

تكملة فتح الملهم

تأليف

محمد تقي العثماني

مراجعة وتدقيق وتكملة

محمود شاكر

كتاب التوبة

كتاب صفات المنافقين وأحكامهم

كتاب صفة القيامة والجنة والنار

كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها

كتاب الفتن وأشراط الساعة ـ كتاب الزهد والرقائق

كتاب التفسير

الجزء السادس

دار إحياء التراث العربي

بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

1426 هـ - 2006 م

دار إحياء التراث العربي

بيروت - لبنان

بيروت - لبنان - بناية كليوبترا - شارع دكاش

ص.ب: 7957/11 الرمز البريدي: 2250 1107

هاتف: 540000 - 544440 فاكس: 850717

Beirut - Liban - Imm Kileopatra - Rue Dakkache

P.O.Box 11\7957 Postal Code 1107 2250

Tel.Off: 544440 - 540000 Fax: 850717


تكملة فتح الملهم



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٤٩ ـ كتاب: التوبة

(١) ـ باب: في الحض على التوبة والفرح بها

٦٨٨٧ ـ (١) **حدّثني** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ. حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «**قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي. وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي. وَاللَّهِ، لَلَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ**

كتاب: التوبة

(١) ـ باب: في الحضّ على التوبة والفرح بها

١ ـ (٢٦٧٥) ـ **قوله**: **(عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في التوحيد، باب ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه (٧٥٣٧)، والترمذي في الدعوات، باب حسن الظنّ بالله (٣٥٩٨)، وابن ماجه في الآداب، باب فضل العمل (٣٨٦٧)، وقد مرّ طرف منه في أول كتاب الذكر.

قوله: **(أنا عند ظنّ عبدي بي)** قد مرّ تفسيره مبسوطاً في أول كتاب الذكر والدعاء.

قوله: **(لَلّهُ أفرح بتوبة عبده)** قال الخطابي: «معنى الحديث أن الله أرضى بالتوبة وأقبل له. والفرح الذي يتعارفه الناس بينهم غير جائز على الله» وقال ابن العربي: «كل صفة تقتضي التغير لا يجوز أن يوصف الله بحقيقتها، فإن ورد شيء من ذلك حُمل على معنى يليق به. وقد يعبّر عن الشيء بسببه أو ثمرته الحاصلة عنه، فإن من فرح بشيء جاد لفاعله بما سأل وبذل له ما طلب. فعبر عن عطاء الباري وواسع كرمه بالفرح» وقال القرطبي في المفهم: «هذا مَثَلٌ قصد به بيان سرعة قبول الله توبة عبده التائب، وأنه يُقبل عليه بمغفرته ويعامله معاملة من يفرح بعمله».

أما التوبة، فمعناها في اللغة: الرجوع. وهو في اصطلاح الشريعة: «ترك الذنب، والندم على فعله، والعزم على عدم العود، وردّ المظلمة إن كانت، أو طلب البراءة من صاحبها، وأداء ما ضيّع من الفرائض» وزاد ابن المبارك رحمه الله: «وأن يعمد إلى البدن الذي ربّاه بالسّحت فيذيبه بالهمّ والحزن حتى ينشأ له لحم طيب، وأن يذيق نفسه ألم الطّاعة كما أذاقها لذة المعصية» ولا شكّ أنه ليس داخلاً في مفهوم التوبة، ولكنه من جملة المكمّلات التي يأتي بها المتّقون المحسنون كنتيجة طبيعية للندم الذي حصل لهم على ارتكاب الذنوب. وقد ذكر الباقلاني رحمه

أَحدِكُم يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْفَلاةِ. وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْراً، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعاً. وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعاً، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعاً. وَإِذَا أَقْبَلَ إِلَيَّ يَمْشِي، أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أُهَرْوِلُ».

٦٨٨٨ ـ **(٢) حدّثني** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ الْقَعْنَبِيُّ. حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الحِزَامِيَّ)، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ، مِنْ أَحَدِكُمْ بِضَالَّتِهِ، إِذَا وَجَدَهَا**».

٦٨٨٩ ـ **(٠٠٠)** وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمَعْنَاهُ.

٦٨٩٠ ـ **(٣) حدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ـ وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ ـ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ أَعُودُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ. فَحَدَّثَنَا بِحَدِيثَيْنِ: حَدِيثاً عَنْ نَفْسِهِ وَحَدِيثاً عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ، مِنْ رَجُلٍ فِي أَرْضٍ دَوِّيَّةٍ مَهْلِكَةٍ. مَعَهُ رَاحِلَتُهُ.**

الله أن من شرائط قبول التوبة أن لا يعود إلى الذنب، ولو عاد إليه تبيّن أن توبته باطلة. ولكن ردّ عليه الحافظ في الفتح (١١: ١٠٤)، فإنه مخالف لحديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه. رفعه: «ما أصرّ من استغفر، ولو عاد في اليوم سبعين مرة» أخرجه أبو داود والترمذي. وكذلك سيأتي في باب قبول التوبة من الذنوب حديث أبي هريرة، وهو يدل على أن التوبة تقبل وإن تكررت الذنوب.

قوله: (أقبلت إليه أهرول) أي: أسعى. وقد مرّ شرح هذه القطعة من الحديث في أوائل كتاب الذكر.

٣ ـ (٠٠٠) ـ قوله: (دخلت على عبد الّله) يعني ابن مسعود رضي الله عنه، وهذا الحديث أخرجه البخاري في الدعوات، باب التوبة (٦٣٠٨)، والترمذي في صفة القيامة، باب المؤمن يرى ذنبه كالجبل (٢٤٩٩ و ٢٥٠٠).

قوله: (في أرض دَوِّيَّةٍ) بفتح الدال وتشديد الواو والياء، وهي الأرض القفر والفلاة الخالية، وهي منسوبة إلى الدوّ، وهي البرية التي لا نبات بها، وسيأتي في رواية أبي بكر بن أبي شيبة (داويّة) بالألف بعد الدال وتخفيف الواو وتشديد الياء، وهي لغة في (الدّوّية) على إبدال إحدى الواوين ألفاً، كما قيل في النسب إلى طيّ (طائي). وأما المهلكة، بفتح اللام وكسرها، فهي موضع خوف الهلاك.

ولم يذكر مسلم حديث عبد الّله عن نفسه، وذكره البخاري والترمذي، وهو قوله: (المؤمن

عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ. فَنَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ. فَطَلَبَهَا حَتَّىٰ أَدْرَكَهُ الْعَطَشُ. ثُمَّ قَالَ: أَرْجِعُ إِلَىٰ مَكَانِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ. فَأَنَامُ حَتَّىٰ أَمُوتَ. فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَىٰ سَاعِدِهِ لِيَمُوتَ. فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَاحِلَتُهُ وَعَلَيْهَا زَادُهُ وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ. فَاللَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ هَذَا بِرَاحِلَتِهِ وَزَادِهِ».

٦٨٩١ ـ (٠٠٠) **وحدّثناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَنْ قُطْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَ: «**مِنْ رَجُلٍ بِدَاوِيَّةٍ مِنَ الأَرْضِ**».

٦٨٩٢ ـ (٤) **وحدّثني** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ عُمَيْرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ سُوَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ حَدِيثَيْنِ: أَحَدُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ. فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ**». بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

٦٨٩٣ ـ (٥) **حدّثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ، عَنْ سِمَاكٍ قَالَ: خَطَبَ النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ فَقَالَ: «**لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ حَمَلَ زَادَهُ وَمَزَادَهُ عَلَىٰ بَعِيرٍ. ثُمَّ سَارَ حَتَّىٰ كَانَ بِفَلاَةٍ مِنَ الأَرْضِ، فَأَدْرَكَتْهُ الْقَائِلَةُ. فَنَزَلَ فَقَالَ تَحْتَ شَجَرَةٍ. فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ. وَانْسَلَّ بَعِيرُهُ. فَاسْتَيْقَظَ فَسَعَىٰ شَرَفاً فَلَمْ يَرَ شَيْئاً، ثُمَّ سَعَىٰ شَرَفاً ثَانِياً فَلَمْ يَرَ شَيْئاً. ثُمَّ سَعَىٰ شَرَفاً ثَالِثاً فَلَمْ يَرَ شَيْئاً. فَأَقْبَلَ حَتَّىٰ أَتَىٰ مَكَانَهُ الَّذِي قَالَ فِيهِ. فَبَيْنَمَا هُوَ قَاعِدٌ إِذْ جَاءَهُ بَعِيرُهُ يَمْشِي. حَتَّىٰ وَضَعَ خِطَامَهُ فِي يَدِهِ. فَلَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ، مِنْ هَذَا حِينَ وَجَدَ بَعِيرَهُ عَلَىٰ حَالِهِ**».

يرى ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل يخاف أن يقع عليه، وإن الكافر يرى ذنوبه كذباب مرّ على أنفه، فقال به هكذا».

٥ ـ (٢٧٤٥) ـ **قوله: (خطب النّعمان بن بشير)** هذا الحديث موقوف على النعمان بن بشير برواية سماك، ومرفوع من رواية الشعبي ولم يخرجه أحد من الأئمة الستة سوى المصنف رحمه الله تعالى. وكأن النعمان بن بشير رضي الله عنهما سمع هذا الحديث المرفوع، فرواه إلى سماك دون أن ينسبه إلى رسول الله ﷺ، كما كان كثير من الصحابة والتابعين يفعلون ذلك، ورواه إلى الشعبي مرفوعاً.

قوله: (زاده ومزاده) هو اسم جنس للمزادة، وهي القربة العظيمة، سميت بذلك لأنه يزاد فيها من جلد آخر.

قوله: (فسعى شرفاً) الشرف: المكان المرتفع.

قَالَ سِمَاكٌ: فَزَعَمَ الشَّعْبِيُّ؛ أَنَّ النُّعْمَانَ رَفَعَ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. وَأَمَّا أَنَا فَلَمْ أَسْمَعْهُ.

٦٨٩٤ - (٦) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَجَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدٍ. (قَالَ جَعْفَرٌ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ إِيَادٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**كَيْفَ تَقُولُونَ بِفَرَحِ رَجُلٍ انْفَلَتَتْ مِنْهُ رَاحِلَتُهُ. تَجُرُّ زِمَامَهَا بِأَرْضٍ قَفْرٍ لَيْسَ بِهَا طَعَامٌ، وَلاَ شَرَابٌ. وَعَلَيْهَا لَهُ طَعَامٌ وَشَرَابٌ. فَطَلَبَهَا حَتَّىٰ شَقَّ عَلَيْهِ. ثُمَّ مَرَّتْ بِجِذْلِ شَجَرَةٍ فَتَعَلَّقَ زِمَامُهَا. فَوَجَدَهَا مُتَعَلِّقَةً بِهِ؟**» قُلْنَا: شَدِيداً يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَمَا، وَاللَّهِ، لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ، مِنَ الرَّجُلِ بِرَاحِلَتِهِ**».

قَالَ جَعْفَرٌ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ، عَنْ أَبِيهِ.

٦٨٩٥ - (٧) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَهُوَ عَمُّهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلاَةٍ فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ. وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ. فَأَيِسَ مِنْهَا. فَأَتَىٰ شَجَرَةً. فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا. قَدْ أَيِسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ. فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا، قَائِمَةً عِنْدَهُ. فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا. ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ**».

٦٨٩٦ - (٨) **حدّثنا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ إِذَا اسْتَيْقَظَ عَلَىٰ بَعِيرِهِ، قَدْ أَضَلَّهُ بِأَرْضِ فَلاَةٍ**».

---

٦ - (٢٧٤٦) - **قوله: (عن البراء بن عازب)** هذا الحديث أيضاً مما تفرد المصنف بإخراجه.

قوله: (بجذل شجرة) بكسر الجيم وفتحها، وهو أصل الشجرة القائم.

قوله: (قلنا: شديداً) أي: سيفرح فرحاً شديداً.

٧ - (٢٧٤٧) - **قوله: (حدثنا أنس بن مالك)** هذا الحديث أيضاً من تفردات المصنف رحمه الله.

قوله: (أخطأ من شدة الفرح) يعني: كان يريد أن يقول: أنت ربّي وأنا عبدك، فعكس الأمر. وفيه دليل على أن مثل هذا الخطأ لا مؤاخذة عليه.

وحدّثنيه أَحْمَدُ الدَّارِميُّ. حَدَّثَنَا حَبَّانُ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ.

(٢) ـ باب: سقوط الذنوب بالاستغفار، توبة

٦٨٩٧ ـ (٩) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، قَاصِّ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ؛ أَنَّهُ قَالَ، حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ: كُنْتُ كَتَمْتُ عَنْكُمْ شَيْئاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَوْلاَ أَنَّكُمْ تُذْنِبُونَ لَخَلَقَ اللَّهُ خَلْقاً يُذْنِبُونَ، يَغْفِرُ لَهُمْ**».

٦٨٩٨ ـ (١٠) **حدّثنا** هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي عِيَاضٌ، (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفِهْرِيُّ)، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «**لَوْ أَنَّكُمْ لَمْ تَكُنْ لَكُمْ ذُنُوبٌ، يَغْفِرُهَا اللَّهُ لَكُمْ، لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ لَهُمْ ذُنُوبٌ، يَغْفِرُهَا لَهُمْ**».

٦٨٩٩ ـ (١١) **حدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ جَعْفَرٍ الْجَزَرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

---

(٢) ـ باب: سقوط الذنب بالاستغفار توبة

٩ ـ (٢٧٤٨) ـ **قوله**: **(قاصّ عمر بن عبد العزيز)** القاصّ: الواعظ، لأنه يذكر قصصاً للاعتبار.

قوله: **(عن أبي أيوب)** هذا الحديث أخرجه أيضاً الترمذي في الدعوات، (باب: ١٠٥، حديث: ٣٥٣٣).

قوله: **(كنت كتمت عنكم شيئاً)** وإنما كتم الحديث مخافة أن يجترىء الناس على المعاصي، ولكن حدث به عند وفاته لئلا يكون كاتماً للعلم، وربما لم يكن أحد يحفظه غيره، فتعين عليه أداؤه.

قوله: **(يغفر لهم)** أي: باستغفارهم على ما هو الأصل، وفيه تسلية للمذنبين النادمين بأن استغفارهم وتوبتهم تمحو السيئات، ومعنى الحديث واضح، لأن الله سبحانه خلق هذا الخلق بما فيه من خير وشرّ لحِكَم هو أعلم بها، فخلق الذنوب فيه حكمة، كما أن خلق الحسنات فيه حكمة. ولا ينبغي أن يجترىء به الإنسان على الذنوب، لأن الله سبحانه حرّمها صراحة، ولكن لا يقنط من رحمة الله إذا فرط منه شيء منها، لأن الاستغفار كفّارة له.

١١ ـ (٢٧٤٩) ـ **قوله**: **(عن أبي هريرة)** هذا الحديث لم يخرجه أحد من الأئمة الستة غير المصنف رحمه الله.

«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ، فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ».

(٣) ـ باب: فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة، والمراقبة، وجواز ترك ذلك في بعض الأوقات، والاشتغال بالدنيا

٦٩٠٠ ـ (١٢) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ التَّيْمِيُّ وَقَطَنُ بْنُ نُسَيْرٍ، (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ)، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَاسٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ الأُسَيِّدِيِّ قَالَ: (وَكَانَ مِنْ كُتَّابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) قَالَ: لَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ يَا حَنْظَلَةُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ. قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا تَقُولُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ. حَتَّىٰ كَأَنَّا رَأْيُ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَافَسْنَا الأَزْوَاجَ وَالأَوْلاَدَ وَالضَّيْعَاتِ. فَنَسِينَا كَثِيراً. قَالَ أَبُو بَكْرٍ:

---

(٣) ـ باب: فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة إلخ

١٢ ـ (٢٧٥٠) ـ **قوله: (وقَطَن بن نُسير)** بفتح القاف والطاء، واسم أبيه مصغر بضم النون، هو أبو عباد الغبري البصري أخرج له مسلم وأبو داود والترمذي وذكره ابن حبان في الثقات، وكان أبو زرعة يحمل عليه، وذكر أنه روى أحاديث عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس مما أنكر عليه. وقال ابن عدي: كان يسرق الحديث ويوصله، ولكن أخرج له مسلم هنا مقروناً بيحيى ابن يحيى، فهذا الإسناد لا غبار عليه.

قوله: (عن حنظلة الأسَيْدِيّ) بضم الهمزة مصغراً، اسمه حنظلة بن الربيع بن صيفي، ويقال له حنظلة الكاتب أيضاً، لأنه كان من كتّاب النبيّ ﷺ، وهو ابن أخي أكثم بن صيفيّ حكيم العرب، وأرسله النبيّ ﷺ إلى أهل الطائف، وشهد القادسية ونزل الكوفة، واعتزل الفتنة فيما بين عليّ ومعاوية رضي الله عنهما ونزل قرقيسياد حتى توفي في خلافة معاوية رضي الله عنه، ويقال: إن الجنّ رثته بعد موته، وفي موته تقول امرأته في أبيات:

إن سواد العين أودى به   حزني على حنظلة الكاتب

وحديثه أخرجه أيضاً الترمذي في صفة القيامة، باب، ولكن يا حنظلة إلخ (٢٥١٦).

قوله: (حتى كأنّا رأي عين) قال القاضي: «ضبطناه بالضمّ، أي: كأنّا بحال من يراها بعينه. ويصح النصب على المصدر، أي: يراها رأي عين» والحاصل أنّنا نستحضر الجنة والنّار نراها بأعيننا.

قوله: (عافسنا الأزواج) المعافسة: المعالجة والمخالطة، يعني أنهم إذا خرجوا من عند رسول الله ﷺ اشتغلوا بالأزواج والأولاد والضيعات، وتركوا تلك الحالة الشريفة التي كانوا

فَوَاللَّهِ، إِنَّا لَنَلْقَىٰ مِثْلَ هَٰذَا. فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، حَتَّىٰ دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ. يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«وَمَا ذَاكَ؟»** قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَكُونُ عِنْدَكَ. تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّىٰ كَأَنَّا رَأْيُ عَيْنٍ. فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ، عَافَسْنَا الأَزْوَاجَ وَالأَوْلاَدَ وَالضَّيْعَاتِ. نَسِينَا كَثِيراً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَىٰ مَا تَكُونُونَ عِنْدِي، وَفِي الذِّكْرِ، لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلاَئِكَةُ عَلَىٰ فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ. وَلَكِنْ، يَا حَنْظَلَةُ، سَاعَةً وَسَاعَةً»** ثَلاَثَ مَرَّاتٍ.

٦٩٠١ ـ (١٣) **حدّثني** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ. حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَوَعَظَنَا فَذَكَّرَ النَّارَ. قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَضَاحَكْتُ الصِّبْيَانَ وَلاَعَبْتُ الْمَرْأَةَ. قَالَ: فَخَرَجْتُ فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ. فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لَهُ. فَقَالَ: وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا تَذْكُرُ. فَلَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَافَقَ حَنْظَلَةُ! فَقَالَ: **«مَهْ»** فَحَدَّثْتُهُ بِالْحَدِيثِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا فَعَلَ. فَقَالَ: **«يَا حَنْظَلَةُ، سَاعَةً وَسَاعَةً. وَلَوْ كَانَتْ تَكُونُ قُلُوبُكُمْ كَمَا تَكُونُ عِنْدَ الذِّكْرِ. لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلاَئِكَةُ. حَتَّىٰ تُسَلِّمَ عَلَيْكُمْ فِي الطُّرُقِ»**.

عليها بمحضر من رسول الله ﷺ وفقدوا ذلك الاستحضار. وظنّ حنظلة ﷺ أن هذا الفرق بين الحالتين شعبة من النفاق.

ورواه الخطابي (عانسنا) بالنون بدلاً من الفاء ومعناه الملاعبة. ورواه ابن قتيبة (عانشنا) بالنون والشين، ومعناه: المعانقة، والأول هو المعروف، وهو أعم.

قوله: (والضيّعات) جمع ضَيْعة، بفتح الضاد، وهي العقار والأرض كما في القاموس، وربما تستعار لمعاش الرجل من مال أو حرفة أو صناعة.

قوله: (لصافحتكم الملائكة على فرشكم) يعني: كنتم حينئذ أفضل من الملائكة لاستدامة الذكر بالرغم من دواعي النسيان، فإن الملائكة وإن كانوا يداومون الذكر، ولكنهم بمعزل عن دواعي الغفلة والنسيان. وذكر القرطبي رحمه الله تعالى أن الله سبحانه خلق الإنسان متوسطاً بين الملائكة والشياطين، فالملائكة يسبّحون الليل والنهار لا يفترون، والشياطين في شر وإغواء لا يألون في ذلك، أما الإنسان، فإن الله سبحانه جعله متلوّناً، فله ساعات يذكر فيها ربه وساعات يقضي فيها حوائجه.

قوله: (ساعة وساعة) يعني: تستحضر الجنة والنار وتذكر ربك ساعة، وتشغل بحوائجك في ساعة أخرى. وهذا لا محظور فيه شرعاً ما لم يرتكب المرء معصية.

٦٩٠٢ ـ (٠٠٠) **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ التَّمِيمِيِّ الأُسَيِّدِيِّ الكَاتِبِ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. فَذَكَّرَنَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا.

(٤) باب في سعة رحمة الله تعالى، وأنها سبقت غضبه

٦٩٠٣ ـ (١٤) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ)، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي**».

ودل الحديث على أن كيفية الاستحضار الدائم والاستغراق في ذكر الله تعالى وإن كانت محمودة، ولكنها غير مقصودة، والمقصود أن يباشر الإنسان أعمالاً صالحة، ويجتنب عن الحرام، وعلى أن الالتفات إلى حوائج الإنسان في معاشه ليس من النفاق، بل لو توجّه إليه بنية أداء الحقوق وتنشيط النفس للأعمال الصالحة، صار هذا الالتفات داخلاً في ذكر الله تعالى. ولهذا قالوا: كل مطيع لله فهو ذاكر.

(٤) ـ باب: في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه

١٤ ـ (٢٧٥١) ـ **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في بدء الخلق، باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ﴾ (٣١٩٤)، وفي التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ (٧٤٠٤)، وباب ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ (٧٤٢٢)، وباب قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٧١﴾﴾ (٧٤٣٥)، وباب قول الله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ﴿٢١﴾ فِى لَوْحٍ مَّحْفُوظٍۭ ﴿٢٢﴾﴾ (٧٥٥٣ و ٧٥٥٤)، وأخرجه ابن ماجه في الزهد، باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة (٤٣٤٩).

قوله: (فهو عنده فوق العرش) قيل: معناه دون العرش، وهو كقوله تعالى: ﴿بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾. والحامل على هذا التأويل استبعاد أن يكون شيء من المخلوقات فوق العرش، ولا محذور في إجراء ذلك على ظاهره، لأن العرش خلق من خلق الله تعالى. ويحتمل أن يكون المراد بقوله: (فهو عنده) أي: ذكره أو علمه، فلا تكون العندية مكانية، بل هي إشارة إلى كمال كونه مخفياً عن الخلق، مرفوعاً عن حيّز إدراكهم. كذا في فتح الباري (٦: ٢٩١).

قوله: (إن رحمتي تغلب غضبي) وفي الرواية الآتية: قال الله عز وجل: «سبقت رحمتي غضبي». قال النووي: «قال العلماء: غضب الله ورضاه يرجعان إلى معنى الإرادة. فإرادته الإثابة للمطيع ومنفعة العبد تسمى رضا ورحمة، وإرادته عقاب العاصي وخذلانه تسمى غضباً» وذكر الحافظ في الفتح أن السبق والغلبة باعتبار التعلق، أي: الرحمة غالب سابق على تعلق الغضب،

٦٩٠٤ ـ (١٥) **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي**».

٦٩٠٥ ـ (١٦) **حدّثنا** عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ عَلَىٰ نَفْسِهِ، فَهُوَ مَوْضُوعٌ عِنْدَهُ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي**».

٦٩٠٦ ـ (١٧) **حدّثنا** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ التُّجِيبِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ. وَأَنْزَلَ فِي الأَرْضِ جُزْءاً وَاحِداً. فَمِنْ ذٰلِكَ الْجُزْءِ تَتَرَاحَمُ الْخَلاَئِقُ. حَتَّىٰ تَرْفَعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا، خَشْيَةَ أَنْ تُصِيبَهُ**».

لأن الرحمة مقتضى ذاته المقدسة، وأما الغضب فإنه متوقف على سابقة عمل من العبد الحادث. وقيل: معنى الغلبة: الكثرة والشمول. وقال الطيبي: في سبق الرحمة إشارة إلى أن قسط الخلق منها أكثر من قسطهم من الغضب، وأنها تنالهم من غير استحقاق، وأن الغضب لا ينالهم إلا باستحقاق. فالرحمة تشمل الشخص جنيناً ورضيعاً وفطيماً وناشئاً قبل أن يصدر منه شيء من الطاعة، ولا يلحقه الغضب إلا بعد أن يصدر عنه ذنب.

١٧ ـ (٢٧٥٢) ـ **قوله**: **(أن أبا هريرة قال)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الأدب، باب جعل الله الرحمة في مائة جزء (٦٠٠٠)، وفي الرقاق، باب الرجاء مع الخوف (٦٤٦٩)، وأخرجه الترمذي في الدعوات باب (١٠٧ و ١٠٨) حديث (٣٥٣٥ و ٣٥٣٦)، وابن ماجه في الزهد، باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة (٤٣٤٧).

قوله: **(مائة جزء)** ذهب الكرماني إلى أن ذكر المائة إنما جرى على سبيل التمثيل تسهيلاً للفهم وتقليلاً لما عند الخلق وتكثيراً لما عند الله سبحانه، وإلا فرحمة الله تعالى غير متناهية. وذكر المهلّب ما يفيد أن الرحمة رحمتان: رحمة من صفة الذات وهي لا تتعدد ولا تتجزأ، ورحمة من صفة الفعل، وهي المشار إليها ههنا. وقال القرطبي: «مقتضى هذا الحديث أن الله علم أن أنواع النعم التي ينعم بها على خلقه مائة نوع، فأنعم عليهم في هذه الدنيا بنوع واحد انتظمت به مصالحهم وحصلت به مرافقهم. فإذا كان يوم القيامة كمل لعباده المؤمنين ما بقي، فبلغت مائة، وكلها للمؤمنين. وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب، آية: ٤٣]، فإن (رحيما) من أبنية المبالغة التي لا شيء فوقها، ويفهم من هذا أن الكفار لا يبقى لهم حظّ من الرحمة، لا من جنس رحمات الدنيا ولا من غيرها إذا كمل كل ما كان في علم الله

٦٩٠٧ - (١٨) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ)، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَوَضَعَ وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ، وَخَبأَ عِنْدَهُ مِائَةً، إِلاَّ وَاحِدَةً**».

٦٩٠٨ - (١٩) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ. أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِّ. فَبِهَا يَتَعَاطَفُونَ. وَبِهَا يَتَرَاحَمُونَ. وَبِهَا تَعْطِفُ الْوَحْشُ عَلَىٰ وَلَدِهَا. وَأَخَّرَ اللَّهُ تِسْعاً وَتِسْعِينَ رَحْمَةً. يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

٦٩٠٩ - (٢٠) **حدّثني** الْحَكَمُ بْنُ مُوسَىٰ. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ. فَمِنْهَا رَحْمَةٌ بِهَا يَتَرَاحَمُ الْخَلْقُ بَيْنَهُمْ، وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ**».

٦٩١٠ - (٠٠٠) **وحدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ. حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ.

٦٩١١ - (٢١) **حدّثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ، يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ، مِائَةَ رَحْمَةٍ. كُلُّ رَحْمَةٍ طِبَاقَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَجَعَلَ مِنْهَا فِي الأَرْضِ رَحْمَةً. فَبِهَا تَعْطِفُ الْوَالِدَةُ عَلَىٰ وَلَدِهَا. وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُهَا عَلَىٰ بَعْضٍ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، أَكْمَلَهَا بِهَٰذِهِ الرَّحْمَةِ**».

من الرحمات للمؤمنين، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ [الأعراف، آية: ١٥٦] الآية» وراجع فتح الباري (١٠: ٤٣٣) للتفصيل.

١٨ - (٠٠٠) - **قوله**: (**وخبأ عنده**) أي: أخفاها عن الأعين.

٢٠ - (٢٧٥٣) - **قوله**: (**عن سلمان الفارسيّ**) هذا الحديث تفرد بإخراجه المصنف من بين الأئمة الستة.

٢١ - (٠٠٠) - **قوله**: (**طباق ما بين السماء والأرض**) أي ملؤه. و (طباق) منصوب على الحالية، والتقدير (خلقها طباق إلخ) ويجوز فيه الرفع، على أنه خبر مبتدؤه: كل رحمة.

قوله: (**فإذا كان يوم القيامة أكملها بهذه الرحمة**) قال الحافظ: «فيه إشارة إلى أن الرحمة التي في الدنيا بين الخلق تكون فيهم يوم القيامة يتراحمون بها أيضاً. وصرح بذلك المهلب

٦٩١٢ ـ (٢٢) **حدّثني** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ، (وَاللَّفْظُ لِحَسَنٍ)، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ. حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ. حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ؛ أَنَّهُ قَالَ: قَدِمَ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِسَبْيٍ. فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ، تَبْتَغِي، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ، أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ. فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَتَرَوْنَ هَـٰذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟**» قُلْنَا: لاَ، وَاللَّهِ، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَىٰ أَنْ لاَ تَطْرَحَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَلَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَـٰذِهِ بِوَلَدِهَا**».

٦٩١٣ ـ (٢٣) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ. جَمِيعاً عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ، مَا طَمِعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ. وَلَوْ**

فقال: الرحمة التي خلقها الله لعباده وجعلها في نفوسهم في الدنيا هي التي يتغافرون بها يوم القيامة التبعات بينهم. قال: ويجوز أن يستعمل الله تلك الرحمة فيهم فيرحمهم بها سوى رحمته التي وسعت كل شيء، وهي التي من صفة ذاته ولم يزل موصوفاً بها، فهي التي يرحمهم بها زائداً على الرحمة التي خلقها لهم».

٢٢ ـ (٢٧٥٤) ـ **قوله**: **(عن عمر بن الخطاب)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته (٥٩٩٩).

قوله: **(فإذا امرأة من السّبي تبتغي)** أي: تطلب ابنها. وكانت من سبي هوازن كما صرح به الحافظ في الفتح (١٠ : ٤٣٠) ووقع في بعض روايات البخاري (٩) وهو أوضح وفي بعضها (تحلب ثديها تسقي).

قوله: **(وأرضعته)** وكانت فقدت صبيها وتضررت باجتماع اللبن في ثديها، فكانت إذا وجدت صبيّاً أرضعته ليخف عنها، أو كانت لا تصبر عن ولدها، فكلما وجدت صبيّاً حملته لتسلّي نفسها به.

قوله: **(للّهُ أرحم بعباده)** أي: المؤمنين منهم، والمعروف في القرآن الكريم أن الله سبحانه حينما يضيف (عبد) أو (عباد) إلى نفسه بدون واسطة اللام، فالمراد: العباد المؤمنون، وحيث يضيف إلى نفسه بواسطة اللام فيدخل فيه الكفار أيضاً، كما في قوله تعالى: ﴿بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَّنَا أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [الإسراء، آية: ٥].

٢٣ ـ (٢٧٥٥) ـ **قوله**: **(عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه الترمذي في الدعوات، باب عظم العقوبة وعظم الرجاء (٣٥٣٦). والحديث واضح المعنى، والمقصود منه أن يجمع الإنسان بين الخوف والرجاء.

يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ».

٦٩١٤ ـ (٢٤) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ ابْنِ بِنْتِ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ. حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«قَالَ رَجُلٌ، لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ، لأَهْلِهِ: إِذَا مَاتَ فَحَرِّقُوهُ. ثُمَّ اذْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ. فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبَنَّهُ عَذَاباً لاَ يُعَذِّبُهُ أَحَداً مِنَ الْعَالَمِينَ. فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ**

---

٢٤ ـ (٢٧٥٦) ـ **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٣٤٨١)، وفي التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾ (٧٥٠٦)، وأخرجه أيضاً عن حذيفة وأبي سعيد رضي الله عنهما في باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٣٤٥٢، ٣٤٧٨ و٣٤٧٩)، وأخرجه النسائي في الجنائز، باب أرواح المؤمنين (٢٠٧٩)، ومالك في جنائز الموطأ، جامع الجنائز، وابن ماجه في الزهد، باب ذكر التوبة (٤٣٠٩).

قوله: (رجل لم يعمل حسنة قطّ) ذكر الحافظ عن رواية للطبراني أنه كان من بني إسرائيل، وكان ينبش القبور. وقد صرح عقبة بن عمرو رضي الله عنه بكونه نبّاشاً، وذلك في حديثه عند البخاري في الأنبياء.

قوله: (لأهله) وفي حديث لأبي سعيد الخدريّ رضي الله عنه عند البخاري في الرقاق (٢٤٨١): «عن النبي ﷺ ذكر رجلاً فيمن كان سلف ـ أو قبلكم ـ آتاه الله مالاً وولداً ـ يعني: أعطاه ـ قال: فلمّا حُضِر قال لبنيه: أيّ أب كنت لكم؟ قالوا: خير أب. قال: فإنه لم يبتئر عند الله خيراً ـ فسّرها قتادة: لم يدّخر ـ وإن يقدم على الله يعذّبه، فانظروا، فإذا متّ فأحرقوني إلخ».

قوله: (ثمّ اذروا نصفه في البرّ) يقال: ذرت الريح وأذْرَت الشيءَ: إذا فرّقته بهبوبها. والمراد: اذروا نصف رمادي في هواء البرّ ونصفه في هواء البحر.

قوله: (فوالله لئن قدر الله عليه) ظاهر هذا الكلام أنه نفي لقدرة الله تعالى، وهو كفر، والعياذ بالله العلي العظيم، فكيف غفر له؟ وقد أجاب العلماء عن هذا السؤال بطرق مختلفة نلخصها فيما يلي:

١ ـ قال بعض العلماء: إن (قدر) ههنا بمعنى (ضيق) كما في قوله تعالى: ﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ [الأنبياء، آية: ٨٧] والمعنى: (لئن ضيّق الله عليّ) فليس فيه نفي القدرة، ولكنه جواب ضعيف عندي، لأن أمره بتحريقه وسحق رماده في البرّ والبحر يدلّ على أنه أراد معنى القدرة، ويدّل على ذلك أيضاً ما ورد في بعض الروايات أنه قال: (لعلّي أُضِلّ الله).

٢ ـ قال بعضهم: إنه لم يجحد قدرة الله تعالى، ولكنه جهل صفة من صفات الله تعالى، والكفر إنما هو الجحود أمّا جهل صفة من صفات الله تعالى، فليس مستلزماً للكفر كما هو

فَعَلُوا مَا أَمَرَهُمْ فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ. وَأَمَرَ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ. ثُمَّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ هَٰذَا؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ. يَا رَبِّ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ».

٦٩١٥ ـ (٢٥) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. (قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ ـ وَاللَّفْظُ لَهُ ـ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: قَالَ لِي الزُّهْرِيُّ: أَلاَ أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثَيْنِ عَجِيبَيْنِ؟ قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْصَى بَنِيهِ فَقَالَ: إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي. ثُمَّ اسْحَقُونِي. ثُمَّ اذْرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ فَوَاللَّهِ، لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي، لَيُعَذِّبُنِي عَذَاباً مَا عَذَّبَهُ بِهِ أَحَداً. قَالَ: فَفَعَلُوا ذَٰلِكَ بِهِ. فَقَالَ لِلأَرْضِ: أَدِّي مَا أَخَذْتِ. فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ. فَقَالَ لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَىٰ مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: خَشْيَتُكَ، يَا رَبِّ، ـ أَوْ قَالَ ـ مَخَافَتُكَ، فَغَفَرَ لَهُ بِذَٰلِكَ».**

٦٩١٦ ـ قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَحَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا. فَلاَ هِيَ أَطْعَمَتْهَا. وَلاَ هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ. حَتَّىٰ مَاتَتْ هَزْلاً».**

قَالَ الزُّهْرِيُّ: ذَٰلِكَ، لِئَلاَّ يَتَّكِلَ رَجُلٌ، وَلاَ يَيْأَسَ رَجُلٌ.

مذهب الإمام أبي الحسن الأشعري رحمه الله الذي استقرّ عليه أخيراً، وكان قبل ذلك يؤيد قول ابن جرير الطبري أن جهل الصفة كفر.

٣ ـ قالت طائفة: كان هذا الرجل في زمن فترة حين ينفع مجرد التوحيد، ولا تكليف قبل ورود الشرع على المذهب الصحيح.

٤ ـ وأحسن الأجوبة عندي أن اللفظ على ظاهره، ولكنه قال ذلك في حال دهشته وغلبة الخوف عليه حتى ذهب بعقله، ولم يقله قاصداً الحقيقة معناه، بل في حالة كان فيها كالغافل والذاهل والناسي الذي لا يؤاخذ بما يصدر منه. وهذا ما يسمّيه بعض الصوفية (غلبة الحال). أو يقال: مثله كمثل رجل ضعيف البنية حمل عليه أسد، فإنه ربما يتّقي بما تيسّر له من الأسباب، وإن كانت ضعيفة، فإنه يعرف بيقين أن هذه الأسباب لا تنفعه أمام صولة الأسد، ولكنه لغلبة دهشته يفعل ذلك. وإن شدة خشيته من الله تعالى هي التي سبّبت له المغفرة في المآل.

(٢٦١٩) ـ قوله: (وحدثني حميد، عن أبي هريرة) قد مرّ هذا الحديث بشرحه وتخريجه في كتاب قتل الحيّات، باب تحريم قتل الهرّة، وفي البرّ والصلة، باب تحريم تعذيب الهرّة. والخشاش: هوامّ الأرض.

قوله: (لئلا يتكل رجل ولا ييأس رجل) يعني: أن قصة تعذيب المرأة بسبب الهرّة توجب

٦٩١٦ - (٢٦) **حدّثني** أَبُو الرَّبِيعِ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**أَسْرَفَ عَبْدٌ عَلَىٰ نَفْسِهِ**». بِنَحْوِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ. إِلَىٰ قَوْلِهِ: «**فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ**».

وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ الْمَرْأَةِ فِي قِصَّةِ الْهِرَّةِ.

وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْدِي قَالَ: «**فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، لِكُلِّ شَيْءٍ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئاً: أَدِّ مَا أَخَذْتَ مِنْهُ**».

٦٩١٧ - (٢٧) **حدّثني** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ. سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَافِرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ «**أَنَّ رَجُلاً فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ. رَاشَهُ اللَّهُ مَالاً وَوَلَداً. فَقَالَ لِوَلَدِهِ: لَتَفْعَلُنَّ مَا آمُرُكُمْ بِهِ. أَوْ لأُوَلِّيَنَّ مِيرَاثِي غَيْرَكُمْ. إِذَا أَنَا مُتُّ، فَأَحْرِقُونِي، (وَأَكْثَرُ عِلْمِي أَنَّهُ قَالَ): ثُمَّ اسْحَقُونِي. وَاذْرُونِي فِي الرِّيحِ. فَإِنِّي لَمْ أَبْتَهِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْراً، وَإِنَّ اللَّهَ يَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ يُعَذِّبَنِي، قَالَ: فَأَخَذَ**

الحذر من الذنوب، فإن الذنب اليسير ربّما يكفي لتعذيب الإنسان في الآخرة، فهذه القصّة تنفي الإتكال على الرجاء والغفلة عن الخوف، وأما قصّة الرجل الذي أوصى بتحريقه، فإنّها تنفي اليأس والقنوط من رحمة الله تعالى، فليكن الإنسان دائراً بين الخوف والرجاء، ولذلك أتبع الإمام الزهري رحمه الله حديث الرجل بحديث الهرّة، ليستوي الطرفان.

٢٦ - (٢٧٥٦) - **قوله: (لكل شيء أخذ منه شيئاً)** يعنى: أمر كل شيء أمسك بشيء من رماد الرجل المسحوق أن يؤدي ما عنده منه.

٢٧ - (٢٧٥٧) - **قوله: (سمعت أبا سعيد الخدريّ)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الرقّاق، باب الخوف من الله (٦٤٨١)، وفي الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٣٤٧٨)، وفي التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ﴾ (٧٥٠٨).

قوله: (راشه الله مالاً وولداً) أي: أعطاه الله. وفي رواية المعتمر عن أبيه عند البخاري في الرقاق: (أتاه الله). وقد رواه بعضهم في نسخة مسلم (رأسه) ولكن خطّأه القاضي عياض، وقال: لا وجه له.

قوله: (أو لأولّين ميراثي غيركم) إما أن يكون ذلك جائزاً في شريعتهم، أو قال ذلك وهو لا يعرف الحكم الشرعيّ. والحكم الثابت في شريعتنا أنه لا يجوز لمورث أن يحرم وارثاً من ورثته.

قوله: (ثم اسحقوني) سحقه، كمنعه: إذا دقّه. وسحقت الريح الأرض: عفّت آثارها.

قوله: (فإنّي لم أبتهر عند الله خيراً) أي: لم أدّخر. وأصله (لم أبتئر) بالهمزة، وقد وقع في

مِنهُمْ مِيثَاقاً. فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ. وَرَبِّي. فَقَالَ اللَّهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَىٰ مَا فَعَلْتَ؟ فَقَالَ: مَخَافَتُكَ. قَالَ: فَمَا تَلافَاهُ غَيْرُهَا».

٦٩١٨ ـ (٢٨) **وحدّثناه** يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. كِلاَهُمَا عَنْ قَتَادَةَ. ذَكَرُوا جَمِيعاً بِإِسْنَادِ شُعْبَةَ. نَحْوَ حَدِيثِهِ. وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ وَأَبِي عَوَانَةَ: «**أَنَّ رَجُلاً مِنَ النَّاسِ رَغَسَهُ اللَّهُ مَالاً وَوَلَداً**»، وَفِي حَدِيثِ التَّيْمِيِّ: «**فَإِنَّهُ لَمْ يَبْتَئِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْراً**» قَالَ: فَسَّرَهَا قَتَادَةُ: لَمْ يَدَّخِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْراً، وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ: «**فَإِنَّهُ. وَاللَّهِ، مَا ابْتَأَرَ عِنْدَ اللَّهِ خَيْراً**»، وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ: «**مَا امْتَأَرَ**» بِالْمِيمِ.

(٥) ـ باب: قبول التوبة من الذنوب، وإن تكررت الذنوب والتوبة

٦٩١٩ ـ (٢٩) **حدّثني** عَبْدُ الأَعْلَىٰ بْنُ حَمَّادٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ

بعض الروايات هكذا بالهمزة ورواية الهاء فيها إبدال الهمزة بالهاء. وقد وقع في بعض الروايات (لم أبتئز) بالزاي في الأخير، وهو غير صحيح. وأصله من البئيرة بمعنى الذخيرة. قال أهل اللغة: بأرت الشيء وابتأرته: إذا خبأته. وفي رواية ابن السكن: (لم يأبتر) بتقديم الهمزة، وهو صحيح أيضاً، وهو بمعنى الأول، وراجع فتح الباري (١١: ٣١٤).

قوله: (ففعلوا ذلك به وربّي) الواو هنا للقسم. أقسم المخبر بهذا الخبر بربّه أنهم فعلوا ما أمرهم به.

ووقع في رواية المعتمر عند البخاري في التوحيد: «فأخذ مواثيقهم على ذلك وربّي» فقدّم القسم.

قوله: (فما تلافاه غيرها) أي: لم يتدارك سوءَ عمله إلا خشيتهُ لله تعالى، فضمير المؤنث راجع إلى المخافة.

٢٨ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (رغسه الله)** أي: أكثر له، والرَّغْسُ (بفتح الراء وسكون الغين): النعمة. ورغَسَه الله، من باب فتح، وأرغسه مالاً: أكثر له وبارك فيه.

قوله: (ما امتأر) الميم ههنا مبدلة من الباء، كما في مكّة وبكّة. وقد مرّ تفسير الابتئار.

(٥) ـ باب: قبول التوبة من الذنوب، وإن تكررت الذنوب والتوبة

٢٩ ـ (٢٧٥٨) ـ **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في التوحيد، باب

النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: «**أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْباً. فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي. فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْباً، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ. ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ. فَقَالَ: أَيْ رَبِّ، اغْفِرْ لِي ذَنْبِي. فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: عَبْدِي أَذْنَبَ ذَنْباً. فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ. ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ فَقَالَ: أَيْ رَبِّ، اغْفِرْ لِي ذَنْبِي. فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْباً. فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ اعْمَلْ مَا شِئْتَ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ**».

قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ (٧٥٠٧)، وسند مسلم في هذا الحديث أعلى من سند البخاري.

قوله: (ويأخذ بالذنب) أي: يعاقب فاعله. وزاد البخاري: (غفرت لعبدي).

قوله: (ثمّ عاد فأذنب) وفي رواية البخاري: «ثم مكث ما شاء الله، ثم أصاب ذنباً».

قوله: (اعمل ما شئت فقد غفرت لك) معناه: ما دمت تذنب ثم تتوب غفرت لك. وقد فسّر العلماء هذا الحديث بطريقين:

الأول: أن من أذنب ذنباً وتاب منه توبة خالصة، وكان في عزمه إذ ذاك أن لا يعود، قُبلت توبته، فإن أذنب مرة أخرى وقد غلبه الشيطان أو النفس ثم ندم ثانياً وعزم أن لا يعود، فتاب بنية خالصة، قبلت توبته مرّة أخرى، وهكذا. وليس المراد منه أن يكون عازماً على العود عند كلّ توبة، فإن التوبة لا تتم إلا بالإقلاع وعزم عدم العود. فلو تكرر منه مثل ذلك، وفي كل مرة يعزم أن لا يعود، فإنه تقبل توبته وإن صدر منه الذنب مائة مرة أو ألف مرة. والمذكور في الحديث على هذا التفسير قاعدة عامّة تطّرد في كل مذنب وتائب.

الثاني: أن المراد منه الاستغفار فقط والاستغفار أعم من التوبة، فلا يشترط فيه الإقلاع ولا العزم على العود، وإنما هو طلب المغفرة. وفي مثله روي عن الربيع بن خيثم أنه قال: «لا تقل: (أستغفر الله وأتوب إليه) فيكون ذنباً وكذباً إن لم تفعل، بل قل: اللهم اغفر لي وتب عليّ» ذكره النووي في كتاب الأذكار (ص: ٥١٩)، وقال: هذا حسن.

فإن حُمل الحديث على الاستغفار فقط، دون التوبة بجميع شروطها، فالحديث غير جار على قاعدة عامّة، وإنما هو على سبيل حكاية حال لا عموم لها، فإن من استغفر الله تعالى بهذا المعنى، ولم يقلع عن المعصية، أو لم يعزم على تركه فيما يستقبل فإنه لا يُضمن له بالمغفرة، إلا أن يعامله الله تعالى بلطف ورحمة في جزئية خاصة ويستثنيه عن الأصل العامّ.

والظّاهر في حديث الباب أن التفسير الأول هو الصحيح، لأنّه قد ورد ذمّ من يستغفر مصراً على ذنبه. وقد أخرج ابن أبي الدنيا من حديث ابن عباس مرفوعاً: «التائب من الذنب كمن لا

قَالَ عَبْدُ الأَعْلَىٰ: لاَ أَدْرِي أَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ: «**اعْمَلْ مَا شِئْتَ**».

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَنْجُوِيَةَ الْقُرَشِيُّ الْقُشَيْرِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ بْنُ حَمَّادٍ النَّرْسِيُّ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

٦٩٢٠ ـ (٣٠) **حدّثني** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ. قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ قَاصٌّ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ. قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ عَبْداً أَذْنَبَ ذَنْباً**»، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَذَكَرَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، أَذْنَبَ ذَنْباً، وَفِي الثَّالِثَةِ: قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ.

٦٩٢١ ـ (٣١) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

ذنب له، والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزىء بربّه» ذكره الحافظ في الفتح (١٣: ٤٧١) وقال: «والراجح أن قوله (والمستغفر) إلى آخره موقوف» وروي عن الفضيل بن عياض قال: «استغفار بلا إقلاع توبة الكذابين» وعن رابعة العدوية قالت: «استغفارنا يحتاج إلى استغفار كثير» ذكره النووي في الأذكار (ص: ٥١٩).

وحديث الباب، وإن وقع فيه لفظ الاستغفار دون التوبة، ولكن هذا اللفظ قد غلب استعماله في معنى التوبة وإن كان موضوعاً في أصل اللغة لطلب المغفرة فقط، نبّه عليه السبكي الكبير، كما نقل عنه الحافظ في الفتح.

نعم، ذهب بعض العلماء، كالإمام الغزالي رحمه الله في الإحياء، إلى أن من يجد نفسه عاجزاً عن ترك ذنب من الذنوب والإقلاع عنه بالكيلة بسبب من الأسباب فلأن يرجع إلى الله تعالى بالندم والاستغفار أولى من أن يترك الاستغفار رأساً، وإن مثل هذا الاستغفار، وإن كان لا يضمن له بالمغفرة، ولكنه لا يخلو من فائدة إن شاء الله تعالى، وربّما يؤديه إلى الإقلاع عن الذنب في المستقبل، فلا ينبغي لمثل هذا الرجل أن يتركه.

ثم هناك نكتة أخرى سمعتها عن بعض مشايخي، وهي أن المشروط لقبول التوبة هو العزم على ترك الذنب في المستقبل، ومعناه عقد القلب على أن لا يذنب باختياره، وهذا القدر كاف لصحة التوبة. أما إذا قارنه الخوف من نفسه أنه لا يأمن من وقوعه فريسته مرة أخرى، فإنّ هذه الخشية المحضة لا تنافي صحة التوبة إن كان عزمه عند التوبة صادقاً، ويسأل الله تعالى أن يرزقه الاستقامة عليها، والله سبحانه وتعالى أعلم.

٣٠ ـ (٠٠٠) ـ قوله: (كان بالمدينة قاصّ) أي: واعظ، وإنّما يقال له (قاصّ) لأنه يستشهد بالقصص في أكثر الأحوال.

عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ، لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ. وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ، لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ. حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا**».

٦٩٢٢ - (٠٠٠) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(٦) - باب: غيرة الله تعالى، وتحريم الفواحش

٦٩٢٣ - (٣٢) حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ. مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ.**

---

٣١ - (٢٧٥٩) - قوله: (عن أبي موسى) وحديثه هذا مما تفرد بإخراجه المصنف من بين الأئمة الستة.

قوله: (يبسط يده) قال النووي: «ولا يختص قبولها بوقت... فبسط اليد استعارة في قبول التوبة، قال المازري: المراد به قبول التوبة، وإنما ورد لفظ (بسط اليد) لأن العرب إذا رضي أحدهم بشيء بسط يده لقبوله، وإذا كرهه قبضها عنه».

قوله: (حتى تطلع الشمس من مغربها) أي: حتى يأتي يوم القيامة، وحينئذ ينسد باب التوبة، والعياذ بالله.

(٦) - باب: غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش

٣٢ - (٢٧٦٠) - قوله: (عن عبد الله) يعني ابن مسعود رضي الله عنه وحديثه هذا أخرجه البخاري في النكاح، باب الغيرة (٥٢٢٠)، وفي تفسير سورة الأنعام، باب قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ (٤٦٣٤)، وفي تفسير سورة الأعراف، باب قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ﴾ (٤٦٣٧)، وفي التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ (٧٤٠٣) وأخرجه الترمذي في الدعوات، (باب ٩٧، حديث: ٣٥٢٠).

قوله: (ليس أحد أحبّ إليه المدح من الله) قال النووي: «حقيقة هذا مصلحة للعباد، لأنهم يثنون عليه سبحانه وتعالى فيثيبهم فينتفعون، وهو سبحانه غني عن العالمين، لا ينفعه مدحهم ولا يضره تركهم ذلك. وفيه تنبيه على فضل الثناء عليه سبحانه وتعالى وتسبيحه وتهليله وتحميده وتكبيره وسائر الأذكار».

ولا شكّ أن الله سبحانه وتعالى بريء من جميع أنواع الانفعالات، فكلّ ما نسُب إليه

وَلَيسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ».

٦٩٢٤ ـ (٣٣) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لاَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنهَا وَمَا بَطَنَ. وَلاَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ»**.

٦٩٢٥ ـ (٣٤) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: (قُلْتُ لَهُ: آنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. وَرَفَعَهُ)؛ أَنَّهُ قَالَ: **«لاَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ. وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنهَا وَمَا بَطَنَ. وَلاَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِن اللَّهِ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ»**.

٦٩٢٦ ـ (٣٥) **حدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَيسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ. وَلَيسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ. مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ. وَلَيسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ. مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ»**.

تعالى شيء مما يدل على الانفعال ظاهراً، فإن المراد منه نتائجه ولوازمه. فحبّ الله تعالى لمدحه، ليس كما يحبّ الإنسان مدحه، وإنما المقصود منه أنه يجزل الثواب على المادح، لأن مدحه تعالى يبعث في الإنسان حالة الرجوع إلى الله تعالى والشكر له والإنابة إليه، وكل ذلك يعينه في الاجتناب عن المعاصي ويبعثه على أداء الحقوق.

قوله: (**ليس أحد أغير من الله**) الغيرة المعروفة في الإنسان: الحمية والأنفة، وهيجان الغضب. والتغيّر محال على الله تعالى بالدلالة القطعية، فالمراد من غيرة الله لازمها، كالوعيد وإيقاع العقوبة بالفاعل.

٣٥ ـ (٠٠٠) ـ قوله: (**وليس أحد أحبّ إليه العُذر من الله**) فسّره بعض العلماء بقبول التوبة، وهو من قوله: (عذره) إذا قبل عذره. وفسّره آخرون بمعنى الإعذار، وهو إتمام الحجّة، وقد يأتي العذر بمعنى الإعذار، كما في قوله تعالى: ﴿عُذْرًا أَوْ نُذْرًا ۝﴾ [المرسلات، آية: ٦] وبه فسره عياض كما في شرح الأبيّ. وإن تفسيره بالإعذار في حديث الباب هو الراجح عندي، فإنه أوفق بقوله فيما بعد: (من أجل ذلك أنزل الكتاب وأرسل الرسل).

٦٩٢٧ ـ (٣٦) **حدّثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُلَيَّةَ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ. قَالَ: قَالَ يَحْيَىٰ: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ. وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ. وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ**».

2762 ـ قَالَ يَحْيَىٰ: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَيْسَ شَيْءٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ**».

٦٩٢٨ ـ (٠٠٠) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ وَحَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ رِوَايَةِ حَجَّاجٍ. حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ خَاصَّةً. وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ أَسْمَاءَ.

٦٩٢٩ ـ (٣٧) **وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «**لاَ شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ**».

٦٩٣٠ ـ (٣٨) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ)، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الْمُؤْمِنُ يَغَارُ. وَاللَّهُ أَشَدُّ غَيْراً**».

٦٩٣١ ـ (٠٠٠) **وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلاَءَ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ.

---

٣٦ ـ (٢٧٦١) ـ **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في النكاح، باب الغيرة (٥٢٢٣)، والترمذي في الرضاع، باب ما جاء في الغيرة (١١٦٨).

قوله: (وغيرة الله أن يأتي المؤمن ما حرّم عليه) أي: غيرة الله تعالى منع المؤمن من الحرام، أو سبب غيرة الله تعالى، وهي العذاب، أن يرتكب المؤمن حراماً.

(٢٧٦٢) ـ **قوله: (أن أسماء بنت أبي بكر حدثته)** هذا الحديث أخرجه البخاري في النكاح، باب الغيرة (٥٢٢٢).

٣٨ ـ (٢٧٦١) ـ **قوله: (والله أشدّ غَيْراً)** بفتح الغين وسكون الياء منصوب بالألف، وهي لغة في الغيرة.

(٧) ـ باب: قوله تعالى: إن الحسنات يذهبن السيئات

٦٩٣٢ ـ (٣٩) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ. كِلاَهُمَا عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، (وَاللَّفْظُ لأَبِي كَامِلٍ)، حَدَّثَنَا يَزِيدُ. حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَجُلاً أَصَابَ مِنِ امْرَأَةٍ قُبْلَةً. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ. قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ الَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ

---

(٧) ـ باب: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّـَٔاتِ﴾

٣٩ ـ (٢٧٦٣) ـ قوله: (عن عبد الله بن مسعود) هذا الحديث أخرجه البخاري في مواقيت الصلاة، باب الصلاة كفارة (٥٢٦)، وفي تفسير سورة هود، باب ﴿وَأَقِمِ الصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ الَّيْلِ﴾ (٤٦٨٧)، وأبو داود في الحدود، باب في الرجل يصيب من المرأة ما دون الجماع (٤٤٦٨)، وأخرجه الترمذي في تفسير سورة هود (٣١١١)، وابن ماجه في الزهد، باب ذكر التوبة (٤٣٠٨).

قوله: (أن رجلاً أصاب من امرأة قبلة) قد ذكر العيني رحمه الله في عمدة القاري (٢: ٥١٥) ستة أقوال في تعيين هذا الرجل ورجح أنه أبو اليسر (بفتح الياء والسين) الأنصاري رضي الله عنه، كما وقع التصريح بذلك في رواية الترمذي، ولفظها: «عن أبي اليسر قال: أتتني امرأة تبتاع تمراً، فقلت: إن في البيت تمراً أطيب منه، فدخلت معي في البيت فأهويت إليها فقبّلتها، فأتيت أبا بكر رضي الله عنه فذكرت ذلك له، فقال: استر على نفسك وتب. فأتيت عمر رضي الله عنه فذكرت له ذلك، فقال: استر على نفسك وتب ولا تخبر أحداً. فلم أصبر فأتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: أخلفت غازياً في سبيل الله في أهله بمثل هذا؟ حتى تمنى أنه لم يكن أسلم إلى تلك الساعة، حتى ظنّ أنه من أهل النار قال: فأطرق رسول الله ﷺ طويلاً حتى أوحى الله تعالى إليه: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ الَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّـَٔاتِ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴿١١٤﴾﴾. قال أبو اليسر: فأتيته، فقرأها عليّ رسول الله ﷺ. فقال أصحابه: يا رسول الله! ألهذا خاصة أم للناس عامّة؟ قال: بل للناس عامّة» قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. وأبو اليسر، هو بفتح الياء والسين واسمه كعب بن عمرو السّلمي، وهو من البدريّين.

قوله: (﴿وَأَقِمِ الصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ﴾ [هود، آية: ١١٤]**)** وهما: الغداة والعشيّ كما فسره به الثعلبي، وروي عن ابن عباس أنه فسرهما بصلاة الفجر وصلاة المغرب، وفسّره الضحاك بالفجر والعصر، ومقاتل بالفجر والظهر، كما في عمدة القاري.

قوله: (وزُلفاً من الليل) الزُلفُ، جمع زُلفة: وهي ساعة من أول الليل المتصل بالنهار، أو من آخر الليل المتصل بالنهار.

قوله: (﴿إِنَّ الْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود، آية: ١١٤]**)** يعني: أن الحسنات تكون كفّارة

ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴿١١٤﴾﴾ [هود: ١١٤]. قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: أَلِيَ هَٰذِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي**».

٦٩٣٣ ـ (٤٠) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ. حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ. حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ. فَذَكَرَ أَنَّهُ أَصَابَ مِنِ امْرَأَةٍ، إِمَّا قُبْلَةً، أَوْ مَسًّا بِيَدٍ، أَوْ شَيْئاً. كَأَنَّهُ يَسْأَلُ عَنْ كَفَّارَتِهَا. قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدَ.

٦٩٣٤ ـ (٤١) **حدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. قَالَ: أَصَابَ رَجُلٌ مِنِ امْرَأَةٍ شَيْئاً دُونَ الْفَاحِشَةِ. فَأَتَىٰ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَعَظَّمَ عَلَيْهِ. ثُمَّ أَتَىٰ أَبَا بَكْرٍ فَعَظَّمَ عَلَيْهِ. ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدَ وَالْمُعْتَمِرِ.

٦٩٣٥ ـ (٤٢) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ـ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ ـ. (قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي عَالَجْتُ امْرَأَةً فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ. وَإِنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ أَنْ أَمَسَّهَا، فَأَنَا هَٰذَا. فَاقْضِ فِيَّ مَا شِئْتَ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ سَتَرَكَ اللَّهُ، لَوْ سَتَرْتَ نَفْسَكَ. قَالَ: فَلَمْ يَرُدَّ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئاً. فَقَامَ الرَّجُلُ فَانْطَلَقَ. فَأَتْبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً دَعَاهُ، وَتَلاَ عَلَيْهِ هَٰذِهِ الآيَةَ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ

للصغائر، فإن ارتكب الإنسان صغيرة فإن الحسنات التي يأتي بها تكفر هذه الصغيرة، ولا يتعدى هذا الحكم إلى الكبائر لما تقرر في موضعه أن الحسنات إنما تكفر الصغائر دون الكبائر، لقوله تعالى: ﴿إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ﴾ [النساء، آية: ٣١].

قوله: (لمن عمل بها من أمتي) وفي رواية للبخاري في المواقيت: «لجميع أمتي كلهم» والمراد أن كون الحسنات مكفرة للصغائر يعمّ جميع المسلمين، فإن الله تعالى يغفر لهم سيّئاتهم بما فعلوه من الحسنات.

٤٢ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (عالجت امرأة)** أي استمتعت بها بالمعانقة والتقبيل وغيره، وقوله (ما دون أن أمسّها) أراد به الجماع، فإن المسّ ربما يستعار لمعنى الجماع. ومراده أنه استمتع بها دون أن يجامعها.

قوله: (لو سترت نفسك) فيه دليل على أن من صدر منه مثل ذلك، لا يجب عليه أن يخبر به الحاكم أو أحداً غيره، بل يتوب إلى الله سبحانه وتعالى، ويستر على نفسه.

﴿ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤]. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هَـٰذَا لَهُ خَاصَّةً؟ قَالَ: «**بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةً**».

٦٩٣٦ ـ (٤٣) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعِجْلِيُّ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ، عَنْ خَالِهِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ أَبِي الأَحْوَصِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ مُعَاذٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا لِهَذَا خَاصَّةً، أَوْ لَنَا عَامَّةً؟ قَالَ: «**بَلْ لَكُمْ عَامَّةً**».

٦٩٣٧ ـ (٤٤) **حدّثنا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ٱلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ. قَالَ: وَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَصَلَّىٰ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا قَضَى الصَّلاَةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدّاً فَأَقِمْ فِيَّ كِتَابَ اللَّهِ. قَالَ: «**هَلْ حَضَرْتَ الصَّلاَةَ مَعَنَا؟**» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «**قَدْ غُفِرَ لَكَ**».

---

٤٤ ـ (٢٧٦٤) ـ **قوله: (عن أنس)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الحدود، باب إذا أقرّ بالحدّ ولم يبين: هل للإمام أن يستر عليه (٦٨٢٣).

قوله: (أصبت حدّاً) يحتمل أن يكون هذا الرجل هو الذي سبق قصته في حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وكان قد زعم أن ما فعله بالمرأة موجب للحدّ، وبما أنه لم يكن موجباً للحدّ في نفس الأمر، لم يقمه عليه رسول الله ﷺ، بل بشّره بالمغفرة بالصّلاة. ويحتمل أن تكون هذه قصة أخرى. وقد ذكر الحافظ في الفتح (١٢ : ١٣٤) عن أبي بكر البرزنجي أنه رواه بلفظ: «أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! إنى زنيت فأقم عليّ الحدّ» ولو صحّ فإنها قصة غير قصة أبي اليسر قطعاً، فإنه صرّح بأنه لم يجامع المرأة. لكن يشكل عليه مغفرة الزنا بالصّلاة، فإن الزنا كبيرة، وإنها لا تكفّرها الحسنات، ويحتمل أنه زعم ما ليس زناً زناً، ويحتمل أن يكون الراوي عبّر بالزنا من قوله (أصبت حدّاً) فرواه بالمعنى الذي ظنه، والأصل ما في الصحيح، فهو الذي اتفق عليه الحفاظ، ويحتمل أيضاً أن يكون ذلك خصوصية لذلك الرجل.

واستدل البخاري بهذا الحديث على أن من جاء إلى الحاكم معترفاً بأنه أصاب حدّاً، ولم يفسّر السبب الموجب للحدّ، فإنه لا يقيم عليه الحدّ، ولا يكلفه أن يفسّر المجمل. وهذا استدلال جيّد. ولو ثبت رواية البرزنجي التي صرّح فيها الرجل بالزنى، فهي دليل لمذهب الحنفية ومن وافقهم بأن من اعترف بالزنا مرة واحدة لا يقام عليه الحدّ إلا إذا تكرّر الاعتراف منه أربع مرّات. وأمّا إخباره ﷺ بمغفرته، فلأن صنيعه دلّ دلالة واضحة على أنه قد تاب من هذه الكبيرة، فغفرت كبيرته بالتوبة، وصغائره بالصّلاة، والله سبحانه وتعالى أعلم.

٦٩٣٨ ـ (٤٥) **حدّثنا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ. حَدَّثَنَا شَدَّادٌ. حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، وَنَحْنُ قُعُودٌ مَعَهُ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا. فَأَقِمْهُ عَلَيَّ. فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ أَعَادَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا. فَأَقِمْهُ عَلَيَّ. فَسَكَتَ عَنْهُ. وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ. فَلَمَّا انْصَرَفَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: فَاتَّبَعَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ انْصَرَفَ. وَاتَّبَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْظُرُ مَا يَرُدُّ عَلَى الرَّجُلِ. فَلَحِقَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمْهُ عَلَيَّ. قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَرَأَيْتَ حِينَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ، أَلَيْسَ قَدْ تَوَضَّأْتَ فَأَحْسَنْتَ الْوُضُوءَ؟**» قَالَ: بَلَىٰ. يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «**ثُمَّ شَهِدْتَ الصَّلاَةَ مَعَنَا؟**» فَقَالَ: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ حَدَّكَ ـ أَوْ قَالَ: ـ ذَنْبَكَ**».

(٨) ـ باب: قبول توبة القاتل، وإن كثر قتله

٦٩٣٩ ـ (٤٦) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، (وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّىٰ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْساً. فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الأَرْضِ فَدُلَّ عَلَىٰ رَاهِبٍ. فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْساً. فَهَلْ**

---

٤٥ ـ (٢٧٦٥) ـ **قوله: (حدثنا أبو أمامة)** هذا الحديث أخرجه أبو داود في الحدود، باب في الرجل يعترف بحدّ ولا يسمّيه (٤٣٨١).

قوله: (إنّي أصبت حداً) الكلام في هذا الحديث مثل ما تقدم في حديث أنس، ويحتمل أن تكون قصته عين القصة المذكورة في حديث أنس، ويحتمل أن تكون غيرها، والله سبحانه أعلم.

(٨) ـ باب: قبول توبة القاتل، وإن كثر قتله

٤٦ ـ (٢٧٦٦) ـ **قوله: (عن أبي سعيد الخدريّ)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٣٤٧٠)، وابن ماجه في الديات، باب هل لقاتل مؤمن توبة؟ (٢٦٥١).

قوله: (كان فيمن كان قبلكم) وفي رواية شعبة عند البخاري: «كان في بني إسرائيل رجل».

قوله: (فدُلّ على راهب) بضم الدال على البناء للمجهول، يعني: أن النّاس دلّوه على

لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لا. فَقَتَلَهُ. فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً. ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الأَرْضِ فَدُلَّ عَلَىٰ رَجُلٍ عَالِمٍ. فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ. فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَىٰ أَرْضِ كَذَا وَكَذَا. فَإِنَّ بِهَا أُنَاساً يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَاعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ. وَلاَ تَرْجِعْ إِلَىٰ أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضُ سَوْءٍ. ....

راهب. واستنبط الحافظ في الفتح (٦: ٥١٧) من لفظ الراهب أن ذلك كان بعد رفع عيسى عليه السلام، لأن الرهبانية إنما ابتدعها أتباعه كما نصّ عليه القرآن.

قوله: (**قال: لا**) ذهب بعض العلماء إلى أن هذا الراهب لم يكن عالماً، وإنما أفتى بغير علم، وردّ عليهم الأبيّ لاحتمال أن يكون هناك خلاف في شريعتهم كما هو عندنا، فأفتاه الراهب بقول من يقول: لا توبة للقاتل. وعلى كلّ، فإنّ جواب الراهب كان خلاف المصلحة، لأنّه وإن كانت المسألة مجتهداً فيها، فلم يكن له أن يقطع بعدم صحة توبته، ويوقعه في اليأس بعد ما ظهر ندمه على فعله.

قوله: (**انطلق إلى أرض كذا وكذا**) قال القاضي عياض: «فيه الحضّ على مفارقة الأرض التي اقترف فيها الذنب والإخوان الذين ساعدوه عليه مبالغة في التوبة، واستبدال ذلك بصحبة أهل الخير والصلاح» ووقع في المعجم الكبير للطبراني أن اسم تلك القرية (نصرة) والقرية التي أذنب فيها اسمها (كفرة). ذكره الحافظ.

قوله: (**ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء**) فيه استحباب مفارقة التائب الأرض التي تكثر فيها الدواعي للذنوب، وأن يلتمس صحبة أهل الخير والصلاح فإنّها أكبر عون له في إصلاح نفسه وتزكية خلقه وسلوكه. وكان جواب هذا العالم موافقاً لما عليه جمهور الأمة من أن القاتل تصح توبته إن تاب. وقد دل عليه قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٧٠﴾ وَمَن تَابَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا ﴿٧١﴾﴾ [الفرقان، الآيات: ٦٨ ـ ٧١] فإنه قول الله تعالى ﴿إِلَّا مَن تَابَ﴾ استثناء من جميع ما سبق، ومن جملته قتل النفس. وكذلك قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء، آية: ١١٦] وسيأتي تمام الكلام على المسألة في كتاب التفسير إن شاء الله.

وقد يشكل على توبة القاتل أنّه قد ارتكب ذنباً يتعلق بحقوق العباد، فكيف يُغفر له بدون أن يعفو عنه صاحب الحقّ، وهو مقتول لا يمكن إرضاؤه؟ وأجاب عنه الحافظ في الفتح والعيني في العمدة (٧: ٤٦٩) بأن الله تعالى إذا قبل توبة القاتل تكفل برضا خصمه.

وبه استدل شيخ مشايخنا الإمام أشرف علي التهانويّ رحمه الله تعالى على أنّ حقوق العباد

فَانْطَلَقَ حَتَّىٰ إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ. فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلاَئِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلاَئِكَةُ الْعَذَابِ. فَقَالَتْ مَلاَئِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِباً مُقْبِلاً بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ. وَقَالَتْ مَلاَئِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْراً قَطُّ. فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ. فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ. فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الأَرْضَيْنِ. فَإِلَىٰ أَيَّتِهِمَا كَانَ أَدْنَىٰ، فَهُوَ لَهُ. فَقَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ أَدْنَىٰ إِلَى الأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ. فَقَبَضَتْهُ مَلاَئِكَةُ الرَّحْمَةِ».

قَالَ قَتَادَةُ: فَقَالَ الْحَسَنُ: ذُكِرَ لَنَا؛ أَنَّهُ لَمَّا أَتَاهُ الْمَوْتُ نَأَى بِصَدْرِهِ.

وإن كان الأصل فيها أنها لا تغفر إلا بعفو صاحب الحقّ، ولكن إذا تعذّر للتائب الصادق الرجوع إليه بعد بذل كل ما في وسعه، فإنه يرجى قبول توبته وأن الله تعالى يُرضي خصمه. أما إذا كان في وسعه أن يتدارك حقّ خصمه أو يطلب منه العفو، فلا توبة إلا به.

قوله: (حتى إذا نصف الطريق) هو بتخفيف الصاد، وبنصب الطريق على كونه مفعولاً، يعني: إذا بلغ نصف الطريق.

قوله: (جاء تائباً مقبلاً بقلبه إلى الله) قال القاضي عياض رحمه الله: «علموا ذلك بإطلاع الله تعالى إيّاهم على ما في قلبه من ذلك، ولو اطلع عليه ملائكة العذاب لم تنازع، ولكن إنما شهدت بما علمت من ظاهر أمره بأنه لم يفعل خيراً قطّ. وملائكة الرحمة أثبتت وملائكة العذاب نفت، ومن أثبت أولى ممن نفى، ولكن لما تنازع الصنفان خرجا عن الشهادة إلى الدعاوي، فبعث الله ملكاً في صورة رجل أخفاه عن الملائكة ليفصل بين الصنفين.

قوله: (قيسوا ما بين الأرضين) الظاهر أن كون التائب أقرب إلى أرض هجرته ليس شرطاً لقبول توبته، فمن تاب من ذنوبه توبة نصوحاً، وقد فعل كل ما في وسعه لتدارك الحقوق الواجبة عليه، قبلت توبته بمجرد فعله ذلك، فكيف علّق الحَكَمُ أمره على كونه أقرب إلى أرض الهجرة؟ ولم أجد في كلام شراح الصحيحين جواباً عن هذا السؤال. ويمكن الجواب عنه بأن الذي يشترط لقبول التوبة هو أن يكون صادقاً في توبته وأن يبذل كل ما في وسعه لتدارك الحقوق ولإصلاح نفسه، وكان ذلك أمراً مخفيّاً على ملائكة العذاب، فاستدل الحكم بكونه أقرب إلى أرض الصلاح على أنه كان صادقاً في توبته وأنه قد أدى واجبه في إصلاح حاله، حيث سافر إلى أرض الصّلاح حتى قرب منها، وأقام بذلك حجة على ملائكة العذاب الذين لم يطلعوا على صدق توبته، فتأمل، والله سبحانه أعلم.

قوله: (نأى بصدره) أي: نهض بصدره ليقترب إلى أرض الصلاح بقدر الإمكان، وفيه أن المرء يجب عليه أن يفعل كل ما في وسعه لإصلاح الحال، وإن كان الظاهر أن ذلك الفعل لا يكفي لحصول المقصود، فإنه حينما يفعل ما في قدرته، يتدارك الله سبحانه ما فات منه لعدم قدرته.

٦٩٤٠ - (٤٧) **حدّثني** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الصِّدِّيقِ النَّاجِيَّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: **«أَنَّ رَجُلاً قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْساً فَجَعَلَ يَسْأَلُ: هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَأَتَىٰ رَاهِباً فَسَأَلَهُ فَقَالَ: لَيْسَتْ لَكَ تَوْبَةٌ. فَقَتَلَ الرَّاهِبَ. ثُمَّ جَعَلَ يَسْأَلُ. ثُمَّ خَرَجَ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَىٰ قَرْيَةٍ فِيهَا قَوْمٌ صَالِحُونَ. فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ. فَنَأَىٰ بِصَدْرِهِ. ثُمَّ مَاتَ. فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلاَئِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلاَئِكَةُ الْعَذَابِ. فَكَانَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ مِنْهَا بِشِبْرٍ. فَجُعِلَ مِنْ أَهْلِهَا»**.

٦٩٤١ - (٤٨) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، وَزَادَ فِيهِ: **«فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَىٰ هَذِهِ: أَنْ تَبَاعَدِي. وَإِلَى هَٰذِهِ: أَنْ تَقَرَّبِي»**.

٦٩٤٢ - (٤٩) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، دَفَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ، يَهُودِيًا أَوْ نَصْرَانِيًا. فَيَقُولُ: هَذَا فَكَاكُكَ مِنَ النَّارِ»**.

٦٩٤٣ - (٥٠) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ؛ أَنَّ عَوْناً وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ حَدَّثَاهُ؛ أَنَّهُمَا شَهِدَا أَبَا بُرْدَةَ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«لاَ يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلاَّ أَدْخَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ، النَّارَ، يَهُودِيًا أَوْ نَصْرَانِيًا»**. قَالَ: فَاسْتَحْلَفَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِاللَّهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ،

---

٤٩ - (٢٧٦٧) - قوله: (عن أبي موسى) هذا الحديث مما تفرد بإخراجه المصنف من بين الأئمة الستة.

قوله: (هذا فكاكك من النّار) الفكاك، بفتح الفاء وكسرها، والفتح أشهر: الفداء. وظاهر هذا اللفظ أن الكافر يكون فدية للمسلم، وهذا ظاهر غير مراد، لما تقرر في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾. وتفسيره الصحيح ما ذكره النووي رحمه الله، قال: «ومعنى هذا الحديث ما جاء في حديث أبي هريرة: لكل أحد منزل في الجنة ومنزل في النار، فالمؤمن إذا دخل الجنة خلفه الكافر في النار لاستحقاقه ذلك بكفره. ومعنى (فكاكك من النار) أنك كنت معرضاً لدخول النار، وهذا فكاكك، لأن الله تعالى قدر لها عدداً يملؤها فإذا دخلها الكفار بكفرهم وذنوبهم صاروا في معنى الفكاك للمسلمين».

٥٠ - (٠٠٠) - قوله: (عن أبيه) يعني عن والد أبي بردة، وهو أبو موسى رضي الله عنه.

قوله: (فاستحلفه عمر بن عبد العزيز) وإنما استحلفه لزيادة الاستيثاق والطمأنينة. ولما حصل له من السرور بهذه البشارة العظيمة للمسلمين أجمعين، ولأنه إن كان عنده فيه شك

ثَلاَثَ مَرَّاتٍ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَحَلَفَ لَهُ. قَالَ: فَلَمْ يُحَدِّثْنِي سَعِيدٌ أَنَّهُ اسْتَحْلَفَهُ. وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَىٰ عَوْنٍ قَوْلَهُ.

٦٩٤٤ ـ (٠٠٠) **حدّثنا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ. أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ. بِهَذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ عَفَّانَ. وَقَالَ: عَوْنُ بْنُ عُتْبَةَ.

٦٩٤٥ ـ (٥١) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ. حَدَّثَنَا شَدَّادٌ، أَبُو طَلْحَةَ الرَّاسِبِيُّ، عَنْ غَيْلاَنَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يَجِيءُ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ. فَيَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ. وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَىٰ**» فِيمَا أَحْسِبُ أَنَا.

قَالَ أَبُو رَوْحٍ: لاَ أَدْرِي مِمَّنِ الشَّكُّ.

وخوف غلط أو نسيان أو اشتباه نحو ذلك أمسك عن اليمين. فإذا حلف تحقق انتفاء هذه الأمور. وقد جاء عن عمر بن عبد العزيز وعن الشافعي ﷺ أن هذا الحديث أرجى حديث للمسلمين.

قوله: (ولم ينكر على عون قوله) يعني: أن سعيد بن أبي بردة، وإن لم يذكر قصة الاستحلاف التي ذكرها عون، ولكنه لم ينكر على عون في ذكره للاستحلاف، فكأنه سكت عن إثباته أو نفيه. وإنما نبّه الراوي على ذلك للإشعار بأن سكوت سعيد عن قصة الاستحلاف لا يدل على أنها لم تقع، لأن المثبت مقدم على النافي، فعلى الساكت أولى.

٥١ ـ (٠٠٠) ـ قوله: (فيغفرها الله لهم) إمّا لتوبتهم في أوانها، أو لرحمته الخاصّة التي لا تتقيّد بالقواعد، وعلى الصورة الثانية لا يسع للمؤمن أن يجترىء على الذنوب والمعاصي رجاء رحمة الله تعالى، لأن مثل هذه الرحمة مستثناة من القواعد العامّة، فلا سبيل إلى الجزم بأنه سوف ينالها، والأصل الذي نطقت به نصوص الكتاب والسنة أن الذنوب تستحق العقاب إلا إذا تداركها المؤمن بالتوبة في أوانها. وبهذا صرّح النبي ﷺ في حديثه المعروف: «الكيّس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت. والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنّى على الله».

قوله: (ويضعها على اليهود والنصارى) ليس معناه أن اليهود والنصارى يُحمَّلون من الذنوب ما ارتكبها المسلمون، لأن ذلك مخالف لصريح قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام، آية: ١٦٤]. بل المراد أن اليهود والنصارى يوضع عليهم ذنوبهم، في حين المسلمين المذكورين لا يوضع عليهم ذنوبهم، بل يُغفر لهم. فضمير المؤنث في (يضعها) راجع إلى جنس الذنوب، لا إلى آحادها التي ارتكبها المسلمون.

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ: أَبُوكَ حَدَّثَكَ هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ.

٦٩٤٦ ـ (٥٢) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لابْنِ عُمَرَ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي النَّجْوَىٰ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**يُدْنَى الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ. حَتَّىٰ يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ. فَيُقَرِّرُهُ بِذُنُوبِهِ. فَيَقُولُ: هَلْ تَعْرِفُ؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أَعْرِفُ. قَالَ: فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَإِنِّي أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ. فَيُعْطَىٰ صَحِيفَةَ**

---

٥٢ ـ (٢٧٦٨) ـ قوله: (قال رجل لابن عمر) هذا الحديث أخرجه البخاري في المظالم، باب قول الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ (٢٤٤١)، وفي تفسير سورة هود، باب قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ ٱلْأَشْهَٰدُ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ (٤٦٨٥)، وفي الأدب، باب ستر المؤمن على نفسه (٦٠٧٠)، وفي التوحيد، باب كلام الربّ عزّ وجلّ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم (٧٥١٤)، وأخرجه ابن ماجه في المقدمة، باب فيما أنكرت الجهميّة (١٧١).

قوله: (في النجوى) هي ما تكلم به المرء يسمع نفسه ولا يسمع غيره، أو يسمع غيره سراً دون من يليه. وأصله مصدر، وقد يوصف بها فيقال: هو نجوى، وهم نجوى. والمراد هنا المناجاة التي تقع من الرب سبحانه وتعالى يوم القيامة مع المؤمنين. وقال الكرماني: أطلق على ذلك النجوى لمقابلة مخاطبة الكفار على رؤوس الأشهاد هناك. كذا في فتح الباري (١٠: ٤٨٨).

قوله: (حتى يضع كنفه) بفتح الكاف والنون، وهو في اللغة: الجانب، والمراد من كنف الله تعالى ما يليق بشأنه، والكنف أيضاً: السّتر، ورجح الحافظ في الفتح أنه المراد هنا، والمراد أنه يجعله في حجابه والله أعلم.

قوله: (وإني أغفرها لك اليوم) وفي رواية سعيد بن جبير عند الطبراني: «فيلتفت يمنة ويسرة فيقول: لا بأس عليك إنك في ستري، لا يطلع على ذنوبك غيري» وقال الحافظ في الفتح: «فدل مجموع هذه الأحاديث على أن العصاة من المؤمنين في القيامة على قسمين: أحدهما من معصية بينه وبين ربه، فدل حديث ابن عمر على أن هذا القسم على قسمين: قسم تكون معصيته مستورة في الدنيا، فهذا الذي يستره الله عليه في القيامة، وهو بالمنطوق. وقسم تكون معصيته مجاهرة، فدل مفهومه على أنه بخلاف ذلك. والقسم الثاني من تكون معصيته بينه وبين العباد: فهم على قسمين أيضاً: قسم ترجح سيئاتهم على حسناتهم، فهؤلاء يقعون في النار، ثم يخرجون بالشفاعة، وقسم تتساوى سيئاتهم وحسناتهم، فهؤلاء لا يدخلون الجنة حتى يقع بينهم التقاص، وهذا كله بناء على ما دلت عليه الأحاديث الصحيحة وإلا فلا يجب على الله شيء».

حَسَنَاتِهِ. وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيُنَادَىٰ بِهِمْ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ».

(٩) ـ باب: حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه

٦٩٤٧ ـ (٥٣) حدّثني أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ. مَوْلَىٰ بَنِي أُمَيَّةَ. أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: ثُمَّ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ. وَهُوَ يُرِيدُ الرُّومَ وَنَصَارَى الْعَرَبِ بِالشَّامِ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ كَعْبٍ كَانَ قَائِدَ كَعْبٍ، مِنْ بَنِيهِ، حِينَ عَمِيَ. قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ. قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: لَمْ أَتَخَلَّفْ

---

(٩) ـ باب: حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه

قوله: (سمعت كعب بن مالك يحدّث) هذا الحديث أخرجه البخاري في الوصايا، باب إذا تصدق أو وقف بعض رقيقه أو دوابّه فهو جائز (٢٧٥٧)، وفي الجهاد، باب من أراد غزوة فورّى بغيرها (٢٩٤٧ و ٢٩٤٨ و٢٩٤٩ و٢٩٥٠)، وباب الصلاة إذا قدم من سفر (٣٠٨٨)، وفي المناقب، باب صفة النبي ﷺ (٣٥٥٦)، وفي مناقب الأنصار، باب وفود الأنصار إلى النبي ﷺ (٣٨٨٩)، وفي المغازي، باب قصة غزوة بدر (٣٩٥١)، وباب حديث كعب بن مالك (٤٤١٨)، وفي تفسير سورة البراءة، باب ﴿سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ﴾ (٤٦٧٣)، وباب ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ﴾ (٤٦٧٦)، وباب ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟﴾ (٤٦٧٧)، وباب ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾﴾ (٤٦٧٨)، وفي الاستئذان، باب من لم يسلم على من اقترف ذنباً (٦٢٥٥)، وفي الأيمان والنذور، باب إذا أهدى ماله على وجه النذر والتوبة (٦٦٩٠)، وفي الأحكام، باب هل للإمام أن يجمع المجرمين وأهل المعصية من الكلام معه (٧٢٢٥)، وأخرجه أبو داود في الطلاق، باب فيما عني به الطلاق والنيات (٢٢٠٢)، وفي الجهاد، باب إعطاء البشير (٢٧٧٣)، وفي الأيمان والنذور، باب فيمن نذر أن يتصدق بماله (٣٣١٧ إلى ٣٣٢٠)، والترمذي في التفسير، باب ومن سورة براءة (٣١٠١)، والنسائي في الطلاق، باب إلحقي بأهلك (٣٤٢٢ إلى ٣٤٢٦)، وفي الأيمان والنذور، باب إذا أهدى ماله على وجه النذر (٣٨٢٤ إلى ٣٨٢٦).

قوله: (في غزوة تبوك) (تبوك) مكان معروف، وهو نصف طريق المدينة إلى دمشق، وهو من المدن المشهورة اليوم في المملكة العربية السعودية في أقصى شمالها. وكان السبب في غزوة تبوك ما ذكره ابن سعد وغيره من أن الأنباط الذين كانوا يقدمون بالزيت من الشام إلى المدينة

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا قَطُّ. إِلاَّ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ. غَيْرَ أَنِّي قَدْ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ. وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَداً تَخَلَّفَ عَنْهُ. إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ عِيرَ قُرَيْشٍ. حَتَّىٰ جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ، عَلَىٰ غَيْرِ مِيعَادٍ. وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ. حِينَ تَوَاثَقْنَا عَلَىٰ الإِسْلاَمِ. وَمَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهَا مَشْهَدَ بَدْرٍ. وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا. وَكَانَ مِنْ خَبَرِي، حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَىٰ وَلاَ أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ. وَاللَّهِ، مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطُّ. حَتَّىٰ جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ. فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ. وَاسْتَقْبَلَ سَفَراً بَعِيداً وَمَفَازاً. وَاسْتَقْبَلَ عَدُوًّا كَثِيراً. ....

أخبروا المسلمين بأن الروم جمعت جموعاً، وأجلبت معهم لخم وجذام وغيرهم من متنصرة العرب، وجاءت مقدمتهم إلى البلقاء. فندب النبيّ ﷺ الناس إلى الخروج. وأعلمهم بجهة غزوهم. وتدل بعض الروايات على أن الذي حثّ هرقل على الخروج هم نصارى العرب، وكتبوا إليه بأن النبيّ ﷺ هلك وأصابتهم سنون فهلكت أموالهم، فبعث رجلاً من عظمائهم يقال له: قباذ، وجهز معه أربعين ألفاً. أخرجه الطبراني عن عمران بن حصين ﷺ.

قوله: (إلا في غزوة تبوك) زاد أحمد من رواية معمر: «وهي آخر غزوة غزاها» وهذه الزيادة رواها موسى بن عقبة عن ابن شهاب بغير إسناد. ومثله في زيادات المغازي ليونس بن بكير من مرسل الحسن، كما في فتح الباري (٨: ١٧).

قوله: (ولم يعاتب أحداً تخلّف عنه) وقد أخرجه البخاري في غزوة بدر في رواية الكشميهني بلفظ: (ولم يعاتب الله أحداً).

قوله: (إنما خرج رسول الله ﷺ) إلخ: هذا بيان لسبب عدم العتاب على من تخلّف عن غزوة بدر. وحاصله أن غزوة بدر لم تقع بعزم سابق، فلم يكن فيه النفير عاماً، إنما خرج رسول الله ﷺ بمن تيسر من أصحابه يريد عير قريش فقط.

قوله: (على غير ميعاد) يعني: دون أن يكون بين المسلمين والمشركين مواعدة للقتال.

قوله: (ولقد شهدت) إلخ: يريد أنه وإن لم يتشرف بحضور غزوة بدر، ولكنه تشرف بحضور ليلة العقبة التي بايع الأنصار فيها رسول الله ﷺ على مؤازرته والدفاع عنه. فأبدله الله تعالى عن نعمة الحضور في غزوة بدر بنعمة أخرى، وهي شهود، ليلة العقبة.

قوله: (وإن كانت بدر أذكر في الناس) يعني: أن غزوة بدر كانت أعظم ذكراً في الناس بالنسبة إلى ليلة العقبة، ولكنّي لا أحبّ أن أستبدل ليلة العقبة بغزوة بدر، لأن الشرف الذي حصل لي بشهود ليلة العقبة أجلّ عندي قدراً من أن أستهين به.

فَجَلاَ لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أُهْبَةَ غَزْوِهِمْ. فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِمُ الَّذِي يُرِيدُ. وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ. وَلاَ يَجْمَعُهُمْ كِتَابُ حَافِظٍ، (يُرِيدُ بِذٰلِكَ الدِّيوَانَ)، قَالَ كَعْبٌ: فَقَلَّ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ، يَظُنُّ أَنَّ ذٰلِكَ سَيَخْفَىٰ لَهُ مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثِّمَارُ وَالظِّلاَلُ. فَأَنَا إِلَيْهَا أَصْعَرُ. فَتَجَهَّزَ

قوله: (فجلا للمسلمين أمرهم) كذا وقع هُنا بتخفيف اللام بمعنى: أوضح وبيّن، ووقع في بعض الروايات كما في البخاري: (جلّى) بتشديد اللام، وهما بمعنى. وزاد البخاري قبله: «ولم يكن رسول الله ﷺ يريد غزوة إلا ورّى بغيرها» وسيأتي في رواية محمد بن عبد اللّه بن مسلم والمقصود أن النبي ﷺ كان من عادته أن لا يُعلن جهة خروجه للقتال، بل كان من عادته التورية بذلك، فإن كان يريد جهة المشرق مثلاً، توجّه إلى المغرب عند الخروج، ثم عاد إلى المشرق لئلا يتبيّن أمره على المنافقين وعلى طلائع العدوّ، وكان ذلك من تدبير الحرب، فإن الحرب خدعة. ولكنه لم يفعل مثل ذلك في غزوة تبوك، بل أعلن جهة خروجه قبل أن يخرج، لما رأى من طول السفر وكثرة العدوّ وزيادة المشقة، فالمراد أن يكون المسلمون على بينة من الأمر ويستعدّوا لهذا السّفر بما يتيسر لهم.

قوله: (والمسلمون مع رسول الله ﷺ كثير) وسيأتي في رواية معقل عن الزهري أنهم يزيدون على عشرة آلاف، وللحاكم في الإكليل من حديث معاذ: «خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى غزوة تبوك زيادة على ثلاثين ألفاً» وبهذه العدة جزم ابن إسحق. وأورده الواقدي بسند آخر موصول، وزاد: «إنه كان معه عشرة آلاف فرس» فتحمل رواية معقل على إرادة عدد الفرسان. وراجع فتح الباري (٨: ١١٨).

قوله: (كتاب حافظ) الرواية هنا بإضافة (كتاب) إلى (حافظ). ورواية البخاري (كتاب حافظ) بالوصف وقد شرحه الزهري بالديوان، يعني: لم يكن هناك كتاب أو ديوان تسجّل فيه أسماء المشاركين في الغزوة.

قوله: (فقلّ رجل) وفي رواية البخاري: (وما رجل يريد أن يتغيب إلا ظن) والمقصود أن من كان يريد أن يتغيّب عن الغزوة فإنه كان من السّهل عليه أن يفعل ذلك، لأنه كان يظنّ أن لا يطلع على غيابه أحد، لعدم تسجيل الأسماء، إلا أن ينزل في ذلك وحي من الله تعالى على رسوله.

قوله: (حين طابت الثمار والظلال) يعني: كانت الأثمار ناضجة على الأشجار، وهو موسم كان أهل المدينة يشتاقون إليه، لوفور الثمار فيه، ولكونها زمن تجارتهم فيها والحصول على الأرباح فيها، وهي التي كانت أساس معيشتهم في ذلك الزمان.

قوله: (فأنا إليها أصعر) أي: أميل. وفي رواية لأحمد: «وأنا في ذلك أصغو إلى الثمار والظلال».

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ. وَطَفِقْتُ أَغْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ. فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئاً. وَأَقُولُ فِي نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَىٰ ذٰلِكَ، إِذَا أَرَدْتُ. فَلَمْ يَزَلْ ذٰلِكَ يَتَمَادَىٰ بِي حَتَّىٰ اسْتَمَرَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ. فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَادِياً وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ. وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جَهَازِي شَيْئاً. ثُمَّ غَدَوْتُ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئاً. فَلَمْ يَزَلْ ذٰلِكَ يَتَمَادَىٰ بِي حَتَّىٰ أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ. فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأُدْرِكَهُمْ. فَيَا لَيْتَنِي فَعَلْتُ. ثُمَّ لَمْ يُقَدَّرْ ذٰلِكَ لِي. فَطَفِقْتُ، إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ، بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَحْزُنُنِي أَنِّي لاَ أَرَىٰ لِي أُسْوَةً. إِلاَّ رَجُلاً مَغْمُوصاً عَلَيْهِ فِي النِّفَاقِ، أَوْ رَجُلاً مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ مِنَ الضُّعَفَاءِ. وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ بَلَغَ تَبُوكاً فَقَالَ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكَ: **«مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟»** قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظَرُ فِي عِطْفَيْهِ. فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلاَّ خَيْراً. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَىٰ ذٰلِكَ رَأَىٰ رَجُلاً مُبَيِّضاً يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ. فَقَالَ

قوله: (فلم يزل ذلك يتمادى بي) يعني: أن تردّد رأيي في الخروج والقعود لم يزل يؤخرني عن الخروج.

قوله: (حتى استمر بالناس الجدّ) بكسر الجيم وضمّ الدال على أنه فاعل (استمرّ)، وأصله: استمرّ الناس بجدّهم في الخروج. وفي رواية البخاري: (اشتدّ الناس الجدّ). والحاصل: أن الصحابة غيري جدّوا في مسيرهم فخرجوا.

قوله: (ولم أقض من جهازي) بفتح الجيم وكسرها، بمعنى الأهبة. أي: لم أكمل عدّتي للسفر.

قوله: (وتفارط الغزو) أي: تقدم الغزاة وسبقوا وفاتوا.

قوله: (لا أرى لي أسوة) أي: لا أرى أحداً تأسّى بي في القعود.

قوله: (مغموصاً عليه في النفاق) أي: مطعوناً عليه في دينه، متهماً بالنفاق، وقيل: معناه: مستحقراً. تقول: غمصت فلاناً، إذا استحقرته.

قوله: (حتى بلغ تبوكاً) كذا وقع هنا منصرفاً لإرادة المكان، وفي أكثر الروايات (تبوك) غير منصرف.

قوله: (حبسه برداه والنظر في عِطفيه) بكسر العين، أي: جانبيه، وهو إشارة إلى إعجابه بنفسه ولباسه.

قوله: (رجلاً مبيّضاً) بكسر الياء، أي: لابس البياض.

قوله: (يزول به السّراب) أي: يتحرك وينهض، والمراد أنه كان يرى من بعيد في وسط السّراب.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ**»، فَإِذَا هُوَ أَبُو خَيْثَمَةَ الأَنْصَارِيُّ. وَهُوَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِصَاعِ التَّمْرِ حِينَ لَمَزَهُ الْمُنَافِقُونَ.

فَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلاً مِنْ تَبُوكَ، حَضَرَنِي بَثِّي، فَطَفِقْتُ أَتَذَكَّرُ الْكَذِبَ وَأَقُولُ: بِمَ أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَداً؟ وَأَسْتَعِينُ عَلَىٰ ذٰلِكَ كُلَّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي. فَلَمَّا قِيلَ لِي: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِماً، زَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ. حَتَّىٰ عَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُوَ مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَداً. فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ. وَصَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِماً. وَكَانَ، إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ. ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ. فَلَمَّا فَعَلَ ذٰلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ. فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ. وَيَحْلِفُونَ لَهُ. وَكَانُوا بِضْعَةً وَثَمَانِينَ رَجُلاً. فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلاَنِيَتَهُمْ. وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ. وَوَكَلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ. حَتَّىٰ جِئْتُ. فَلَمَّا سَلَّمْتُ، تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ ثُمَّ قَالَ: «**تَعَالَ**» فَجِئْتُ

قوله: (كُن أبا خيثمة) قال النووي: «قيل: معناه: أنت أبو خيثمة. قال ثعلب: العرب تقول: كن زيداً، أي: أنت زيد. قال القاضي عياض: والأشبه عندي أن (كن) هنا للتحقق والوجود، أي: لتوجد هذا الشخص أبا خيثمة حقيقة. وهذا الذي قاله القاضي هو الصواب. وهو معنى قول صاحب التحرير: تقديره: اللهم اجعله أبا خيثمة».

واسم أبي خيثمة هذا: سعد بن خيثمة. كذا أخرجه الطبراني من حديثه، ولفظه: «تخلفت عن رسول الله ﷺ، فدخلت حائطاً، فرأيت عريشاً قد رُشّ بالماء، ورأيت زوجتي، فقلت: ما هذا بإنصاف. رسول الله ﷺ في السموم والحرير، وأنا في الظلّ والنعيم. فقمت إلى ناضح لي وتمرات، فخرجت. فلمّا طلعت على العسكر فرآني الناس. قال النبيّ ﷺ: كن أبا خيثمة، فجئت، فدعا لي» كذا في الفتح.

قوله: (حين لمزه المنافقون) أي: عابوه واحتقروه.

قوله: (توجّه قافلاً) أي: راجعاً، وذكر ابن سعد أن قدوم رسول الله ﷺ المدينة كان في رمضان.

قوله: (حضرني بثّي) أي: صرت مهموماً، كيف أواجه رسول الله ﷺ.

قوله: (فأجمعت صدقه) الإجماع هنا بمعنى العزم الصميم، والمراد أني عزمت ألا أتكلم عند رسول الله ﷺ إلا بصدق.

قوله: (وكانوا بضعة وثمانين رجلاً) وذكر الواقدي أن هذا العدد كان من منافقي الأنصار، وأن المعذرين من الأعراب كانوا أيضاً اثنين وثمانين رجلاً من بني غفار وغيرهم، وأن عبد الله بن أبيّ ومن أطاعه من قومه كانوا من غير هؤلاء وكانوا عدداً كثيراً.

أَمْشِي حَتَّىٰ جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ. فَقَالَ لِي: «**مَا خَلَّفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟**» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي، وَاللَّهِ، لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ. وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلاً. وَلَكِنِّي، وَاللَّهِ، لَقَدْ عَلِمْتُ، لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَىٰ بِهِ عَنِّي، لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسْخِطَكَ عَلَيَّ. وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ، إِنِّي لأَرْجُو فِيهِ عُقْبَىٰ اللَّهِ، وَاللَّهِ، مَا كَانَ لِي عُذْرٌ. وَاللَّهِ، مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَىٰ وَلاَ أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَمَّا هَٰذَا، فَقَدْ صَدَقَ. فَقُمْ حَتَّىٰ يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ**» فَقُمْتُ. وَثَارَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ فَاتَّبَعُونِي. فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ أَذْنَبْتَ ذَنْباً قَبْلَ هَٰذَا. لَقَدْ عَجَزْتَ فِي أَنْ لاَ تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمَا اعْتَذَرَ بِهِ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ. فَقَدْ كَانَ كَافِيَكَ ذَنْبَكَ، اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ.

قَالَ: فَوَاللَّهِ، مَا زَالُوا يُؤَنِّبُونَنِي حَتَّىٰ أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأُكَذِّبَ نَفْسِي. قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَ هَٰذَا مَعِي مِنْ أَحَدٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ. لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلاَنِ. قَالاَ مِثْلَ مَا قُلْتَ. فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلَ مَا قِيلَ لَكَ. قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيُّ، وَهِلاَلُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ. قَالَ: فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْراً، فِيهِمَا أُسْوَةٌ. قَالَ: فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي.

قوله: (فقال لي: ما خلّفك) أي: ما هو السبب الذي جعلك تتخلف عن غزوة تبوك؟ وعند ابن عائذ في المغازي: «فأعرض عنه فقال: يا نبيّ الله لم تعرض عني؟ فوالله ما نافقت ولا ارتبت ولا بدلت. قال: فما خلّفك؟».

قوله: (ولقد أعطيت جدلاً) وهو مقابلة الحجة بالحجة. أي: أعطاني الله فصاحة وقوة كلام بحيث أخرج عن عهدة ما ينسب إليّ بما يقبل ولا يرد.

قوله: (تجد عليّ فيه) هو ههنا من الموجدة بمعنى الغضب، أي: تغضب عليّ الآن.

قوله: (ما زالوا يؤنّبونني) هو من التأنيب بمعنى الملامة.

قوله: (مرارة بن ربيعة العامري) وفي رواية البخاري: العمريّ، وهو الصحيح، وغلّط المحدثون رواية مسلم، واسم أبيه في رواية البخاري (الربيع) دون (ربيعة) وهو المشهور. وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن مرسلاً أن سبب تخلفه أنه كان له حائط حين زها، فقال في نفسه: قد غزوت قبلها، فلو أقمت عامي هذا. فلما تذكر ذنبه قال: اللهم إنّي أشهدك أني قد تصدقت به في سبيلك».

قوله: (هلال بن أمية الواقفي) وهو الذي قصته معروفة في اللعان، وقد مرت في كتاب الطلاق، وهو منسوب إلى واقف، بطن من الأنصار، وذكر ابن أبي حاتم في مرسل الحسن

قَالَ: وَنَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلاَمِنَا، أَيُّهَا الثَّلاَثَةُ، مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ.

قَالَ: فَاجْتَنَبَنَا النَّاسُ. وَقَالَ: تَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّىٰ تَنَكَّرَتْ لِي فِي نَفْسِيَ الأَرْضُ. فَمَا هِيَ بِالأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ. فَلَبِثْنَا عَلَىٰ ذٰلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً. فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ. وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ. فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلاَةَ وَأَطُوفُ فِي الأَسْوَاقِ وَلاَ يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ. وَآتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلاَةِ. فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلاَمِ، أَمْ لاَ؟ ثُمَّ أُصَلِّي قَرِيباً مِنْهُ وَأُسَارِقُهُ النَّظَرَ. فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَىٰ صَلاَتِي نَظَرَ إِلَيَّ. وَإِذَا الْتَفَتُّ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي. حَتَّىٰ إِذَا طَالَ ذٰلِكَ عَلَيَّ مِنْ جَفْوَةِ الْمُسْلِمِينَ، مَشَيْتُ حَتَّىٰ تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ. فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ. فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلاَمَ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ، أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمَنَّ أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ قَالَ: فَسَكَتَ. فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ، فَسَكَتَ. فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ. فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ، حَتَّىٰ تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ.

المذكور سبب تخلفه أنه كان له أهل تفرقوا ثم اجتمعوا، فقال: لو أقمت هذا العام عندهم. فلما تذكر قال: اللهم لك عليّ أن لا أرجع إلى أهل ولا مال.

قوله: (عن كلامنا أيّها الثلاثة) قال القاضي: هو (أي: الثلاثة) بالرفع، وموضعه النصب على الاختصاص. قال سيبويه نقلاً عن العرب: اللهم اغفر لنا أيتها العصابة. وهذا مثله. وليس هذا من الهجران الممنوع لكونه لسبب دينيّ منصوص، كما تقدم تفصيله في البر والصلة، باب تحريم الهجران فوق الثلاث.

قوله: (فما هي بالأرض التي أعرف) وفي رواية معمر عند أحمد: «وتنكرت لي الحيطان، حتى ما هي بالحيطان التي نعرف، وتنكر لنا الناس حتى ما هم الذين نعرف» وزاد البخاري في التفسير: «وما من شيء أهمّ إليّ من أن أموت فلا يصلّي عليّ رسول الله ﷺ، أو يموت فأكون من الناس بتلك المنزلة فلا يكلمني أحد منهم ولا يصلّي عليّ».

قوله: (فاستكانا) أي: خضعا.

قوله: (أشبّ القوم وأجلدهم) أي: أصغرهم سنّاً وأقواهم.

قوله: (حتى تسوّرت جدار حائط أبي قتادة) أي: علوت سور حائطه، ولعل ذلك من بشاشة العشرة فيما بينهما لكونه ابن عمّه.

قوله: (فقال: اللهُ ورسوله أعلم) لم يكن من الكلام المنهيّ عنه، إمّا لكونه لم يرد به

فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبَطِيٌّ مِنْ نَبَطِ أَهْلِ الشَّامِ، مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ. يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَىٰ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ. حَتَّىٰ جَاءَنِي فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَاباً مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ. وَكُنْتُ كَاتِباً. فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ. فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ. وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلاَ مَضْيَعَةٍ فَالْحَقْ بِنَا نُوَاسِكَ، قَالَ: فَقُلْتُ، حِينَ قَرَأْتُهَا: وَهَـٰذِهِ أَيضاً مِنَ الْبَلاَءِ. فَتَيَامَمْتُ بِهَا التَّنُّورَ فَسَجَرْتُهَا بِهَا. حَتَّىٰ إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنَ الْخَمْسِينَ، وَاسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

مخاطبة كعب رضي الله عنه، أو لأنّه حمل النهي على كلام مفيد، لا على ما يفيد البعد والمنافرة.

قوله: (إذا نبطيّ من أنباط أهل الشام) النبطّي، بفتح النون والباء، نسبة إلى النبط، وهو مشتق من استنباط الماء واستخراجه، وهؤلاء كانوا في ذلك الوقت أهل الفلاحة. وهذا النبطي الشاميّ كان نصرانياً كما وقع في رواية معمر عند أحمد: «إذا نصرانيّ جاء بطعام له يبيعه».

قوله: (كتاباً من ملك غسّان) قيل: هو جبلة بن أيهم، وقيل: هو الحارث بن أبي شمر، وكان ملكاً لنصارى العرب له عهد وصداقة مع نصارى الروم.

قوله: (بدار هوان ولا مَضْيعَةٍ) بسكون الضاد وفتح الياء، أو بكسر الضاد وسكون الياء، اسم ظرف من (ضاع) أي: لم يجعلك حيث يضيع حقك. وفي رواية لابن عائذ: «فإن لك متحولاً» أي: مكاناً تتحول إليه.

قوله: (وهذه أيضاً من البلاء) وفي رواية لابن أبي شيبة: «فقلت: إنا لله، قد طمع فيّ أهل الكفر».

قوله: (فتيامت) أي: قصدت بها التنّور، وهي لغة في تيمّمت فسجرتها، أي: أوقدت التنّور بها، والضمير المؤنث للصحيفة أو الرسالة المفهومة من لفظ الكتاب. قال الحافظ في الفتح: «دل صنيع كعب هذا على قوة إيمانه ومحبته لله ولرسوله، وإلا فمن صارفي مثل حاله من الهجر والإعراض قد يضعف عن احتِمال ذلك، وتحمله الرغبة في الجاه والمال على هجران من هجره، ولا سيّما مع أمنه من الملك الذي استدعاه إليه أنه لا يكرهه على فراق دينه، لكن لما احتمل عنده أنه لا يأمن من الافتتان، حسم المادة وأحرق الكتاب ومنع الجواب. هذا مع كونه من الشعراء الذين طبعت نفوسهم على الرغبة، ولا سيما بعد الاستدعاء والحث على الوصول إلى المقصود من الجاه والمال، ولا سيما والذي استدعاه قريبه ونسيبه، ومع ذلك فغلب عليه دينه وقوي عنده يقينه، ورجح ما هو فيه من النكد والتعذيب على ما دُعي إليه من الراحة والنعيم حبّاً لله ولرسوله».

قوله: (واستلبث الوحي) أي: أبطأ.

قوله: (أن تعتزل امرأتك) وهي عميرة بنت جبير بن صخر بن أمية الأنصاري رضي الله عنها، وهي أم

يَأْتِينِي. فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ. قَالَ: فَقُلْتُ: أُطَلِّقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لاَ. بَلِ اعْتَزِلْهَا. فَلاَ تَقْرَبَنَّهَا. قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَىٰ صَاحِبَيَّ بِمِثْلِ ذٰلِكَ. قَالَ: فَقُلْتُ لاِمْرَأَتِي: الْحَقِي بِأَهْلِكِ فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّىٰ يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هٰذَا الأَمْرِ. قَالَ: فَجَاءَتِ امْرَأَةُ هِلاَلِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هِلاَلَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ. فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قَالَ: **«لا. وَلٰكِنْ لاَ يَقْرَبَنَّكِ»** فَقَالَتْ: إِنَّهُ، وَاللَّهِ، مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَىٰ شَيْءٍ. وَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ. إِلَىٰ يَوْمِهِ هٰذَا.

قَالَ: فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوِ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ؟ فَقَدْ أَذِنَ لاِمْرَأَةِ هِلاَلِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ. قَالَ: فَقُلْتُ: لاَ أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَمَا يُدْرِينِي مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ. قَالَ: فَلَبِثْتُ بِذٰلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ. فَكَمُلَ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نُهِيَ عَنْ كَلاَمِنَا. قَالَ: ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلاَةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، عَلَىٰ ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا. فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَّا. قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ عَلَيَّ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَىٰ عَلَىٰ سَلْعٍ يَقُولُ، بِأَعْلَىٰ صَوْتِهِ: يَا كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، أَبْشِرْ. قَالَ: فَخَرَرْتُ سَاجِداً. وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ.

أولاده الثلاثة عبد الله وعبيد الله ومعبد. ويقال: اسم امرأته التي كانت يومئذ عنده: خَيْرة، والله أعلم.

قوله: (الحقي بأهلك) هذا الحديث دليل على أن هذه الكلمة ليست صريحة في الطلاق، بل هي كناية لا يقع بها الطلاق إلا إذا نوى بها المتكلم ذلك، فإن سياق الكلام هنا صريح في أنه لم يرد بها الطلاق وإنما أمرها أن تلحق بأهلها لمدة إلى أن يأتي الله تعالى له بالفَرَج.

قوله: (فجاءت امرأة هلال بن أمية) اسمها خولة بنت عاصم، كما صرح به الحافظ في الفتح.

قوله: (فقال لي بعض أهلي) ربّما يقع إشكال بأنه كيف كلّمه أهله مع نهي النبيّ ﷺ عن الكلام معه؟ ويجاب بأنه لعله بعض ولده أو من النساء، ولم يقع النهي عن كلام الثلاثة للنساء اللاتي في بيوتهم، أو الذي كلمه كان منافقاً، أو كان ممن يخدمه ولم يدخل النهي.

قوله: (وأنا رجل شاب) أي: أقدر على خدمة نفسي، أو أخاف على نفسي من أن أصيب امرأتي.

قوله: (أوفى على سَلْع) أي: طلع على جبل سلع بفتح السين وسكون اللام وزاد ابن مردويه: «وكنت ابتنيت خيمة في ظهر سلع فكنت أكون فيها».

قَالَ: فَآذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا، حِينَ صَلَّىٰ صَلاَةَ الْفَجْرِ. فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا. فَذَهَبَ قِبَلَ صَاحِبَيَّ مُبَشِّرُونَ. وَرَكَضَ رَجُلٌ إِلَيَّ فَرَساً. وَسَعَىٰ سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ قِبَلِي. وَأَوْفَىٰ الْجَبَلَ. فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ. فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي. فَنَزَعْتُ لَهُ ثَوْبَيَّ فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِبِشَارَتِهِ. وَاللَّهِ، مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ. وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا. فَانْطَلَقْتُ أَتَأَمَّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. يَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجاً فَوْجاً، يُهَنِّئُونِي بِالتَّوْبَةِ وَيَقُولُونَ: لِتَهْنِئْكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ. حَتَّىٰ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَحَوْلَهُ النَّاسُ. فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يُهَرْوِلُ حَتَّىٰ صَافَحَنِي وَهَنَّأَنِي. وَاللَّهِ، مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ.

قَالَ: فَكَانَ كَعْبٌ لاَ يَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ.

قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ

قوله: (فآذن رسول الله ﷺ) أي: أعلن. ووقع في رواية إسحاق بن راشد ومعمر (عند أحمد): «فأنزل الله توبتنا على نبيه حين بقي الثلث الأخير من الليل، ورسول الله ﷺ عند أم سلمة، وكانت أم سلمة محسنة في شأني معتنية بأمري، فقال: يا أم سلمة! تيب على كعب، قالت: أفلا أرسل إليه فأبشّره؟ قال: إذاً يحطمكم الناس فيمنعوكم النوم سائر الليلة، حتى إذا صلى الفجر آذن بتوبة الله علينا».

قوله: (وسعى ساع من أسلم قبلي) يعني: أن رجلاً ركض إليّ فرساً، وآخر جعل يسعى على قدميه، كل واحد منهما يريد أن يبشرّني، وذكر الواقديّ أن الذي ركض فرساً هو الزبير بن العوّام، والذي سعى على قدميه هو حمزة بن عمرو الأسلميّ. قال الواقديّ: وكان الذي بشّر هلال بن أمية بتوبته سعيد بن زيد. قال سعيد: فما ظننته يرفع رأسه حتى تخرج نفسه، يعني: لما كان فيه من الجهد، فقد قيل: إنه امتنع من الطعام حتى كان يواصل الأيّام صائماً، ولا يفتر من البكاء. وكان الذي بشّر مرارة بتوبته سلكان بن سلامة، أو سلمة بن سلامة بن وقش.

قوله: (ما أملك غيرهما يومئذ) أي: من الثياب، وإلا فقد تقدم أنه كانت له راحلتان ومملوكات أخرى كما سيأتي.

قوله: (واستعرت ثوبين) وقد صرح الواقدي في روايته بأنه استعار من أبي قتادة رضي الله عنه.

قوله: (لتهنئك) بكسر النون، وزعم ابن التين والسفاقسي بأنه بفتحها، والمعروف الأول.

قوله: (لا ينساها لطلحة) قالوا: سبب ذلك أن النبيّ ﷺ كان آخى بينه وبين طلحة، والذي ذكره أهل المغازي أنه كان أخا الزبير، لكن كان الزبير أخا طلحة في أخوة المهاجرين، فهو أخو أخيه. كذا في الفتح.

وَيَقُولُ: «**أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ**» قَالَ: فَقُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «**لاَ. بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ**» وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ، كَأَنَّ وَجْهَهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ. قَالَ: وَكُنَّا نَعْرِفُ ذٰلِكَ.

قَالَ: فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَىٰ اللَّهِ وَإِلَىٰ رَسُولِهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ. فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ**» قَالَ: فَقُلْتُ: فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِيَ الَّذِي بِخَيْبَرَ. قَالَ: وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا أَنْجَانِي بِالصِّدْقِ. وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لاَ أُحَدِّثَ إِلاَّ صِدْقاً مَا بَقِيتُ. قَالَ: فَوَاللَّهِ، مَا عَلِمْتُ أَنَّ أَحَداً مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلاَهُ اللَّهُ فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ، مُنْذُ ذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ يَوْمِي هٰذَا، أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلاَنِي اللَّهُ بِهِ. وَاللَّهِ، مَا تَعَمَّدْتُ كَذِبَةً مُنْذُ قُلْتُ ذٰلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَىٰ يَوْمِي هٰذَا. وَإِنِّي لأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِيَ اللَّهُ فِيمَا بَقِيَ.

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**لَقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ**

قوله: (أبشر بخير يوم مرّ عليك) قال النووي: «معناه سوى يوم إسلامك، وإنما لم يستثنه، لأنه معلوم لا بد منه» وقال الحافظ: «إن يوم توبته مكمل ليوم إسلامه، وإن كان يوم إسلامه خيرها، فيوم توبته المضاف إلى إسلامه خير من يوم إسلامه المجرد عنها». والذي يظهر لهذا العبد الضعيف عفا الله عنه: أن خيرية هذا اليوم كانت من جهة مخصوصة، وهي أن الله تعالى خصّه بالذكر وأنزل على رسوله توبته باسمه، وإن هذه الخصوصية لم تحصل له من قبل، ولا يستلزم أن يكون ذلك اليوم خيراً من يوم إسلامه من كلّ وجه.

وبهذا يظهر أن المرء إذا صدق في توبته واستغفاره، وإنه ربّما يرتقي بها إلى منزلة لم تكن حاصلة له من قبل.

قوله: (أن أنخلع من مالي صدقة) أي: أتنازل عن جميع مالي وأجعله صدقة في سبيل الله.

قوله: (أمسك بعض مالك) ولابن مردويه من طريق ابن عيينة عن الزهري: «فقال النبيّ ﷺ: يجزىء عنك من ذلك الثلث» ذكره الحافظ. وفيه دليل على أنه يستحب للمرء أن يبقي من ماله ما يكفي لعياله. وأن لا يتصدق بماله كلّه حتى يبقى عياله بدون شيء.

قوله: (أبلاه الله) أي: أنعم عليه.

قوله: (وعلى الثلاثة الذين خلّفوا) أي: أخّروا في أمر توبتهم، وليس المراد هنا أنهم

عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ﴾ [التوبة: ١١٧ - ١١٨] حَتَّىٰ بَلَغَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾﴾ [التوبة: ١١٩].

قَالَ كَعْبٌ: وَاللَّهِ، مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ، بَعْدَ إِذْ هَدَانِي اللَّهُ لِلإِسْلاَمِ، أَعْظَمَ فِي نَفْسِي، مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. أَنْ لاَ أَكُونَ كَذَبْتُهُ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا. إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا، حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ، شَرَّ مَا قَالَ لأَحَدٍ. وَقَالَ اللَّهُ: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ إِنَّهُمْ رِجْسٌ ۖ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾ يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا۟ عَنْهُمْ ۖ فَإِن تَرْضَوْا۟ عَنْهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٩٦﴾﴾ [التوبة: ٩٥ - ٩٦].

قَالَ كَعْبٌ: كُنَّا خُلِّفْنَا، أَيُّهَا الثَّلاَثَةُ، عَنْ أَمْرِ أُولَئِكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ. فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ. وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّىٰ قَضَىٰ اللَّهُ فِيهِ. فَبِذٰلِكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟﴾. وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خُلِّفْنَا، تَخَلُّفَنَا عَنِ الْغَزْوِ. وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا، وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا، عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ.

٦٩٤٨ - (٠٠٠) وحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِإِسْنَادِ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. سَوَاءً.

٦٩٤٩ - (٥٤) وحدّثني عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ، مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيِّ. أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ حِينَ عَمِيَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ، حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَزَادَ فِيهِ، عَلَىٰ يُونُسَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَّمَا يُرِيدُ غَزْوَةً إِلاَّ وَرَّىٰ بِغَيْرِهَا، حَتَّىٰ كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ.

خُلفوا عن الغزو فمعنى الكلام: لقد تاب الله على الذين أخرت توبتهم، وهو التفسير الذي أشار إليه كعب نفسه في قوله الآتي: «كنّا خُلّفنا، أيّها الثلاثة، عن أمر أولئك الذين قبل منهم رسول الله ﷺ حين حلفوا، فبايعهم واستغفر لهم. وأرجأ رسول الله ﷺ أمرنا حتى قضى الله فيه. فبذلك قال الله عزّ وجلّ: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟﴾ [التوبة، آية: ١١٨]. وليس الذي ذكر الله «مما خُلّفناه تَخَلُّفَنا عن الغزو، وإنّما هو تخليفه إيّانا وإرجاؤه أمرنا عمّن حلف له واعتذر إليه فقبل منه».

٥٤ - (٠٠٠) - **قوله: (إلا ورّى بغيرها)** أي: أوهم غيرها، وأصله من الوراء، كأنه جعل

وَلَمْ يَذْكُرْ، فِي حَدِيثِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ، أَبَا خَيْثَمَةَ وَلُحُوقَهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ.

٦٩٥٠ ـ (٥٥) وحدّثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ. حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ)، عَنِ الزُّهْرِيِّ. أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ. وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ حِينَ أُصِيبَ بَصَرُهُ. وَكَانَ أَعْلَمَ قَوْمِهِ وَأَوْعَاهُمْ لأَحَادِيثِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، وَهُوَ

البيان وراء ظهره، قاله النووي. والمراد هنا: التورية الفعليّة، فكان بفعله يوهم أعداءه أنه يخرج لجهة أخرى.

٥٥ ـ (٠٠٠) ـ قوله: (وأوعاهم لأحاديث أصحاب رسول الله ﷺ) أي: كان عبيد الله ابن كعب أحفظ قومه للأحاديث.

فوائد من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه:

وقد دل حديث كعب رضي الله عنه هذا على فوائد كثيرة ذكرها النووي والحافظ في الفتح، ومن أهمها ما يأتي:

١ ـ فضيلة أهل العقبة، لأنّ كعباً رضي الله عنه لم يؤثر عليها فضيلة حضوره في بدر.

٢ ـ جواز الحلف من غير استحلاف في غير الدعوى عند القاضي، لقول كعب عند رسول الله ﷺ: والله ما كان لي عذر، والله ما كنت قطّ أقوى ولا أيسر منّي حين تخلّفت عنك.

٣ ـ إنه ينبغي لأمير الجيش إذا أراد غزوة أن يخفي أمره الذي في ظهوره على الأعداء فتنة.

٤ ـ جواز التأسف على ما فات من الخير، وتمني المتأسف أنه كان فعله، لقول كعب: فيا ليتني فعلت!.

٥ ـ ردّ غيبة المسلم، لقول معاذ لمن ذكر كعباً بالسوء: بئس ما قلت.

٦ ـ فضيلة الصدق والثبات عليه وإن كان فيه مشقة، فإن عاقبته خير.

٧ ـ استحباب صلاة القادم من سفر ركعتين في مسجد محلته أول قدومه قبل كل شيء.

٨ ـ أنه يستحب للقادم من سفر إذا كان مشهوراً يقصده الناس لسلام عليه أن يقعد لهم في مجلس بأنه هيّن الوصول إليه.

٩ ـ الحكم بظاهر أحوال الناس، والله يتولى السرائر، وقبول معاذير المنافقين ونحوهم ما لم يترتب عليه مفسدة.

١٠ ـ جواز هجران من ارتكب معصية ومقاطعته زجراً له، وقد تقدم الكلام على ذلك في البر والصلة.

١١ ـ استحباب البكاء على نفسه إذا صدرت منه معصية.

أَحَدُ الثَّلاَثَةِ الَّذِينَ تِيبَ عَلَيْهِمْ، يُحَدِّثُ؛ أَنَّهُ لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا قَطُّ. غَيْرَ غَزْوَتَيْنِ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ: وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَاسٍ كَثِيرٍ يَزِيدُونَ عَلَىٰ عَشْرَةِ آلاَفٍ. وَلاَ يَجْمَعُهُمْ دِيوَانُ حَافِظٍ.

(١٠) ـ باب: في حديث الإفك وقبول توبة القاذف

٦٩٥١ ـ (٥٦) **حدّثنا** حِبَّانُ بْنُ مُوسَىٰ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ. أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الأَيْلِيُّ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ

---

١٢ ـ أن مسارقة النظر في الصلاة والالتفات لا يبطلها.

١٣ ـ جواز إحراق الورق الذي فيه ذكر الله لمصلحة، لأن كعباً أحرق رسالة الغسّاني وفيها: (لم يجعلك الله بدار هوان).

١٤ ـ الورع والاحتياط بمجانبة ما يخاف منه الوقوع في منهي عنه، لأن كعباً لم يستأذن في خدمة امرأته له خشية الوقوع في محظور.

١٥ ـ استحباب سجود الشكر عند الاطلاع على ما يسّر الإنسان، واستحباب تهنئة من رزقه الله خيراً أو نعمة.

١٦ ـ استحباب إكرام المبشر بجائزة أو خلعة ونحوها.

١٧ ـ يجوز تخصيص الألفاظ العامّة في اليمين بما أراده الحالف لقوله: (والله لا أملك غيرهما) وأراد تخصيصه بالثياب.

١٨ ـ استحباب سرور الإمام وكبير القوم بما يسرّ أصحابه وأتباعه.

١٩ ـ استحباب التصدق ممن حصلت له نعمة ظاهرة أو اندفعت عنه كربة ظاهرة.

٢٠ ـ يستحب لمن رأى من يريد أن يتصدق بكل ماله ويخاف عليه أن لا يصبر على الضيق الذي يحصل بعده أن ينهاه عن ذلك ويشير عليه بإمساك بعض المال.

٢١ ـ يستحب لمن حصلت له نعمة بعمل صالح أن يحافظ على ذلك العمل، كما فعل كعب حيث أنجاه الصدق، فحافظ عليه.

٢٢ ـ إن القويّ في الدين يؤاخذ بأشد مما يؤاخذ به الضعيف في الدين.

٢٣ ـ إن الجهاد كان فرض عين على الأنصار، أو على جميع الصحابة في عهده ﷺ، أو إذا كان النفير عاماً على اختلاف أقوال العلماء، ولذلك وقعت هذه المعاتبة الشديدة على التخلف، والله سبحانه أعلم.

(١٠) ـ باب: في حديث الإفك، وقبول توبة القاذف

حُمَيْدٍ. (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. وَالسِّيَاقُ حَدِيثُ مَعْمَرٍ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدٍ وَابْنِ رَافِعٍ. قَالَ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ. جَمِيعاً عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الإِفْكِ مَا قَالُوا. فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا، وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ حَدِيثِهَا. وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَىٰ لِحَدِيثِهَا مِنْ

---

٥٦ ـ (٢٧٧٠) ـ **قوله: (عن حديث عائشة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الهبة، باب هبة المرأة لغير زوجها (٢٥٩٣)، وفي الشهادات، باب إذا عدّل رجل رجلاً (٢٦٣٧)، وباب تعديل النساء بعضهن بعضاً (٢٦٦١)، وباب القرعة في المشكلات (٢٦٨٨)، وفي الجهاد، باب حمل الرجل امرأته في الغزو دون بعض نسائه (٢٨٧٩)، وفي المغازي، باب شهود الملائكة بدراً، (٤٠٢٥)، وباب حديث الإفك (٤١٤١)، وفي تفسير سورة يوسف، باب ﴿قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا﴾، (٤٦٩٠)، وفي تفسير سورة النور، باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُو بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ (٤٧٤٩)، وباب ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَا أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا﴾ (٤٧٥٠)، وباب ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ﴾ (٤٧٥٧)، وفي النكاح، باب المرأة تهب يومها من زوجها لضرّتها (٥٢١٢)، وفي الأيمان والنذور، باب قول الرجل: لعمر الله (٦٦٦٢)، وباب اليمين فيما لا يملك (٦٦٧٩)، وفي الاعتصام بالكتاب والسنّة، باب قول الله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ (٧٣٦٩ و ٧٣٧٠)، وفي التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾، (٧٥٠٠)، وباب قول النبيّ ﷺ: الماهر بالقرآن مع الصفوة الكرام البررة (٧٥٤٥)، وأخرجه الترمذي في تفسير سورة النساء (٢١٧٩)، والنسائي في الطهارة، باب بدء التيمم (٣١٠).

قوله: (وكلهم حدثني طائفة من حديثها) أي: بعضه، وهو قول الزهري، كما صرح به فليح بن سليمان عند البخاري في الشهادات، ولفظه: «كلهم حدثني طائفة من حديثها ـ وبعضهم أوعى من بعض وأثبت له اقتصاصاً ـ وقد وعيت عن كلّ واحد منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة، وبعض حديثهم يصدّق بعضاً. زعموا أن عائشة قالت إلخ: وحاصله أن الزهريّ سمع حديث الإفك عن أربعة من التابعين: سعيد بن المسيّب، وعروة بن الزبير، وعلقمة بن وقاص، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، كل واحد منهم يروي طرفاً من القصّة عن عائشة رضي الله عنها، فجمع الزهريّ رواياتهم وجعلها حديثاً واحداً. وذكر القاضي عياض اعتراض العلماء على صنيع الزهري هذا، حيث لفّق بين الروايات، وكان عليه أن يفرد حديث كل واحد منهم عن الآخر، ولكن ذلك لا يقدح في صحة الحديث، قال النووي: «هذا الذي ذكره الزهري من جمعه الحديث عنهم جائز لا منع منه ولا كراهة فيه، لأنه قد بين أن بعض الحديث عن بعضهم، وبعضه عن بعضهم. وهؤلاء الأربعة أئمة حفاظ ثقات من أجلّ التابعين، فإذا ترددت اللفظة من هذا الحديث بين كونها عن هذا أو ذاك لم يضرّ، وجاز الاحتجاج بها، لأنهما ثقتان، وقد اتفق

بَعْضٍ. وَأَثْبَتَ اقْتِصَاصاً. وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمُ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي. وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضاً. ذَكَرُوا: أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَراً، أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ. فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا، خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا. فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي. فَخَرَجْتُ مَعَ

العلماء على أنه لو قال: حدثني زيد أو عمرو، وهما ثقتان معروفان بالثقة عند المخاطب جاز الاحتجاج به».

ثم إن قصة الإفك مروية بعدة طرق، وقد تتبعها الحافظ في الفتح (٨: ١٥٦ و١٥٧) وذكر أن جميع من رواها من الصحابة غير عائشة ستة، وهم: عبد الله بن الزبير، وأم رومان، وابن عباس، وابن عمر، وأبو هريرة، وأبو اليسر. ورواها عن عائشة عشرة من التابعين فيهم هؤلاء الأربعة الذين روى عنهم الزهري، وقد رواها عن الزهري جماعة كبيرة من تلامذته.

قوله: (أن يخرج سفراً) أي: إلى سفر، فهو منصوب بنزع خافض، أو فيه تضمين لمعنى الإنشاء.

قوله: (أقرع بين نسائه) أي: ساهم بينهنّ تطييباً لقلوبهن. قال العيني في العمدة (٦: ٣٦١): «وكيفية القرعة بالخواتيم: يؤخذ خاتم هذا وخاتم هذا ويُدفعان إلى رجل، فيخرج منهما واحداً. وعن الشافعي: يجعل رقاعاً صغاراً يكتب في كل واحد اسم ذي السهم، ثم يجعل بنادق طين، ويغطّى عليها ثوب، ثم يدخل رجل يده، فيخرج بندقة، وينظر من صاحبها؟ فيدفعها إليه. وقال أبو عبيد بن سلام: عمل بالقرعة ثلاثة من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، نبينا، ويونس، وزكريا عليهم السلام».

وقد ذكر النووي ههنا أن أبا حنيفة رحمه الله لا يقول بالقرعة. والصحيح من مذهبه أنه لا يعتبر القرعة حجة في إثبات الحقوق والإلزام، ولكنه يجيز القرعة في تعيين أحد المباحات المحتملة، كما في القسمة. فيجوز عنده أن يقع تعيين الليالي بين الزوجات بالقرعة. وكذلك السّفر خارج عن القمسة، فيجوز للزوج أن يأخذ معه من شاء من أزواجه، ولكن القرعة أولى لتطييب قلوبهنّ.

قوله: (في غزوة غزاها) هي غزوة بني المصطلق، كما ذكره البخاري في المغازي معلقاً عن الزهري وصرح به محمد بن إسحاق في روايته، وكذا أفلح بن عبد الله عند الطبراني، وكانت سنة ست فيما جزم به ابن التين، وقيل: في شعبان سنة خمس، وروي عن موسى بن عقبة: سنة أربع. والصحيح الذي عليه المحققون أنها وقعت سنة خمس وسيأتي. وكان سببها أن النبيّ ﷺ بلغه أن بني المُصْطلِق (بكسر اللام وهم بطن من بني خزاعة) يجمعون له، وقائدهم

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَذٰلِكَ بَعْدَمَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ. فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي، وَأُنْزَلُ فِيهِ، مَسِيرَنَا. حَتَّىٰ إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوِهِ، وَقَفَلَ، وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ. فَمَشَيْتُ حَتَّىٰ جَاوَزْتُ الْجَيْشَ. فَلَمَّا قَضَيْتُ مِنْ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَىٰ الرَّحْلِ. فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عِقْدِي مِنْ جَزْعِ ظَفَارِ قَدِ انْقَطَعَ. فَرَجَعْتُ

الحارث بن أبي ضرار، وأرسل عيناً يأتيه بخبر المسلمين، فخرج النبيّ ﷺ إليهم حتى لقيهم على ماء من مياههم يقال له المريسيع قريباً من الساحل (ولذلك تسمى هذه الغزوة غزوة المريسيع أيضاً) فزاحف الناس واقتتلوا، فهزمهم الله تعالى وقتل منهم، ونفّل رسول الله ﷺ نساءهم وأبناءهم وأموالهم. كذا ذكر ابن إسحاق بأسانيد مرسلة.

قوله: (بعد ما أنزل الحجاب) أي: بعد ما نزل حكم الحجاب للنساء، وإنما قالته توطئة للسبب في كونها مستترة في الهودج حتى أفضى ذلك إلى تحميله وهي ليست فيه وهم يظنون أنها فيه، بخلاف ما كان قبل الحجاب، فلعلّ النساء حينئذ كنّ يركبن ظهور الرواحل بغير هوادج، أو يركبن الهوادج غير مستترات.

قوله: (فأنا أحمل في هودجي) الهودج، بفتح الهاء وسكون الواو وفتح الدال: محمل له قبة تستر بالثياب ونحوها، يوضع عن ظهر البعير يركب عليه النساء ليكون أستر لهنّ. وفي رواية ابن إسحق: «فكنت إذا رحّلوا بعيري جلست في هودجي، ثم يأخذون بأسفل الهودج، فيضعونه على ظهر البعير» وهو معنى قولها (أحمل في هودجي) وكذلك معنى قولها (أنزل) أي: كانوا يُنزلون الهودج عن ظهر البعير إلى الأرض، وهي فيه.

قوله: (مسيرَنا) بنصب الراء، تعني: وقع ذلك في سائر مسيرنا، أي: سفرنا، فهو منصوب بنزع الخافض.

قوله: (آذن ليلة بالرحيل) وفي رواية ابن إسحاق: «فنزل منزلاً فبات فيه بعض الليل، ثم آذن بالرحيل» أي: أعلن بالسفر من ذلك الموضع.

قوله: (فلما قضيت من شأني) أي: حاجتي التي ذهبت من أجلها، ولم تذكرها لاستقباح ذكرها.

قوله: (فإذا عِقدي من جزع ظفار قد انقطع) العقد، بكسر العين: قلادة تعلّق في العنق للزينة والجزع بفتح الجيم وسكون الزاي، خرز معروف في سواده بياض، كان يجلب من اليمن والصين وغيرهما ويقال: ليس في الحجارة أصلب من الجزع، وكانوا لا يتيمنون به، فيزعمون أن من تقلد به كثرت همومه ورأى أحلاماً رديئة، حتى قيل: إن وجه تسميته بالجزع أنه يورث الجزع.

وأما (ظفار) فهي بفتح الظاء والفاء وراؤها مبنية على الكسر، وهي قرية باليمن، وقيل:

فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ. وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي فَحَمَلُوا هَوْدَجِي. فَرَحَلُوهُ عَلَىٰ بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ. وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنِّي فِيهِ.

قَالَتْ: وَكَانَتِ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافاً، لَمْ يُهَبَّلْنَ وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ. إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلْقَةَ مِنَ الطَّعَامِ. فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ ثِقَلَ الْهَوْدَجِ حِينَ رَحَلُوهُ وَرَفَعُوهُ. وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ. فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا. وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَمَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ. فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ

جبل، وكان أهلها من حمير، تنسب إليها القلائد الثمينة. ووقع في رواية الواقدي: «فكان في عنقي عقد من جزع ظفار كانت أمي أدخلتني به على رسول الله ﷺ».

واتفقت نسخ مسلم على أن الكلمة ههنا (ظفار) بدون الهمزة في أوله. ووقع في رواية البخاري في التفسير وفي الشهادات (جزع أظفار) بالهمزة المفتوحة في أوله، وهو جمع ظُفر وهو أحد أنواع القسط، وهو طيب الرائحة يتبخّر به، فإن ثبتت هذه الرواية فلعلّ الظفر عُمل مثل الخرز فأطلقت عليه جزعاً تشبيهاً به، ونظمته قلادة، إما لحسن لونه أو لطيب ريحه. وقد حكى ابن التين أن قيمته كانت اثني عشر درهماً. وهذا يؤيد أنه ليس جزعاً ظفارياً، إذ لو كان كذلك لكانت قيمته أكثر من ذلك. كذا في فتح الباري (٨: ٤٥٩).

قوله: (فحبسني ابتغاؤه) أي: أبطأت في طلبه، وفي رواية الواقديّ: «وكنت أظنّ أن القوم لو لبثوا شهراً لم يبعثوا بعيري حتى أكون في هودجي».

قوله: (الذين كانوا يرحلون لي) بفتح الياء والحاء بدون تشديد، والراء بينهما ساكنة، أي: يجعلون الرحل على البعير، وذكر الحافظ عن الواقدي أن أحدهم كان أبو موهوبة مولى رسول الله ﷺ، وهو أبو مويهبة الذي روى عنه عبد اللّه بن عمرو بن العاص حديثاً في مرض رسول الله ﷺ ووفاته، أخرجه أحمد وغيره. وقال البلاذري: شهد أبو مويهبة غزوة المريسيع، وكان يخدم بعير عائشة.

قوله: (لم يُهَبَّلن) بضم الياء وفتح الهاء والباء المشدّدة، أي: يثقلن، يقال: هبّله اللحم وأهبله إذا أثقله وكثر لحمه وشحمه، فيجوز فيه ضم الياء وسكون الهاء وتخفيف الباء من باب الإكرام. ويحتمل أن يكون بفتح الياء وسكون الهاء وضم الباء (يَهْبُلْنَ).

قوله: (وإنّما يأكلن العُلْقَة) بضم العين وسكون اللام، أي: القليل. قال القرطبي: كأن المراد الشيء القليل الذي يسكن الرمق، ويقال له (البلغة) أيضاً. والحاصل أن النساء يومئذ كنّ لا يأكلن الكثير من الطعام فكنّ خفيفة الوزن، فكانت عائشة ﵂ كذلك، فلمّا حمل الهودج أصحابه لم يشعروا بأنها ليست جالسة فيه، وزعموا أنّها فيه، فرحلوا.

قوله: (وكنت جارية حديثة السنّ) وإنما بلغت حينذاك خمس عشرة سنة، ولعلّها أشارت

وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلاَ مُجِيبٌ. فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ. وَظَنَنْتُ أَنَّ الْقَوْمَ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ. فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ. وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيُّ، ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ، قَدْ عَرَّسَ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ فَادَّلَجَ. فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي. ....

بذلك إلى خفّة وزنها، أو إلى بيان عذرها فيما فعلته من الحرص على العقد، ومن استقلالها بطلبه في تلك الحال وترك إعلام أهلها بذلك.

قوله: (فتيممت منزلي الذي كنت فيه) أي: قصدته، ولزمت ذلك المكان. وهذا من كمال عقلها رضي الله عنها، وإلا فإنّ النّساء في مثل هذه الحالة يغلب عليهنّ الفزع ويبعثهنّ على الاضطراب من مكان إلى مكان، ولكنّها رضي الله عنها علمت أن رسول الله ﷺ لا يطلبه أوّلاً إلا في نفس المكان الذي تركها فيه فلزمته.

قوله: (غلبتني عيني فنمت) وهذا من كمال طمأنينتها وثقتها بالله تعالى، وإلا فالفزع [في] مثل هذه الحالة ربما يمنع من النوم، أو أن الله تعالى لطف بها فألقى عليها النوم لتستريح من وحشة الانفراد في البرية بالليل.

قوله: (صفوان بن معطّل السُّلمي) بتشديد الطاء، والسُّلمي بضم السين وتخفيف اللام المفتوحة، والذكوانيّ نسبة إلى ذكوان بن ثعلبة بن بُهْثَة بن سليم، وهو بطن من بني سُليم، وكان صحابياً فاضلاً شجاعاً خيّراً شاعراً، أول مشاهده عند الواقديّ الخندق، وعند ابن الكلبي المريسيع، وسيأتي ما يدل على تقدم إسلامه، وقد ذكر ابن إسحاق أنه استشهد في غزاة أرمينية في خلافة عمر سنة تسع عشرة. وقيل: بل عاش إلى سنة أربع وخمسين فاستشهد بأرض الروم في خلافة معاوية رضي الله عنه.

قوله: (قد عرّس من وراء الجيش) التعريس: النزول في السفر آخر الليل للراحة. ووقع في حديث ابن عمر عند الطبراني وابن مردويه بيان سبب تأخر صفوان، ولفظه: «سأل النبيّ ﷺ أن يجعله على الساقة فكان إذا رحل الناس قام يصلّي ثم اتبعهم، فمن سقط له شيء أتاه به. وفي حديث أبي هريرة عند البزار: «وكان صفوان يتخلف عن الناس، فيصيب القدح والجراب والإداوة» وفي مرسل مقاتل بن حيان عند الحاكم في الإكليل: «فيحمله فيقدم به فيعرّفه في أصحابه».

قوله: (فادّلج فأصبح عند منزلي) هو هنا بتشديد الدال، والادّلاج بتشديد الدال هو السير في آخر الليل، أما قولهم (أدلج) من باب الإكرام وبتخفيف الدال، فهو السّير في أول الليل، والمراد هنا السير في آخر الليل فضُبط بتشديد الدال. وكأنه تأخر في مكانه حتى قرب الصبح فركب ليظهر له ما يسقط من الجيش مما يخفيه الليل. ويحتمل أن يكون سبب تأخيره ما جرت به عادته من غلبة النوم عليه، ففي سنن أبي داود ومسند أحمد والبزار وابن سعد وصحيح ابن حبان

فَرَأَىٰ سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ. فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَآنِي. وَقَدْ كَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ الْحِجَابُ عَلَيَّ. فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي. فَخَمَّرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي. وَوَاللَّهِ، مَا يُكَلِّمُنِي كَلِمَةً وَلاَ سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ. حَتَّىٰ أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ. ....

والحاكم من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد: «أن امرأة صفوان بن المعطل جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله! إن زوجي يضربني إذا صلّيت، ويفطّرني إذا صمت، ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس. قال: وصفوان عنده، قال: فسأله عما قالت فقال: أما قولها يضربني إذا صليت فإنها تقرأ بسورتين وقد نهيتها، قال: فقال: لو كانت سورة واحدة لكفت الناس. وأما قولها يفطرني، فإنها تنطلق فتصوم، وأنا رجل شاب فلا أصبر، فقال رسول الله ﷺ يومئذ: لا تصوم امرأة إلا بإذن زوجها، وأما قولها: إني لا أصلّي حتى تطلع الشمس، فإنا أهل بيت قد عرف لنا ذاك، لانكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس، قال: فإذا استيقظت فصلّ» وهذا لفظ أبي داود في كتاب الصوم من سننه (رقم: ٢٤٥٩) ولفظ أحمد من رواية أبي بكر عن الأعمش في مسنده (٣: ٨٥): «وأما قولها إنّي لا أصلّي حتى تطلع الشمس فإنّي ثقيل الرأس، وأنا من أهل بيت يعرفون بذاك، بثقل الرؤوس. قال: فإذا قمت فصلّ».

واستنكر بعض العلماء، كالبزار، متن هذا الحديث وزعمه مخالفاً لما ثبت عن صفوان بن معطل في قصة الإفك أنه قال: «والله ما كشفت كنف أنثى قطّ» أخرجه البخاري في تفسير سورة النور وفي رواية سعيد بن أبي هلال عن هشام بن عروة عند أبي عوانة: «والله ما أصبت امرأة قطّ حلالاً ولا حراماً»، وهذا يدل على أنه لم تكن له امرأة، فزعم البزّار أن الأعمش دلّس عن أبي صالح حديث أبي سعيد، وردّه الحافظ في الفتح (٨: ٤٦٢) بأن رجاله رجال الصحيح، وقد قال أبو داود بعد روايته: «رواه حماد بن سلمة عن حميد عن ثابت عن أبي المتوكل» وهذه متابعة جيّدة، وإن ابن سعد صرح في روايته بالتحديث بين الأعمش وأبي صالح. وأما قوله في قصة الإفك إنه لم يصب امرأة حلالاً ولا حراماً، فيجوز أن يكون عزباً يومئذ، ثم تزوج بعد ذلك، فوقع له ما ذكر في حديث أبي سعيد عند أبي داود وغيره.

قوله: (فرأى سواد إنسان نائم) السّواد: الشّخص، فكأنها قالت: رأى شخص آدميّ، لكن لا يظهر أهو رجل أو امرأة.

قوله: (كان يراني قبل أن يضرب الحجاب عليّ) وهذا يدل على قدم إسلام صفوان بن معطّل، فإن الحجاب نزل سنة ثلاث أو أربع في الأصح.

قوله: (فاستيقظت باسترجاعه) أي: بقوله: (إنا لله وإنّا إليه راجعون) والمراد أن صفوان رضي الله عنه لما وجدها نائمة وحدها، تفطّن أنها تخلفت عن الجيش، فاسترجع على ذلك.

قوله: (ما يكلمني كلمة) إلخ: فهم أكثر الشّراح من هذه العبارة أن صفوان رضي الله عنه لم

فَوَطِىءَ عَلَىٰ يَدِهَا فَرَكِبْتُهَا. فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ. حَتَّىٰ أَتَيْنَا الْجَيْشَ. بَعْدَمَا نَزَلُوا مُوغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ. فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ فِي شَأْنِي. وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّىٰ كِبْرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

يخاطبها بكلام غير أنه استرجع فقط، فقالوا: استعمل معها الصمت اكتفاء بقرائن الحال مبالغة منه في الأدب، وإعظاماً لها وإجلالاً. ولكن دلت بعض الروايات الأخرى على أنه خاطبها بكلام يتوقع في مثله. فقد وقع في رواية ابن إسحاق أنه قال لها: ما خلفك؟ وأنه قال لها: اركبي، واستأخر. وفي رواية أبي أويس عند أبي عوانة والطبراني: «فاسترجع وأعظم مكاني - أي: حين رآني وحدي - وقد كان يعرفني قبل أن يضرب علينا الحجاب، فسألني عن أمري، فسترت وجهي عنه بجلبابي وأخبرته بأمري، فقرّب بعيره فوطىء على ذراعه فولاني قفاه فركبت» ومن أجل هذا الروايات رجح الحافظ في الفتح (٨: ٤٦٣) أنّ مرادها في حديث الباب نفي الكلام غير الاسترجاع إلى أن ينيخ راحلته لأن لفظها: «ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى أناخ راحلته» تعني أنه لم يكلمها بشيء إلى أن أناخ راحلته. فأمّا بعد أن أناخها، فقد كلّمها بما وقع في الروايات الأخرى.

قوله: (فوطىء على يدها) أي: على يد الناقة، ليكون أسهل لركوبها، ولا يحتاج إلى مسّها عند ركوبها.

قوله: (بعد ما نزلوا مُوْغِرِين في نحر الظّهيرة) بضم الميم وكسر الغين، أي: نازلين في وقت الْوَغْرَة (بفتح الواو وسكون الغين) وهي شدّة الحرّ لما تكون الشمس في كبد السماء، ومنه أخذ (وغر الصدر) وهو توقده من الغيظ بالحقد، وأوغر فلان: إذا دخل في ذلك الوقت كأصبح وأمسى. وقولها (في نحر الظهيرة) تأكيد لقولها (موغرين)، فإن نحر الظهيرة أولها، وهو وقت شدة الحرّ، ونحر كل شيء أوله، كأن الشمس بلغت غايتها في الارتفاع، كأنها وصلت إلى النحر الذي هو أعلى الصدر. ووقع في رواية ابن إسحاق: «فوالله ما أدركنا الناس ولا افتقدت حتى نزلوا واطمأنّوا، طلع الرجل يقودني».

قوله: (فهلك من هلك في شأني) أي: قذفها مع صفوان بن معطل رضي الله عنه بما هي عنه بريئة، وأشارت بذلك إلى من تكلموا بالإفك وخاضوا في ذلك. ووقع في الروايات أنهم عبد اللّه بن أبيّ، ومسطح بن أثاثة، وحسّان بن ثابت، وحمنة بنت جحش، وزاد بعضهم عبد اللّه وأبا أحمد ابني جحش. وقد سبق منّا في فضائل حسّان بن ثابت رضي الله عنه أن بعض العلماء، كالسهيلي رحمه الله، أنكر أن حسّان بن ثابت كان من جملة القاذفين، فإنه أنكر ذلك صراحة.

قوله: (وكان الذي تولّى كِبره) بكسر القاف وسكون الباء، وكِبْر الشيء: معظمه، والمراد أن عبد اللّه بن أبيّ هو المرجع والمسؤول في أكثر ما قيل في الإفك، لأنه اخترع هذه التهمة الشنيعة، ومعروف أنه كان رأس المنافقين.

أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ. فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ. فَاشْتَكَيْتُ، حِينَ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، شَهْراً. وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَهْلِ الإِفْكِ. وَلاَ أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذٰلِكَ. وَهُوَ يُرِيبُنِي فِي وَجَعِي أَنِّي لاَ أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللُّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَىٰ مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي. إِنَّمَا يَدْخُلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيُسَلِّمُ ثُمَّ يَقُولُ: «كَيْفَ تِيكُمْ؟» فَذَاكَ يَرِيبُنِي. وَلاَ أَشْعُرُ بِالشَّرِّ. حَتَّىٰ خَرَجْتُ بَعْدَمَا نَقَهْتُ وَخَرَجَتْ مَعِي أُمُّ مِسْطَحٍ قِبَلَ الْمَنَاصِعِ. وَهُوَ مُتَبَرَّزُنَا. وَلاَ نَخْرُجُ إِلاَّ لَيْلاً إِلَىٰ لَيْلٍ. وَذٰلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنُفَ قَرِيباً مِنْ بُيُوتِنَا. وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الأُوَلِ ....

قوله: (والنّاس يُفيضون في قول أهل الإفك) أي: يخوضون، ويقال: أفاض في قول: إذا أكثر منه. ووقع في حديث ابن عمر عند الطبراني وابن مردويه: «فشاع ذلك في العسكر، فبلغ النبيّ ﷺ، فلما قدموا المدينة أشاع عبد اللّه بن أبيّ ذلك في الناس، فاشتدّ على رسول الله ﷺ».

قوله: (وهو يريبني في وجعي) (هو) ههنا زائدة، ويريبني بضم الياء وفتحها، من رابه الأمر وأرابه، إذا أوقعه في شكّ ويخاف عاقبته.

قوله: (كيف تِيكم؟) وفي رواية ابن إسحق: «فكان إذا دخل قال لأمي وهي تمرّضني: كيف تيكم؟ و (تيكم) اسم إشارة للمؤنث مثل (ذاكم) للمذكر. ووقع في رواية أبي أويس: «إلا أنه يقول وهو مارّ: كيف تيكم؟ ولا يدخل عندي ولا يعودني، ويسأل عنّي أهل البيت» وفي حديث ابن عمر: «كنت أرى منه جفوة ولا أدري من أيّ شيء».

قوله: (بعدما نقهت) بفتح القاف وكسرها، والفتح أشهر، والنّاقه: الذي أفاق من مرضه ولم تتكامل صحته، وإن الإنسان في هذه الحالة يغلب عليه الضّعف.

قوله: (وخرجت معي أمّ مسطح قبل المناصع) وفي رواية أبي أويس: «فقلت: يا أمّ مسطح! خذي الإداوة فاملئيها ماء، فاذهبي بنا إلى المناصع» والمناصع: مواضع خارج المدينة كانوا يتبرزون فيها، والواحد منصع وقال الأزهري: أراه موضعاً بعينه خارج المدينة، وهو في الحديث صعيد أفيح خارج المدينة. وقال ابن السّكيت: المناصع في اللغة: المجالس. كذا في عمدة القاري (٦: ٣٦٤).

قوله: (وهو متبرّزنا) بفتح الراء، اسم ظرف من التبرّز، وهو الخروج إلى البراز لقضاء الحاجة.

قوله: (قبل أن نتّخذ الكُنُف) جمع (كنيف) وهو الموضع الذي أعدّ لقضاء الحاجة. وهو في أصل اللغة: الساتر.

قوله: (أمر العرب الأول) بضم الهمزة وتخفيف الواو، جمع الأوّل، فهو مجرور على أنه صفة للعرب، وضبطه بعضهم (الأوّل) بفتح الهمزة وتشديد الواو، وحينئذ هو مرفوع على أنه

فِي التَّنَزُّهِ. وَكُنَّا نَتَأَذَّىٰ بِالْكُنُفِ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بُيوتِنَا. فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ، وَهِيَ بِنْتُ أَبِي رُهْمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ. وَأُمُّهَا ابْنَةُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ، خَالَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ. وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أُثَاثَةَ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ. فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَبِنْتُ أَبِي رُهْمٍ قِبَلَ بَيْتِي. حِينَ فَرَغْنَا مِنْ شَأْنِنَا. فَعَثَرَتْ أُمُّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا. فَقَالَتْ: ....

صفة للأمر. والمراد أن العرب كانوا يخرجون إلى الفضاء لقضاء حوائجهم، ولم يكونوا تخلّقوا بأخلاق العجم باتخاذ الكنف في البيوت.

قوله: (في التنزه) أي: في طلب النزاهة بالخروج إلى الصحراء، فكانوا يتنزهون عن أن يكون في بيوتهم موضع فيه نجاسة.

قوله: (وأمّ مسطح) اسمها سلمى، وهي أم لمسطح بن أثاثة، أحد الذين وقعوا فريسة الإفك.

قوله: (وأمها ابنة صخر) اسمها رائطة، فكانت أم مسطح بنت خالة أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

قوله: (مِسطح بن أثاثة) بضم الهمزة، والمسطح بكسر الميم: عود من أعواد الخباء، وهو لقب واسمه عوف، وقيل: عامر، وذكر الحافظ أن المعتمد هو الأول. وكان هو وأمه من المهاجرين الأولين، وكان أبوه مات وهو صغير، فكفله أبو بكر لقرابة أم مسطح منه. وتوفي مسطح سنة (٣٤هـ، وقيل: ٣٧هـ: بعد أن شهد صفين مع عليّ رضي الله عنه.

قوله: (في مِرطها) بكسر الميم وسكون الطاء، وهو كساء من صوف. وقال ابن فارس: ملحفة يؤتزر بها وقال الهروي: المروط الأكسية. وضبطه ابن التين المَرْط بفتح الميم. كذا في عمدة القاري.

ثم ظاهر هذا الحديث أن أم مسطح إنما عثرت بعد أن قضت عائشة حاجتها، ولكن وقع في رواية هشام بن عروة عند البخاري (رقم ٤٧٥٧): «خرجت لبعض حاجتي ومعي أم مسطح، فعثرت وقالت: تعس مسطح، فقلت لها: أي أمّ! تسبين ابنك؟ وسكتت. ثمّ عثرت الثانية، فقالت: تعس مسطح، فقلت لها: تسبين ابنك؟ ثم عثرت الثالثة، فقالت: تعس مسطح، فانتهرتها، فقالت: والله ما أسبّه إلا فيك. فقلت: في أي شأني؟ قالت: فنقرت لي الحديث. فقلت: وقد كان هذا؟ قالت: نعم والله، فرجعت إلى بيتي كأنّ الذي خرجت له لا أجد منه قليلاً ولا كثيراً» وكذلك وقع في رواية ابن إسحق: «فوالله ما قدرت أن أقضي حاجتي» وفي رواية ابن أبي أويس: «فذهب عني ما كنت أجد من الغائط، ورجعت عودي على بدئي».

فهذه الروايات تدل على أن أم مسطح عثرت في طريقهما إلى المناصع، فرجعت عائشة رضي الله عنها دون أن تقضي حاجتها، وجمع بينهما الحافظ بأن المراد من قولها في حديث الباب (وقد فرغنا من شأننا) أي: من شأن المسير، لاقضاء الحاجة. وهو جمع مستبعد، لأن لفظ حديث الباب

تَعِسَ مِسْطَحٌ. فَقُلْتُ لَهَا: بِئْسَ مَا قُلْتِ. أَتَسُبِّينَ رَجُلاً قَدْ شَهِدَ بَدْراً. قَالَتْ: أَيْ هَنْتَاهُ، أَوَ لَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قُلْتُ: وَمَاذَا قَالَ؟ قَالَتْ، فَأَخْبَرَتْنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الإِفْكِ. فَازْدَدْتُ مَرَضاً إِلَىٰ مَرَضِي. فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَىٰ بَيْتِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ تِيكُمْ؟» قُلْتُ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ؟ قَالَتْ، وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَتَيَقَّنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا. فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَجِئْتُ أَبَوَيَّ فَقُلْتُ لأُمِّي: يَا أُمَّتَاهْ، مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟

صريح أنهما حين عثرت أم مسطح كانتا راجعتين إلى البيت. فالتعارض بين هذه الرواية والروايات الأخرى واضح، ولم أقف على طريق الجمع بينهما، إلا أن يقال: إن أحد الرواة في حديث الباب وهم في تفصيل القصة، والله سبحانه أعلم.

قوله: (**تعس مسطح**) تعس، بكسر العين وبفتحها، لغتان مشهورتان، ومعناه: عثر، وقيل: هلك، وقيل: كبّ لوجهه، وقيل: لزمه الشرّ، وقيل: بعد، وقيل: التعس أن لا ينتعش من عثرته، وقد تعس تعساً وأتعسه الله. وقال ابن التين: المحدثون يقرؤونه بكسر العين، وهو عند أهل اللغة بفتحها، كذا في عمدة القاري.

قوله: (**أي: هنتاه**) بفتح الهاء وسكون النون وفتحها، والسكون أشهر، وبضم الهاء الأخيرة، وتسكن، وذكر القرطبيّ تشديد النون أيضاً، وأنكره الأزهريّ. قالوا: وهذه اللفظة تختص بالنداء، ومعناها: يا هذه! وقيل: يا امرأة. وقيل: يا بلهى، كأنها نسبت إلى قلة المعرفة بمكايد الناس وشرورهم ثمّ صيغة النداء هذه تختصّ بنداء البعيد، وتستعمل للقريب حيث ينزل منزلة البعيد. وهذا ملخص ما في العمدة والفتح.

وقال ابن أبي جمرة: يحتمل أن يكون قول أم مسطح (تعس مسطح) عمداً لتتوصل إلى إخبار عائشة بما قيل فيها، وهي غافلة، ويحتمل أن يكون اتفاقاً أجراه الله على لسانها لتستيقظ عائشة من غفلتها عما قيل فيها.

قوله: (**فأخبرتني بقول أهل الإفك**) وفي رواية ابن أبي أويس عند أبي عوانة والطبراني: «إن مسطحاً وفلاناً وفلاناً يجتمعون في بيت عبد اللّه بن أبيّ يتحدثون عنك وعن صفوان يرمونك به».

قوله: (**فازددت مرضاً إلى مرضي**) وفي رواية هشام عند البخاري أنّها وعكت، أي: أصابها الحمّى. وعند الطبراني بإسناد صحيح عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت: «لما بلغني ما تكلموا به هممت أن آتي قليباً فأطرح نفسي فيه».

قوله: (**فجئت أبويّ**) وفي رواية هشام عند البخاري: «فقلت: أرسلني إلى بيت أبي، فأرسل معي الغلام».

فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّةُ، هَوِّنِي عَلَيْكِ. فَوَاللَّهِ، لَقَلَّمَا كَانَتِ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةٌ عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، وَلَهَا ضَرَائِرُ، إِلاَّ كَثَّرْنَ عَلَيْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهٰذَا؟ قَالَتْ، فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّىٰ أَصْبَحْتُ لاَ يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلاَ أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ. ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي. وَدَعَا

قوله: (يا بنيّة! هوني عليك) وفي رواية هشام: «خفّفي عليك الشأن».

قوله: (وضيئة) أي: جميلة، وهو من الوضاءة بمعنى الجمال، وفي نسخة لمسلم (حظية) أي: ذات منزلة ووجاهة.

قوله: (إلا كثّرن عليها) أي: أكثرن القول في عيبها. قال الحافظ في الفتح: «وفي هذا الكلام من فطنة أمها وحسن تأتّيها في تربيتها ما لا مزيد عليه، فإنها علمت أن ذلك يعظم عليها، فهونت عليها الأمر بإعلامها بأنها لم تنفرد بذلك، لأن المرء يتأسى بغيره فيما يقع له، وأدمجت في ذلك ما تطيب به خاطرها من أنها فائقة في الجمال والحظوة، وذلك مما يعجب المرأة أن توصف به، مع ما فيه من الإشارة إلى ما وقع من حمنة بنت جحش، وأن الحامل لها على ذلك كون عائشة ضرّة أختها زينب بنت جحش... وأما ضرائرها هي، فإنهن وإن كنّ لم يصدر منهن في حقها شيء مما يصدر من الضرائر، لكن لم يعدم ذلك ممن هو منهن بسبيل، كما وقع من حمنة، لأن ورع أختها منعها من القول في عائشة كما منع بقية أمهات المؤمنين. وإنما اختصت زينب بالذكر لأنها التي كانت تضاهي عائشة في المنزلة».

قوله: (وقد تحدّث الناس بهذا؟) زاد الطبري من طريق معمر عن الزهريّ: «وبلغ رسول الله ﷺ قالت: نعم» وفي رواية هشام: «فقلت: وقد علم به أبي؟ قالت: نعم، قلت: ورسول الله؟ قالت: نعم» وفي رواية ابن إسحاق: «فقلت لأمي: غفر الله لك، يتحدث الناس بهذا ولا تذكرين لي» وفي رواية هشام بن عروة عند البخاري: «فاستعبرت فبكيت، فسمع أبو بكر صوتي وهو فوق البيت يقرأ، فقال لأمّي: ما شأنها؟ فقالت: بلغها الذي ذكر من شأنها، ففاضت عيناه فقال: أقسمت عليك يا بنيّة إلا رجعت إلى بيتك، فرجعت».

قوله: (لا يرقأ لي دمع) أي: لا ينقطع، يقال: رقأ الدمع: إذا انقطع.

قوله: (ولا أكتحل بنوم) أي: لا أنام قطعاً، وهي استعارة جيّدة، كأنها قالت: لم يأتني النوم حتى بمقدار ما يكون الكحل في عين المكتحل.

ثم إن طرق حديث الإفك مجتمعة على أن عائشة بلغها الخبر من أم مسطح، ولكن وقع في حديث أم رومان عند البخاري في المغازي ما قد يخالف ذلك، ولفظه: «بينا أنا قاعدة أنا وعائشة إذ ولجت علينا امرأة من الأنصار، فقالت: فعل الله بفلان وفعل، فقلت: ما ذاك؟ قالت: ابني ومن حدث الحديث، قالت: وما ذلك؟ قالت: كذا وكذا» هذا لفظ البخاري في المغازي، ولفظه في قصة يوسف: «قالت: إنه نمى الحديث، فقالت عائشة: أي: حديث؟

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ. يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ. قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ لَهُمْ مِنَ الْوُدِّ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُمْ أَهْلُكَ وَلاَ نَعْلَمُ إِلاَّ خَيْراً. وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ. وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ. وَإِنْ تَسْأَلِ الْجَارِيَةَ تَصْدُقْكَ. قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ فَقَالَ: **«أَيْ بَرِيرَةُ، هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ**

فأخبرتها، قالت: فسمعه أبو بكر؟ قالت: نعم، قالت: ورسول الله ﷺ؟ قالت: نعم. فخرّت مغشياً عليها» وطريق الجمع بين الروايات، على ما ذكره الحافظ، أنها سمعت أولاً من أم مسطح، ثم ذهبت لبيت أمها لتستيقن الخبر منها، فأخبرتها أمها بالأمر مجملاً كما مضى من قولها (هوني عليك) ثم دخلت عليها الأنصارية فأخبرتها بمثل ذلك بحضرة أمها، فقوي عندها القطع بوقوع ذلك، فسألت هل سمعه أبوها وزوجها، ترجياً منها أن لا يكونا سمعا ذلك ليكون أسهل عليها، فلما قالت لها إنهما سمعاه غشي عليها.

قوله: (حين استلبث الوحي) أي: تأخر.

قوله: (هم أهلك) أي: أن عائشة رضي الله عنها عفيفة لائقة بأن تكون أهلك. ووقع في بعض الروايات (أهلك) بالنصب، بدون (هم)، أي: أمسك أهلك ولا تسمع فيها أحداً.

قوله: (والنّساء سواها كثير) قال النووي: «هذا الذي قاله عليّ رضي الله عنه هو الصواب في حقه، لأنه رآه مصلحة ونصيحة للنبيّ ﷺ في اعتقاده، ولم يكن ذلك في نفس الأمر، لأنه رأى انزعاج النبيّ ﷺ بهذا الأمر وتقلقه، فأراد إراحة خاطره، وكان ذلك أهم من غيره»، وقال الحافظ في الفتح: «كان رسول الله ﷺ شديد الغيرة، فرأى عليّ أنه إذا فارقها سكن ما عنده من القلق بسببها إلى أن يتحقق براءتها، فيمكن رجعتها»، وقال ابن أبي جمرة: «لم يجزم عليّ بالإشارة بفراقها، لأنه عقب ذلك بقوله (وسل الجارية تصدقك) ففوض الأمر في ذلك إلى نظر النبيّ ﷺ، فكأنه قال: إن أردت تعجيل الراحة ففارقها، وإن أردت خلاف ذلك فابحث عن حقيقة الأمر إلى أن تطلع على براءتها، لأنه كان يتحقق أن بريرة لا تخبره إلا بما علمته، وهي لم تعلم من عائشة إلا البراءة المحضة.

قوله: (فدعا رسول الله ﷺ بريرة) استشكل ذكر بريرة في هذه القصة بأن عائشة رضي الله عنها إنما اشترت بريرة وأعتقتها بعد فتح مكّة، فكيف تكون بريرة عند عائشة في قصة الإفك التي وقعت قبل فتح مكة بكثير؟ ولذلك ذكر بعض العلماء أن بعض الرواة وهم في تسمية الجارية، فإنه لما روى قول عليّ: (وإنْ تسأل الجارية تصدقك؟) زعم أن الجارية بريرة، فسمّاها. وذكر بعض العلماء احتمالاً أن بريرة هذه غير بريرة التي كانت زوجة مغيث فأعتقتها عائشة، ويؤيده أن من ألف في الصحابة ذكر جارية أخرى باسم (بريرة) وذكر أنها كانت مولاة لرسول الله ﷺ. وقد

يَرِيبُكِ مِنْ عَائِشَةَ؟» قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، إِنْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْراً قَطُّ أَغْمِصُهُ عَلَيْهَا، أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ. قَالَتْ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ. فَاسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ ابْنِ سَلُولَ. قَالَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: **«يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَ أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي. فَوَاللَّهِ، مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلاَّ خَيْراً.** ....

أخرج ابن أبي شيبة عن عبد الله بن بريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا استيقظ من الليل دعا جارية له يقال لها بريرة بالسواك. ذكره الحافظ في الإصابة (٤: ٢٤٥) ويحتمل أن تكون غير بريرة المعروفة ويحتمل أن تكون هي مولاة عائشة ونسبت إلى رسول الله ﷺ مجازاً. وذكر الحافظ احتمالاً آخر، وهو أن بريرة كانت تخدم عائشة بأجرة وهي عند مواليها قبل أن تشتريها عائشة، فكانت في بيت عائشة في قصة الإفك كأجيرة، لا كرقيقة لها أو معتقة والكلّ محتمل. والله سبحانه أعلم.

قوله: (إن رأيت عليها أمراً قط أغمصه عليها) إن ههنا نافية، و (أغمصه) معناه: أعيبه. وفي رواية هشام بن عروة عند البخاري: «ما علمت منها إلا ما يعلم الصائغ على الذهب الأحمر» أي: كما لا يعلم الصائغ من الذهب الأحمر إلا الخلوص من العيب، فكذلك أنا لا أعلم منها إلا الخلوص من العيب. وكأنها أشارت بذكر الصائغ إلى أنه إن كان في عائشة شيء يشينها لعلمته مهما كان خفياً، كما أن الصائغ يعرف عيب الذهب وإن كان خفياً، وهذا تأكيد منها ومبالغة في تبرئة عائشة ﵂. ووقع في رواية ابن حاطب عند الطبري والطبراني: «والله! لعائشة أطيب من الذهب، ولئن كانت صنعت ما قال النّاس ليخبرنك الله. قالت: فعجب الناس من فقهها».

قوله: (تنام عن عجين أهلها) العجين: الدقيق المعجون بالماء. ولفظ رواية مقسم عن عائشة عند أبي عوانة والطبراني: «ما رأيت منها مذ كنت عندها إلا أني عجنت عجيناً لي، فقلت: احفظي هذه العجينة حتى أقتبس ناراً لأخبزها، فغفلت، فجاءت الشاة فأكلتها».

قوله: (فتأتي الداجن) وهي الشاة التي تألف البيت ولا تخرج إلى المرعى. وقيل: هي كل ما يألف البيوت مطلقاً، شاة أو طيراً. وقال ابن المنير: «هذا من الاستثناء البديع الذي يراد به المبالغة في نفي العيب، فغفلتها من عجينها أبعد لها من مثل الذي رُميت به، وأقرب إلى أن تكون من الغافلات المؤمنات».

قوله: (فاستعذر من عبد الله بن أبيّ) أي: طلب من يعذُره منه، أي: ينصفه، أو يقوم بعذره إذا كافأه على قبيح أفعاله ولا يلومه. وقيل: معناه: ينصره، والعذير: الناصر.

قوله: (قد بلغ أذاه في أهل بيتي) وفي رواية هشام عند البخاري: «أشيروا عليّ في أناس

وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلاً مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلاَّ خَيْراً. وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَىٰ أَهْلِي إِلاَّ مَعِي» فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ....

أَبَنُوا أهلي» وهو بفتح الهمزة والباء المخففة بمعنى: عابوا واتهموا. ولفظ الحديث هذا دالّ صريحاً أن أزواجه ﷺ داخلة في مضمون قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ [الأحزاب، آية: ٣٣] وحجة على الرافضة المنكرين لذلك.

قوله: (ولقد ذكروا رجلاً) المراد به صفوان بن معطل ﷺ، وزاد الطبري في روايته: «صالحاً»، ووقع في رواية أبي أويس عند أبي عوانة والطبراني: «وكان صفوان بن معطل قعد لحسّان، فضربه ضربة بالسيف وهو يقول:

تلقّ ذباب السيف مني، فإنني غلام إذا هوجيت، لست بشاعر

فصاح حسان، ففر صفوان، فاستوهب النبيّ ﷺ من حسّان ضربة صفوان، فوهبها له».

قوله: (فقام سعد بن معاذ) استشكل كون سعد بن معاذ حاضراً في قصة الإفك، لأنه مات بعد الأحزاب متّصلاً عند غزوة بني قريظة، وكانت غزوة الخندق سنة أربع عند أكثر أصحاب السّير، وسنة خمس عند الواقدي، وعلى كلا التقديرين كانت الأحزاب قبل غزوة المريسيع التي وقع فيها قصة الإفك، فكيف يكون سعد بن معاذ حاضراً فيها؟ وأجاب العلماء عن هذا الإشكال بطرق مختلفة:

١ ـ إن ذكر سعد بن مُعاذ في هذه الرواية وهم من أحد الرواة وإنما وقعت المكالمة ههنا بين أسيد بن حضير وسعد بن عبادة، وبهذا جزم ابن حزم وابن عبد البر وابن العربي والقرطبي والقاضي عياض رحمهم الله تعالى، كما في عمدة القاري (٦: ٣٦٦).

٢ ـ قال القطب الحلبي: إن الرواية الصحيحة (سعد) فقط دون (ابن معاذ) وهو سعد آخر غير ابن معاذ، وكان من بني عبد الأشهل كما في رواية صالح بن كيسان عند البخاري في المغازي (قلت: ولكن صرح في نفس الرواية أنه سعد بن معاذ أخو بني عبد الأشهل) وفي بني عبد الأشهل جماعة من الصحابة يسمى كل منهم سعداً، منهم سعد بن زيد الأشهلي.

٣ ـ ذكر الحافظ في الفتح عن بعض شيوخه أن البخاري حكى عن موسى بن عقبة أن المريسيع وقعت سنة أربع، وكذلك الخندق كان سنة أربع، فيحتمل أن تكون المريسيع قبل الأحزاب، لأن ابن إسحاق جزم بأن المريسيع كانت في شعبان وأن الخندق كانت في شوال، فإن كانا من سنة واحدة استقام أن تكون المريسيع قبل الخندق، فلا يمتنع أن يشهدها سعد بن معاذ.

٤ ـ ذكر البيهقي احتمالاً أن جرح سعد بن معاذ لم ينفجر عقب الفراغ من بني قريظة، بل تأخر زماناً ثم انفجر بعد ذلك، وأن مراجعته في قصة الإفك وقعت في أثناء ذلك، فكانت

إِنْ كَانَ مِنَ الأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ. وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ. قَالَتْ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، وَكَانَ رَجُلاً صَالِحاً. وَلَٰكِنِ اجْتَهَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ. فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ: كَذَبْتَ. لَعَمْرُ اللَّهِ، لاَ تَقْتُلُهُ وَلاَ تَقْدِرُ عَلَىٰ قَتْلِهِ. ....

المريسيع بعد الخندق، ولم يشهدها سعد لجرحه، ولكن كان حيّاً يومئذٍ. وهذا أبعد ما قيل في هذا الموضوع.

٥ - ورجح الحافظ ابن حجر نفسه أن كلاً من غزوة المريسيع والخندق وقعت سنة خمس، (وما ذكره البخاري عن موسى بن عقبة من أن المريسيع وقعت سنة أربع سبق قلم) فيمكن أن تكون المريسيع وقعت قبل الأحزاب، وحينئذ، فلا إشكال في كون سعد بن معاذ حاضراً في قصة الإفك. ثم ذكر فيه الحافظ إشكالاً آخر لم يتعرض له غيره، وهو أنّ ابن عمر كان معهم في غزوة بني المصطلق، وهي المريسيع، كما ثبت من حديثه في المغازي من صحيح البخاري، وثبت في الصحيحين أيضاً أنه عرض في يوم أحد فلم يجزه النبيّ ﷺ، وعرض في الخندق فأجازه. فإذا كان أول مشاهده الخندق، وقد ثبت أنه شهد المريسيع لزم أن تكون المريسيع بعد الخندق، فيعود الإشكال. ثم أجاب عنه الحافظ بأنه لا يلزم من كون ابن عمر كان معهم في غزوة المريسيع أن يكون أجيز له في القتال، فقد يكون صحب أباه ولم يباشر القتال، والله سبحانه أعلم.

قوله: (إن كان من الأوس) وهي قبيلة سعد بن معاذ، وإنما قال ذلك لأنه سيدهم، وحكمه فيهم نافذ.

قوله: (ضربنا عنقه) لأن إيذاء النبيّ ﷺ كفر وارتداد، وعقوبته القتل.

قوله: (أمرتنا، ففعلنا أمرك) أي: إن أمرتنا بقتله قتلناه، وإلا فلا.

قوله: (ولكن اجتهلته الحميّة) كذا وقع لمعظم رواة مسلم (اجتهلته) بالجيم والهاء، أي: استخفته وأغضبته، وحملته على الجهل. وفي رواية ابن ماهان (احتملته) بالحاء والميم. وكذا رواه مسلم بعد هذا من رواية يونس وصالح، وكذا رواه البخاري، ومعناه: أغضبته، فالروايتان صحيحتان، كذا في شرح النووي.

قوله: (كذبتَ، لعَمر الله! لا تقتله) وليس المراد أنك لا تقدر على قتله، ولو أمرك النبيّ ﷺ بقتله، وحاشا سعد بن عبادة أن يقصد ذلك، وإنما المراد، كما نقله ابن التين عن الداوديّ، أن النبيّ ﷺ لا يجعل حكمه إليك، فلا تقدر على قتله. وأما قوله (كذبت) فالمراد منه قوله (إن كان من الأوس ضربنا عنقه) فنسبه إلى الكذب في هذه الدعوى وأنه يقتله إن كان من رهطه مطلقاً، وأنه إن كان من غير رهطه، إن أمر بقتله قتله وإلا فلا، فكأنه قال له: بل الذي نعتقده على العكس مما نطقت به، وأنه لو كان من رهطك ما أحببت أن يقتل، ولكنه من غير رهطك، فأنت تحبّ أن يقتل. فقد وقع في رواية ابن إسحاق: «فقال سعد بن عبادة: ما قلت

فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: كَذَبْتَ. لَعَمْرُ اللَّهِ، لَنَقْتُلَنَّهُ. فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ. فَثَارَ الْحَيَّانِ الأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ. حَتَّىٰ هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا. وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ. فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّىٰ سَكَتُوا وَسَكَتَ. قَالَتْ: وَبَكَيْتُ يَوْمِي ذٰلِكَ. لاَ يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلاَ أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ. ثُمَّ بَكَيْتُ لَيْلَتِيَ الْمُقْبِلَةَ. لاَ يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلاَ أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ. وَأَبَوَايَ يَظُنَّانِ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقٌ كَبِدِي. ....

هذه المقالة إلا أنك علمت أنه من الخزرج» وفي رواية ابن حاطب عند الطبري والطبرانيّ: «يا ابن معاذ! والله ما بك نصرة رسول الله ﷺ، ولكنها قد كانت بيننا ضغائن في الجاهلية وإحن لم تحلل لنا من صدوركم. فقال ابن معاذ: الله أعلم بما أردت».

والحاصل أن سعد بن عبادة قد فهم من كلام سعد بن معاذ رضي الله عنه أنه انتهز هذه الفرصة للحمل على الخزرج، لأنه كان يعلم أن من ارتكب القذف يتعلق بالخزرج، فأشار على رسول الله ﷺ بقتله، وإنّما جاء بذكر الأوس توطئة لكلامه لئلا ينسب إليه أنه يشير بقتل أحد من الخزرج، فردّ كلام سعد بن معاذ على أساس أن النبيّ ﷺ لم يأمر بقتله بعدُ. وكان هذا الزعم من سعد بن عبادة مبنياً على ما كان بينهم في الجاهلية من الضغائن، وإن الإسلام وإن كان نجّاهم منها، ولكن كانت تظهر بعض آثارها في بعض المواضع على مقتضى البشريّة، والله أعلم.

وليعلم أن سعد بن عبادة كانت أم حسّان بن ثابت بنت عمّه من فخذه، كما وقع في رواية صالح بن كيسان عند البخاري في المغازي.

قوله: (فقام أسيد بن حضير) بضم الهمزة مصغراً، وكذلك اسم أبيه بضم الحاء مصغراً، وكان من الأوس. أسلم على يد مصعب بن عمير بالمدينة بعد العقبة الأولى، واختلف في شهوده بدراً، وشهد أحداً وما بعدها من المشاهد، وشهد مع عمر رضي الله عنه فتح بيت المقدس، ومات بالمدينة سنة عشرين في خلافة عمر، وصلى عليه عمر كذا في عمدة القاري.

قوله: (فإنك منافق) قال المازريّ: إن ذلك وقع منه على جهة الغيظ والحنق والمبالغة في زجر سعد بن عبادة عن المجادلة عن ابن أبيّ وغيره، ولم يرد النفاق الذي هو إظهار الإيمان وإبطان الكفر. قال: ولعلّه ﷺ إنما ترك الإنكار عليه لذلك.

قوله: (تجادل عن المنافقين) لم يثبت عن سعد بن عبادة رضي الله عنه أنه دافع عن عبد الله بن أبيّ ولا يتصور من مثله ذلك، وإنّما قال ما قال رداً على ما فهم من كلام سعد ابن معاذ من الحمل على الخزرج، ومراد أسيد بن حضير أنّ نتيجة كلامه أنه ينفع المنافقين الذين تولّوا قذف عائشة رضي الله عنها.

قوله: (إن البكاء فالق كبدي) أي: أن كبدي ينشقّ بسبب حزني وبكائي.

فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي، وَأَنَا أَبْكِي، اسْتَأْذَنَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ لَهَا. فَجَلَسَتْ تَبْكِي. قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَىٰ ذٰلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ. قَالَتْ، وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ لِي مَا قِيلَ. وَقَدْ لَبِثَ شَهْراً لاَ يُوحَىٰ إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ. قَالَتْ: فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ ثُمَّ قَالَ: «**أَمَّا بَعْدُ. يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكِ كَذَا وَكَذَا. فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً فَسَيُبَرِّئُكِ اللَّهُ. وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ. فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ. فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبٍ ثُمَّ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ**» قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ، قَلَصَ دَمْعِي حَتَّىٰ مَا أُحِسُّ مِنْهُ قَطْرَةً. فَقُلْتُ لأَبِي: ....

قوله: (فبينا هما جالسان عندي) وفي رواية البخاري (فأصبح أبواي عندي) قال الحافظ: «أي: أنهما جاءا إلى المكان الذي هي به من بيته، لا أنها رجعت من عندهما إلى بيتها. ووقع في رواية محمد بن ثور عن معمر عند الطبري: وأنا في بيت أبويّ» قال العبد الضعيف عفا الله عنه: هذا مخالف لما ثبت في رواية هشام بن عروة عند البخاري (رقم: ٤٧٥٧) وفيه أنها لما جاءت إلى بيت أبويها، وسمعت من أم رومان ما وقع في قصة الإفك وبكت، قال لها أبو بكر رضي الله عنه: «أقسمت عليك أي بنية إلا رجعت إلى بيتك» قالت عائشة: «فرجعت» وهذا صريح في أنها رجعت من عندهما إلى بيتها، ولم يثبت أنها ذهبت إليهما مرة أخرى، فالظّاهر أنهما جاءا إلى بيتها.

قوله: (دخل علينا رسول الله ﷺ) وفي رواية هشام المذكورة: «دخل عليّ رسول الله ﷺ وقد صلى العصر، وقد اكتنفني أبواي عن يميني وعن شمالي» وفي رواية ابن حاطب عند الطبريّ والطبرانيّ: «وقد جاء رسول الله ﷺ حتى جلس على سرير وجاهي» وفي حديث أم رومان عند البخاري في المغازي (رقم: ٤١٤٣): «فجاء النبيّ ﷺ فقال: ما شأن هذه؟ قلت: يا رسول الله! أخذتها الحمى بنافض. قال: فلعلّ في حديث تحدث به؟ قالت: نعم، فقعدت عائشة».

قوله: (وإن كنت ألممت بذنب) أي: وقع منك على خلاف العادة، وهو حقيقة الإلمام.

قوله: (فإنّ العبد إذا اعترف بذنب) قال الداودي: «أمرها بالاعتراف، ولم يندبها إلى الكتمان للفرق بين أزواج النبيّ ﷺ وغيرهنّ، فيجب على أزواجه الاعتراف بما يقع منهنّ ولا يكتمنه إيّاه، لأنه لا يحل لنبي إمساك من يقع منها ذلك، بخلاف نساء الناس، فإنهن ندبن إلى الستر».

قوله: (قلص دمعي) أي: استمسك نزوله فانقطع. ومنه: قلص الظلّ وتقلّص: إذا شمر. ذكر القرطبي أن سبب انقطاع دموعها أن الحزن والوجدة قد انتهت نهايتهما وبلغت غايتهما، ومهما انتهى الأمر إلى ذلك قلص الدمع لفرط حرارة المصيبة. ذكره العيني في العمدة. ويحتمل

أَجِبْ عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ، مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ لأُمِّي: أَجِيبِي عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ، وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، لاَ أَقْرَأُ كَثِيراً مِنَ الْقُرْآنِ: إِنِّي، وَاللَّهِ، لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ بِهَٰذَا حَتَّىٰ اسْتَقَرَّ فِي نُفُوسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ. فَإِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، لاَ تُصَدِّقُونِي بِذٰلِكَ. وَلَئِنِ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، لَتُصَدِّقُونَنِي. وَإِنِّي، وَاللَّهِ، مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلاً إِلاَّ كَمَا قَالَ أَبُو يُوسُفَ: فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ.

أيضاً أنها لمّا سمعت من النبيّ ﷺ أنها إن كانت بريئة فسيبُرئهاالله، قلّ حزنها وسكن جأشها فانقطع الدمع.

قوله: (أجب عنّي رسول الله ﷺ) قال الحافظ: «قيل: إنما قالت عائشة لأبيها، مع أن السؤال إنما وقع عما في باطن الأمر، وهو لا اطلاع له على ذلك، لكن قالته إشارة إلى أنها لم يقع منها شيء في الباطن يخالف الظاهر الذي هو يطلع عليه، فكأنها قالت له: برئني بما شئت، وأنت على ثقة من الصدق فيما تقول: وإنما أجابها أبو بكر بقوله: (لا أدري) لأنه كان كثير الاتباع لرسول الله ﷺ، فأجاب بما يطابق السؤال في المعنى، ولأنه وإن كان يتحقق براءتها، لكنه كره أن يزكي ولده، وكذا الجواب عن قول أمها: لا أدري».

قوله: (لا أقرأ كثيراً من القرآن) إنما قالت ذلك توطئة لعذرها في أنّها نسيت اسم يعقوب عليه السلام في كلامها الآتي. ووقع في رواية هشام بن عروة: «فلمّا لم يجيباه؛ تشهدت فحمدت الله وأثنيت عليه بما هو أهله ثم قلت: أما بعد» وفي رواية ابن إسحاق: «فلمّا استعجما عليّ استعبرت فبكيت ثم قلت: والله لا أتوب مما ذكروا أبداً».

قوله: (وصدّقتم به) قالت هذا وإن لم يكن على حقيقته، على سبيل المقابلة لما وقع من المبالغة في التنقيب عن ذلك، وهي لما كانت تحققته من براءة نفسها ومنزلتها تعتقد أنه كان ينبغي لكل من سمع عنها ذلك أن يقطع بكذبه، لكن العذر لهم في ذلك أنهم أرادوا إقامة الحجة على من تكلم في ذلك، ولا يكفي فيها مجرد نفي ما قالوا والسكوت عليه، بل تعيّن التنقيب عليه لقطع شبههم. ويحتمل أن يكون مرادها بقولها: (وصدقتم به) من صدق به من أصحاب الإفك، لكن ضمت إليه من لم يكذبهم تغليباً.

قوله: (لا تصدقوني بذلك) أي: لا تقطعون بصدقي.

قوله: (لتصدّقونني) لأن المرء مؤاخذ بإقراره.

قوله: (كما قال أبو يوسف) تعني: يعقوب عليه السلام، وفي رواية ابن جريج عند أبي

قَالَتْ: ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاضْطَجَعْتُ عَلَىٰ فِرَاشِي. قَالَتْ، وَأَنَا، وَاللَّهِ، حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ. وَأَنَّ اللَّهَ مُبَرِّئِي بِبَرَاءَتِي. وَلَٰكِنْ، واللَّهِ، مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يُنْزَلَ فِي شَأْنِي وَحْيٌ يُتْلَىٰ. وَلَشَأْنِي كَانَ أَحْقَرَ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَىٰ. وَلَٰكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ بِهَا. قَالَتْ: فَوَاللَّهِ، مَا رَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلاَ خَرَجَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَحَدٌ، حَتَّىٰ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَىٰ نَبِيِّهِ ﷺ. فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرَحَاءِ عِنْدَ الْوَحْيِ، حَتَّىٰ إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ مِنَ الْعَرَقِ، فِي الْيَوْمِ الشَّاتِ، مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْهِ. قَالَتْ: فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: «**أَبْشِرِي. يَا عَائِشَةُ، أَمَّا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّأَكِ**» فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ، لاَ أَقُومُ إِلَيْهِ. وَلاَ أَحْمَدُ إِلاَّ اللَّهَ. هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي. ....

عوانة والطبراني: «واختلس مني اسمه» وفي رواية هشام بن عروة عند البخاري: «والتمست اسم يعقوب فلم أقدر عليه» وفي رواية أبي أويس: «نسيت اسم يعقوب لما بي من البكاء واحتراق الجوف».

قوله: (فاضطجعت على فراشي) زاد ابن جريج: «ووليت وجهي نحو الجدار».

قوله: (ما رام رسول الله ﷺ) أي: فارق، وهو من (رام يريم رَيْما) وأما (رام يروم رَوْماً) فمعناه: قصد.

قوله: (ما كان يأخذه من البُرَحاء) بضم الباء وفتح الراء: هي شدة الحمى، أو شدة الكرب، وقيل: شدة الحرّ.

قوله: (ليتحدّر منه مثل الجمان) أي: ينزل، والجُمان، بضم الميم: اللؤلؤ، فشبهت قطرات عرقه ﷺ باللآلىء لمشابهتها في الصفاء والحسن.

قوله: (في اليوم الشّات) أصله: اليوم الشّاتي، أي: يوم بارد من الشتاء، وزاد ابن جريج: «قال أبو بكر: فجعلت أنظر إلى رسول الله ﷺ أخشى أن ينزل من السماء مالا مردّ له، وأنظر إلى وجه عائشة فإذا هو منبق فيطمعني فيها» وفي رواية ابن إسحاق من حديث عائشة: «فأما أنا، فوالله ما فزعت. قد عرفت أني بريئة، وأن الله غير ظالمي. وأمّا أبواي فما سرّي عن رسول الله ﷺ حتى ظننت لتخرجن أنفسهما فرقاً من أن يأتي من الله تحقيق ما يقول الناس».

قوله: (قومي إليه) أي: استبشاراً بما ظهر من الفرج، وحمداً له ﷺ.

قوله: (والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله) وزاد في رواية الأسود عن عائشة عند أبي

قَالَتْ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ [النور: ١١] عَشْرَ آيَاتٍ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَٰؤُلَاءِ الآيَاتِ بَرَاءَتِي. قَالَتْ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَىٰ مِسْطَحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ: وَاللَّهِ، لاَ أُنْفِقُ عَلَيْهِ شَيْئاً أَبَداً بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلاَ يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢].

عوانة والطبراني: «وأخذ رسول الله ﷺ بيدي فانتزعت يدي منه، فنهرني أبو بكر» قال ابن الجوزي: «إنما قالت ذلك إدلالاً، كما يُدلّ الحبيب على حبيبه»، وروى الطبري وأبو عوانة عن مجاهد قال: «قالت عائشة لما نزل عذرها فقبل أبو بكر رأسها: فقلت: ألا عذرتني؟ فقال: أيّ سماء تظلّني وأيّ أرض تقلّني إذا قلت ما لا أعلم».

قوله: (قالت: فأنزل الله عزّ وجلّ) إلخ: قال الزمخشري: «لم يقع في القرآن من التغليظ في معصية ما وقع في قصة الإفك بأوجز عبارة وأشبعها لاشتماله على الوعيد الشديد والعتاب البليغ، والزجر العنيف، واستعظام القول في ذلك واستشناعه بطرق مختلفة وأساليب متقنة، كل واحد منها كاف في بابه. بل ما وقع منها من وعيد عبدة الأوثان إلا بما هو دون ذلك، وما ذلك إلا لإظهار علوّ منزلة رسول الله ﷺ، وتطهير من هو بسبيل».

ثم إن عائشة رضي الله عنها ذكرت ههنا أن الذي نزل في هذه القصّة عشر آيات. وهي إلى قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ وَأَنَّ ٱللَّهَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٠﴾﴾ [النور، آية: ٢٠]. لكن وقع في رواية عطاء الخراساني عن الزهريّ عند أبي عوانة في صحيحه والطبرانيّ: «فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو﴾ - إلى قوله - ﴿أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور، الآيات: ١١ - ٢٢]» وعدد الآيات إلى هذا الموضع اثنتا عشرة آية. وجمع بينهما الحافظ في الفتح بأن عائشة ألغت الكسر. والذي يظهر لهذا العبد الضعيف - عفا الله عنه - أن الذي نزل تبرئة لعائشة أولاً عشر آيات كما ذكرته عائشة في هذه الرواية. ثم إن أبا بكر حلف أن لا ينفق على مسطح، فنزلت الآيتان بعدها. ففصلت عائشة في رواية الباب، ووقع في رواية عطاء الإجمال، فذكرت اثنتا عشرة آية بالجملة. ووقع في رواية الحكم بن عتيبة مرسلاً عند الطبري أن الله تعالى أنزل خمس عشرة آية من سورة النور حتى بلغ ﴿ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ﴾ [النور، آية: ٢٦] فلعلّ ما بين قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ [النور، آية: ٢١] وقوله تعالى: ﴿ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ﴾ نزل في المرة الثانية عندما حلف أبو بكر أن لا ينفق على مسطح. والله سبحانه أعلم.

قوله: (والله لا أنفق عليه شيئاً أبداً) يؤخذ منه مشروعية ترك المؤاخذة بالذنب ما دام احتمال عدمه موجوداً، لأن أبا بكر لم يقطع نفقة مسطح إلا بعد تحقق ذنبه فيما وقع منه.

قوله: (ولا يأتل) قال أبو عبيدة: معناه: لا يفتعل من آليت، أي: أقسمت. وله معنى آخر

قَالَ حِبَّانُ بْنُ مُوسَىٰ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: هَٰذِهِ أَرْجَىٰ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ، إِنِّي لأُحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي. فَرَجَعَ إِلَىٰ مِسْطَحٍ النَّفَقَةَ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ. وَقَالَ: لاَ أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَداً.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَمْرِي: «**مَا عَلِمْتِ؟ أَوْ مَا رَأَيْتِ؟**» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي. وَاللَّهِ، مَا عَلِمْتُ إِلاَّ خَيْراً.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ. فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ. وَطَفِقَتْ أُخْتُهَا حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ تُحَارِبُ لَهَا. فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَهذَا مَا انْتَهَى إِلَيْنَا مِنْ أَمْرِ هَؤُلاءِ الرَّهْطِ.

وَقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ: احْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ.

من (ألوت) أي: قصّرت. وفسّره ابن عباس بقوله «ولا يأتل يقول: لا أقسم» أخرجه ابن أبي حاتم، فالتفسير الأول أولى.

قوله: (**هذه أرجى آية**) لكونه يبشّر بالمغفرة من يعفو ويصفح عن خطأ غيره.

قوله: (**فرجع إلى مسطح النفقة**) وفي رواية للطبراني أنه صار يعطيه ضِعف ما كان يعطيه قبل ذلك.

قوله: (**أحمي سمعي وبصري**) أي: أصونهما عن ذكر ما لم أسمع ولم أبصر.

قوله: (**وهي التي كانت تُسَاميني**) إلخ: أي: تبارزني وتُعاليني، من السموّ، وهو العلوّ والارتفاع، أي: تطلب من العلوّ والرفعة والحظوة عند النبيّ ﷺ ما أطلب، أو تعتقد أن منزلتها عند النبيّ ﷺ مثل منزلتي عنده.

قوله: (**وطفقت أختها حمنة**) بفتح الحاء وسكون الميم، وكانت تحت طلحة بن عبيد الله.

قوله: (**تحارب لها**) أي: تجادل لأختها زينب، وتتعصب، وتحكي ما قال أهل الإفك لتنخفض منزلة عائشة وتعلو مرتبة زينب.

قوله: (**فهلكت فيمن هلك**) أي: وقعت في القذف مع من وقع فيه.

ثم اختلف العلماء: هل أقام النبيّ ﷺ حدّ القذف على من ارتكبه في عائشة رضي الله عنها. وصحح الحافظ في الفتح أنه ﷺ أقام الحدّ على الذين تكلموا بالإفك، وفيهم عبد الله بن أبي، كما ثبت بحديث عائشة عند ابن إسحاق، وبحديث أبي هريرة عند البزار، وبرواية أبي أويس عند الحاكم في الإكليل.

٦٩٥٢ - (٥٧) وحدّثني أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ. حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ. ح وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ. كِلاَهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ وَمَعْمَرٍ. بِإِسْنَادِهِمَا.

وَفِي حَدِيثِ فُلَيْحٍ: اجْتَهَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ. كَمَا قَالَ مَعْمَرٌ.

وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ: احْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ كَقَوْلِ يُونُسَ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ: قَالَ عُرْوَةُ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَّانُ. وَتَقُولُ: فَإِنَّهُ قَالَ:

فَـإِنَّ أَبِـي وَوَالِـدَهُ وَعِـرْضِـي ... لِـعِـرْضِ مُـحَـمَّـدٍ مِـنْـكُـمْ وِقَـاءُ

وَزَادَ أَيْضاً: قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَاللَّهِ، إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لَيَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا كَشَفْتُ عَنْ كَنَفِ أُنْثَى قَطُّ. قَالَتْ: ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ شَهِيداً فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

وَفِي حَدِيثِ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ: مُوعِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: مُوغِرِينَ.

قَالَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ: مَا قَوْلُهُ مُوغِرِينَ؟ قَالَ: الْوَغْرَةُ شِدَّةُ الْحَرِّ.

٦٩٥٣ - (٥٨) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ. قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا ذُكِرَ مِنْ شَأْنِي الَّذِي ذُكِرَ، وَمَا عَلِمْتُ بِهِ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيباً فَتَشَهَّدَ. فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ. ثُمَّ

---

٥٧ - (٠٠٠) - **قوله: (تكره أن يسبّ عندها حسّان)** أي: ابن ثابت ﷺ، وذلك من كمال حبّها لرسول الله ﷺ، وكان حسّان يذبّ عن رسول الله ﷺ بشعره. فكرهت أن يذكر بسوء، وقدّمنا في باب مناقب حسان بن ثابت عن السّهيلي أنه لم يقع في القذف، والله سبحانه أعلم.

قوله: (إن الرّجل الذي قيل له ما قيل) تعني: صفوان بن معطّل ﷺ.

قوله: (ما كشفت عن كنف أنثى) الكنف هنا، بفتح الكاف والنون، الثوب الذي يستر المرأة، وهو كناية عن كونه لم يقارب امرأة قطّ. وقد تقدم ما فيه في شرح قول عائشة في هذا الحديث: (فادّلج فأصبح عند منزلي).

قوله: (وفي حديث يعقوب بن إبراهيم: موعرين) يعني: بالعين المهملة، وهو من قولهم: أوعر به الطريق: أي: صار وعراً، ولكن هذه الرواية ضعفها النووي. والصحيح (مُوغِرِين) بالغين المعجمة، وقد مرّ شرحه.

قَالَ: «**أَمَّا بَعْدُ. أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي أُنَاسٍ أَبَنُوا أَهْلِي. وَايْمُ اللَّهِ، مَا عَلِمْتُ عَلَىٰ أَهْلِي مِنْ سُوءٍ قَطُّ. وَأَبَنُوهُمْ، بِمَنْ، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَطُّ، وَلاَ دَخَلَ بَيْتِي قَطُّ إِلاَّ وَأَنَا حَاضِرٌ. وَلاَ غِبْتُ فِي سَفَرٍ إِلاَّ غَابَ مَعِي**»، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، وَفِيهِ: وَلَقَدْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي فَسَأَلَ جَارِيَتِي. فَقَالَتْ: وَاللَّهِ، مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا عَيْباً، إِلاَّ أَنَّهَا كَانَتْ تَرْقُدُ حَتَّىٰ تَدْخُلَ الشَّاةُ فَتَأْكُلَ عَجِينَهَا. أَوْ قَالَتْ: خَمِيرَهَا ـ (شَكَّ هِشَامٌ) ـ فَانْتَهَرَهَا بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اصْدُقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. حَتَّىٰ أَسْقَطُوا لَهَا بِهِ. فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَاللَّهِ، مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلاَّ مَا يَعْلَمُ الصَّائِغُ عَلَىٰ تِبْرِ الذَّهَبِ الأَحْمَرِ.

وَقَدْ بَلَغَ الأَمْرُ ذَلِكَ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَاللَّهِ، مَا كَشَفْتُ عَنْ كَنَفِ أُنْثَىٰ قَطُّ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقُتِلَ شَهِيداً فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

وَفِيهِ أَيْضاً مِنَ الزِّيَادَةِ: وَكَانَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِهِ مِسْطَحٌ وَحَمْنَةُ وَحَسَّانُ. وَأَمَّا الْمُنَافِقُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ فَهُوَ الَّذِي كَانَ يَسْتَوْشِيهِ وَيَجْمَعُهُ. وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّىٰ كِبْرَهُ، وَحِمْنَةُ.

---

٥٨ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (في أناس أبنوا أهلي)** بفتح الهمزة والباء المخففة، أي: اتهموا وعابوا، يقال: أبنه يأبنه بضم الباء في المضارع وكسرها: إذا اتهمه ورماه بخلّة سوء، فهو مأبون.

قوله: (وأبنوهم بمن؟) استفهام للتعجب، يعني: من اتهموا أهلي به، يعني: صفوان رجل لا يعلم منه إلا خيراً.

قوله: (حتى أسقطوا لها به) يعني: صرّحوا لها بالأمر، فالإسقاط بمعنى التصريح. وقيل: معناه: أتوا بسقط من القول في سؤالها وانتهارها. يقال: أسقط وسقط في كلامه: إذا أتى فيه بساقط. وقيل: إذا أخطأ فيه، ووقع في رواية ابن ماهان: «أسقطوا لهاتها» وظاهر معناه أنهم ضربوها حتى سقطت لهاتها في الحلق، واللهاة: مضغة صغيرة من اللحم في حلق الإنسان. وقيل: معناه أنهم أسكتوها، فإسقاط اللهاة كناية عن الإسكات. ولكن هذه الرواية ضعيفة. والرواية الصحيحة: «أسقطوا لها به».

قوله: (كان يستوشيه) أي: يستخرجه بالبحث والمسألة، ثم يفشيه ويشيعه ويحركه ويشي به.

ثم إن حديث عائشة رضي الله عنها في قصة الإفك تضمن فوائد كثيرة سردها النووي في شرحه، والحافظ في الفتح، ومن أهمها ما يلي:

١ ـ يجوز أن يخدم الأجانب المرأة من وراء الحجاب، لأن رجالاً كانوا يحملون هودج عائشة رضي الله عنها وهي فيه.

....

٢ - يجوز للمرأة أن تتحلى في السفر بالقلادة ونحوها، لأن عائشة لبست القلادة في السّفر ولم ينكر عليها رسول الله ﷺ.

٣ - يستحسن من المرء أن يتفقّد ماله ويصونه من الضياع، وإن كان قليلاً، لأن قلادة عائشة لم تكن من ذهب ولا من فضة، وإنما كانت من جزع، ولكنّها ذهبت مرة ثانية للتفتيش عنها.

٤ - يجوز لبعض أصحاب الجيش أن يتأخروا عن عامة الجيش لحاجة تعرض لهم.

٥ - إن المرء، ولا سيّما المرأة، إن انفصلت عن أهلها، فعليها أن تلزم المكان الذي تركها أهله فيها، ليتيسّر وجدانها في ذلك المكان عند التفقّد، بخلاف ما إذا خرجت إلى مكان آخر، فقد لا يهتدي إليه الباحثون.

٦ - الأدب مع الأجنبيات أن لا يتكلم الرجل معهنّ بكلام كثير، كما فعل صفوان مع عائشة رضي الله عنها.

٧ - إذا اضطّر الرجل على السّير مع الأجنبية في خلوة، فإنه يتقدم عليها، لتأمن من كشف شيء من جسمها أمامه.

٨ - تغطّي المرأة وجهها عن نظر الأجنبيّ، سواء كان صالحاً، كما فعلت عائشة مع صفوان.

٩ - من مكارم الأخلاق إكرامُ ذوي القدر وإيثارهم بالركوب وتجشم المشقة لأجل ذلك.

١٠ - لا ينبغي لأهل المريض أن يُعلموه بما يؤذي باطنه، لئلا يزيد ذلك في مرضه، كما فعل بعائشة أهل بيتها حيث لم يخبروها بما أشاع فيها أهل الإفك، حتى علمت ذلك من أم مسطح.

١١ - يستحبّ ملاطفة الزوجة وحسن معاشرتها، والتقصير من ذلك عند إشاعة ما يقتضي النقص وإن لم يتحقق. وفائدة ذلك أن تتفطن لتغيير الحال فتعتذر أو تعترف. وفيه إشارة إلى مراتب الهجران بالكلام والملاطفة. فإذا كان السبب محقّقاً فيترك أصلاً، وإن كان مظنوناً فيخفف، وإن كان مشكوكاً فيه أو محتملاً، فيحسن التقليل منه، لا للعمل بما قيل بل لئلا يظنّ بصاحبه عدم المبالاة بما قيل في حقه، لأن ذلك من خوارم المروءة.

١٢ - وجوب التثبّت في أمر من أشيع عنه خبر قبيح، وأن لا يتّهم بسوء حتى يظهر ما يثبته بطريق شرعي.

١٣ - إنّ أزواج النبيّ ﷺ أولى بالدفاع من أولاد المرء، حيث سبّت أم مسطح ابنها لوقوعه في الإفك.

(١١) ـ باب: براءة حرم النبيّ ﷺ من الريبة

٦٩٥٤ ـ (٥٩) حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَجُلاً كَانَ يُتَّهَمُ بِأُمِّ وَلَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ: **«اذْهَبْ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ»** فَأَتَاهُ عَلِيٌّ فَإِذَا هُوَ فِي رَكِيٍّ يَتَبَرَّدُ فِيهَا. فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: اخْرُجْ.

---

١٤ ـ إن الراجح في أهل بدر أنه لا يمتنع منهم وقوع الذنب، ولكنه مقرون بالتوبة والمغفرة.

١٥ ـ يتوقف خروج المرأة من بيتها على إذن زوجها، ولو كان الخروج إلى بيت أبويها.

١٦ ـ ربّما يذكر عيب يسير للمرء لدفع تهمة كبيرة عنه، ولا يُعدّ ذلك غيبة، فإن الجارية ذكرت نوم عائشة عن عجين أهلها، لتستدل به على براءتها، لأن ذلك أكبر ما رأت فيها من نقص. ولكن يستحسن في مثل ذلك أن يذكر العذر في ذلك، كما قالت الجارية: «إنها جارية حديثة السنّ».

١٧ ـ إن إدلال المرأة على زوجها لا ينافي تعظيمه، فإن عائشة ﷺ قالت: «والله لا أقوم إليه».

(١١) ـ باب: براءة حرم االنبيّ ﷺ من الريبة

٥٩ ـ (٢٧٧١) ـ قوله: (عن أنس) هذا الحديث لم يخرجه أحد من الأئمة الستة غير المصنف رحمه الله تعالى، وأخرجه أحمد في مسنده: (٣: ٢٨١).

قوله: (أن رجلاً كان يُتّهم) ذكر القاضي عياض رحمه الله أنه كان قبطيّاً، وكان يتكلم مع مارية القبطيّة ﷺ لكونها من أهل وطنه، فاتهمه بعض الناس من أجل ذلك.

قوله: (فاضرب عنقه) هذا الأمر مشكل جداً، لأن مجرد التهمة لا تكفي للحكم بقتل المتّهم، حتى يثبت ما يوجبه ببيّنة أو إقرار والظاهر أنه لم يكن هناك بينة ولا إقرار، لظهور أنه كان مجبوباً. وذكر بعض العلماء أنّ النبيّ ﷺ لم يأمر بقتله بسبب التهمة، بل يحتمل أن يكون قد ارتكب فعلاً آخر يوجب القتل، أو كان من المنافقين، ولكن يعكر عليه بأن عليّاً ﷺ قد أمسك عن قتله بعد ما رآه مجبوباً، فلو كان السبب الموجب للقتل شيء آخر غير تهمته بالفاحشة، لما أمسك عن ذلك.

وقيل: إن النبيّ ﷺ علم بالوحي أنه مجبوب، وأن عليّاً سيرى منه ذلك، فإنما بعثه لتنكشف حقيقته وترتفع تهمته. ذكره الأبيّ عن القاضي عياض رحمه الله.

والواقع أن هذه الرواية فيها إجمال شديد، وليس فيها ذكر ما أجاب به النبيّ ﷺ عليّاً ﷺ بعد ما أخبره بكونه مجبوباً. ولا يمكن في هذه الحالة القطع في تفسير ما ذكر فيها. ويمكن على

فَنَاوَلَهُ يَدَهُ فَأَخْرَجَهُ. فَإِذَا هُوَ مَجْبُوبٌ لَيْسَ لَهُ ذَكَرٌ. فَكَفَّ عَلِيٌّ عَنْهُ. ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَمَجْبُوبٌ، مَا لَهُ ذَكَرٌ.

الاحتمال الأول أن يقال: إن علياً رضي الله عنه لم يكفّ عن قتله للأبد، وإنّما أراد أن يخبر النبيّ ﷺ بما يدلّ قطعاً أن من اتهمه بالفاحشة ليس مُصيباً، ولتثبت به براءة أم ولد لرسول الله ﷺ بيقين، بعد ما كانت مبنية قبل ذلك على حسن الظنّ ونفي ما يثبت خلاف ذلك. أمّا قتله فكان لسبب آخر، فيمكن أن يكون قتله بعد ذلك ولم يُذكر في الحديث، لكون غرض الراوي مقتصراً على بيان نفي التهمة عن أم ولد النبيّ ﷺ، والله سبحانه وتعالى أعلم.

قد تمّ شرح كتاب التوبة بفضل الله تعالى وتوفيقه قبيل صلاة العصر، للسابع والعشرين من شهر محرم سنة: (١٤١٤هـ)، وأسأل الله سبحانه أن يوفقني لإكمال باقي الشرح على ما يحبه ويرضاه، إنه تعالى على كل شيء قدير، وصلى الله تعالى على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وبارك وسلم تسليماً.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٥٠ ـ كتاب: صفات المنافقين وأحكامهم

٦٩٥٥ ـ (١) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ. حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ يَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ لأَصْحَابِهِ: لاَ تُنْفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ يَنْفَضُّوا مِنْ حَوْلِهِ.

قَالَ زُهَيْرٌ: وَهِيَ قِرَاءَةُ مَنْ خَفَضَ حَوْلَهُ.

كتاب: صفات المنافقين وأحكامهم

١ ـ (٢٧٧٢) ـ **قوله: (سمع زيد بن أرقم)** هذا الحديث أخرجه البخاري في تفسير سورة (المنافقون) باب قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ﴾ (٤٩٠٠)، وباب ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً﴾ (٤٩٠١)، وباب ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾ (٤٩٠٢)، وباب ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ﴾ (٤٩٠٣)، وباب ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ﴾ (٤٩٠٤)، وأخرجه الترمذي في التفسير، باب من سورة المنافقين (٣٣٠٩ و ٣٣١٠).

قوله: (في سفر) ووقع في رواية محمد بن كعب عن زيد بن أرقم عند النسائي أنه كان في غزوة تبوك، وبمثله أخرج عبد بن حميد عن سعيد بن جبير مرسلاً. وذكر أهل المغازي أنه كان في غزوة بني مصطلق، كما في فتح الباري (٨: ٦٤٤) وكونه في تبوك مشكل على قول أهل المغازي أن عبد اللّه بن أبيّ تخلف عنها، ومات بعد منصرفهم منها وراجع عمدة القاري (٨: ٦٤٩).

قوله: (حتى ينفضّوا) أي: ينفردوا.

قوله: (وهي قراءة مَن خفض «حَوْلِهِ» لفظ «مِنْ حَوْله») ليس موجوداً في القرآن الكريم، ولم يقصد الراوي تلاوة الآية، وإنما أراد حكاية كلام عبد اللّه بن أبيّ. وذكر بعض العلماء أن (من حوله) موجود في قراءة عبد اللّه بن مسعود، وقرأه بعضهم بكسر الميم واللام (مِنْ حَوْلِه) وبعضهم بفتحهما: (مَنْ حَوْلَه) وعلى الثاني يكون بدلاً من ضمير الفاعل في (ينفضّوا). وعلى كلّ، ليس هو موجوداً في القراءات المتواترة اليوم، والظاهر أنها كانت زيادة تفسيرية من قبل عبد اللّه بن

وَقَالَ: لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ. قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ. فَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ فَسَأَلَهُ فَاجْتَهَدَ يَمِينَهُ مَا فَعَلَ. فَقَالَ: كَذَبَ زَيْدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوهُ شِدَّةٌ. حَتَّىٰ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقِي: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾ [المنافقون: ١].

قَالَ: ثُمَّ دَعَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ. قَالَ: فَلَوَّوْا رُؤُوسَهُمْ. وَقَوْلُهُ: ﴿كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ﴾ [المنافقون: ٤]. وَقَالَ: كَانُوا رِجَالاً أَجْمَلَ شَيْءٍ.

٦٩٥٦ - (٢) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ - وَاللَّفْظُ لابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - (قَالَ ابْنُ عَبْدَةَ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِراً يَقُولُ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ. فَأَخْرَجَهُ مِنْ قَبْرِهِ فَوَضَعَهُ عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ. وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ. وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ. فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

مسعود، وقد ثبت أن مثل هذه الزيادات التفسيرية ربما سميت بالقراءات، والله أعلم.

قوله: (وقال: لئن رجعنا إلى المدينة) إلخ: وسبب قوله هذا ما مرّ في حديث جابر في نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً، من كتاب البرّ والصلة أن رجلاً من المهاجرين كسع رجلاً من الأنصار، فقال: (يا للأنصار!) وقال المهاجريّ: (يا للمهاجرين!) فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: (دعوها، فإنها منتة) فسمعها عبد الله بن أبيّ، فقال: (لئن رجعنا إلخ).

قوله: (فأخبرته بذلك) وفي مرسل الحسن عند عبد الرزاق: «فقال رسول الله ﷺ: لعلك أخطأ سمعك، لعلك شُبه عليك».

قوله: (كانوا رجالاً أجمل شيء) هذا تفسير لقوله تعالى: ﴿تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ﴾ [المنافقون، آية: ٤] وخشب مسندة تمثيل لأجسامهم.

٢ - (٢٧٧٣) - **قوله: (سمع جابراً)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الجنائز، باب الكفن في القميص الذي يكف أو لا يكف (١٢٧٠)، وباب هل يخرج الميت من القبر واللحد (١٣٥٠)، وفي الجهاد، باب الكسوة للأسارى (٣٠٠٨)، وفي اللباس، باب لبس القميص (٥٧٩٥)، والنسائي في الجنائز، باب إخراج الميت من اللحد (٢٠١٩ و ٢٠٢٠)، وباب القميص في الكفن (١٩٠١)، وابن ماجه في الجنائز، باب في الصلاة على أهل القبلة (١٥٢٣).

قوله: (فأخرجه من قبره) وكان أهل عبد الله بن أبيّ خشوا على النبيّ ﷺ المشقة في حضوره، فبادروا إلى تجهيزه قبل وصول النبيّ ﷺ. فلما وصل وجدهم قد دلّوه في حفرته، فأمر بإخراجه إنجازاً لوعده في تكفينه في القميص والصلاة عليه. كذا في فتح الباري (٣: ١٣٩) وإنما فعل به النبيّ ﷺ هذا مع علمه بكونه منافقاً، تمشية له على ظاهر حاله، وإكراماً لابنه لأنه

٦٩٥٧ - (٠٠٠) **حدّثني** أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْدِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ، بَعْدَمَا أُدْخِلَ حُفْرَتَهُ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

٦٩٥٨ - (٣) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ، ابْنُ سَلُولَ، جَاءَ ابْنُهُ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يُكَفِّنُ فِيهِ أَبَاهُ. فَأَعْطَاهُ. ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ. فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُصَلِّي عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّمَا خَيَّرَنِي اللَّهُ فَقَالَ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ. إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾. وَسَأَزِيدُهُ عَلَىٰ سَبْعِينَ**» قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ. فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ [التوبة: ٨٤].

٦٩٥٩ - (٤) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، (وَهُوَ الْقَطَّانُ)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، وَزَادَ: قَالَ: فَتَرَكَ الصَّلاَةَ عَلَيْهِمْ.

٦٩٦٠ - (٥) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ. قُرَشِيَّانِ وَثَقَفِيٌّ. أَوْ ثَقَفِيَّانِ وَقُرَشِيٌّ. قَلِيلٌ فِقْهُ قُلُوبِهِمْ. كَثِيرٌ شَحْمُ بُطُونِهِمْ. فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتُرَوْنَ

كان مؤمناً صادقاً، وكان قبل نزول قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ [التوبة، آية: ٨٤].

٣ - (٢٧٧٤) - **قوله: (عن ابن عمر)** هذا الحديث أخرجه المصنف أيضاً في كتاب الفضائل، باب فضائل عمر رضي الله عنه، وتقدم تخريجه وشرحه هناك مبسوطاً، ولله الحمد.

٥ - (٢٧٧٥) - **قوله: (عن ابن مسعود)** هذا الحديث أخرجه البخاري في تفسير سورة حم السجدة، باب ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ﴾ (٤٨١٦)، وباب ﴿وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِى ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ﴾ (٤٨١٧)، وفي التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ﴾ إلخ (٧٥٢١)، وأخرجه الترمذي في تفسير حم السجدة (٣٢٤٥).

قوله: (ثلاثة نفر) وفي رواية روح بن القاسم عند البخاري: «كان رجلان من قريش وختن لهما من ثقيف».

قوله: (أو ثقفيان وقرشيّ) وفي رواية رَوْح المذكورة: «أو رجلان من ثقيف وختن لهما من قريش» وهذا الشكّ من أبي معمر تلميذ مجاهد. وأخرجه عبد الرزاق من طريق وهب، بن ربيعة

اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ وَقَالَ الآخَرُ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا. وَلاَ يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا. وَقَالَ الآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا، فَهُوَ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ [فصلت: ٢٢] الآيَةَ.

٦٩٦١ ـ (٠٠٠) **وحدّثني** أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلاَّدٍ الْبَاهِلِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. ح وَقَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. بِنَحْوِهِ.

٦٩٦٢ ـ (٦) **حدّثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيٍّ، (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ)، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ أَنَّ

عن ابن مسعود، ولفظه: «ثقفي وختناه قرشيان» ولم يشكّ. وأخرجه المصنف في الرواية الآتية، لكنه لم يسق لفظه. وذكر الثعلبي، وتبعه البغويّ، أن الثقفي عبد ياليل بن عمرو بن عمير، والقرشيان صفوان وربيعة ابنا أمية بن خلف. وراجع فتح الباري (٨: ٥٦٢).

قوله: (كثير شحم بطونهم) إشارة إلى سمنهم، وإلى أن سمن الجسم ربما لا يجتمع مع العقل والفهم الصحيح.

قوله: (يسمع إن جهرنا ولا يسمع إن أخفينا) وفي رواية رَوح المذكورة: «يسمع بعضه».

قوله: (فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ﴾) يعني: ما كان لكم أن تستتروا من أن يشهد عليكم أعضاؤكم عند الله. والحاصل: أن الله تعالى يسمع ما تجهرون وما تخفون، ويشهد على ذلك أعضاءكم وتمام الآية: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَٰكِن ظَنَنتُمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٢﴾ وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِى ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَىٰكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [فصلت، الآيتان: ٢٢، ٢٣].

ثم إن إدراج هذا الحديث في كتاب صفات المنافقين لا يظهر له وجه، لأن الآية إنما نزلت في المشركين المجاهرين لا في المنافقين. ولعلّ مسلماً رحمه الله أورده هنا من جهة أن ما يضمر المنافقون في صدروهم من النفاق يدلّ على أنهم يعتقدون أن الله تعالى لا يعلم ما في ضمائرهم، ولا يسمع ما يخفونه، كما زعم هؤلاء المشركون الذين نزلت فيهم الآية، والله أعلم.

٦ ـ (٢٧٧٦) ـ **قوله: (عن زيد بن ثابت)** هذا الحديث أخرجه البخاري في فضائل المدينة، باب المدينة تنفي الخبث (١٨٨٤)، وفي المغازي، باب غزوة أحد (٤٠٥٠)، وفي التفسير، سورة النساء، باب (فمالكم في المنافقين فئتين) (٤٥٨٩). وأخرجه الترمذي في تفسير سورة النساء (٣٠٣١).

النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَىٰ أُحُدٍ. فَرَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ. فَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ. قَالَ بَعْضُهُمْ: نَقْتُلُهُمْ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لاَ. فَنَزَلَتْ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ [النساء: ٨٨].

٦٩٦٣ - (٠٠٠) **وحدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ. حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ. كِلاَهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٦٩٦٤ - (٧) **حدّثنا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ. قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَن رِجَالاً مِنَ الْمُنَافِقِينَ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانُوا إِذَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ. وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلاَفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَإِذَا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ. وَحلَفُوا. وَأَحَبُّوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا. فَنزَلَتْ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوا وَيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ الْعَذَابِ﴾ [آل عمران: ١٨٨].

٦٩٦٥ - (٨) **حدّثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ)، قَالاَ:

قوله: (فرجع ناس ممن كان معه) أي: رجعوا من الطريق وأبوا أن يشاركوا في القتال، وهم عبد الله بن أبيّ وأتباعه.

٧ - (٢٧٧٧) - **قوله: (عن أبي سعيد الخدريّ)** هذا الحديث أخرجه البخاري في تفسير سورة آل عمران، باب ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوا﴾ (٤٥٦٧)، والترمذي في تفسير سورة آل عمران (٣٠١٨).

قوله: (فنزلت: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ﴾ [آل عمران، آية: ١٨٨] إلخ) هكذا ذكره أبو سعيد الخدريّ رضي الله عنه في سبب نزول الآية، وأن المراد من كان يعتذر عن التخلف من المنافقين. وفي حديث ابن عباس الذي أخرجه المصنف بعد هذا أن المراد من أجاب من اليهود بغير ما سئل عنه وكتموا ما عندهم من ذلك. ويمكن الجمع بأن تكون الآية نزلت في الفريقين معاً، وبهذا أجاب القرطبي وغيره. وحكى الفراء أنها نزلت في قول اليهود! نحن أهل الكتاب الأول والصلاة والطاعة، ومع ذلك لا يقرّون بمحمد ﷺ، فنزلت: ﴿وَيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آل عمران، آية: ١٨٨]. وروى ابن أبي حاتم من طرق أخرى عن جماعة من التابعين نحو ذلك، ورجحه الطبري. ولا مانع من أن تكون نزلت في كل ذلك، أو نزلت في أشياء خاصة، وعمومها يتناول كل من أتى بحسنة ففرح بها فرح إعجاب، وأحب أن يحمده الناس ويثنوا عليه بما ليس فيه، والله أعلم. كذا في فتح الباري (٨: ٢٣٣).

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ؛ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ: اذْهَبْ يَا رَافِعُ، (لِبَوَّابِهِ)، إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْ: لَئِنْ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ مِنَّا فَرِحَ بِمَا أَتَىٰ، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ، مُعَذَّباً، لَنُعَذَّبَنَّ أَجْمَعُونَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ الآيَةِ؟ إِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ. ثُمَّ تَلاَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٨٧] هَذِهِ الآيَةَ. وَتَلاَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟﴾ [آل عمران: ١٨٨]. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ. وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ. فَخَرَجُوا قَدْ أَرَوْهُ أَنْ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ. وَاسْتَحْمَدُوا بِذَلِكَ إِلَيْهِ. وَفَرِحُوا بِمَا أَتَوْا، مِنْ كِتْمَانِهِمْ إِيَّاهُ، مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ.

٦٩٦٦ ـ (٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَمَّارٍ: أَرَأَيْتُمْ صَنِيعَكُمْ هَذَا

---

٨ ـ (٢٧٧٨) ـ **قوله: (أن مروان قال)** ألخ: هذا الحديث أخرجه البخاري في تفسير سورة آل عمران، باب ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟﴾ (٤٥٦٨)، والترمذي في تفسير سورة آل عمران (٣٠١٨).

قوله: (اذهب يا رافع) قال الحافظ ابن حجر: «رافع هذا لم أر له ذكراً في كتاب الرواة إلا بما جاء في هذا الحديث، والذي يظهر من سياق الحديث أنه توجه إلى ابن عباس فبلغه الرسالة ورجع إلى مروان بالجواب، فلولا أنه معتمد عند مروان ما قنع برسالته» ومن هنا ألزم الإسماعيليّ البخاري بأنه كان ينبغي له أن يصحح حديث بسرة في مس الذكر على هذا الأساس، لأن مروان أرسل فيه شرطيّاً يسأل بسرة عن حديث مس الذكر فأخبرته. ولعلّ الفرق أن الشرطيّ هناك غير مسمى، فهو مجهول مطلقاً، بخلاف رافع هنا، فإنه مسمى، ولا يبعد أن يكون البخاري ومسلم قد عرفا كونه ثقة، والله أعلم.

قوله: (معذّباً) هو خبر لقوله (لئن كان) وحاصل شبهته أن كلاً منا يفرح بما يعمل من الخير، وربّما يحبّ أن يُحمد بما لم يفعل، وإنّ الله سبحانه وتعالى قد ذمّ هذا الصنيع وأخبر أنه موجب للعذاب، ونتيجة ذلك أن يكون كلّ منّا معذباً. وحاصل جواب ابن عباس رضي الله عنهما أن هذه الآية نزلت في اليهود الذين كانوا يكتمون أشياء من النبيّ ﷺ ويفرحون بكتمانهم، ويظهرون له خلاف الواقع، ويحبّون أن يحمدهم رسول الله ﷺ والمسلمون على ما أظهروه من خلاف الواقع، فالموجب للعذاب هو فرحهم بكتمان الحقيقة، وحبّهم للحمد على كذبهم. أمّا فرح المسلمين بما فعلوه من حسنة فهو عاجل بشرى المؤمن، كما جاء في الحديث، إذا لم يكن على وجه العجب والكبر.

قوله: (عن قيس) هذا الحديث مما تفرد بإخراجه المصنف رحمه الله من بين الأئمة الستة.

الَّذِي صَنَعْتُمْ فِي أَمْرِ عَلِيٍّ، أَرَأْياً رَأَيْتُمُوهُ أَوْ شَيْئاً عَهِدَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا عَهِدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَلَكِنْ حُذَيْفَةُ أَخْبَرَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**فِي أَصْحَابِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقاً فِيهِمْ ثَمَانِيَةٌ لاَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ، ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكَهُمُ الدُّبَيْلَةُ، وَأَرْبَعَةٌ**» لَمْ أَحْفَظْ مَا قَالَ شُعْبَةُ فِيهِمْ.

قوله: (صنعتم في أمر عليّ) أي: من تأييده ومؤازرته والقتال معه.

قوله: (أو شيئاً عهده إليكم) أي: أوصاكم به رسول الله ﷺ.

قوله: (في أصحابي اثنا عشر منافقاً) يعني: من جملة الذين ينسبون إلى صحبتي في الظاهر، وإلا فالمنافق لا يسمّى صحابيّاً. ولذلك ورد هذا الحديث في الرواية الآتية بلفظ: «وإنّ في أمّتي اثنا عشر منافقاً».

وأما تخصيص اثني عشر رجلاً في هذا الحديث، مع أن المنافقين كانوا أكثر من ذلك، فلأن هذا الحديث يتعلق بقصة مخصوصة، أخرجها الطبراني في الأوسط عن حذيفة قال: «كنت آخذاً بزمام ناقة رسول الله ﷺ أقود، وعمار يسوق، أو عمار يقود وأنا أسوق به، إذ استقبلنا اثنا عشر رجلاً متلثمين. قال: هؤلاء المنافقون إلى يوم القيامة. قلت: يا رسول الله! ألا تبعث إلى كل رجل منهم فتقتله؟ فقال: أكره أن يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه، وعسى يكفينيهم الدبيلة. قلنا: وما الدبيلة؟ قال: شهاب من نار يوضع على نياط قلب أحدهم فيقتله» ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١: ١٠٩) وقال: وفيه عبد اللّه بن سلمة، وثقه جماعة، وقال البخاري: لا يتابع على حديثه.

قوله: (يلج الجمل في سمّ الخياط) الخياط: الإبرة والسمّ، بفتح السين: ثقبها، وهو تعليق بالمحال بمعنى النفي.

قوله: (تكفيكهم الدُّبيلة) بضم الدال، تصغير للدَّبْل، بفتح الدال بمعنى الطاعون، والدُّبيلة أيضاً: الدامية وداء في الجوف، كما في القاموس. وقال ابن الأثير في النهاية (٢: ٩٩): «هي خُراج ودُمّل كبير تظهر في الجوف فتقتل صاحبها غالباً، وهي تصغير دُبلة. وكلّ شيء جُمع فقد دُبِل» ومثله في مجمع البحار.

والمعنى أن ثمانية من هؤلاء المنافقين يموتون بمرض الدُبيلة، فكأن الدُبيلة تكفي المسلمين عن شرّهم. وحاصل جواب عمّار رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ أخبر بأن بعض المنافقين يبقون بعده ﷺ فيثيرون الفتن فيما بين أصحاب النبيّ ﷺ، فكأن عمّاراً رضي الله عنه أشار إلى أن من قام حرباً على عليّ رضي الله عنه، إنما فعل ذلك بتدسيس من هؤلاء المنافقين، وكان عليّ رضي الله عنه على حقّ، فوجب علينا مؤازرته. والله أعلم.

٦٩٦٧ ـ (١٠) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، (وَاللَّفْظُ لاِبْنِ الْمُثَنَّىٰ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: قُلْنَا لِعَمَّارٍ: أَرَأَيْتَ قِتَالَكُمْ، أَرَأْياً رَأَيْتُمُوهُ؟ فَإِنَّ الرَّأْيَ يُخْطِىءُ وَيُصِيبُ. أَوْ عَهْداً عَهِدَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا عَهِدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئاً لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ فِي أُمَّتِي**».

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: حَدَّثَنِي حُذَيْفَةُ.

وَقَالَ غُنْدَرٌ: أُرَاهُ قَالَ: «**فِي أُمَّتِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقاً لاَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَلاَ يَجِدُونَ رِيحَهَا، حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ. ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكَهُمُ الدُّبَيْلَةُ. سِرَاجٌ مِنَ النَّارِ يَظْهَرُ فِي أَكْتَافِهِمْ. حَتَّىٰ يَنْجُمَ مِنْ صُدُورِهِمْ**».

٦٩٦٨ ـ (١١) **حدّثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْكُوفِيُّ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جُمَيْعٍ. حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ قَالَ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ وَبَيْنَ حُذَيْفَةَ بَعْضُ مَا يَكُونُ

---

١٠ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (عن قيس بن عُباد)** بضم العين وتخفيف الباء، مرّ ترجمته في مناقب عبد الله بن سلام رضي الله عنه.

قوله: (سراج من نار يظهر في أكتافهم) تفسير للدبيلة، يعني: أن دمّلاً يظهر في أكتافهم وفيه حمرة وحرارة كأنّها سراج من نار. وفي رواية الطبراني المذكورة: «شهاب من نار».

قوله: (ينجم من صدورهم) هو بضم الجيم، بمعنى يظهر ويرتفع.

١١ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (حدثنا أبو الطّفيل)** هو عامر بن واثلة رضي الله عنه، آخر من مات من الصحابة، وقد مر ترجمته في كتاب الفضائل، باب كان النبيّ ﷺ أبيض مليح الوجه. وهذا الحديث أيضاً مما تفرد بإخراجه مسلم فيما بين الأئمة الستة.

قوله: (رجل من أهل العقبة؟) قال النووي: «هذه العقبة ليست العقبة المشهورة بمنى، التي كانت بها بيعة الأنصار رضي الله عنهم. وإنما هذه عقبة على طريق تبوك، اجتمع المنافقون فيها للغدر برسول الله ﷺ في غزوة تبوك، فعصمه الله منهم».

وتفصيل هذه القصة أخرجه أحمد في مسنده (٥: ٤٥٣) من طريق يزيد (وهو يزيد بن هارون) عن الوليد بن عبد الله بن جميع، عن أبي الطفيل قال: «لما أقبل رسول الله ﷺ من غزوة تبوك أمر منادياً، فنادى أن رسول الله ﷺ أخذ العقبة فلا يأخذها أحد، فبينما رسول الله ﷺ يقوده حذيفة ويسوق به عمّار إذ أقبل رهط متلثمون على الرواحل غشوا عمّاراً، وهو يسوق برسول الله ﷺ، وأقبل عمار يضرب وجوه الرواحل، فقال رسول الله ﷺ لحذيفة: قد قد، حتى

بَيْنَ النَّاسِ. فَقَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، كَمْ كَانَ أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: أَخْبِرْهُ إِذْ سَأَلَكَ. قَالَ: كُنَّا نُخْبَرُ أَنَّهُمْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ، فَإِنْ كُنْتَ مِنْهُمْ فَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ خَمْسَةَ عَشَرَ. وَأَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنَّ اثْنَيْ عَشَرَ مِنْهُمْ حَرْبٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ.

هبط رسول الله ﷺ. فلما هبط رسول الله ﷺ نزل، ورجع عمّار، فقال: يا عمّار! هل عرفت القوم؟ فقال: قد عرفت عامة الرواحل، والقوم متلثمون. قال: هل تدري ما أرادوا؟ قال: الله ورسوله أعلم. قال: أرادوا أن ينفروا برسول الله ﷺ فيطرحوه» ورجال إسناده رجال الصحيح.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً الطبراني في الكبير، ومنه نقله الهيثمي في مجمع الزوائد (١: ١١٠) وقال: رجاله ثقات.

فالمراد من (أهل العقبة) هُنا: الرجال المتلثمون الذين أرادوا المكر برسول الله ﷺ، والرجل المذكور هُنا كان من جملتهم، واسمه وديعة بن ثابت كما ذكره في حديث لجابر رضي الله عنه عند الطبراني في الكبير بسند فيه الواقديّ، ولفظه: «عن جابر، قال: كان بين عمار بن ياسر ووديعة بن ثابت كلام، فقال وديعة لعمّار: إنما أنت عبد أبي حذيفة بن المغيرة ما أعتقك بعد. قال عمار: كم أصحاب العقبة؟ قال: الله أعلم. قال: أخبرني عن علمك، فسكت وديعة، قال من حضره: أخبِره ـ وإنما أراد عمار أن يخبره أنه كان فيه ـ قال: كنا نتحدث أنهم أربعة عشر. فقال عمار: فإن كنت فيهم، فإنهم خمسة عشر. فقال وديعة: مهلاً يا أبا اليقظان! أنشدك الله أن تفضحني اليوم. فقال عمار: ما سميت أحداً، ولا أسميه أبداً، ولكني أشهد أن الخمسة عشر رجلاً: اثنا عشر رجلاً منهم حرب لله ورسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد» ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١: ١١٠) وقال: فيه الواقدي وهو ضعيف. وهذه الرواية مذكورة أيضاً في مغازي الواقديّ (٣: ١٠٤٤) بتغير في بعض الألفاظ.

ثم إن المذكور في رواية مسلم هنا أن هذا الكلام وقع بين حذيفة ورجل من أهل العقبة، ولكن روايات أحمد والطبراني كلها متفقة على أن ذلك وقع بينه وبين عمّار رضي الله عنه، ويمكن الجمع بأن كلا من حذيفة وعمّار كان موجوداً حينئذٍ، ويحتمل أيضاً أنه قد وقع من أحد الرواة اشتباه في تسمية الصحابيّ، فإن قصة العقبة شهدها كلّ منهما، فكان أحدهما يقود ناقة رسول الله ﷺ، والآخر يسوقها، والله سبحانه أعلم.

قوله: (أخبره إذ سألك) إنما قالوا له ذلك، لأن الرجل أبى في أول الأمر أن يخبر بذلك، كما ذكرنا عن حديث جابر، وكان حذيفة رضي الله عنه يريد أن يظهر أنه كان من جملة أهل العقبة الذين مكروا برسول الله ﷺ.

قوله: (فإن كنت منهم) هذه مقولة لحذيفة رضي الله عنه، وحذف الراوي من هنا كلمة (قال) أي: قال حذيفة. وهذه الكلمة مصرح بها في روايات أحمد والطبراني.

وَعَذَرَ ثَلاَثَةً. قَالُوا: مَا سَمِعْنَا مُنَادِيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلاَ عَلِمْنَا بِمَا أَرَادَ الْقَوْمُ. وَقَدْ كَانَ فِي حَرَّةٍ فَمَشَىٰ فَقَالَ: «**إِنَّ الْمَاءَ قَلِيلٌ. فَلاَ يَسْبِقْنِي إِلَيْهِ أَحَدٌ**» فَوَجَدَ قَوْماً قَدْ سَبَقُوهُ. فَلَعَنَهُمْ يَوْمَئِذٍ.

قوله: (وعذر ثلاثة) يعني: من الخمسة عشر من أهل العقبة، لأنهم لم يريدوا شراً، وإنّما تبعوا غيرهم بسوء الفهم كما سيأتي.

قوله: (ما سمعنا منادي رسول الله ﷺ) الذي نادى: (أن رسول الله ﷺ أخذ العقبة. فلا يأخذها أحد) كما تقدم من رواية مسند أحمد.

قوله: (ولا علمنا بما أراد القوم) يعني: أننا تبعنا القوم من حيث لا ندري ما غرضهم.

قوله: (وقد كان في حرّة فمشى) إلخ: هذه قصة أخرى غير قصة العقبة، ذكرها أبو الطفيل رضي الله عنه استطراداً، لأنها تتعلق ببعض المنافقين أيضاً. ولفظ رواية أحمد في مسنده: «قال الوليد: وذكر أبو الطفيل في تلك الغزوة أن رسول الله ﷺ قال للناس وذكر له أن في الماء قلة، فأمر رسول الله ﷺ منادياً، فنادى أن لا يرد الماء أحد قبل رسول الله ﷺ. فورده رسول الله ﷺ فوجد رهطاً قد وردوه قبله، فلعنهم رسول الله ﷺ يومئذٍ».

ويظهر من روايات أهل السّير أن هذه القصة وقعت مرتين، مرّة في سفره ﷺ إلى تبوك، وقد مرّت القصة في هذا الكتاب، في باب معجزات النبيّ ﷺ من كتاب الفضائل (حديث رقم: ٥٩٠١) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه، حيث قال النبيّ ﷺ قبل وصوله إلى تبوك بيوم: «إنكم ستأتون غداً ـ إن شاء الله ـ عين تبوك، وإنكم لن تأتوها حتى يضحي النّهار، فمن جاءها منكم، فلا يمسّ من مائها شيئاً حتى آتي» فسبقه رجلان فسبّهما النبيّ ﷺ.

والقصة الأخرى وقعت عند رجوعه من تبوك فيما ذكره الواقديّ في مغازيه (٣: ١٠٣٩): «وأقبل رسول الله ﷺ قافلاً، حتى إذا كان بين تبوك وواد يقال له وادي النّاقة ـ وكان فيه وشل (أي: ماء قليل) يخرج منه في أسفله قدرُ ما يُروي الراكبين أو الثلاثة ـ فقال رسول الله ﷺ: من سبقنا إلى ذلك الوشل فلا يستقين منه شيئاً حتى نأتي. فسبق إليه أربعة من المنافقين: معتّب بن قُشير، والحارث بن يزيد الطائي، حليف في بني عمرو بن عوف، ووديعة بن ثابت، وزيد بن اللُّصيت. فقال رسول الله ﷺ: ألم أنهكم؟ ولعنهم ودعا عليهم. ثم نزل فوضع يده في الوشل، ثم مسحه بإصبعه حتى اجتمع في كفّه منه ماء قليل، ثم نضحه ثم مسحه بيده، ثم دعا بما شاء الله أن يدعو به، فانخرق الماء».

ولعلّ المراد في حديث الباب هذه القصة الثانية.

وقوله: (وقد كان في حرّة) المراد منه أنه عليه السلام حين أمر الناس بذلك كان في حرّة، وهي أرض ذات حجارة سود.

٦٩٦٩ - (١٢) **حدّثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ يَصْعَدُ الثَّنِيَّةَ، ثَنِيَّةَ الْمُرَارِ، فَإِنَّهُ يُحَطُّ عَنْهُ مَا حُطَّ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ»**.

قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَعِدَهَا خَيْلُنَا، خَيْلُ بَنِي الْخَزْرَجِ. ثُمَّ تَتَامَّ النَّاسُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«وَكُلُّكُمْ مَغْفُورٌ لَهُ، إِلاَّ صَاحِبَ الْجَمَلِ الأَحْمَرِ»** فَأَتَيْنَاهُ فَقُلْنَا لَهُ: تَعَالَ، يَسْتَغْفِرْ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: وَاللَّهِ، لأَنْ أَجِدَ ضَالَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِي صَاحِبُكُمْ.

قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ يَنْشُدُ ضَالَّةً لَهُ.

٦٩٧٠ - (١٣) **وحدّثناه** يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. حَدَّثَنَا قُرَّةُ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ يَصْعَدُ ثَنِيَّةَ الْمُرَارِ أَوِ الْمِرَارِ»**، بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَإِذَا هُوَ أَعْرَابِيٌّ جَاءَ يَنْشُدُ ضَالَّةً لَهُ.

٦٩٧١ - (١٤) **حدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، (وَهُوَ

---

١٢ - (٢٧٨٠) - **قوله: (عن جابر بن عبد الله)** هذا الحديث تفرد بإخراجه المصنف من بين الأئمة الستة.

قوله: (من يصعد الثنيّة، ثنية المرار) المُرار، بضم الميم: بقلة مرّة إذا أكلتها الإبل قلصت مشافرها، وثنيّة المُرار ثنيّة في مهبط الحديبية من أسفل مكة، كما في معجم البلدان للحموي (١٧ : ٩٢)، وهي الثنية التي لما سلك فيها رسول الله ﷺ في سفره إلى الحديبية، بركت ناقته، فقال الناس: خلأت القصواء، فقال ﷺ: «ما خلأت، وما هو لها بخُلُق، ولكن حبسها حابس الفيل» ذكره ابن إسحاق، كما في الروض الأنف للسهيلي (٤ : ٢٥).

ولعلّ رسول الله ﷺ كان يريد أن يصعد بعض أصحابه هذه الثنيّة ليطّلع على خيل قريش، فحضّ الصحابة على صعودها، وبشّر من يصعدها بأنّه سوف تحطّ ذنوبه.

قوله: (إلا صاحب الجمل الأحمر) قيل: إنه الجدّ بن قيس المنافق، وهو الذي تخلف عن بيعة الرضوان، فيما ذكره ابن إسحاق، وراجع الروض الأنف للسهيلي (٤ : ٢٨)، وجاء في الرواية الآتية: «فإذا هو أعرابيّ جاء ينشد ضالّة له» والظاهر منه أنه لم يكن في جيش رسول الله ﷺ، وإنما كان لحقهم وهو ينشد ضالّة له. فاستثناه رسول الله ﷺ من أصحابه المبشّر لهم بالمغفرة.

١٣ - (٠٠٠) - **قوله: (أو المرار)** شكّ الراوي في ضم كلمة المُرار وفي كسرها، والراجح: الضمّ.

ابْنُ الْمُغِيرَةِ)، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: كَانَ مِنَّا رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ. قَدْ قَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ. وَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَانْطَلَقَ هَارِباً حَتَّىٰ لَحِقَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ. قَالَ: فَرَفَعُوهُ. قَالُوا: هَذَا قَدْ كَانَ يَكْتُبُ لِمُحَمَّدٍ. فَأُعْجِبُوا بِهِ. فَمَا لَبِثَ أَنْ قَصَمَ اللَّهُ عُنُقَهُ فِيهِمْ. فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ. فَأَصْبَحَتِ الأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَىٰ وَجْهِهَا. ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ. فَوَارَوْهُ. فَأَصْبَحَتِ الأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَىٰ وَجْهِهَا. ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ. فَوَارَوْهُ. فَأَصْبَحَتِ الأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَىٰ وَجْهِهَا. فَتَرَكُوهُ مَنْبُوذاً.

٦٩٧٢ ـ (١٥) حدّثني أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ. حَدَّثَنَا حَفْصٌ، (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ)، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ. فَلَمَّا كَانَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ هَاجَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ تَكَادُ أَنْ تَدْفِنَ الرَّاكِبَ. فَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**بُعِثَتْ هَذِهِ الرِّيحُ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ**» فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَإِذَا مُنَافِقٌ عَظِيمٌ، مِنَ الْمُنَافِقِينَ، قَدْ مَاتَ.

٦٩٧٣ ـ (١٦) حدّثني عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ، النَّضْرُ بْنُ

---

١٤ ـ (٢٧٨١) ـ **قوله**: **(عن أنس بن مالك)** هذا الحديث أيضاً لم يخرجه أحد من الأئمة الستة غير المصنف رحمه الله، وأخرجه أحمد في مسنده (٣: ٢٢٢) من طريق هاشم عن سليمان بن المغيرة.

قوله: **(كان منّا رجل)** إلخ: لم أقف على تسميته.

قوله: **(فرفعوه)** أي: عظّموه وأعظموا منزلته فيهم.

قوله: **(قصم الله عنقه)** أي: أهلكه، فمات فيهم، والعياذ بالله العظيم.

قوله: **(فوارَوْه)** أي: دفنوه، وهو من المُواراة بمعنى السّتر، والحاصل أنهم دفنوه في القبر ثلاث مرّات، فلفظه القبر إلى السطح ولم يقبله، وكان ذلك عذاباً له على ارتداده أو نفاقه، أعاذنا الله تعالى منهما.

١٥ ـ (٢٧٨٢) ـ **قوله**: **(عن جابر)** هذا الحديث أيضاً مما تفرد بإخراجه مسلم من بين الأئمة الستة، وأخرجه أحمد في مسنده (٣: ٣٤١ و ٣٤٦).

قوله: **(قدم من سفر)** وفي رواية مسند أحمد من طريق ابن لهيعة: «أنهم غزوا غزوة فيما بين مكة والمدينة».

قوله: **(تكاد أن تدفن الراكب)** أي: تغيّبه عن الناس وتذهب به لشدتها.

قوله: **(لموت منافق)** أي: عقوبة له وعلامة لموته، وراحة البلاد والعباد منه.

مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْيَمَامِيُّ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ. حَدَّثَنَا إِيَاسٌ. حَدَّثَنِي أَبِي. قَالَ: عُدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلاً مَوْعُوكاً. قَالَ: فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ، مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلاً أَشَدَّ حَرًّا. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: **«أَلا أُخْبِرُكُمْ بِأَشَدَّ حَرًّا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ هَذَيْنِكَ الرَّجُلَيْنِ الرَّاكِبَيْنِ الْمُقَفِّيَيْنِ»** لِرَجُلَيْنِ حِينَئِذٍ مِنْ أَصْحَابِهِ.

٦٩٧٤ - (١٧) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. قَالاَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ، (وَاللَّفْظُ لَهُ)، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ)، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ. تَعِيرُ إِلَىٰ هَذِهِ مَرَّةً، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً»**.

٦٩٧٥ - (٠٠٠) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْقَارِيَّ)، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: **«تَكِرُّ فِي هَذِهِ مَرَّةً، وَفِي هَذِهِ مَرَّةً»**.

---

١٦ - (٢٧٨٣) - **قوله: (حدثني أبي)** وهو سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، وحديثه هذا أيضاً من أفراد مسلم.

قوله: (المقفّيين) أي: المولّيين أقفيتهما منصرفين، والظاهر أنهما كانا من المنافقين.

قوله: (لرجلين حينئذ من أصحابه) أي: قال هذا الكلام في رجلين، وسماهما من أصحابه لإظهارهما الإسلام والصحبة، لا أنهما ممن نالته فضيلة الصحبة.

١٧ - (٢٧٨٤) - **قوله: (عن ابن عمر)** هذا الحديث أخرجه أيضاً النسائي في الإيمان، باب مثل المنافق (٥٠٣٧).

قوله: (كمثل الشّاة العائرة) العائرة: المترددة الحائرة، لا تدري أيهما تتبع، ومعنى (تعير) أي: تردّد وتذهب وعارت الدابة: إذا انفلتت وذهبت.

(٠٠٠) - **قوله: (تكر في هذه)** بكسر الكاف، أي: تعطف، يقال: كرّ على الشيء وإليه، أي: عطف عليه، ووقع في بعض النسخ: (تكير) بالياء بمعنى الجري ورفع الذنب عند الجري وفي بعضها (تكبن) بالنون في آخره، وبين الكاف والنون باء موحدة مضمومة وهو بمعنى (تعير).

انتهى شرح كتاب المنافقين قبيل العصر من اليوم الخامس من شهر صفر سنة ١٤١٤هـ بفضل الله تعالى وتوفيقه.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

••• كتاب: صفة القيامة والجنة والنار

٦٩٧٦ ـ (١٨) **حدّثني** أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ. حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ، (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ)، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لاَ يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ. اقْرَؤُوا**: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥].

٦٩٧٧ ـ (١٩) **حدّثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ. حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ، (يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ)، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ

كتاب: صفة القيامة والجنّة والنّار

١٨ ـ (٢٧٨٥) ـ **قوله: (حدثنا يحيى بن بكير)** هو يحيى بن عبد اللّه بن بكير، نسب إلى جدّه، وثقة الخليلي وابن قانع، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال النسائي: ضعيف، وقال ابن عدي: كان جاراً لليث بن سعد، وهو أثبت الناس عنه، وعنده عن الليث ما ليس عند أحد. أخرج له الشيخان وابن ماجه، مات سنة ٢٣١هـ كذا في التهذيب (١١: ٢٣٨).

قوله: (عن أبي هريرة) هذا الحديث أخرجه البخاري في تفسير سورة الكهف، باب ﴿أُولَئِكَ الَّذِيْنَ كَفَروا بِربِّهِمْ وَلِقَاءِهِ﴾ (٤٧٢٩).

قوله: (الرجل العظيم السّمين) وفي رواية لابن مردويه: «الطويل العظيم الأكول الشّروب».

قوله: (لا يزن عند الله جناح بعوضة) أي: لا يعدله في القدر والمنزلة، أي: لا قدر له لسوء عمله، والعياذ بالله.

قوله: (اقرؤوا) القائل يحتمل أن يكون الصحابي، أو هو مرفوع من بقية الحديث، كذا في فتح الباري.

١٩ ـ (٢٧٨٦) ـ **قوله: (عن عبد اللّه بن مسعود)** هذا الحديث أخرجه البخاري في تفسير سورة الزمر، باب ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾ (٤٨١١)، وفي التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿لِمَا

قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَوْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ إِصْبَعٍ. وَالأَرَضِينَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ. وَالْجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ. وَالْمَاءَ وَالثَّرَىٰ عَلَىٰ إِصْبَعٍ. وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَىٰ إِصْبَعٍ. ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. أَنَا الْمَلِكُ. فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَجُّباً مِمَّا قَالَ الْحَبْرُ. تَصْدِيقاً لَهُ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧].

٦٩٧٨ - (٢٠) **حدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. كِلاَهُمَا عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِ فُضَيْلٍ. وَلَمْ يَذْكُرْ: ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ.

﴿خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ (٧٤١٤، و ٧٤١٥)، وباب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَن تَزُولَا﴾ (٧٤٥١)، وباب كلام الرب عزّ وجلّ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم (٧٥١٣)، وأخرجه الترمذي في تفسير سورة الرمز (٣٢٣٩).

قوله: (جاء حبر) بفتح الحاء وبكسرها، أي: عالم من علماء اليهود.

قوله: (على إصبع) قال النووي: «هذا من أحاديث الصفات، وقد سبق فيها المذهبان: التأويل والإمساك عنه مع الإيمان بها، مع اعتقاده أن الظاهر منها غير مراد. فعلى قول المتأولين يتأولون الأصابع هنا على الاقتدار، أي: خلقها مع عظمها بلا تعب ولا ملل، والناس يذكرون الإصبع في مثل هذا للمبالغة والاحتقار، فيقول أحدهم: بإصبعي أقتل زيداً، أي: لا كلفة عليّ في قتله. وقيل: يحتمل أن المراد أصابع بعض مخلوقاته، وهذا غير ممتنع، والمقصود أن يد الجارحة مستحيلة» وقال ابن فورك: يجوز أن يكون الإصبع خلقاً يخلقه الله تعالى فيحمله الله ما يحمل الإصبع، ويحتمل أن يراد به القدرة والسلطان. كذا في الفتح.

قلت: وقد بسطنا الكلام على مذاهب السّلف من أهل السنة في الصفات المتشابهة في كتاب القدر، باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء، وقدّمنا أن ترك الخوض في كنه الإصبع أحوط وأسلم وأوفق بمذهب السّلف.

قوله: (فضحك رسول الله ﷺ تعجباً) إلخ: فيه ردّ على الخطّابي فيما زعم أن ضحك النبيّ ﷺ كان إنكاراً لما قال الحبر، حيث قد وقع هنا التصريح بأنه ﷺ ضحك تصديقاً له، وما زعم الخطّابي رحمه الله من أن قوله (تصديقاً له) وقع من أحد الرواة على قدر فهمه، بعيد جداً، لأن ظاهر السياق أنه ﷺ صدّقه، ولذلك قرأ الآية تصديقاً له. وإنما حمل الخطّابي على ذلك مبالغته في نفي التشبيه، وقدّمنا أن إصبع الله سبحانه وتعالى ليست جارحة، وإنما هي صفة لا تشابه إصبع المخلوقات.

وَقَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّىٰ بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَعَجُّباً لِمَا قَالَ. تَصْدِيقاً لَهُ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾** وَتَلاَ الآيَةَ.

٦٩٧٩ ـ (٢١) **حدّثنا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ. وَالأَرَضِينَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ. وَالشَّجَرَ وَالثَّرَىٰ عَلَىٰ إِصْبَعٍ. وَالْخَلاَئِقَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ. ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. أَنَا الْمَلِكُ. قَالَ: فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ضَحِكَ حَتَّىٰ بَدَتْ نَوَاجِذُهُ. ثُمَّ قَرَأَ: **﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾**.

٦٩٨٠ ـ (٢٢) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. قَالاَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعاً: وَالشَّجَرَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ. وَالثَّرَىٰ عَلَىٰ إِصْبَعٍ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: وَالْخَلاَئِقَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ. وَلَٰكِنْ فِي حَدِيثِهِ: وَالْجِبَالَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: تَصْدِيقاً لَهُ تَعَجُّباً لِمَا قَالَ.

٦٩٨١ ـ (٢٣) **حدّثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَقْبِضُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ. ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. أَيْنَ مُلُوكُ الأَرْضِ؟**».

٦٩٨٢ ـ (٢٤) **وحدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

قوله: (حتى بدت نواجذه) النواجذ هُنا بمعنى الأنياب، كما في فتح الباري (٨: ٥٥١).

٢٣ ـ (٢٧٨٧) ـ **قوله: (أن أبا هريرة كان يقول)** هذا الحديث أخرجه البخاري في تفسير الزمر، باب ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ (٤٨١٢)، وفي الرقاق، باب يقبض الله الأرض يوم القيامة (٦٥١٩)، وفي التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ ۝٢﴾ (٧٣٨٢)، وباب قول الله تعالى: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ أَسْتَكْبَرْتَ﴾ (٧٤١٣)، وابن ماجه في المقدمة، باب فيما أنكرت الجهميّة، والكلام فيه مثل الكلام في الحديث السابق.

٢٤ ـ (٢٧٨٨) ـ **قوله: (أخبرني عبد الله بن عمر)** هذا الحديث أخرجه البخاري في

«يَطْوِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَىٰ. ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الأَرَضِينَ بِشِمَالِهِ. ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟».

٦٩٨٣ - (٢٥) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ)، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ؛ أَنَّهُ نَظَرَ إِلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ كَيْفَ يَحْكِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يَأْخُذُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ سَمَاوَاتِهِ وَأَرَضِيهِ بِيَدَيْهِ. فَيَقُولُ: أَنَا اللَّهُ.** (وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا) أَنَا الْمَلِكُ» حَتَّىٰ نَظَرْتُ إِلَى الْمِنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ. حَتَّىٰ إِنِّي لأَقُولُ: أَسَاقِطٌ هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟.

٦٩٨٤ - (٢٦) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ. حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: «**يَأْخُذُ الْجَبَّارُ عَزَّ وَجَلَّ، سَمَاوَاتِهِ وَأَرَضِيهِ بِيَدَيْهِ**»، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ.

التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ (٧٤١٢)، وأبو داود في السنّة، باب الردّ على الجهميّة (٤٧٣٨)، وابن ماجه في المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية (١٨٦)، وفي الزهد، باب ذكر البعث (٤٣٢٩).

قوله: (ويقبض أصابعه ويبسطها) يعني: أن النبيّ ﷺ كان يقبض أصابعه ويبسطها عند هذا الكلام تفهيماً لقبض هذه المخلوقات وجمعها بعد بسطها، وحكى به المبسوط والمقبوض الذّي هو السمٰوات والأرض، وليس إشارة إلى القبض والبسط الذي هو صفة القابض والباسط سبحانه وتعالى، لأنه تعالى منزه عن المثال. ولعلّ ابن عمر رضي الله عنه حين حدّث هذا الحديث قبض أصابعه وبسطها حكاية لفعل رسول الله ﷺ، ولذلك ذكر ابن مقسم أنه نظر إلى عبد اللّه بن عمر كيف يحكي رسول الله ﷺ.

قوله: (يتحرك من أسفل شيء منه) أي: من أسفله إلى أعلاه، لأن بحركة الأسفل يتحرك الأعلى، ويحتمل أن تحركه بحركة النبيّ ﷺ بهذه الإشارة، ويحتمل أن يكون بنفسه هيبة لسمعه، كما حنّ الجذع. كذا في شرح النووي.

(١) ـ باب: ابتداء الخلق، وخلق آدم عليه السلام

٦٩٨٥ ـ (٢٧) **حدّثني** سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالاَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ، مَوْلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي فَقَالَ: «**خَلَقَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ. وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الأَحَدِ. وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الإِثْنَيْنِ. وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثلاَثَاءِ. وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الأَرْبِعَاءِ. وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ. وَخَلَقَ آدَمَ، عَلَيْهِ السَّلاَمُ، بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ. فِي آخِرِ الْخَلْقِ. فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ. فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ**».

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا الْبِسْطَامِيُّ، (وَهُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَىٰ)، وَسَهْلُ بْنُ عَمَّارٍ، وَإِبْرَاهِيمُ ابْنُ بِنْتِ حَفْصٍ، وَغَيْرُهُمْ، عَنْ حَجَّاجٍ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ.

---

(١) ـ باب: ابتداء الخلق، وخلق آدم عليه السلام

٢٧ ـ (٢٧٨٩) ـ **قوله**: (عن أبي هريرة) هذا الحديث من أفراد مسلم، وأخرجه أحمد في مسنده (٢: ٣٢٧).

قوله: (وخلق المكروه يوم الثلاثاء) قال الأبي: المراد بالمكروه المؤلم، ولا يلزم من خلقه فيه اختصاص وقوعه فيه. ووقع في كتاب ثابت من رواية النسائي: «وخلق التقن يوم الثلاثاء» قال ثابت: والتقن: ما يقوم به المعاش ويصلح به التدبير، كالحديد وغيره من جواهر الأرض، وكل شيء يقوم به صلاح شيء فهو تقنه، ومنه إتقان الشيء وإحكامه. وقال النووي: لا منافاة بين ما في كتاب مسلم وفي كتاب ثابت، لخلق كلّ من الأمرين فيه.

قوله: (خلق النّور يوم الأربعاء) قال الأبيّ: «الصحيح في النور أنه جسم. وعلى أنه عرض، فالمراد خلقه في الجسم الذي يقوم به» وقد ورد في كتاب ثابت (النون) بدل (النّور)، وبهذا اللفظ رواه بعض الرواة لصحيح مسلم، ومعناه: الحوت، وجمع النووي بينهما بأنه يحتمل أن يكون النّور والحوت كلاهما خُلقا يوم الأربعاء. وذكر القاضي عياض رواية أخرى (البحور) بدل النّور. والله سبحانه أعلم.

(٢) - باب: في البعث والنشور، وصفة الأرض يوم القيامة

٦٩٨٦ - (٢٨) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ أَرْضٍ بَيْضَاءَ، عَفْرَاءَ، كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ، لَيْسَ فِيهَا عَلَمٌ لأَحَدٍ»**.

٦٩٨٧ - (٢٩) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ

---

(٢) - باب: في البعث والنشور، وصفة الأرض يوم القيامة

٢٨ - (٢٧٩٠) - **قوله: (عن سهل بن سعد)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الرقاق، باب يقبض الله الأرض (٦٥٢١).

قوله: (أرض بيضاء عفراء) قال الخطابي: العُفر: بياض ليس بالناصع. وقال عياض: العُفر بياض يضرب إلى حمرة قليلاً، ومنه سمي عفر الأرض وهو وجهها.

قوله: (كقُرصة النقيّ) القُرصة بضم القاف: الرغيف، وهو الخبز الرقيق يُعمل من الدقيق. والنقيّ: بوزن وليّ، الدقيق النقيّ من الغشّ والنّخال، وتشبيه الأرض بالرغيف من جهة كونه مستوياً، ومن جهة كونه أبيض مشرباً بالحمرة بعد طبخه على النار.

قوله: (ليس فيها علم لأحد) قال عياض: المراد أنها ليس فيها علامة سكنى ولا بناء، ولا أثر ولا شيء من العلامات التي يهتدى بها في الطرقات، كالجبل والصخرة البارزة. وقد وقع في رواية البخاري أن هذا اللفظ مدرج من أحد الرواة، ولفظ البخاري: «قال سهل، أو غيره: ليس فيها معلم لأحد» والمعلم بمعنى العلم. وقال ابن أبي جمرة رحمه الله: «وفيه إشارة إلى أن أرض الموقف أكبر من هذه الأرض الموجودة جداً، والحكمة في الصفة المذكورة أن ذلك اليوم يوم عدل وظهور حقّ، فاقتضت الحكمة أن يكون المحل الذي يقع فيه ذلك طاهراً عن عمل المعصية والظلم، وليكون تجليه سبحانه على عباده المؤمنين على أرض تليق بعظمته، ولأن الحكم فيه إنما يكون لله وحده. فناسب أن يكون المحل خالصاً له وحده».

وقد اختلف العلماء في حقيقة أرض الموقف، فذهب بعضهم أنها غير هذه الأرض الموجودة، واستدلّوا بقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ﴾ [إبراهيم، آية: ٤٨] وببعض الروايات التي تؤيد هذا المعنى، وحديث الباب يؤيد قولهم. وقال آخرون: أرض الموقف هي هذه الأرض، غير أنها تتغيّر في صفاتها، وتُمدّ مدّ الأديم كما وقع في بعض الروايات، وراجع للتفصيل فتح الباري (١١: ٣٧٥ و٣٧٦).

الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ﴾ [إبراهيم: ٤٨]. فَأَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «**عَلَى الصِّرَاطِ**».

(٣) ـ باب: نُزُل أهل الجنة

٦٩٨٨ ـ (٣٠) **حدّثنا** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً**.

---

٢٩ ـ (٢٧٩١) ـ قوله: (عن عائشة) هذا الحديث أخرجه الترمذي في تفسير سورة إبراهيم عليه السلام (٣١٢٠)، وابن ماجه في الزهد، باب ذكر البعث (٤٣٣٣).

قوله: (﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ﴾) وروي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: «تبدّل الأرض أرضاً كأنها فضة لم يسفك فيها دم حرام، ولم يعمل عليها خطيئة» أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد والطبراني في تفاسيرهم والبيهقي في الشعب بسند رجاله رجال الصحيح، وأخرجه البيهقي مرفوعاً والموقوف أصح. وللطبري عن أنس مرفوعاً: «يبدلها الله بأرض من فضة لم يعمل عليها الخطايا» ذكره الحافظ في فتح الباري.

قوله: (على الصّراط) وأخرج أحمد من حديث أبي أيوب: «أرض كالفضة البيضاء. قيل: فأين الخلق يومئذ؟ قال: هم أضياف الله، لن يعجزهم ما لديه».

والحاصل: أن أحوال الآخرة لا يدرك كُنهها بهذه العقول في الدنيا، والسّبيل الأسلم الإيمان بما جاء في النصوص الصحيحة، وترك الخوض في تفاصيله، والله سبحانه أعلم بأحوال خلقه.

(٣) ـ باب: نُزُل أهل الجنّة

٣٠ ـ (٢٧٩٢) ـ قوله: (عن أبي سعيد الخُدري) هذا الحديث أخرجه البخاري في الرقاق، باب يقبض الله الأرض (٦٥٢٠).

قوله: (تكون الأرض) المراد هنا أرض الدنيا.

قوله: (خُبزة واحدة) قال الخطّابي: الخبزة: الطُّلْمة (بضم الطاء المهملة) وهو عجين يوضع في الحفرة بعد إيقاد النار فيها. قال: والناس يسمّونها المَلَّة (بفتح الميم وتشديد اللام)، وإنّما الملّة: الحفرة نفسها.

يَكْفَؤُهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ. كَمَا يَكْفَأُ أَحَدُكُمْ خُبْزَتَهُ فِي السَّفَرِ. نُزُلاً لأَهْلِ الْجَنَّةِ». قَالَ: فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ. فَقَالَ: بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ، أَبَا الْقَاسِمِ، أَلا أُخْبِرُكَ بِنُزُلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟

قوله: (يكفؤها الجبّار بيده) يَكْفَأُ، بفتح الفاء معناه: يقلب من يد إلى يد.

قوله: (كما يكفأ أحدكم خبزته في السّفَر) بفتح السّين والفاء. قال الخطّابي: «يعني: خبز الملّة الذي يصنعه المسافر، فإنها لا تُدحى كما تدحى الرُقاقة، وإنما تُقلب على الأيدي حتى تستوي» وقال النووي: «أي: يُميلها من يد إلى يد حتى تجتمع وتستوي، لأنها ليست منبسطة كالرقاقة ونحوها».

هذا على رواية من روى (السَّفَر) بفتح السين والفاء، ورواه بعضهم (السُّفَر) بضم السّين، وهو جمع السُّفرة، وهو الطعام الذي يتخذ للمسافر، ومنه سميّت السُّفرة. كذا في فتح الباري (١١ : ٣٧٣).

قوله: (نُزلاً لأهل الجنّة) النُّزُل، بضم النون والزاي، وقد تسكن: ما يقدّم للضيف وللعسكر، يطلق على الرزق وعلى الفضل، ويقال: أصلح للقوم نُزُلهم، أي: ما يصلح أن ينزلوا عليه من الغذاء، وعلى ما يعجّل للضيف قبل الطعام، وهو اللائق هنا.

واختلف العلماء في تفسير هذا الحديث، فذهب الأكثرون منهم إلى أنه محمول على الحقيقة، والمراد أن أرض الدنيا كلّها تنقلب إلى خبزة واحدة يأكل منها أهل الموقف قبل الحساب، فمعنى كونها نزلاً لأهل الجنّة أنها ضيافة من سيصير إلى الجنّة بعد الحساب، فهم يأكلون منها عندما يقفون قبله. وقيل: إنهم يأكلون منها في الموقف، ثم تصير لهم نفس الخبزة نزلاً في الجنّة.

وحمل بعض العلماء هذا الحديث على المجاز، فقال البيضاوي رحمه الله: «إن هذا الحديث مشكل جداً، لا من جهة إنكار صنع الله وقدرته على ما يشاء، بل لعدم التوقيف على قلب جرم الأرض من الطبع الذي عليه إلى طبع المطعوم والمأكول، مع ما ثبت في الآثار أن هذه الأرض تصير يوم القيامة ناراً، وتنضم إلى جهنم. فلعلّ الوجه فيه أن معنى قوله: (خبزة واحدة)، أي: كخبزة واحدة من نعتها كذا وكذا، وهو نظير ما في حديث سهل: كقرصة النقيّ. فضرب المثل بها لاستدارتها وبياضها، فضرب المثل في هذا الحديث بخبزة تشبه الأرض في معنيين: أحدهما بيان الهيئة التي تكون الأرض عليها يومئذ، والآخر بيان الخبزة التي يهيئها الله تعالى نزلاً لأهل الجنّة وبيان عظم مقدارها ابتداعاً واختراعاً» نقله الحافظ في الفتح (١١ : ٣٧٣)، وبمثل هذا الكلام نقل علي القاري في المرقاة (١٠ : ٢٤٨) عن التوربشتي.

وتعقب الطيبي في شرحه للمشكاة (١٠ : ١٢٩) كلام التوربشتي بكلام طويل لم يتضح لي معناه، ويبدو في آخره أنه أيدّ القول بأن هذا تشبيه، وليس حقيقة. وأيدّ الحافظ ابن حجر قول

قَالَ: «بَلَىٰ» قَالَ: تَكُونُ الأَرْضُ خُبْزَةً وَاحِدَةً (كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ضَحِكَ حَتَّىٰ بَدَتْ نَوَاجِذُهُ. قَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ؟ قَالَ: «بَلَىٰ» قَالَ: إِدَامُهُمْ بَالاَمُ وَنُونٌ. قَالُوا: وَمَا هٰذَا؟ قَالَ: ثَوْرٌ وَنُونٌ. يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةِ كَبِدِهِمَا سَبْعُونَ أَلْفاً.

٦٩٨٩ ـ (٣١) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. حَدَّثَنَا قُرَّةُ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«لَوْ تَابَعَنِي عَشَرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ، لَمْ يَبْقَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا يَهُودِيٌّ إِلاَّ أَسْلَمَ»**.

من حمله على الحقيقة، وقال: «وقدرة الله تعالى صالحة لذلك، بل اعتقاد كونه حقيقة أبلغ، ويستفاد منه أنّ المؤمنين لا يُعاقبون بالجوع في طول زمان الموقف، بل يقلب الله لهم بقدرته طبع الأرض حتى يأكلوا منها من تحت أقدامهم ما شاء الله بغير علاج ولا كلفة» ولكنه رحمه الله لم يذكر الجواب عما استدل به البيضاوي من الآثار التي تدل على أن هذه الأرض تصير يوم القيامة ناراً، وتنضم إلى جهنم. فالأسلم في مثل هذه المباحث، كما قدّمت، أن نكل حقيقة علمها إلى الله تعالى، ولا نخوض في تفاصيلها، لقصور عقولنا من إدراك أحوال الآخرة، والله سبحانه أعلم.

قوله: (ثم ضحك) تعجّباً مما ظهر من تصديق كلامه ﷺ على لسان رجل من اليهود.

قوله: (إدامهم بالام، ونون) أمّا النون فهو الحوت، وأمّا (بالام) ففي معناه أقوال، الصحيح منها ما اختاره المحققون أنها لفظة عبرانية معناها بالعبرانية (ثور) وفسّره اليهوديّ نفسُه بذلك، ولو كانت عربية لعرفتها الصحابة ولم يحتاجوا إلى سؤاله عنها. كذا في شرح النووي، وهو الذي اختاره القاضي عياض والطّيبي وغيرهما. وتكلف بعض العلماء كالخطّابي، جعلَ هذه الكلمة عربيّة، ولكنه لا يخلو من تعسّف.

قوله: (يأكل من زائدة كبدهما سبعون ألفاً) قال القاضي عياض: «زيادة الكبد وزائدتها: هي القطعة المنفردة المتعلقة بها، وهي أطيبه، ولهذا خُصّ بأكلها السبعون ألفاً، ولعلهم الذين يدخلون الجنة بغير حساب، فضّلوا بأطيب النزل. ويحتمل أن يكون عبّر بالسبعين عن العدد الكثير، ولم يرد الحاصل فيها. وزائدة كبد الحوت ألذّ الأطعمة وأمرؤه، وقد ذكر رسول الله ﷺ أن أول طعام يأكله أهل الجنة زيادة كبد الحوت. قال ذلك جواباً على سؤال عبد اللّه بن سلام رضي الله عنه. أخرجه البخاري في الأنبياء، باب (إني جاعل في الأرض خليفة).

٣١ ـ (٢٧٩٣) ـ **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاريُ في المناقب، باب إتيان اليهود النبيّ ﷺ حين قدم المدينة (٣٩٤١).

قوله: (لو تابعني عشرة من اليهود) المراد هُنا عشرة مختصة، وإلا فقد آمن به أكثر من

(٤) - باب: سؤال اليهود النبيّ ﷺ عن الروح، وقوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ﴾، الآية

٦٩٩٠ - (٣٢) **حدّثنا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ. حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ، وَهُوَ مُتَّكِىءٌ عَلَىٰ عَسِيبٍ، إِذْ مَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ.

عشرة. والذي يظهر أنهم كانوا حينئذ رؤساء في اليهود، ومن عداهم كان تبعاً لهم، فلم يسلم منهم إلا القليل، كعبد الله بن سلام، وكان من المشهورين بالرئاسة في اليهود عند قدوم النبيّ ﷺ من بني النضير: أبو ياسر بن أخطب، وأخوه حُييّ بن أخطب، وكعب بن الأشرف، ورافع بن أبي الحقيق، ومن بني قينقاع: عبد الله بن حنيف، وفنحاص، ورفاعة بن زيد، ومن بني قريظة: الزبير بن باطيا، وكعب بن أسد، وشمويل بن زيد. فهؤلاء لم يثبت إسلام أحد منهم، وكان كل منهم رئيساً في اليهود، ولو أسلم لاتبعه جماعة منهم، فيحتمل أن يكونوا المراد. وقد روى أبو نعيم في الدلائل من وجه آخر الحديث بلفظ: «لو آمن بي الزبير بن باطيا وذووه من رؤساء يهود، لأسلموا كلهم» كذا في فتح الباري (٧: ٢٧٥).

(٤) - باب: سؤال اليهود النبيّ ﷺ عن الروح

٣٢ - (٢٧٩٤) - **قوله: (عن عبد الله)** يعني: ابن مسعود ﷺ، وحديثه هذا أخرجه البخاري في العلم، باب قول الله تعالى: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (١٢٥)، وفي تفسير سورة بني إسرائيل، باب ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ﴾ (٤٧٢١)، وفي الاعتصام، باب ما يكره من كثرة السؤال ومن تكلف ما لا يعنيه (٧٢٩٧)، وفي التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٧١﴾﴾ (٧٤٥٦)، وباب قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ﴾ (٧٤٦٢)، وأخرجه الترمذي في تفسير سورة بني إسرائيل (٣١٤٠).

قوله: (في حرث) وفي رواية مسروق الآتية: «في نخل» وفي رواية عبد الواحد عن الأعمش عند البخاري في العلم: «في خَرِبِ المدينة» والمراد منه: موضع خراب غير مسكون، فأفاد أن النخل والحرث كانا في موضع خرب بالمدينة المنورة. وفي رواية لابن مردويه من وجه آخر عن الأعمش: «في حرث للأنصار». وهذا يدل على أن قوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ﴾ نزل بالمدينة، لكن روى الترمذي عن ابن عباس أن السؤال عن الرّوح كان من قبل قريش، فإما أن يرجح رواية الشيخين على رواية الترمذي، وإما أن يقال: إن الآية نزلت مرتين، والله سبحانه أعلم.

قوله: (متكىء على عسيب) وهي الجريدة التي لا خُوص فيها. وقال ابن فارس: العُسبان من النخل كالقضبان من غيرها. وقال العيني في عمدة القارى (٢: ٢٠٠): «العسيب: جريد

فَقَالُوا: مَا رَابَكُمْ إِلَيْهِ؟ لاَ يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ. فَقَالُوا: سَلُوهُ. فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ فَسَأَلَهُ عَنِ الرُّوحِ. قَالَ: فَأَسْكَتَ النَّبِيُّ ﷺ. فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئاً. فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَىٰ إِلَيْهِ. قَالَ: فَقُمْتُ مَكَانِي. فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى

النخل، وهو عود قضبان النخل، كانوا يكشطون خُوصها ويتخذونها عصياً، وكانوا يكتبون في طرفه العريض».

قوله: (ما رابكم إليه؟) رابه: إذا علم منه الريب. والمراد: ما شكّكم فيه حتى احتجتم إلى سؤاله. وقال الخطابي: الصواب: ما أربكم، بتقديم الهمزة المفتوحة وفتح الباء، والأرب: الحاجة، وهذا واضح المعنى لو ساعدته الرواية، وذكر الحافظ في الفتح أن الطبري رواه بطريق المسعودي عن الأعمش كذلك. ورواية عبد الواحد عند البخاري في العلم: «لا تسألوه» وهو أوضح في المعنى المراد.

قوله: (لا يستقبلكم بشيء تكرهونه) وفي رواية عبد الواحد المذكورة: «لا تسألوه، لا يجيء فيه بشيء تكرهونه» والمقصود أنه يمكن أن يأتيكم في الجواب بما يدل على نبوته، فيكون جوابه حجّة عليكم.

قوله: (فسأله عن الروح) قال ابن التين: «اختلف الناس في المراد بالروح المسؤول عنه في هذا الخبر على أقوال: الأول: روح الإنسان، الثاني: روح الحيوان. الثالث: جبريل. الرابع: عيسى عليه السلام» إلى آخر ما قال. والأكثرون على أنهم سألوه ﷺ عن حقيقة الروح الذي تقوم به حياة الإنس والجنّ والحيوان.

قوله: (فأسكت البنيُّ ﷺ) أي: سكت، والإسكات هُنا بمعنى السكوت. وإنما سكت انتظاراً للوحي، وهذا يردّ على من قال بتعدد نزول آية الروح، مرة في الجواب عن سؤال قريش، وأخرى في الجواب عن سؤال اليهود، كما قدّمنا في وجه التوفيق بين رواية الشيخين ورواية الترمذي، لأنه لو كانت الآية نزلت جواباً على سؤال قريش لما احتاج النبيّ ﷺ إلى السكوت، ولكن يحتمل أنه حينما سأله اليهود عن ذلك، سكت قليلاً، رجاء أن يأتيه الوحي بمزيد بيان لحقيقة الروح والله أعلم.

قوله: (﴿قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى﴾[الإسراء، آية: ٨٥]) قال الإمام فخر الدين الرازي رحمه الله: «والجواب يدلّ على أنها (أي: الروح) شيء موجود مغاير للطبائع والأخلاط وتركيبها، فهو جوهر بسيط مجرد لا يحدث إلا بمحدث، وهو قوله تعالى: ﴿كُن﴾. فكأنه قال: هي موجودة محدثة بأمر الله وتكوينه، ولها تأثير في إفادة الحياة للجسد، ولا يلزم من عدم العلم بكيفيتها المخصوصة نفيه» قال: «ويحتمل أن يكون المراد بالأمر في قوله (من أمر ربّي): الفعل، كقوله ﴿وَمَآ أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ﴾ [هود، آية: ٩٧]، أي: فعله، فيكون الجواب: الروح من فعل ربّي» ثم

﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [الإسراء: ٨٥].

٦٩٩١ ـ (٣٣) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ. قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. قَالاَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. كِلاَهُمَا عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ، بِنَحْوِ حَدِيثِ حَفْصٍ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [الإسراء: ٨٥] وَفِي حَدِيثِ عِيسَى بْنِ يُونُسَ: «**وَمَا أُوتُوا**» مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ خَشْرَمٍ.

٦٩٩٢ ـ (٣٤) **حدّثنا** أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِدْرِيسَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الأَعْمَشَ يَرْوِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَخْلٍ يَتَوَكَّأُ عَلَىٰ عَسِيبٍ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ عَنِ الأَعْمَشِ، وَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [الإسراء: ٨٥].

٦٩٩٣ ـ (٣٥) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الأَشَجُّ، (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ خَبَّابٍ قَالَ: كَانَ لِي ....

قال رحمه الله: «وقد سكت السلف عن البحث في هذه الأشياء والتعمق فيها».

قوله: (﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [الإسراء، آية: ٨٥]) فيه إشارة إلى أن علم الإنسان وفهمه قاصر عن إدراك حقيقة الروح، فلا ينبغي الخوض فيها، لأنه اشتغال بما لا طائل تحته. ومع ذلك، فقد تنطع قوم في بيان حقيقة الروح، فتباينت أقوالهم لا نريد التشاغل بها، والله سبحانه أعلم.

٣٣ ـ (٠٠٠) ـ قوله: (وفي حديث عيسى بن يونس: ﴿**وما أوتوا**﴾) ذكر الحافظ أنها قراءة مشهورة عن الأعمش، وقراءة الجمهور: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم﴾.

٣٥ ـ (٢٧٩٥) ـ قوله: (عن خبّاب) يعني: ابن الأرتّ (بفتحتين وتاء مشددة) رضي الله عنه، من السابقين الأولين، سُبي في الجاهلية فبيع بمكة، فكان مولى أم أنمار الخزاعية، ثم حالف بني زهرة، وروى الباردوي أنه أسلم سادس ستة، وهو أول من أظهر إسلامه وعذّب عذاباً شديداً لأجل ذلك، ثم شهد المشاهد كلها، وآخى رسول الله ﷺ بينه وبين جبر بن عتيك، ونزل الكوفة ومات بها سنة ٣٧هـ ومرّ عليّ بقبر خباب فقال: «رحم الله خباباً، أسلم راغباً، وهاجر طائعاً، وعاش مجاهداً، وابتلي في جسمه أحوالاً، ولن يضيع الله أجره» كذا في الإصابة (١: ٤١٦).

عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ دَيْنٌ. فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ. فَقَالَ لِي: لَنْ أَقْضِيَكَ حَتَّىٰ تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي لَنْ أَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ حَتَّىٰ تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ. قَالَ: وَإِنِّي لَمَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ؟ فَسَوْفَ أَقْضِيكَ إِذَا رَجَعْتُ إِلَىٰ مَالٍ وَوَلَدٍ.

قَالَ وَكِيعٌ: كَذَا قَالَ الأَعْمَشُ. قَالَ: فَنَزَلَتْ هَٰذِهِ الآيَةُ: **﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لأُوتَيَنَّ مَالاً وَوَلَداً﴾** إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿وَيَأْتِينَا فَرْدًا﴾ [مريم: ٧٧].

٦٩٩٤ ـ (٣٦) حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا

وحديثه هذا أخرجه البخاري في البيوع، باب ذكر القين والحدّاد (٢٠٩١)، وفي الإجارة، باب هل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك في أرض الحرب (٦٢٧٥)، وفي الخصومات، باب التقاضي (٢٤٢٥)، وفي تفسير سورة مريم، باب ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ (٤٧٣٢)، وباب ﴿أَطَّلَعَ ٱلْغَيْبَ أَمِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا ﴿٧٨﴾﴾ (٤٧٣٣)، وباب ﴿كَلَّاۚ سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ وَنَمُدُّ لَهُۥ مِنَ ٱلْعَذَابِ مَدًّا ﴿٧٩﴾﴾ (٤٧٣٤)، وباب قوله عزّ وجلّ: ﴿وَنَرِثُهُۥ مَا يَقُولُ وَيَأْتِينَا فَرْدًا﴾ (٤٧٣٥). وأخرجه الترمذي في تفسير سورة مريم (٣١٦١).

قوله: (على العاص بن وائل) هو والد عمرو بن العاص ﷺ، وكان له قدر في الجاهلية ولم يوفق للإسلام، وكان من حكام قريش، وكان موته بمكة قبل الهجرة، وروى عبد الله بن عمرو ﷺ عن أبيه أن العاص بن وائل عاش خمساً وثمانين سنة، وإنه ليركب حماراً إلى الطائف، فيمشي عنه أكثر مما يركب. ويقال: إن حماره رماه على شوكة أصابت رجله فانتفخت فمات منها. كذا في فتح الباري (٨: ٤٣٠).

قوله: (دين) وقد وقع في رواية سفيان عن الأعمش عند البخاري في التفسير (رقم ٤٧٣٣): «كنت قيناً بمكة، فعملت للعاص بن وائل السهميّ سيفاً، فجئت أتقاضاه» فأفاد أن الدين كان أجرة لخبّاب لصناعته السيف.

قوله: (لن أكفر بمحمدّ حتى تموت ثم تبعث) مفهوم الغاية ليس مراداً ههنا، فإن مثل هذا الكلام وإن كان تعليقاً في الظاهر، ولكنه في المحاورات نفي مطلق، فكأنه قال: لن أكفر بمحمد ﷺ أبداً. وهذا ظاهر جداً، فلا يرد عليه أنه علق الكفر على البعث، ومن علق الكفر كفر. ثم في تعبيره بالبعث إشارة إلى تعيير العاص بن وائل بأنه لا يؤمن برسول الله ﷺ حتى يموت، والله أعلم.

قوله: (إذا رجعت إلى مال وولد) وفي رواية شعبة عند البخاري في البيوع: «دعني حتى أموت وأبعث فسؤوتى مالاً وولداً، فأقضيك» قال ذلك استهزاء بعقيدة البعث، وكان من المستهزئين، والعياذ بالله.

سُفْيَانُ. كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ وَكِيعٍ. وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: قَالَ: كُنْتُ قَيْناً فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ عَمَلاً. فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ.

(٥) - باب: في قوله تعالى:
﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾ [الأنفال: ٣٣]

٦٩٩٥ - (٣٧) حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الزِّيَادِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَٰذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ. فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾ وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [الأنفال: ٣٣ - ٣٤] إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ.

---

(٥) - باب: في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾

٣٧ - (٢٧٩٩) - قوله: (عن عبد الحميد الزياديّ) هذه نسبة إلى زياد بن أبي سفيان لكونه من ولده، واسمه عبد الحميد بن دينار، ويقال له: عبد الحميد بن كُرْدِيْد أيضاً، وهو تابعيّ صغير.

قوله: (سمع أنس بن مالك) هذا الحديث أخرجه البخاري في تفسير سورة الأنفال، باب ﴿وَإِذْ قَالُوا ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ﴾ (٤٦٤٨)، وبــاب ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾ (٤٦٤٩)، وإسناد مسلم في هذا الحديث أعلى من إسناد البخاري. لأن مسلماً رواه عن عبيد الله بن معاذ بلا واسطة، ورواه البخاري عنه بواسطة أحمد ومحمد ابني النضر.

قوله: (قال أبو جهل) وقد نسب هذا القول إلى غير واحد من الكفار، منهم النضر بن الحارث، كما ثبت في حديث لابن عباس عند الطبراني، ولا تعارض بينهما، فإنه يحتمل أن يكون كل واحد منهم قال ذلك، فخصّ أبو جهل بالذكر في رواية الشيخين لكونه رئيسهم.

قوله: (وما كان الله معذّبهم وهم يستغفرون) وأخرج الترمذي (رقم: ٣٠٨٢) عن أبي موسى ﷺ مرفوعاً: «أنزل الله على أمتي أمانين» فذكر هذه الآية، ثم قال: «فإذا مضيت تركت فيهم الاستغفار» وهذا يقوّي قول من قال إن قوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ ضمير الجمع فيه إلى جميع المؤمنين في زمن النبيّ ﷺ وبعده. ولكن ذكر الترمذي أن في إسناده إسماعيل بن مهاجر، وهو يضعف في الحديث. وقيل: قوله تعالى: ﴿وَأَنتَ فِيهِمْ﴾ إشارة إلى ما قبل الهجرة، فكان المانع من نزول العذاب على أهل مكة حينئذ وجود رسول الله ﷺ فيهم، وقوله تعالى ﴿وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ إشارة إلى ما بعد الهجرة قبل الفتح، وكان المانع من نزول العذاب على أهل مكة إذ ذاك أنه كان يسكنها المؤمنون الذين كانوا يستغفرون الله تعالى. فلمّا خرجوا من مكة جميعاً أنزل

(٦) ـ باب: قوله: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ۝٧﴾ [العلق: ٦ ـ ٧]

٦٩٩٦ ـ (٣٨) حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ الْقَيْسِيُّ. قَالاَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ. حَدَّثَنِي نُعَيْمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ يُعَفِّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟ قَالَ: فَقِيلَ: نَعَمْ. فَقَالَ: وَاللاَّتِ وَالْعُزَّىٰ، لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذٰلِكَ لأَطَأَنَّ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ. أَوْ لأُعَفِّرَنَّ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ. قَالَ: فَأَتَىٰ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي. زَعَمَ لِيَطَأَ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ. قَالَ: فَمَا فَجِئَهُمْ مِنْهُ إِلاَّ وَهُوَ يَنْكِصُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ. قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقاً مِنْ نَارٍ وَهَوْلاً وَأَجْنِحَةً.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَوْ دَنَا مِنِّي لاَخْتَطَفَتْهُ الْمَلاَئِكَةُ عُضْواً عُضْواً»**.

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ـ لاَ نَدْرِي فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ شَيْءٌ بَلَغَهُ ـ: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ۝٧ إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلرُّجْعَىٰٓ ۝٨ أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يَنْهَىٰ ۝٩ عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰٓ

الله تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [الأنفال، آية: ٣٤]، فأذن الله في فتح مكة، وهو العذاب الذي وعدهم الله تعالى. والله سبحانه أعلم.

(٦) ـ باب: قوله: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ۝٧﴾

٣٨ ـ (٢٧٩٧) ـ **قوله**: **(عن أبي هريرة)** هذا الحديث من أفراد الإمام مسلم، فلم يخرجه غيره من الأئمة الستة. وأخرجه أحمد في مسنده (٢: ٣٧٠).

قوله: **(هل يعفّر محمد وجهه)** التّعفير: إلصاق شيء بالتراب، وهو مأخوذ من العَفَر (بفتحتين، وربما تسكن الفاء) بمعنى ظاهر التراب، ومراد أبي جهل من التعفير السجود، عبّر عنه به استخفافاً للسجود لعنه الله تعالى.

قوله: **(فما فجئهم منه)** بكسر الجيم وبفتحها، يعني: كان قد ذهب يقصد السوء برسول الله ﷺ، ولكنه لم يفاجىء قومه بعد ذلك إلا في حالة ينكص (بكسر الكاف) فيها على عقبيه، أي: يرجع القهقرى.

قوله: ﴿أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ۝٧﴾ [العلق، آية: ٧] أي: رأى نفسه، واستغنى مفعوله الثاني بتقدير (أن)، لأن (رأى) هنا بمعنى (علم).

قوله: (﴿إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلرُّجْعَىٰٓ ۝٨﴾ [العلق، آية: ٨]) أي: المرجع، وهو حاصل مصدر من رجع يرجع.

﴿أَرَءَيْتَ إِن كَانَ عَلَى ٱلْهُدَىٰٓ ﴿١١﴾ أَوْ أَمَرَ بِٱلتَّقْوَىٰٓ ﴿١٢﴾ أَرَءَيْتَ إِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰٓ (يَعْنِي أَبَا جَهْلٍ) ﴿١٣﴾ أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ ٱللَّهَ يَرَىٰ ﴿١٤﴾ كَلَّا لَئِن لَّمْ يَنتَهِ لَنَسْفَعًۢا بِٱلنَّاصِيَةِ ﴿١٥﴾ نَاصِيَةٍ كَـٰذِبَةٍ خَاطِئَةٍ ﴿١٦﴾ فَلْيَدْعُ نَادِيَهُۥ ﴿١٧﴾ سَنَدْعُ ٱلزَّبَانِيَةَ ﴿١٨﴾ كَلَّا لَا تُطِعْهُ وَٱسْجُدْ وَٱقْتَرِب ۩ ﴿١٩﴾﴾ [العلق: ٦ ـ ١٩].

زَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: وَأَمَرَهُ بِمَا أَمَرَهُ بِهِ.

وَزَادَ ابْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ: فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ، يَعْنِي قَوْمَهُ.

(٧) ـ باب: الدخان

٦٩٩٧ ـ (٣٩) **حدّثنا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ، عَنْ مَسْرُوقٍ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ جُلُوساً. وَهُوَ مُضْطَجِعٌ بَيْنَنَا. فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، إِنَّ قَاصّاً عِنْدَ أَبْوابِ كِنْدَةَ يَقُصُّ وَيَزْعُمُ؛ أَنَّ آيَةَ الدُّخَانِ تَجِيءُ فَتَأْخُذُ بِأَنْفَاسِ الْكُفَّارِ. وَيَأْخُذُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ، وَجَلَسَ وَهُوَ

قوله: (﴿لَنَسْفَعًۢا بِٱلنَّاصِيَةِ﴾ [العلق، آية: ١٥]) السّفع: الجذب بشدّة، والنون في آخره خفيفة للتأكيد.

قوله: (﴿سَنَدْعُ ٱلزَّبَانِيَةَ ﴿١٨﴾﴾ [العلق، آية: ١٨]) الزبانية في أصل اللغة: الشّرط وأعوان الولاة، قيل: إنه جمع لا واحد له، وقال بعضهم: مفرده زِبْنِيَةٌ، والمراد هنا: جماعة من الملائكة. أي: سندعو له من جنودنا من لا قبل له بمغالبته.

(٧) ـ باب: الدخان

٣٩ ـ (٢٧٩٨) ـ **قوله: (عن مسروق)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الاستسقاء، باب دعاء النبيّ ﷺ: «اجعلها عليهم سنين» (١٠٠٧)، وباب إذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط (١٠٢٠)، وفي تفسير سورة يوسف، باب قال: ﴿بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا﴾ (٤٦٩٣)، وفي سورة الفرقان، باب ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًۢا﴾ (٤٧٦٧)، وفي سورة الروم، (٤٧٧٤)، وسورة ص، باب ﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾ (٤٨٠٩)، وسورة حم الدخان، باب ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِى ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ﴾ (٤٨٢٠)، وباب ﴿يَغْشَى ٱلنَّاسَ هَـٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١﴾﴾ (٤٨٢١)، وباب ﴿رَّبَّنَا ٱكْشِفْ عَنَّا ٱلْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾﴾ (٤٨٢٢)، وباب ﴿أَنَّىٰ لَهُمُ ٱلذِّكْرَىٰ وَقَدْ جَآءَهُمْ رَسُولٌ مُّبِينٌ ﴿١٣﴾﴾ (٤٨٢٣)، وباب ﴿ثُمَّ تَوَلَّوْا۟ عَنْهُ وَقَالُوا۟ مُعَلَّمٌ مَّجْنُونٌ ﴿١٤﴾﴾ (٤٨٢٤)، وباب ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ (٤٨٢٥). وأخرجه الترمذي في تفسير سورة الدخان (٣٢٥١).

قوله: (إنّ قاصاً عند أبواب كندة) القاصّ: الواعظ، وأصله في من يقصّ القصص، فأطلق على الواعظ، لأنه يكثر من الاستشهاد بالقصص. و(كندة) باب من أبواب الكوفة.

قوله: (فتأخذ بأنفاس الكفّار) وفي رواية البخاري في تفسير سورة الروم. «بينما رجل

غَضْبَانُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا اللَّهَ. مَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ شَيْئاً، فَلْيَقُلْ بِمَا يَعْلَمُ. وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ، فَلْيَقُلِ: اللَّهُ أَعْلَمُ. فَإِنَّهُ أَعْلَمُ لأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ، لِمَا لاَ يَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَآ أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ ﴿٨٦﴾﴾ [ص: ٨٦] إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَأَىٰ مِنَ النَّاسِ إِدْبَاراً. فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ، سَبْعٌ كَسَبْعِ يُوسُفَ**» قَالَ: فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ. حَتَّىٰ أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجُوعِ. وَيَنْظُرُ إِلَىٰ السَّمَاءِ أَحَدُهُمْ فَيَرَىٰ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ. فَأَتَاهُ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ جِئْتَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَبِصِلَةِ الرَّحِمِ. وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا. فَادْعُ اللَّهَ لَهُمْ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ * يَغْشَىٰ النَّاسَ هَـٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكُمْ عَآئِدُونَ﴾ [الدخان: ١٠ ـ ١٥].

يحدث في كندة، فقال: يجيء دخان يوم القيامة، فيأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم، ويأخذ المؤمن كهيئة الزكام» وحاصل قوله أنّه فسّر قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾، فذكر أن آية الدخان لم يأت بعدُ، وإنّما ستأتي بقرب من القيامة فتأخذ بأنفاس الكفّار، ولا يصيب المؤمنين منها إلا مرض يسير كالزكام.

قوله: (فإنّه أعلم لأحدكم أن يقول) إلخ: وفي الرواية الآتية: «أن يقول لما لا علم له به: الله أعلم» وفي رواية البخاري المذكورة «فإن من العلم أن يقول لما لا يعلم: لا أعلم» وهو أوضح. أما قوله هنا (أعلم لأحدكم) فالمراد منه أنه أوفق بمقتضى العلم.

قوله: (وما أنا من المتكلفين) أي: لست ممن يتكلف القول عمّا لا يعلم.

قوله: (إن رسول الله ﷺ لما رأى من الناس إدباراً) أي: عن الإسلام، وفي الرواية الآتية: «إنما كان هذا أن قريشاً لمّا استعصت على النبيّ ﷺ» وفي رواية البخاري المذكورة: «وإن قريشاً أبطؤوا عن الإسلام».

قوله: (اللهمّ سبع كسبع يوسف) وفي الرواية الآتية: «دعا عليهم بسنين كسني يوسف» وفي رواية للبخاري: «اللهُمَّ أَعِنّي عليهم بسبع كسبع يوسف» والحاصل أنه ﷺ دعا عليهم بنزول القحط.

قوله: (فأخذتهم سنة حَصَّت كل شيء) السنة: القحط، و (حصّت) بفتح الحاء: استأصلت النبات. يقال: سنة حصّاء: أي: جدبة قليلة النبات.

قوله: (فيرى كهيئة الدخان) يعني: يُخيَّل إليه أن هناك دخاناً يعلو إلى السّماء، وذلك من شدّة الجوع، فإنّ من أصيب بالجوع الشّديد فإنه يشعر ما بين السماء والأرض كأنه دُخان، وليس دخاناً في الحقيقة.

قوله: (قال الله عزّ وجلّ: ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ﴾) إلخ: وحاصل قول ابن مسعود رضي الله عنه

....

أن المراد من الدخان المذكورة في هذه الآية هو الدخان الذي كان يراه الكفّار في شدّة الجوع أيّام القحط، وأن هذه الآية وُجدت في زمن النبيّ ﷺ، وهذا أحد التفاسير الثلاثة المرويّة عن السلف في هذه الآية. وبه قال مجاهد، وأبو العالية وإبراهيم النخعي والضحاك وعطية العوفي، وهو اختيار ابن جرير، كما في تفسير ابن كثير ٤ : ١٣٨ والتفسير الثاني ذكره القرطبي في تفسيره عن عبد الرحمن الأعرج، وهو أن المراد الغبار الشديد الصاعد إلى السّماء من كثرة الفوارس يوم فتح مكة، ولكن قال القرطبي: «هذا القول غريب جداً، بل منكر».

والتفسير الثالث: هُو الذي أنكر عليه عبد اللّه بن مسعود ﷺ في أول الحديث، وهو أن المراد منه دخان يغشى النّاس بقرب من القيامة. وهذا التفسير مرويّ عن عليّ ﷺ، فأخرج عبد الرزاق وابن أبي حاتم من طريق الحارث عنه، قال: «آية الدخان لم تمض بعد. يأخذ المؤمن كهيئة الزكام. وينفخ الكافر حتى ينفذ» ويؤيده ما سيأتي في كتاب الفتن وأشراط الساعة إن شاء الله تعالى عند المصنف رحمه الله من حديث حذيفة بن أسيد ﷺ، وفيه: «إن الساعة لا تكون حتى تكون عشر آيات: خسف بالمشرق، وخسف بالمغرب، وخسف في جزيرة العرب، والدّخان، والدّجال، ودابة الأرض» إلى آخر الحديث، فقد ذكر فيه الدخان في سياق الآيات التي تظهر بقرب من القيامة. وروى الطبريّ من حديث ربعيّ عن حذيفة مرفوعاً في خروج الآيات والدخان: «قال حذيفة: يا رسول الله! وما الدخان؟ فتلا هذه الآية قال: «أما المؤمن فيصيبه منه كهيئة الزكمة، وأما الكافر فيخرج من منخريه وأذنه ودبره» ذكره الحافظ في الفتح (٨: ٥٧٣)، ثم قال: «وإسناده ضعيف أيضاً، وروى ابن أبي حاتم من حديث أبي سعيد نحوه، وإسناده ضعيف أيضاً، وأخرجه مرفوعاً بإسناد أصلح منه، وللطبري من حديث أبي مالك الأشعري رفعه: «إن ربكم أنذركم ثلاثاً»: الدخان يأخذ المؤمن كالزكمة، الحديث، ومن حديث ابن عمر نحوه، وإسنادهما ضعيف أيضاً، لكن تضافر هذه الأحاديث يدل على أن لذلك أصلاً، ولو ثبت طريق حديث حذيفة لاحتمل أن يكون هو القاص المراد في حديث ابن مسعود».

قلت: هذه الروايات الكثيرة مؤيدة بحديث حذيفة بن أسيد عند مسلم كما تقدم، ولعلّ عبد اللّه بن مسعود ﷺ لم يطّلع على هذه الأحاديث، فلذلك أنكر على القاصّ في تفسيره للدخان.

وقد أطال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسيره (٤: ١٣٩ و ١٤٠) في ترجيح التفسير الثالث على تفسير ابن مسعود ﷺ عنه فإن تفسير ابن مسعود موقوف عليه، وكون الدخان من الآيات المنتظرة قرب القيامة ثابت بحديث مرفوع صحيح، وببعض الأحاديث المرفوعة الضعيفة التي يقوّي بعضها بعضاً، ولأنه ظاهر القرآن حيث قال تعالى: ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِى ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ۝١٠﴾، أي: بيّن واضح يراه كل أحد. وعلى ما فسّره ابن مسعود ﷺ إنما هو خيال رأوه

قَالَ: أَفَيُكْشَفُ عَذَابُ الآخِرَةِ؟ ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ إِنَّا مُنتَقِمُونَ ﴿١٦﴾﴾ [الدخان: ١٦].

في أعينهم من شدة الجوع والجهد، وهكذا قوله تعالى: ﴿يَغْشَى ٱلنَّاسَ﴾، أي: يتغشاهم ويُعميهم، ولو كان أمراً خيالياً يخصّ أهل مكة المشركين، لما قيل فيه: يغشى الناس.

وجمع بعض العلماء بين التفسيرين، فقال العيني في عمدة القاري (٣: ٤٣٣) «وقال ابن دحية: الذي يقتضيه النظر الصحيح حمل أمر الدخان على قضيتين إحداهما وقعت وكانت، والأخرى ستقع، ويؤيده ما ذكره السفاريني في البحور الزاخرة عن ابن مسعود قال: «هما دخانان، مضى واحد، والذي بقي يملأ ما بين السماء والأرض، ولا يصيب المؤمن إلا بالزكمة، وأما الكافر، فيشق مسامعه» ذكره الآلوسي في روح المعاني (٢٥: ١١٨) لكن قال في آخره: لا أظنّ صحة هذه الرواية عنه.

ولو لم تثبت هذه الرواية عن ابن مسعود ﷺ، فلا يبعد أن يكون في ألفاظ القرآن الكريم إشارة إلى كلا الدُّخانين، فمرة رآه المشركون في مكة زمن القحط، وكان أمراً خياليّاً، وأخرى سوف يظهر بقرب من القيامة، والله أعلم.

قوله: (قال: أفيكشف عذاب الآخرة؟) هذا استدلال من ابن مسعود ﷺ على صحة تفسيره وبطلان تفسير القاصّ، وحاصله أن الله تعالى قال: «﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾ يَغْشَى ٱلنَّاسَ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١﴾ رَّبَّنَا ٱكْشِفْ عَنَّا ٱلْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾ أَنَّىٰ لَهُمُ ٱلذِّكْرَىٰ وَقَدْ جَآءَهُمْ رَسُولٌ مُّبِينٌ ﴿١٣﴾ ثُمَّ تَوَلَّوْا۟ عَنْهُ وَقَالُوا۟ مُعَلَّمٌ مَّجْنُونٌ ﴿١٤﴾ إِنَّا كَاشِفُوا۟ ٱلْعَذَابِ قَلِيلًا ۚ إِنَّكُمْ عَآئِدُونَ ﴿١٥﴾ يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ إِنَّا مُنتَقِمُونَ ﴿١٦﴾﴾ [الدخان، الآيات: ١٠ ـ ١٦] ويدلّ سياق الآية في قوله تعالى: (﴿إِنَّا كَاشِفُوا۟ ٱلْعَذَابِ قَلِيلًا﴾) أن الله تعالى كشف عنهم عذاب الدخان، فيقول ابن مسعود ﷺ: لو كان الدخان من عذاب الآخرة لم يكشف لأن عذاب الآخرة لا يكشف عن الكفار.

وقد أجاب الحافظ ابن كثير عن هذا الاستدلال بأن: «قوله تعالى: ﴿إِنَّا كَاشِفُوا۟ ٱلْعَذَابِ قَلِيلًا . .﴾» يحتمل معنيين: أحدهما أنه يقول تعالى: ولو كشفنا عنكم العذاب ورجعناكم إلى الدار الدنيا لعُدتم إلى ما كنتم فيه من الكفر والتكذيب، كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَحِمْنَٰهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِم مِّن ضُرٍّ لَّلَجُّوا۟ فِي طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿٧٥﴾﴾ [المؤمنون، آية: ٧٥]. . . والثاني: أن يكون المراد: إنا مؤخرو العذاب عنكم قليلاً بعد انعقاد أسبابه ووصوله إليكم وأنتم مستمرون فيما أنتم فيه من الطغيان والضلال. ولا يلزم من الكشف عنهم أن يكون باشرهم، كقوله تعالى: ﴿إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّآ ءَامَنُوا۟ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ ٱلْخِزْىِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَمَتَّعْنَٰهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [يونس، آية: ٩٨]. ولم يكن العذاب باشرهم، بل كان قد انعقد سببه عليهم. ولا يلزم أيضاً أن يكونوا قد أقلعوا عن كفرهم

فَالْبَطْشَةُ يَوْمَ بَدْرٍ. وَقَدْ مَضَتْ آيَةُ الدُّخَانِ، وَالْبَطْشَةُ، وَاللِّزَامُ، وَآيَةُ الرُّومِ.

٦٩٩٨ ـ (٤٠) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ. أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو كُرَيْبٍ، (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ. قَالَ: جَاءَ إِلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ فَقَالَ: تَرَكْتُ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلاً يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ. يُفَسِّرُ هَٰذِهِ الآيَةَ: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠]. قَالَ: يَأْتِي النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دُخَانٌ فَيَأْخُذُ بِأَنْفَاسِهِمْ. حَتَّىٰ يَأْخُذَهُمْ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْ عَلِمَ عِلْماً فَلْيَقُلْ بِهِ. وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلِ: اللَّهُ أَعْلَمُ. فَإِنَّ مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ، لِمَا لاَ عِلْمَ لَهُ بِهِ: اللَّهُ أَعْلَمُ. إِنَّمَا كَانَ هَٰذَا؛ أَنَّ قُرَيْشاً لَمَّا اسْتَعْصَتْ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، دَعَا عَلَيْهِمْ بِسِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ. فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ

ثم عادوا إليه. قال الله تعالى إخباراً عن شعيب عليهم السلام أنه قال لقومه حين قالوا: ﴿لَنُخْرِجَنَّكَ يَٰشُعَيْبُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِى مِلَّتِنَاۚ قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَٰرِهِينَ قَدِ ٱفْتَرَيْنَا عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِى مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنْهَاۚ﴾ [الأعراف، الآيتان: ٨٨ ـ ٨٩]. وشعيب عليه السلام لم يكن قطّ على ملّتهم وطريقتهم، وقال قتادة: إنكم عائدون إلى عذاب الله» والله سبحانه أعلم.

قوله: (فالبطشة يوم بدر) كذا فسّره ابن مسعود رضي الله عنه أن المراد من (البطشة الكبرى) في الآية يوم بدر، وقد روي ذلك عن ابن عباس من طريق عطية العوفي وأبيّ بن كعب أيضاً، وهو محتمل، ولكن روى ابن جرير من طريق عكرمة عن ابن عباس أنه قال: «قال ابن مسعود: البطشة الكبرى يوم بدر، وأنا أقول هي يوم القيامة» ذكره الحافظ ابن كثير، ثم قال: «وهذا إسناد صحيح عنه (أي: عن ابن عباس) وبه يقول الحسن البصري وعكرمة في أصح الروايتين عنه، والله أعلم.

قوله: (واللِّزامُ، وآية الرُّوم) أما اللِّزام، فإشارة إلى قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًۢا ۝٧٧﴾ [الفرقان: ٧٧]، أي: يكون عذابهم لازماً ففسره ابن مسعود رضي الله عنه بما جرى عليهم من العذاب يوم بدر، فقال: إن هذه الآية مضت، أي: وقعت يوم بدر. والمفسّرون الآخرون فسّروا اللزام أيضاً بعذاب الآخرة. وأمّا آية الرّوم، فالمراد منها قوله تعالى: ﴿غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِىٓ أَدْنَى ٱلْأَرْضِ وَهُم مِّنۢ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ۝٣ فِى بِضْعِ سِنِينَۗ﴾ [الروم، الآيات: ٢ ـ ٤]. ولا شك أن هذه الآية وقعت أيّام بدر، حيث انهزم أهل فارس، وغلب عليهم أهل الروم.

٤٠ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (عن مسلم بن صُبَيْح)** بضم الصاد مصغراً، كما في التقريب، وكنيته أبو الضحى. وقد مرت ترجمته.

وَجَهْدٌ. حَتَّىٰ جَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَىٰ السَّمَاءِ فَيَرَىٰ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ. وَحَتَّىٰ أَكَلُوا الْعِظَامَ. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرِ اللَّهَ لِمُضَرَ فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا. فَقَالَ: «**لِمُضَرَ؟ إِنَّكَ لَجَرِيءٌ**» قَالَ: فَدَعَا اللَّهَ لَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ ﴿١٥﴾﴾ [الدخان: ١٥] قَالَ: فَمُطِرُوا. فَلَمَّا أَصَابَتْهُمُ الرَّفَاهِيَةُ، قَالَ: عَادُوا إِلَىٰ مَا كَانُوا عَلَيْهِ. قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴿١٠﴾ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١﴾﴾ [الدخان: ١٠ ـ ١١] ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ ﴿١٦﴾﴾ [الدخان: ١٦] قَالَ: يَعْنِي يَوْمَ بَدْرٍ.

٦٩٩٩ ـ (٤١) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَمْسٌ قَدْ مَضَيْنَ: الدُّخَانُ، وَاللِّزَامُ، وَالرُّومُ، وَالْبَطْشَةُ، وَالْقَمَرُ.

قوله: (وجهْدٌ) بفتح الجيم بمعنى المشقة، وبضم الجيم معناه الجدّ.

قوله: (فقال: لِمضر؟ إنّك لجريء) أي: أتأمرني أن استغفر لمضر مع ما هم عليه من الإشراك والمعصية؟ وإنّ استدعاءك هذا جرأة كبيرة. ثم وقع في نسخ مسلم: (استغفر الله لمضر) وفي رواية البخاري (استسق الله لمضر فإنها قد هلكت) ورجّح بعض العلماء رواية البخاري من جهة أن الكفار لا يستغفر لهم، نعم يطلب لهم السقيا، وتعقبه النووي بأنه يمكن أن يكون المراد طلب المغفرة لهم من جهة أن يقبلوا الهداية. ورجّح الأبيّ رواية مسلم، على أن السائل طلب منه عليه السلام الاستغفار لمضر، ولذلك استعظمه رسول الله ﷺ وأنكر عليه، لأن الكفار لا يستغفر لهم، فعدل من دعاء المغفرة إلى دعاء السُقيا، فمطروا، وهذا أوجه. وإنّما خصّ (مضر) بالذكر لأن غالبهم كان بالقرب من مياه الحجاز، وكان الدعاء بالقحط لقريش، وهم سكان مكة، فسرى القحط إلى من حولهم، فحسُن أن يطلب الدعاء لهم. ولعلّ السائل عدل عن التعبير بقريش لئلا يذكرهم فيذكر مجرمهم، فقال (لمضر) ليندرجوا فيهم كذا في فتح الباري (٨: ٥٧٢).

قوله: (فأنزل الله) ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴿١٠﴾﴾ [الدخان، آية: ١٠] ظاهر هذا الترتيب أن قوله تعالى ﴿إِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابِ قَلِيلًا﴾ نزل قبل قوله تعالى ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴿١٠﴾﴾ [الدخان، آية: ١٠]، على خلاف الترتيب الموجود في القرآن، ويحتمل أن يكون المراد أن قوله تعالى ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى﴾ [الدخان، آية: ١٦] نزل بعد عودهم إلى العصيان، فجاء ابن مسعود رضي الله عنه بقوله تعالى ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ﴾ إلخ توطئة، ولم أر من الشراح من تنبه لهذا، والله سبحانه أعلم.

٤١ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (والقمر)** أي: آية انشقاق القمر التي أشار الله تعالى إليها في قوله: (﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ ﴿١﴾﴾) [القمر: ١].

٧٠٠٠ ـ (٠٠٠) **حدّثنا** أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٧٠٠١ ـ (٤٢) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ دُونَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَكْبَرِ﴾ [السجدة: ٢١] قَالَ: مَصَائِبُ الدُّنْيَا، وَالرُّومُ، وَالْبَطْشَةُ، أَوِ الدُّخَانُ (شُعْبَةُ الشَّاكُّ فِي الْبَطْشَةِ أَوِ الدُّخَانِ).

(٨) ـ باب: انشقاق القمر

٧٠٠٢ ـ (٤٣) **حدّثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشِقَّتَيْنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اشْهَدُوا**».

---

٤٢ ـ (٢٧٩٩) ـ **قوله: (عن أبيّ بن كعب)** هذا الحديث لم يخرجه أحد من الأئمة الستة غير المصنف رحمه الله.

(٨) ـ باب: انشقاق القمر

٤٣ ـ (٢٨٠٠) ـ **قوله: (عن عبد الله)** يعني: ابن مسعود رضي الله عنه، وهذا الحديث أخرجه البخاري في المناقب، باب سؤال المشركين أن يُريهم النبيّ ﷺ آية، فأراهم انشقاق القمر (٣٦٣٦)، وباب انشقاق القمر (٣٨٦٩ و ٣٨٧١)، وفي تفسير سورة ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾، (٤٨٦٤). وأخرجه الترمذي في تفسير سورة القمر (٣٢٨١ و٣٢٨٣).

قوله: (انشقّ القمر على عهد رسول الله ﷺ) وقد أخرج أبو نعيم سبب ذلك بسند ضعيف، ولفظه في دلائل النبوة له (١: ٣٦٨) (رقم: ٢٠٩): «قال ابن عباس: اجتمعت المشركون إلى رسول الله ﷺ، منهم الوليد بن المغيرة، وأبو جهل بن هشام، والأسود بن عبد يغوث، والأسود بن المطلب بن أسد بن عبد العزىّ، وزمعة بن الأسود، والنضر بن الحارث، ونظراؤهم كثير، فقالوا للنبيّ ﷺ: إن كنت صادقاً فشُقّ القمر لنا فرقتين، نصفاً على أبي قبيس، ونصفاً على قُعيقعان. فقال لهم رسول الله ﷺ: إن فعلت تؤمنوا؟ قالوا: نعم، وكانت ليلة بدر، فسأل رسول الله ﷺ الله عزّ وجلّ أن يعطيه ما سألوا. فأمسى القمر قد مُثل نصفاً على أبي قبيس، ونصفاً على قعيقعان، ورسول الله ﷺ ينادي: يا أبا سلمة بن عبد الأسد، والأرقم بن أبي الأرقم! اشهدوا».

٧٠٠٣ ـ (٤٤) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. جَمِيعاً عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. كِلاَهُمَا عَنِ الأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، (وَاللَّفْظُ لَهُ)، أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنًى، إِذَا انْفَلَقَ الْقَمَرُ فِلْقَتَيْنِ. فَكَانَتْ فِلْقَةٌ وَرَاءَ الْجَبَلِ، وَفِلْقَةٌ دُونَهُ. فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اشْهَدُوا**».

قوله: (شقّتين) بكسر الشين وتشديد القاف، أي: نصفين. وفي رواية شعبة الآتية بعد ست روايات: «فرقتين».

٤٤ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (مع رسول الله ﷺ بمنى)** قال الحافظ في فتح الباري (٧: ١٨٣): «وهذا لا يعارض قول أنس (الآتي) أن ذلك كان بمكة، لأنه لم يصرح بأن النبيّ ﷺ كان ليلة إذ بمكة. وعلى تقدير تصريحه، فمنًى من جملة مكة فلا تعارض. وقد وقع عند الطبراني من طريق زر بن حبيش عن ابن مسعود قال: انشقّ القمر بمكة فرأيته فرقتين. وهو محمول على ما ذكرته، وكذا وقع في غير هذه الرواية. وقد وقع عن ابن مردويه بيان المراد. فأخرج من وجه آخر عن ابن مسعود قال: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ ونحن بمكة قبل أن نصير إلى المدينة. فوضح أن مراده بذكر مكة الإشارة إلى أن ذلك وقع قبل الهجرة. ويجوز أن ذلك وقع، وهم ليلة إذ بمنى».

قوله: (فكانت فِلْقَةٌ وراء الجبل) إلخ: الفِلقة، بكسر الفاء بمعنى القطعة. وأخرج البيهقي في دلائل النبوة (٢: ٢٦٥) من طريق مجاهد، عن أبي معمر، عن عبد اللّه بن مسعود قال: رأيت القمر منشقاً شقّتين مرّتين بمكة قبل مخرج النبيّ ﷺ، شقّة على أبي قبيس، وشقّة على السُويداء» والسّويداء ناحية خارج مكة عندها جبل. ورؤيته على أبي قبيس لا ينافي كون عبد اللّه بن مسعود رضي الله عنه بمنى، لإمكان أن يكون على مكان مرتفع بمنى بحيث رأى طرف جبل أبي قبيس.

وقال الحافظ: «والذي يقتضيه غالب الروايات أن الانشقاق كان قرب غروبه، (أي: القمر) ويؤيد ذلك إسنادهم الرؤية إلى جهة الجبل. ويحتمل أن يكون الانشقاق وقع أول طلوعه، فإن في بعض الروايات أن ذلك كان ليلة البدر، أو التعبير بأبي قبيس من تغيير بعض الرواة، لأن الغرض ثبوت رؤيته منشقاً إحدى الشقتين على جبل، والأخرى على جبل آخر» وقد وقع في حديث لأنس رضي الله عنه عند البخاري في المناقب (رقم: ٣٨٦٨): «فأراهم القمر شقّتين، حتى رأوا حراء بينهما». وهذا لا ينافي ما سبق، فيمكن أن يكون أحد الشقين على أبي قبيس، والآخر على السويداء، ويكون حراء بينهما. ولا يخفى أن موضع القمر في السّماء يتفاوت بتفاوت أمكنة الناظرين إليه.

٧٠٠٤ ـ (٤٥) **حدّثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِلْقَتَيْنِ. فَسَتَرَ الْجَبَلُ فِلْقَةً. وَكَانَتْ فِلْقَةٌ فَوْقَ الْجَبَلِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اللَّهُمَّ اشْهَدْ**».

٧٠٠٥ ـ (٠٠٠) **حدّثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ ذٰلِكَ.

٧٠٠٦ ـ (٠٠٠) **وَحَدَّثَنِيهِ** بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. كِلاَهُمَا عَنْ شُعْبَةَ. بِإِسْنَادِ ابْنِ مُعَاذٍ، عَنْ شُعْبَةَ، نَحْوَ حَدِيثِهِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ: فَقَالَ «**اشْهَدُوا، اشْهَدُوا**».

٧٠٠٧ ـ (٤٦) **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً. فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ، مَرَّتَيْنِ.

قوله: (اشهدوا) أشهد رسول الله ﷺ من حوله على وقوع هذه المعجزة، ليكون حجة على من ينكرها. وأخرج البيهقي في الدلائل (٢: ٢٦٦) من طريق أبي الضحى، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود، قال: «انشقّ القمر بمكة حتى صار فرقتين، فقال كفّار أهل مكة: هذا سحر يسحركم به ابن أبي كبشة انظروا إلى السُّفّار (أي: المسافرين) فإن كانوا رأوا ما رأيتم فقد صدق، وإن كانوا لم يروا ما رأيتم فهو سحر سحركم به. قال: فسُئل السُّفّار. قال: وقدموا من كلّ وجه، فقالوا: رأينا» وقد أخرج البخاري (رقم: ٣٨٦٩) طرفاً من هذا الحديث.

وأخرج الترمذي في تفسير سورة القمر (رقم: ٣٢٨٩) عن جبير بن مطعم قال: «انشقّ القمر على عهد النبيّ ﷺ حتى صار فرقتين: على هذا الجبل وعلى هذا الجبل، فقالوا: سحرنا محمد، فقال بعضهم: لئن كان سحرنا ما يستطيع أن يسحر النّاس كلّهم».

(٢٨٠١) ـ **قوله: (عن ابن عمر)** هذا الحديث أخرجه الترمذي في تفسير سورة القمر ٣٢٨٤.

٤٦ ـ (٢٨٠٢) ـ **قوله: (عن أنس)** هذا الحديث أخرجه البخاري في المناقب، باب سؤال المشركين أن يُريهم النبيّ ﷺ آية فأراهم انشقاق القمر (٣٦٣٧)، وباب انشقاق القمر (٣٨٦٨)، وفي تفسير سورة اقتربت الساعة، باب انشق القمر (٤٨٦٧ و٤٨٦٨). وأخرجه الترمذي في تفسير سورة القمر (٣٢٨٢).

قوله: (فأراهم انشقاق القمر مرّتين) ظاهره أن قصة انشقاق القمر وقعت مرتين، وذلك

٧٠٠٨ ـ (٠٠٠) **وَحَدَّثَنِيهِ** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ شَيْبَانَ.

٧٠٠٩ ـ (٤٧) **وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ. كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ فِرْقَتَيْنِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٧٠١٠ ـ (٤٨) **حدّثنا** مُوسَىٰ بْنُ قُرَيْشٍ التَّمِيمِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ. حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ عَلَىٰ زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

مخالف لما أطبق عليه أصحاب السّير أن هذه المعجزة وقعت مرّة فقط. وأغرب الحافظ أبو الفضل، كما نقل عنه الحافظ ابن حجر فقال: انشق القمر مرتين بالإجماع وقد ردَّ عليه المحققون ومال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى إلى أن رواية (مرتين) مرجوحة، والراجح الروايات التي وردت بلفظ: (شقّتين)، أو (فرقتين)، أو (فلقتين). وقد اختلف في هذا اللفظ على قتادة، عن أنس، فرواه شعبة (فرقتين) كما سيأتي، ورواه معمر وشيبان (مرتين) وكذلك رواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة بلفظ: (مرتين)، ولكن اختلف عن كل من سعيد ومعمر وشيبان، فروي عنهم بلفظ (مرتين) وبغيره، ولم يختلف على شعبة، وهو أحفظهم. كذا قال الحافظ في الفتح. ثم قال: «لم يقع في شيء من طرق حديث ابن مسعود بلفظ: (مرتين)» وهذا تسامح من الحافظ رحمه الله، فإن البيهقي أخرج حديث ابن مسعود في الدلائل بلفظ: «شقّتين مرّتين» وقد مرّ لفظه قريباً.

وتكلم ابن القيّم على هذه الرواية فقال: «المرّات يُراد بها الأفعال تارةً، والأعيان أخرى، والأول أكثر. ومن الثاني: (انشقّ القمر مرتين) وقد خفي على بعض الناس فادعى أن انشقاق القمر وقع مرتين، وهذا مما يعلم أهل الحديث والسير أنه غلط، فإنه لم يقع إلا مرة واحدة».

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله: «في الرواية التي فيها (مرتين) نظر، ولعل قائلها أراد فرقتين» وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله بعد نقله: «وهذا الذي لا يتجه غيره جمعاً بين الروايات» والله أعلم.

٤٨ ـ (٢٨٠٣) ـ **قوله: (عن ابن عباس)** هذا الحديث أخرجه البخاري في المناقب، باب سؤال المشركين أن يريهم النبيّ ﷺ آية (٣٦٣٧)، وباب انشقاق القمر (٣٨٧٠)، وفي تفسير سورة القمر (٤٨٦٦).

قوله: (على زمان رسول الله ﷺ) قال القاضي عياض رحمه الله تعالى: «انشقاق القمر من

....

أمهات معجزاته ﷺ، رواه عدة من الصحابة، وظاهر الآية وسياقها وما بعده من تمادي قريش على التكذيب يشهد بصحتها لقوله تعالى: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ﴾ [القمر، آية: ١] الآية. قال الزجاج: وأنكرها بعض المبتدعة وضاهى في ذلك بعض مخالفي الملّة ممن أعمى الله سبحانه بصيرته، وليس في ذلك ما ينكره العقل، لأن القمر مخلوق لله تعالى يفعل فيه ما يشاء، كما يفنيه ويكوره في آخر الزمان».

قال: «وأما الملاحدة، فاحتجّوا بأنه لو وقع لنُقل متواتراً، واشترك أهل الأرض برؤيته ولم يختص بها طائفة من أهل مكة. وهذا لا حجة فيه لأن انشقاقه كان ليلاً ومعظم الناس نيام والأبواب مغلقة، وهم مغشون بثيابهم، وقلّ من ينظر إلى السّماء. ومن المعتاد أن الخسوف وغيره من العجائب والأنوار الطالعة والشهب لا يعلمها إلا قليل. وأيضاً، فإن انشقاقه آية وضعت ليلاً لقوم اقترحوها، فلم يتأهب غيرهم لها، وقد يكون القمر إذ ذاك في مجرى يظهر في أفق دون أفق، كما يرى الكسوف قوم دون قوم، ويكون عند قوم في الجميع وعند قوم في البعض، وكل ذلك بحسب القرب والبعد وارتفاع الدرج وانخفاضه في الطول عن خط الاستواء والعرض» كذا في شرح الأبيّ.

وقال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (٦ : ٧٧): «فإن قيل لِمَ لم يُعرف هذا في جميع أقطار الأرض؟ فالجواب: ومن ينفي ذلك؟ ولكن تطاول العهد والكفرة يجحدون بآيات الله، فلعلهم لما أخبروا أن هذا كان آية لهذا النبيّ المبعوث تداعت آراؤهم الفاسدة على كتمانه وتناسيه».

قال العبد الضعيف عفا الله عنه: إن الزمان الذي ظهرت فيه معجزة انشقاق القمر لم يكن زمان تأليف الكتب وتدوين الوقائع والتواريخ كما تعورف في زماننا، وكانت معظم البلاد في جهة الغرب من الحجاز منغرقة في الجهل بعيدة عن العلم وآثار الحضارة. والبلاد التي تقع في شرق الجزيرة العربية، كالهند، تتقدم على الجزيرة العربية في الوقت بساعتين أو ثلاث، فلا يبعد أن يكون قد انتصف الليل فيها عندما انشق القمر بمكة، وكان ذلك وقت النوم والراحة. ومع ذلك فقد يوجد ذكر في بعض تواريخ الهند أن بعض الهنود شاهدوا انشقاق القمر. فقد جاء في تاريخ فرشته (وهو من التواريخ المعروفة لبلاد الهند) أن جماعة من العرب المسلمين توجّهت في أوائل القرن الثالث الهجريّ إلى جزيرة سرنديب، فرماهم الهواء إلى مليبار (منطقة في جنوب الهند) فدخلوا مدينة اسمها (كدنكلور) وكان حاكمها اسمه (سامري) وكان متصفاً بالعلم والعقل والخلق الحسن، فاستقبلهم. ولمّا سألهم عن دينهم أخبروه عن الإسلام وعن رسالة سيدنا محمد ﷺ، وجرى الحديث بينهم حتى ذكروا له أنه قد ظهرت على يديه ﷺ معجزة انشقاق القمر، فتحيّر الحاكم وطلب دفاتر أجداده التي تسجّل فيها أهمّ الوقائع، وأمر أصحابه أن ينظروا

(٩) ـ باب: لا أحد أصبر على أذى، من الله عزّ وجل

٧٠١١ ـ (٤٩) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ أَحَد أَصْبَرُ عَلَىٰ أَذًى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. إِنَّهُ يُشْرَكُ بِهِ، وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ، ثُمَّ هُوَ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ**».

فيها هل يوجد فيها ذكر لانشقاق القمر، فقلّبوا الدفاتر حتى وجدوا في أحوال ليلة من الليالي، أن في هذه الليلة انشقّ القمر قطعتين، ثم عاد إلى هيئته الأصلية. فلما رآه الحاكم لم يلبث أن آمن برسالة سيدنا محمد ﷺ، وكان أول حاكم تشرف بالإسلام في مليبار (راجع تاريخ فرشته اردو، المقالة الحادية عشر في حكّام مليبار ص: ٤٨٨ و ٤٨٩، ج: ٢).

وقد ذكر الشيخ غلام محمد الرانديري في حاشية ترجمته الكجراتية لكتاب (إظهار الحق) ـ وهو أحسن كتاب في الرد على النصرانية ـ للشيخ رحمة الله الكيرانوي رحمه الله، أن انشقاق القمر يوجد له ذكر في كتاب الهنود المعروف باسم (مهابهارت) (راجع الترجمة الإنكليزية لإظهار الحق ٢: ١٤٥) والله سبحانه وتعالى أعلم.

وقد ذكر الشيخ رحمة الله الهنديّ رحمه الله في كتابه (إظهار الحق) (٤: ١٠٤٠ من طبع الرياض) عن الحافظ المزي وابن تيمية رحمه الله أنه ذكر عن أحد المسافرين أنه رأى في الهند بناء قديماً كان مكتوباً عليه أنه بني ليلة انشق القمر. ولم أجد كلام المزيّ وابن تيميّة رحمهما الله هذا في كتبهما، ولكن الشيخ رحمة الله الهندي متثبت في النقل.

وقد ذكر أصل القصة الحافظ ابن كثير رحمه الله أيضاً في البداية والنهاية (٦: ٧٧)، قال: «على أنه قد ذكر غير واحد من المسافرين أنهم شاهدوا هيكلاً بالهند مكتوباً عليه أنه بني في الليلة التي انشق القمر فيها».

(٩) ـ باب لا أحد أصبر على أذى من الله عزّ وجلّ

٤٩ ـ (٢٨٠٤) ـ **قوله**: **(عن أبي موسى)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الأدب، باب الصبر في الأذى (٦٠٩٩)، وفي التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ۝٥٨﴾ (٧٣٧٨).

قوله: **(لا أحد أصبر على أذًى)** قال النووي: «قال العلماء: معناه أن الله تعالى واسع الحلم، حتى على الكافر الذي ينسب إليه الولد والندّ. قال المأزري: حقيقة الصبر منع النفس من الانتقام أو غيره. فالصبر نتيجة الامتناع، فأطلق اسم الصبر على الامتناع في حق الله تعالى لذلك. قال القاضي: والصبورمن أسماء الله تعالى وهو الذي لا يعاجل العصاة بالانتقام، وهو

٧٠١٢ ـ (٠٠٠) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ. إِلاَّ قَوْلَهُ: «**وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ**» فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ.

٧٠١٣ ـ (٥٠) **وحدّثني** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ السُّلَمِيِّ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَىٰ أَذًى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَىٰ. إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ لَهُ نِدًّا، وَيَجْعَلُونَ لَهُ وَلَداً، وَهُوَ مَعَ ذٰلِكَ يَرْزُقُهُمْ وَيُعَافِيهِمْ وَيُعْطِيهِمْ**».

(١٠) ـ باب: طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً

٧٠١٤ ـ (٥١) **حدّثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ**

بمعنى الحليم في أسمائه سبحانه وتعالى، والحليم هو الصفوح مع القدرة على الانتقام».

وقال الحافظ في الفتح (١٣ : ٣٦١): «والمراد بالأذى أذى رسله وصالحي عباده، لاستحالة تعلق أذى المخلوقين به لكونه صفة نقص، وهو منزه عن كل نقص، ولا يؤخر النقمة قهراً، بل تفضلاً. وتكذيب الرسل في نفي الصاحبة والولد عن الله أذى لهم، فأضيف الأذى لله تعالى للمبالغة في الإنكار عليهم والاستعظام لمقالتهم، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ﴾ [الأحزاب، آية: ٥٧]، فإن معناه: يؤذون أولياء الله وأولياء رسوله، فأقيم المضاف مقام المضاف إليه».

قال العبد الضعيف عفا الله عنه: ويحتمل أن يكون المراد أنهم يفعلون مع الله تعالى ما لو فعلوه مع مخلوق لسُبِّبَ إيذاؤه، ففعل الإيذاء منهم متحقق، ولو كان الله سبحانه وتعالى لا يتأذى منه تأذي المخلوقات، لكونه منزهاً عن الانفعالات، ولكنه لا مانع من أن يكون فعلهم يستحق ما يستحقه الإيذاء في المخلوقات وهو العذاب والانتقام، ولكنّ الله تعالى يحلُم عنهم، فلا يمسك عنهم الرزق والعافية في الدنيا.

(١٠) ـ باب: طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً

٥١ ـ (٢٨٠٥) ـ **قوله**: **(عن أنس بن مالك)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الأنبياء، باب خلق آدم وذريته (٣٣٣٤)، وفي الرقاق، باب من نُوقش الحساب عُذّب (٦٥٣٨)، وباب صفة الجنة والنار (٦٥٥٧).

لأهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً: لَوْ كَانَتْ لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، أَكُنْتَ مُفْتَدِياً بِهَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَٰذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ: أَنْ لاَ تُشْرِكَ ـ (أَحْسِبُهُ قَالَ) وَلاَ أُدْخِلَكَ النَّارَ. فَأَبَيْتَ إِلاَّ الشِّرْكَ».

٧٠١٥ ـ (٠٠٠) **حدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ. إِلاَّ قَوْلَهُ: «**وَلاَ أُدْخِلَكَ النَّارَ**» فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ.

٧٠١٦ ـ (٥٢) **حدّثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ. (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**يُقَالُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِلْءُ الأَرْضِ ذَهَباً، أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيُقَالُ لَهُ: قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذٰلِكَ**».

٧٠١٧ ـ (٥٣) **وحدّثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، (يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ)، كِلاَهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «**فَيُقَالُ لَهُ: كَذَبْتَ، قَدْ سُئِلْتَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذٰلِكَ**».

قوله: (لأهون أهل النار عذاباً) قيل: هو أبو طالب، ذكره الحافظ في كتاب الأنبياء من الفتح.

قوله: (أردت منك أهون من هذا وأنت في صلب آدم) المراد من الإرادة هنا الطلب، أي: طلبت منك. قال القاضي عياض: «يشير بذلك إلى قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ الآية، فهذا الميثاق الذي أخذ عليهم في صلب آدم، فمن وفىَّ به بعد وجوده في الدنيا فهو مؤمن، ومن لم يوف به فهو الكافر. فمراد الحديث: أردت منك حين أخذت الميثاق، فأبيت إذ أخرجتك إلى الدنيا إلا الشرك» كذا في فتح الباري (١١: ٤٠٣).

٥٣ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (كذبت)** قال النووي: «الظاهر أن معناه أن يقال له: لو رددناك إلى الدنيا وكانت لك كلّها أكنت تفتدي بها، فيقول: نعم، فيقال له: كذبت، قد سُئلت أيسر من ذلك فأبيت. ويكون هذا من معنى قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا۟ لَعَادُوا۟ لِمَا نُهُوا۟ عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨]. ولا بد من هذا التأويل ليجمع بينه وبين قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لَٱفْتَدَوْا۟ بِهِۦ مِن سُوٓءِ ٱلْعَذَابِ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾» [الزمر، آية: ٤٧].

(١١) ـ باب: يحشر الكافر على وجهه

٧٠١٨ ـ (٥٤) **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَىٰ وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «**أَلَيسَ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَىٰ رِجْلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، قَادِراً عَلَىٰ أَنْ يُمْشِيَهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟**».

قَالَ قَتَادَةُ: بَلَىٰ. وَعِزَّةِ رَبِّنَا.

---

(١١) ـ باب: يحشر الكافر على وجهه

٥٤ ـ (٢٨٠٦) ـ **قوله: (حدثنا أنس بن مالك)** هذا الحديث أخرجه البخاري في تفسير سورة الفرقان، باب الذين يحشرون على وجوههم إلى جهنم (٤٧٦٠)، وفي الرقاق، باب الحشر (٦٥٢٣).

قوله: (كيف يُحْشَرُ الكافرُ عَلَى وَجْهِهِ؟) كأنه استغرب ما ورد في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ﴾، وأراد معرفة كيفية حشر الكافرين على وجوههم.

قوله: (أن يُمْشِيَه على وجهه يوم القيامة) فيه تأييد لمن فسّر حشر الكافر على وجهه بأنه محمول على حقيقته، وأنه يمشي على وجهه حقيقة. ويؤيده أيضاً حديث أبي هريرة عند البراز: «يحشر الناس على ثلاثة أصناف: صنف على الدوابّ، وصنف على أقدامهم، وصنف على وجوههم، فقيل: كيف يمشون على وجوههم» ذكره الحافظ في فتح (٨: ٤٩٢) ثم قال: «يؤخذ من مجموع الأحاديث أن المقربين يحشرون ركباناً، ومن دونهم من المسلمين على أقدامهم. وأما الكفار فيحشرون على وجوههم» وقال في موضع آخر (١١: ٣٨٢): «والحكمة في حشر الكافر على وجهه أنه عوقب على عدم السجود لله في الدنيا بأن يسحب على وجهه يوم القيامة إظهاراً لهوانه، بحيث صار وجهه مكان يده ورجله».

والتفسير الآخر للآية أنه محمول على التمثيل، وأنه كقوله تعالى: ﴿أَفَمَن يَمْشِى مُكِبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِۦٓ أَهْدَىٰٓ أَمَّن يَمْشِى سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢٢﴾﴾ [الملك، آية: ٢٢]. وظاهر الأحاديث المذكورة أن المراد في آية سورة الفرقان حقيقة المشي على الوجه، وإن أحوال القيامة والآخرة لا يدرك كنهها بالعقول البشرية والله سبحانه أعلم.

(١٢) ـ باب: صبغ أنعم أهل الدنيا في النار، وصبغ أشدهم بؤساً في الجنة

٧٠١٩ ـ (٥٥) **حدّثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا، مِنْ أَهْلِ النَّارِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً. ثُمَّ يُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ، هَلْ رَأَيْتَ خَيْراً قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لاَ. وَاللَّهِ يَا رَبِّ، وَيُؤْتَىٰ بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْساً فِي الدُّنْيَا، مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. فَيُصْبَغُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ. فَيُقَالُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ، هَلْ رَأَيْتَ بُؤْساً قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لاَ، وَاللَّهِ يَا رَبِّ، مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ. وَلاَ رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ**».

(١٣) ـ باب: جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة، وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا

٧٠٢٠ ـ (٥٦) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَىٰ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ،

---

(١٢) ـ باب: صبغ أنعم أهل الدنيا في النار وصبغ أشدهم بؤساً في الجنة

٥٥ ـ (٢٨٠٧) ـ **قوله**: **(عن أنس بن مالك)** هذا الحديث أخرجه ابن ماجه في الزهد، باب صفة النار (٤٣٧٦)، وأخرجه أيضاً أحمد في مسنده (٣: ٢٠٣).

قوله: **(يؤتى بأنعم أهل الدنيا)** يعني: الذي عاش في الدنيا في راحة ونعيم أكثر من كل من سواه وكان ممن يستحق النار، وهو معنى قوله: (من أهل النار).

قوله: **(فيُصبغ في النار صبغة)** بفتح الصاد، وهو مرّة من الصبغ، والمراد هنا: الغمس، أي: أنه يُغمس في النار غَمْسةً.

قوله: **(لا والله يا رب)** يعني: أنه لشدة ما رآه من عذاب النار ينسى كل نعيم حظي به في الدنيا فيقول: ما رأيت نعيماً قط. ويقع للمؤمن الذي عاش في الدنيا بائساً على العكس من ذلك فيصبغ في الجنة صبغة، فينسى ما أصابه من الشدائد في الدنيا، فيقول: ما رأيت بؤساً قطّ. نسأل الله سبحانه أن يرزقنا الجنّة ويُعافينا من النّار.

(١٣) ـ باب: جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة، إلخ

٥٦ ـ (٢٨٠٨) ـ **قوله**: **(عن أنس بن مالك)** هذا الحديث تفرد بإخراجه المصنف من بين الأئمة الستة، وأخرجه أحمد في مسنده (٣: ١٢٣ و ٢٨٣).

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ اللَّهَ لاَ يَظْلِمُ مُؤْمِناً حَسَنَةً. يُعْطَىٰ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُجْزَىٰ بِهَا فِي الآخِرَةِ. وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ بِهَا لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا. حَتَّىٰ إِذَا أَفْضَىٰ إِلَىٰ الآخِرَةِ. لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَىٰ بِهَا»**.

٧٠٢١ - (٥٧) **حدّثنا** عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ. حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً أُطْعِمَ بِهَا طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا. وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَإِنَّ اللَّهَ يَدَّخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الآخِرَةِ وَيُعْقِبُهُ رِزْقاً فِي الدُّنْيَا، عَلَىٰ طَاعَتِهِ»**.

٧٠٢٢ - (٠٠٠) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرُّزِّيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِهِمَا.

(١٤) - باب: مثل المؤمن كالزرع، ومثل الكافر كشجر الأرز

٧٠٢٣ - (٥٨) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَثَلُ الْمُؤْمِنِ** ....

قوله: (إنّ الله لا يظلم مؤمناً حسنة) قال الطيبي في شرحه للمشكاة (٩: ٢٨٦): «لا يظلم: لا ينقص، وهو متعد إلى مفعولين: أحدهما (مؤمناً) والآخر (حسنة) ومعناه: أن المؤمن إذا اكتسب حسنة، يكافئه الله تعالى بأن يوسع عليه رزقه ويرغد عيشه في الدنيا، وبأن يجزي ويثيب في الآخرة. والكافر إذا اكتسب حسنة في الدنيا، بأن يفكّ أسيراً أو ينقذ غريقاً، يكافئه الله تعالى في الدنيا ولا يجزيه في الآخرة».

قوله: (يُعْطى بها في الدنيا) يعني: ينعم الله تعالى إليه في الدنيا بسبب الحسنات التي باشرها. وذكر الطيبي أن استعمال لفظ (الإعطاء) لنعم الدنيا، ولفظ (الجزاء) لنعم الآخرة يشير إلى أن ما يُعطى المؤمن من النعم في الدنيا ليس جزاء لحسناته، وإنما هو فضل من الله وإحسان، وإن جزاءه ما سيجده في الآخرة، والله أعلم.

قوله: (بحسنات ما عمل به لله) واعلم أن حسنات الكافر، كالصدقة والصلة وخدمة الخلق، لا تقرّبه إلى الله تعالى لفقدان الإيمان الذي هو شرط لكونها قربة، ولكنها حسنات يكافأ بها في الدنيا.

(١٤) - باب: مثل المؤمن كالزرع، ومثل الكافر كشجر الأرز

٥٨ - (٢٨٠٩) - **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في المرضى، باب ما جاء في كفارة المرض (٥٦٤٤)، وفي التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا

كَمَثَلِ الزَّرْعِ. لاَ تَزَالُ الرِّيحُ تُمِيلُهُ. وَلاَ يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ الْبَلاَءُ. وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الأَرْزِ. لاَ تَهْتَزُّ حَتَّىٰ تَسْتَحْصِدَ».

٧٠٢٤ ـ **(٠٠٠) حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ـ مَكَانَ قَوْلِهِ تُمِيلُهُ ـ **«تُفِيئُهُ»**.

٧٠٢٥ ـ **(٥٩) حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، كَعْبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ.**

ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٧١﴾» (٧٤٦٦). وأخرجه الترمذي في الأمثال، باب ما جاء في مثل المؤمن القارىء للقرآن وغير القارىء (٢٨٧٠).

قوله: (كمثل الزّرع) شبّه رسول الله ﷺ المؤمن بالزرع في أنّ الرّيح تُميل الزرع وتحركه، كما أن المؤمن يحركه الأمراض والبلايا، ولعلّ في التشبيه إشارة إلى أن الأمراض والبلايا عاقبتها محمودة للمؤمن لأنّها تكفّر ذنوبه وترفع من درجاته، كما أن حركة الزرع بالرّياح تساعد في نشأتها ونموّها.

قوله: (كمثل شجرة الأرز) بفتح الهمزة وسكون الراء، وقيل: بفتح الراء، والأكثر على السكون. قالوا: هو شجر معتدل صلب لا يحركه هبوب الريح، ويقال له الأرزن. وقيل: إنه شجر الصنوبر، وقال أبو حنيفة الدينوري: ليس هو من نبات أرض العرب، ولا ينبت في السباخ بل يطول طولاً شديداً ويغلظ. كذا في فتح الباري (١٠: ١٠٧). والتشبيه في عدم تحركه بهبوب الرّيح، كما أن الكافر لا يعجّل جزاء ذنوبه، ولا تكون البلايا كفّارة له. وليس المراد أن الكافر لا يصيبه المرض والبلاء أبداً، فإنه خلاف المشاهدة. وإنما المقصود أن الأمراض والبلايا لا تأتيه لتكفر عنه خطاياه، وإنما تأتي لأسباب عادية فقط.

قوله: (حتى تستحصد) بفتح التاء وكسر الصاد بالبناء للمعروف في رواية الأكثرين، أي: تنقلع. وقيل: هو بضم التاء بالبناء للمجهول، أي: تُحْصَدَ بأن يقلعه أحد. والمقصود أن الكافر يؤاخذ بكفره وفسقه مرّة واحدة في الآخرة، أعاذنا الله منه.

(٠٠٠) ـ **قوله: (تُفيئه)** بضم التاء، بمعنى: تُميله.

٥٩ ـ (٢٨١٠) ـ **قوله: (عن أبيه كعب)** هذا الحديث أخرجه البخاري في المرضى، باب ما جاء في كفارة المرض (٥٦٤٣).

قوله: (كمثل الخامة) بالخاء وتخفيف الألف والميم: هي الطاقة والقصبة اللينة من الزرع،

تُفِيئُهَا الرِّيحُ. تَصْرَعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا أُخْرَىٰ. حَتَّىٰ تَهِيجَ. وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الأَرْزَةِ الْمُجْذِيَةِ عَلَىٰ أَصْلِهَا. لاَ يُفِيئُهَا شَيْءٌ. حَتَّىٰ يَكُونَ انْجِعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً».

٧٠٢٦ - (٦٠) **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ وَعَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ. تُفِيئُهَا الرِّيَاحُ. تَصْرَعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا. حَتَّىٰ يَأْتِيَهُ أَجَلُهُ. وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الأَرْزَةِ الْمُجْذِيَةِ. الَّتِي لاَ يُصِيبُهَا شَيْءٌ. حَتَّىٰ يَكُونَ انْجِعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً**».

٧٠٢٧ - (٦١) **وَحَدَّثَنِيهِ** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ. قَالاَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، غَيْرَ أَنَّ مَحْمُوداً قَالَ فِي رِوَايَتِهِ، عَنْ بِشْرٍ: «**وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الأَرْزَةِ**»، وَأَمَّا ابْنُ حَاتِمٍ فَقَالَ: «**مَثَلُ الْمُنَافِقِ**» كَمَا قَالَ زُهَيْرٌ.

٧٠٢٨ - (٦٢) **وحدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، (وَهُوَ الْقَطَّانُ)، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ - (قَالَ ابْنُ هَاشِمٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ. وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ) عَنِ

وقال الخليل: الخامة الزرع أول ما ينبت على ساق واحد، والألف منها منقلبة عن واو.

قوله: (حتى تهيج) أي: تستوي ويكمل نضجها، يعني: أن الرياح لا تزال تقلبها، فتصرعها أي: تقرّبها إلى السقوط إذا كانت شديدة، وتقيمها معتدلة إذا كانت هادئة، إلى أن يحين نضجها.

قوله: (المجذية) بضم الميم وسكون الجيم وكسر الذال، أي: الثابتة المنتصبة، يقال: أجذى يُجذي، وجَذى يَجْذِي.

قوله: (انجعافها) أي: انقلاعها، تقول: جعفته فانجعف، مثل قلعته فانقلع، ونقل عن الداودي أن معناه: انكسارها من وسطها أو أسفلها.

هذا، وقد فسّر المهلب هذا الحديث بمعنى أوسع مما ذكرنا، ولفظه: «معنى الحديث أن المؤمن حيث جاءه أمر الله انطاع له، فإن وقع له خير فرح به وشكر، وإن وقع له مكروه صبر ورجا فيه الخير والأجر، فإذا اندفع عنه اعتدل شاكراً. والكافر لا يتفقده الله باختياره، بل يحصل له التيسير في الدنيا ليتعسر عليه الحال في المعاد، حتى إذا أراد الله إهلاكه قصمه، فيكون موته أشدّ عذاباً عليه وأكثر ألماً في خروج النفس» ذكره الحافظ في فتح الباري.

النَّبِيِّ ﷺ. بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ، وَقَالاَ جَمِيعاً فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ يَحْيَىٰ: «**وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الأَرْزَةِ**».

(١٥) ـ باب: مثل المؤمن مثل النخلة

٧٠٢٩ ـ (٦٣) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ)، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ)، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لاَ يَسْقُطُ وَرَقُهَا. وَإِنَّهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ. فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ؟**» ....

---

(١٥) ـ باب: مثل المؤمن مثل النخلة

٦٣ ـ (٢٨١١) ـ **قوله**: (**سمع عبد الله بن عمر**) هذا الحديث أخرجه البخاري في العلم، باب قول المحدث: حدثنا أو أخبرنا أو أنبأنا (٦١)، وباب طرح الإمام المسألة على أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم (٦٢)، وباب الفهم في العلم (٧٢)، وباب الحياء في العلم (١٣١)، وفي البيوع، باب بيع الجُمّار وأكله (٢٢٠٩)، وفي تفسير سورة إبراهيم، باب ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ (٤٦٩٨)، وفي الأطعمة، باب أكل الجمّار (٥٤٤٤)، وباب بركة النخلة (٥٤٤٨)، وفي الأدب، باب ما لا يستحيا من الحقّ للتفقه في الدين (٦١٢٢)، وباب إكرام الكبير، ويبدأ الأكبر بالكلام والسؤال (٦١٤٤)، وأخرجه الترمذي في الأدب، باب ما جاء في مثل المؤمن القارىء للقرآن (٢٨٧١).

قوله: (**وإنّها مثل المسلم**) رواه البعض بكسر الميم وسكون الثاء، وبعضهم بفتح الميم والثاء كليهما، وهما بمعنى. وما ذكر في الحديث من خصوصية النخلة أنها لا تسقط ورقها، تظهر فائدته مما أخرجه الحارث بن أبي أسامة في هذا الحديث من وجه آخر عن ابن عمر ولفظه: «قال: كنّا عند رسول الله ﷺ ذات يوم، فقال: إن مثل المؤمن كمثل شجرة لا تسقط لها أنملة، أتدرون ما هي؟ قالوا: لا. قال: هي النخلة، لا تسقط لها أنملة، ولا تسقط لمؤمن دعوة» ذكره الحافظ في الفتح (١: ١٤٥).

قوله: (**فحدّثوني ما هي؟**) قال العيني في عمدة القاري (٢: ١٥): «فيه جواز اللغز مع بيانه. فإن قلت: روى أبو داود من حديث معاوية عن النبيّ ﷺ أنه نهى عن الأغلوطات. قال الأوزاعي أحد رواته: هي صعاب المسائل، قلت: هو محمول على ما إذا أخرج على سبيل تعنيت المسؤول أو تعجيزه أو تخجيله ونحو ذلك».

وقد وقع في رواية نافع عند البخاري في التفسير: (أخبروني) بدل قوله (حدّثوني)، ووقع في رواية الإسماعيلي عن نافع: (أنبئوني) ذكره العيني. فاشتمل الحديث على الألفاظ الثلاثة المعروفة عند المحدثين للحديث.

فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ. فَاسْتَحْيَيْتُ. ثُمَّ قَالُوا: حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَقَالَ: «**هِيَ النَّخْلَةُ**».

قوله: (فوقع الناس في شجر البوادي) أي: ذهبت أفكارهم إلى أشجار البوادي، أي: إلى أشجار الصحارى والرِّيف، وصار كل إنسان يفسرها بنوع من أنواع شجر البوادي وذهلوا عن النخلة.

قوله: (ووقع في نفسي أنها النخلة) بيّن أبو عوانة في صحيحه من طريق مجاهد عن ابن عمر وجه ذلك، قال: «فظننت أنها النخلة من أجل الجمّار الذي أتى به» يعني أن النبيّ ﷺ كان إنما طرح هذا السؤال عند ما أتى بجمّار النّخل وجعل يأكله، كما سيأتي، ففهم ابن عمر أن المسؤول عنه شجرة النخلة. قال الحافظ: «وفيه إشارة إلى أن الملغز له ينبغي أن يتفطن لقرائن الأحوال الواقعة عند السؤال، وأن الملغز ينبغي له أن لا يبالغ في التعمية بحيث لا يجعل للملغز باباً يدخل منه، بل كلما قربه كان أوقع في نفس سامعه».

قوله: (فاستحييت) وبيّن في رواية آتية أنه إنما استحيا لكون الصحابة الكبار حاضرين في المجلس. ووقع في رواية مجاهد عند البخاري في باب الفهم في العلم: «فأردت أن أقول: هي النخلة، فإذا أنا أصغر القوم»، وله في الأطعمة: «فإذا أنا عاشر عشرة أن أحدثهم» وفي رواية نافع عند البخاري في التفسير: «ورأيت أبا بكر وعمر لا يتكلمان، فكرهت أن أتكلم».

وفيه أن الأدب للصغير أن لا يبادر بالجواب إذا كان الكبار ساكتين، بل ينتظر، فإن أجاب أحد الكبار يكتفي به، وإلا فيتكلم.

قوله: (هي النّخلة) قال العيني في عمدة القاري (٢: ١٤): «وأما وجه الشّبه، فقد اختلفوا فيه، فقال بعضهم: هو كثرة خيرها، ودوام ظلّها، وطيب ثمرها، ووجودها على الدوام، فإنه من حين يطلع ثمرها لا يزال يؤكل منه حتى ييبس، وبعد أن ييبس يتخذ منها منافع كثيرة من خشبها وورقها وأغصانها، فيستعمل جذوعاً، وحطباً، وعصياً، ومحاضر، وحُصُراً، وحبالاً، وأواني، وغير ذلك مما ينتفع به من أجزائها، ثم آخرها نواها ينتفع به علفاً للإبل وغيره، ثم جمال نباتها وحسن ثمرتها، وهي كلها منافع وخير وجمال. وكذلك المؤمن خير كله من كثرة طاعاته، ومكارم أخلاقه، ومواظبته على صلاته وصيامه وذكره والصدقة وسائر الطاعات. هذا هو الصحيح في وجه الشبه. وقال بعضهم: وجه التشبيه أن النخلة إذا قطعت رأسها ماتت بخلاف باقي الشجر. وقال بعضهم: لأنها لا تحمل حتى تلقح. وقال بعضهم: لأنها تموت إذا مُزّقت أو فسد ما هو كالقلب لها. وقال بعضهم: لطلعها رائحة المنيّ. وقال بعضهم: لأنّها تعشق كالإنسان. وهذه الأقوال كلها ضعيفة من حيث إن التشبيه إنما وقع بالمسلم، وهذه المعاني تشمل المؤمن والكافر».

قَالَ: فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِعُمَرَ. قَالَ: لأَنْ تَكُونَ قُلْتَ: هِيَ النَّخْلَةُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

٧٠٣٠ ـ (٦٤) **حدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ الضُّبَعِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ يَوماً لأَصْحَابِهِ: «**أَخْبِرُونِي عَنْ شَجَرَةٍ، مَثَلُهَا مَثَلُ الْمُؤْمِنِ**» فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَذْكُرُونَ شَجَراً مِنْ شَجَرِ الْبَوَادِي.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَأُلْقِيَ فِي نَفْسِي أَوْ رُوعِيَ؛ أَنَّهَا النَّخْلَةُ. فَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَقُولَهَا. فَإِذَا أَسْنَانُ الْقَوْمِ، فَأَهَابُ أَنْ أَتَكَلَّمَ. فَلَمَّا سَكَتُوا، قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ: «**هِيَ النَّخْلَةُ**».

وأخرج البخاري هذا الحديث في تفسير قوله تعالى: ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ [إبراهيم، آية: ٢٤]، إشارة إلى أن المراد من الشجرة الطيبة في الآية النخلة. وقد ورد صريحاً فيما رواه البزاز من طريق موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال: «قرأ رسول الله ﷺ. . . فذكر الآية. . . فقال: أتدرون ما هي؟ قال ابن عمر: لم يخف عليّ أنها النخلة، فمنعني أن أتكلم مكان سنّي، فقال رسول الله ﷺ: هي النخلة» ذكره الحافظ في الفتح (١ : ١٤٦) ثم قال: «ويجمع بين هذا وبين ما تقدم أنه ﷺ أتى بالجمّار فشرع في أكله تالياً للآية قائلاً: إن من الشجرة شجرة إلى آخره. ووقع عند ابن حبان من رواية عبد العزيز بن مسلم، عن عبد اللّه بن دينار، عن ابن عمر أن النبيّ ﷺ قال: من يخبرني عن شجرة مثلها مثل المؤمن، أصلها ثابت وفرعها في السماء؟ فذكر الحديث، وهو يؤيد رواية البزاز. قال القرطبي: فوقع التشبيه بينهما من جهة أن أصل دين المسلم ثابت، وأن ما يصدر عنه من العلوم والخير قوت للأرواح مستطاب، وأنه لا يزال مستوراً بدينه، وأنه يُنتفع بكل ما يصدر عنه حيّاً وميّتاً، انتهى. وقال غيره: والمراد بكون فرع المؤمن في السماء رفع عمله وقبوله. وروى البزاز أيضاً من طريق سفيان بن حسين، عن أبي بشر، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: مثل المؤمن مثل النخلة، ما أتاك منها نفعك» هكذا أورده مختصراً وإسناده صحيح، وقد أفصح بالمقصود بأوجز عبارة».

قوله: (أحبّ إليّ من كذا وكذا) زاد ابن حبان في صحيحه: أحسبه قال: حمر النعم. وإنما أحبّ عمر ذلك لأنهُ لو تكلم بذلك ابنه لظهر ذكاؤه ووقع جوابه موقع الثناء من النبيّ ﷺ والصحابة، ولدعا له رسول الله ﷺ. وفيه أنه لا مانع من أن يتمنى الوالد لولده ما يجوز الثناء له من الكبار.

٦٤ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (في نفسي أو رُوعي)** بضم الراء وسكون الواو، بمعنى النفس والقلب والخلَد.

قوله: (فإذا أسنان القوم) أسنان القوم: كبارهم وشيوخهم، يعني: منعني من التكلم أن الكبار كانوا حاضرين.

٧٠٣١ - (٠٠٠) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَىٰ الْمَدِينَةِ. فَمَا سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلاَّ حَدِيثاً وَاحِداً. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأُتِيَ بِجُمَّارٍ، فَذَكَرَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا.

٧٠٣٢ - (٠٠٠) **وحدّثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سَيْفٌ. قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِداً يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجُمَّارٍ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

٧٠٣٣ - (٠٠٠) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: **«أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ شِبْهِ، أَوْ كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ. لاَ يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا»**.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَعَلَّ مُسْلِماً قَالَ: وَتُؤْتِي أُكُلَهَا. وَكَذَا وَجَدْتُ عِنْدَ غَيْرِي أَيْضاً. وَلاَ تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ. وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لاَ يَتَكَلَّمَانِ. فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ أَوْ أَقُولَ شَيْئاً. فَقَالَ عُمَرُ: لأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

---

(٠٠٠) - **قوله: (إلا حديثاً واحداً)** فيه استحباب التورع عن كثرة التحديث، لئلا يقع المرء في خطأ.

قوله: (فأتي بجمّار) بضم الجيم وتشديد الميم، وهو لُبّ يخرج من قلب النخلة ويؤكل.

(٠٠٠) - **قوله: (لا يتحات)** أي: لا يتساقط.

قوله: (لعلّ مسلماً قال: وتؤتي أكلها) قال النووي: «معنى هذا أنه وقع في رواية إبراهيم بن سفيان صاحب مسلم ورواية غيره أيضاً من مسلم: (لا يتحاتّ ورقها ولا تؤتي أكلها كل حين) واستشكل إبراهيم بن سفيان هذا لقوله: (ولا تؤتي أكلها) خلاف باقي الروايات، فقال: لعل مسلماً رواه (وتؤتي) بإسقاط (لا) وأكون أنا وغيري غلطنا في إثبات (لا). قال القاضي وغيره من الأئمة: وليس هو بغلط كما توهمه إبراهيم، بل الذي في مسلم صحيح بإثبات (لا)، وكذا رواه البخاري بإثبات (لا). ووجهه أن لفظة (لا) ليست متعلقة بتؤتي، بل متعلقة بمحذوف تقديره: لا يتحاتّ ورقها ولا مكرر، أي: لا يصيبها كذا وكذا، لكن لم يذكر الراوي تلك الأشياء المعطوفة، ثم ابتدأ فقال: تؤتي أكلها كل حين».

(١٦) ـ باب: تحريش الشيطان، وبعثه سراياه لفتنة الناس، وأن مع كل إنسان قريناً

٧٠٣٤ ـ (٦٥) **حدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ. وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ**».

٧٠٣٥ ـ (٠٠٠) **وحدّثناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. كِلاَهُمَا عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ.

٧٠٣٦ ـ (٦٦) **حدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ. فَيَبْعَثُ سَرَايَاهُ فَيَفْتِنُونَ النَّاسَ. فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً**».

---

(١٦) ـ باب تحريش الشيطان، وبعثه سراياه لفتنة الناس إلخ

٦٥ ـ (٢٨١٢) ـ **قوله**: **(عن جابر)** هذا الحديث أخرجه أيضاً الترمذيّ في البرّ والصلة، باب ما جاء في التباغض (١٩٣٧).

قوله: **(أن يعبده المصلّون في جزيرة العرب)** يعني أن الشيطان أيس من أن يتحوّل أهل الجزيرة إلى الشرك وعبادة الأصنام ومن أن تظهر فيها كلمة الكفر ويستولي عليها الكفّار، وقد وقع كما أخبر ﷺ، ولا يرد عليه ارتداد مانعي الزكاة وأصحاب مسيلمة، فإنهم لم يعبدوا الأوثان.

٦٦ ـ (٢٨١٣) ـ **قوله**: **(ولكن في التحريش بينهم)** التحريش: الإثارة، والمراد هنا إثارة الخصومات والشحناء. وفيه تحذير للمسلمين من افتراق كلمتهم وثوران الخصومات بينهم، فإن ذلك من عمل الشيطان.

٦٧ ـ (٠٠٠) ـ **قوله**: **(عن جابر)** هذا الحديث لم يخرجه من الأئمة الستة أحد إلا المصنف رحمه الله تعالى.

٦٩ ـ (٢٨١٤) ـ **قوله**: **(إنّ عرش إبليس على البحر)** قال النووي: «العرش هو سرير الملك، ومعناه أن مركزه البحر، ومنه يبعث سراياه في نواحي الأرض» وقال الطيبي في شرحه للمشكاة (١ : ٢٠٧): في تفسير كون عرش إبليس على البحر: «يحتمل بأن يجري على ظاهره، ويكون من جملة تمرده وطغيانه جعل عرشه على الماء، كما في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ

٧٠٣٧ - (٦٧) **حدّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، (وَاللَّفْظُ لأَبِي كُرَيْبٍ)، قَالاَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ. ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ. فَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً. يَجِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا. فَيَقُولُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئاً. قَالَ: ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ. قَالَ: فَيُدْنِيهِ مِنْهُ وَيَقُولُ: نِعْمَ أَنْتَ**».

قَالَ الأَعْمَشُ: أُرَاهُ قَالَ: «**فَيَلْتَزِمُهُ**».

٧٠٣٨ - (٦٨) **حدّثني** سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ. حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ. عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**يَبْعَثُ الشَّيْطَانُ سَرَايَاهُ فَيَفْتِنُونَ النَّاسَ. فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً**».

٧٠٣٩ - (٦٩) **حدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ**». قَالُوا: وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**وَإِيَّايَ. إِلاَّ أَنَّ اللَّهَ** ....

عَلَى ٱلْمَآءِ﴾، وأن يجري على الكناية الإيمائية، عبّر عن استيلائه على إغواء الخلق وتسلطه عليهم بهذه العبارة».

قوله: (نِعْمَ أَنْتَ) أي نِعم العون أنت.

قوله: (فيلتزمه) أي يعانقه تقديراً لصُنعه وإعجاباً به. وهذا الحديث دليل على أن حدوث التفرقة بين المرء وزوجه من أعظم مكايد الشيطان، وممّا يفرح به إبليس، لأنه يشتمل على أنواع من الفساد، وربّما يجرّ إلى ضروب من المعاصي.

قوله: (عن عبد الله بن مسعود) هذا الحديث مما تفرد بإخراجه المصنف من بين الأئمة الستة، وأخرجه أحمد في مسنده ١/ ٣٩٧ و٣٨٥ و٤٠١ و٤٦٠.

قوله: وكّلَ به قرينه من الجنّ) هو من التوكيل بمعنى التّسليط. و«قرينه من الجنّ» صاحبه منهم ليأمره بالشرّ، واسمه الوسواس، وهو ولد يولد لإبليس حين يولد لبني آدم ولد. كذا في مرقاة المفاتيح لعليّ القاري ١/ ١١٦، ولعلّ المراد من الولادة لإبليس أنه يُخلق شيطان يكون من جند إبليس، والله أعلم.

قوله: (وإيّاك يا رسول الله؟) أي: (ولك قرين من الجنّ؟) والقياس أن يقول: (وأنت يا رسول الله؟) ولكنه يتوسع في المحاورات مثل ذلك.

أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ. فَلاَ يَأْمُرُنِي إِلاَّ بِخَيْرٍ».

٧٠٤٠ ـ (٠٠٠) **حدّثنا** ابْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ، (يَعْنِيَانِ ابْنَ مَهْدِيٍّ)، عَنْ سُفْيَانَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ. كِلاَهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ. بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ، مِثْلَ حَدِيثِهِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ **«وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ، وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ»**.

٧٠٤١ ـ (٧٠) **حدّثني** هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ. حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلاً. قَالَتْ: فَغِرْتُ عَلَيْهِ. فَجَاءَ فَرَأَىٰ مَا أَصْنَعُ. فَقَالَ: **«مَا لَكِ يَا عَائِشَةُ، أَغِرْتِ؟»** فَقُلْتُ: وَمَا لِي لاَ يَغَارُ مِثْلِي عَلَىٰ مِثْلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَقَدْ جَاءَكِ شَيْطَانُكِ؟»** قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَ مَعِيَ شَيْطَانٌ؟ قَالَ: **«نَعَمْ»** قُلْتُ: وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ؟ قَالَ: **«نَعَمْ»** قُلْتُ: وَمَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **«نَعَمْ، وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّىٰ أَسْلَمَ»**.

قوله: (أعانني عليه فأسلم) بضم الميم بمعنى أنّني أسلمُ من شرّه، وبفتح الميم بمعنى أنه استسلم وانقاد لأمري. وفي جامع الترمذي: قال ابن عيينة: (فأسلم) بالضمّ، أي: أسلم أنا منه، والشيطان لا يسلم، وفي جامع الدارمي: قال أبو محمد: أسلمَ بالفتح، أي: استسلم وذلّ وانقاد، والخطّابي ذهب إلى الأول، والقاضي عياض إلى الثاني، وهما روايتان مشهورتان. قال التوربشتي: الله تعالى قادر على كل شيء، فلا يستبعد من فضله أن يخص نبيه بهذه الكرامة، أي: إسلام قرينه وبما فوقها. كذا في المرقاة.

(٠٠٠) ـ **قوله: (وقرينه من الملائكة)** أي: يولد مع كل إنسان صاحبه من الملائكة يأمره بخير، وسمّاه عليّ القاري (الملهم).

٧٠ ـ (٢٨١٥) ـ **قوله: (أن عائشة زوج النبيّ ﷺ حدثته)** هذا الحديث أخرجه أيضاً النسائي في عشرة النساء، باب الغيرة (٣٩٦٠).

قوله: (فغِرتُ عليه) أي: أصابتني غيرة عليه لزعمي أنه ﷺ خرج إلى بعض أزواجه أو سراريه.

قوله: (جاءكِ شيطانك) تفطن النبي ﷺ من هيئتها أنّها غارت، وتوهّمت ما لم يقع.

(١٧) ـ باب: لن يدخل أحد الجنة بعمله، بل برحمة الله تعالى

٧٠٤٢ ـ (٧١) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «**لَنْ يُنْجِيَ أَحَداً مِنكُمْ عَمَلُهُ**» قَالَ رَجُلٌ: وَلاَ

---

(١٧) ـ باب لن يدخل أحد الجنة بعمله، بل برحمة الله تعالى

٧١ ـ (٢٨١٦) ـ **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في المرضى، باب تمني المريض الموت (٥٦٧٣)، وفي الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل (٦٤٦٣)، وأخرجه النسائي في الإيمان، باب الدين يسر (٥٠٣٤)، وأخرجه ابن ماجه في الزهد، باب التوقي على العمل (٤٢٥٤).

قوله: (لن ينجي أحداً منكم عملُه) ظاهره يبدو معارضاً لقوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٧٢﴾﴾ وقوله تعالى: ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ وقد ذكر العلماء في طريق الجمع بينهما وجوهاً:

١ ـ إنّ الأعمال وإن كانت سبباً ظاهراً للنّجاة، كما ذكر في الآيتين، ولكن التوفيق للأعمال ليس إلا من رحمة الله تعالى، ولولا رحمة الله السابقة ما حصل الإيمان ولا الطاعة التي يحصل بها النجاة، وإلى ذلك أشار حديث الباب، بأن العمل بمجرده لا يُنجي الإنسان، بل سببه الأخير هو رحمة الله تعالى.

٢ ـ إن منافع العبد لسيّده، فعمله مستحَقّ لمولاه، فمهما أنعم عليه من الجزاء فهو من فضله.

٣ ـ إن نفس دخول الجنّة لا يتحصل إلا برحمة الله تعالى، وأما الدرجات المتفاوتة في الجنة، فهي بسبب الأعمال، وهو اختيار ابن بطال.

٤ ـ إن أعمال الطاعات كانت في زمن يسير، والثواب لا ينفد، فالإنعام الذي لا ينفد في جزاء ما ينفد بالفضل، لا بمقابلة الأعمال.

٥ ـ قال ابن القيم رحمه الله في (مفتاح دار السعادة): «الباء المقتضية للدخول غير الباء الماضية، فالأولى للسببيّة الدالة على أن الأعمال سبب الدخول المقتضية له كاقتضاء سائر الأسباب لمسبباتها، والثانية: باء المعاوضة، نحو اشتريت منه بكذا، فأخبر أن دخول الجنّة ليس في مقابلة عمل أحد، وأنه لولا رحمة الله لعبده، لما أدخله الجنة لأن العمل بمجرده، ولو تناهى، لا يوجب بمجرده دخول الجنّة ولا أن يكون عوضاً لها، لأنه ولو وقع على الوجه الذي يحبّه الله لا يقاوم نعمة الله، بل جميع العمل لا يوازي نعمة واحدة، فتبقى سائر نعمه مقتضية لشكرها، وهو لم يوفها حق شكرها، فلو عذبه في هذه الحالة لعذّبه وهو غير ظالم، وإذا رحمه في هذه الحالة كانت رحمته خيراً من عمله، كما في حديث أُبيّ بن كعب الذي أخرجه أبو داود

إِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**وَلاَ إِيَّايَ. إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَلَكِنْ سَدِّدُوا**».

٧٠٤٣ - (٠٠٠) وَحَدَّثَنِيهِ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّدَفِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَشَجِّ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «**بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ**». وَلَمْ يَذْكُرْ «**وَلَكِنْ سَدِّدُوا**».

٧٠٤٤ - (٧٢) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ)، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَا مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ**» **فَقِيلَ**: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**وَلاَ أَنَا. إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِي رَبِّي بِرَحْمَةٍ**».

وابن ماجه في ذكر القدر، ففيه: «لو أن الله عذب أهل سماواته وأرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم كانت رحمته خيراً لهم، الحديث. وهذا فصل الخطاب مع الجبريّة الذين أنكروا أن تكون الأعمال سبباً في دخول الجنّة من كل وجه، والقدرية الذين زعموا أن الجنة عوض العمل وأنها ثمنه، وأن دخولها بمحض الأعمال، والحديث يبطل دعوى الطائفتين، والله أعلم».

٦ - قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (١١: ٢٩٦): (ويظهر لي في الجمع بين الآية والحديث جواب آخر، وهو أن يحمل الحديث على أن العمل من حيث هو عمل لا يستفيد به العامل دخول الجنة ما لم يكن مقبولاً، وإذا كان كذلك، فأمر القبول إلى الله تعالى، وإنما يحصل برحمة الله لمن يقبل منه. وعلى هذا، فمعنى قوله: ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ أي: تعملونه من العمل المقبول، ولا يضرّ بعد هذا أن تكون الباء للمصاحبة أو للإلصاق أو المقابلة، ولا يلزم من ذلك أن تكون للسببية).

قال العبد الضعيف عفا الله عنه: حاصل معظم هذه الأقوال واحد، وهو أنّ الأعمال بمجردها لا تصلح أن تكون علّة تامّة لدخول الجنّة، لأنّ عمل الإنسان، مهما بلغ الذروة من الكمال، فإنّه ناقص في جناب الله تعالى، ولأنّ العمل المتناهي يقصر من أن يكون علّة للنعم الخالدة في الجنّة، ولكنّ الله سبحانه وتعالى جعل الأعمال سبباً لدخول الجنّة بمحض فضله وكرمه، فالنفي في حديث الباب نفي لكون الأعمال سبباً في نفسها بحيث تستحق الجنّة من أصلها، والسببية المذكورة في الآيتين سببيّة حصلت بفضل الله ورحمته، فلا تنافي بينهما، والله أعلم.

قوله: (ولكن سّددوا) دفع لما يتوهم مما سبق من أن الأعمال لا تنجي، فلا فائدة في تعاطيها، وحاصل الدفع أن الإنسان مأمور بهذه الأعمال، فليسدّد عمله مهما أمكن، لأنّ الله سبحانه يتغمد بها الإنسان برحمته، وكأنّ أعماله علامة على وجود الرحمة التي تدخل العامل الجنّة، ومعنى قوله: (سدّدوا) أي: اعملوا واقصدوا بعملكم السداد والصواب.

٧٠٤٥ ـ (٧٣) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«لَيس أَحدٌ مِنكُم يُنجِيهِ عَمَلُهُ»** قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **«وَلاَ أَنا. إلاَّ أَنْ يَتَغمَّدَنِي اللَّهُ مِنهُ بِمَغفِرَةٍ وَرَحمَةٍ»**.

وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ بِيَدِهِ هَكَذَا. وَأَشَارَ عَلَىٰ رَأْسِهِ: **«وَلاَ أَنا. إلاَّ أَنْ يَتَغمَّدَنِي اللَّهُ مِنهُ بِمَغفِرَةٍ وَرَحمَةٍ»**.

٧٠٤٦ ـ (٧٤) **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَيسَ أَحدٌ يُنجِيهِ عَمَلُهُ»** قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **«وَلاَ أَنا. إلاَّ أَنْ يَتَدارَكَنِي اللَّهُ مِنهُ بِرَحمَةٍ»**.

٧٠٤٧ ـ (٧٥) **وحدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَبَّادٍ، يَحْيَىٰ بْنُ عَبَّادٍ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَن يُدْخِلَ أَحداً مِنكُم عَمَلُهُ الْجَنَّةَ»** قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **«وَلاَ أَنا. إلاَّ أَنْ يَتَغمَّدَنِي اللَّهُ مِنهُ بِفَضلٍ وَرَحمَةٍ»**.

٧٠٤٨ ـ (٧٦) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«قَارِبُوا وَسَدِّدُوا. وَاعلَمُوا أَنَّهُ لَن يَنجُوَ أَحدٌ مِنكُم بِعَمَلِهِ»** قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلاَ أَنْتَ؟ قَالَ: **«وَلاَ أَنا. إلاَّ أَنْ يَتَغمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحمَةٍ مِنهُ وَفَضلٍ»**.

٧٠٤٩ ـ (...) **وحدّثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

٧٠٥٠ ـ (...) **حدّثنا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ. بِالإِسْنَادَيْنِ جَمِيعاً. كَرِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

٧٠٥١ ـ (...) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ. وَزَادَ: **«وَأَبْشِرُوا»**.

٧٠٥٢ ـ (٧٧) **حدّثني** سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ. حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ

(٢٨١٧) ـ **قوله: (عن جابر)** هذا الحديث مما تفرد بإخراجه المصنف فيما بين الأئمة الستة، وأخرجه أحمد في مسنده (٣: ٣٩٤).

أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لاَ يُدْخِلُ أَحَداً مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ. وَلاَ يُجِيرُهُ مِنَ النَّارِ. وَلاَ أَنَا. إِلاَّ بِرَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ**».

٧٠٥٣ ـ (٧٨) **وحدّثنا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ. أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا بَهْزٌ. حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ. حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**سَدِّدُوا وَقَارِبُوا. وَأَبْشِرُوا. فَإِنَّهُ لَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ أَحَداً عَمَلُهُ**» قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**وَلاَ أَنَا. إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ. وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ**».

٧٠٥٤ ـ (٠٠٠) **وحدّثناه** حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ: «**وَأَبْشِرُوا**».

---

٧٨ ـ (٢٨١٨) ـ **قوله: (عن عائشة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الإيمان، باب أحب الدين إلى الله أدومها (٤٣)، وفي التهجد، باب ما يكره عن التشديد في العبادة (١١٥١)، وفي الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل (٦٤٦٤)، وأخرجه أبو داود في قيام الليل، باب الاختلاف على عائشة في إحياء الليل (١٦٤٢).

قوله: (قاربوا) أي: اقربوا من السّداد. قال الحافظ: (أي: لا تُفرطوا فتجهدوا أنفسكم في العبادة، لئلا يفضي بكم ذلك إلى الملال فتتركوا العمل فتفرّطوا. وقد أخرج البزار من طريق محمد بن سوقة عن ابن المنكدر عن جابر، ولكن صوّب إرساله، وله شاهد في الزهد لابن المبارك من حديث عبد الله بن عمرو موقوف: «إن هذا الدين متين، فأوغلوا فيه برفق ولا تبغضوا إلى أنفسكم عبادة الله، فإن المنبتّ لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى» والمنبتّ، بنون ثم موحدة ثم مثنّاة ثقيلة، أي: الذي عطب مركوبه من شدة السير، مأخوذ من البتّ، وهو القطع، أي: صار منقطعاً لم يصل إلى مقصوده، وفقد مركوبه الذي كان يوصله لو رفق به. وقوله: (أوغلوا) من الوغول، وهو الدخول في الشيء).

وزاد البخاري من طريق سعيد المقبري: (واغدوا وروُحوا، وشيء من الدلجة، والقصدَ القصدَ تبلغوا).

قوله: (أحب العمل إلى الله أدومه وإن قلّ) فيه إشارة إلى القصد والتوسط في الأعمال، لأن مع القصد يدوم العمل، فيكثر الثواب، ومع القلق يقع الملل فينقطع الثواب.

(١٨) ـ باب: إكثار الأعمال، والاجتهاد في العبادة

٧٠٥٥ ـ (٧٩) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ حَتَّىٰ انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ. فَقِيلَ لَهُ: أَتَكَلَّفُ هٰذَا؟ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ. فَقَالَ: «**أَفَلاَ أَكُونُ عَبْداً شَكُوراً**».

---

(١٨) ـ باب: إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة

٧٩ ـ (٢٨١٩) ـ **قوله**: (**عن المغيرة بن شعبة**) هذا الحديث أخرجه البخاري في التهجد، باب قيام النبي ﷺ الليل (١١٣٠)، وفي تفسير سورة الفتح، باب قوله: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ (٤٨٣٦)، وفي الرقاق، باب الصبر عن محارم الله (٦٤٧١)، وأخرجه الترمذي في الصلاة، باب ما جاء في الاجتهاد في الصلاة (٤١٢)، والنسائي في قيام الليل، باب الاختلاف على عائشة في إحياء الليل (١٦٤٤)، وابن ماجه في الإقامة، باب ما جاء في طول القيام في الصلاة (١٤١٧).

قوله: (**حتى انتفخت قدماه**) وفي الرواية الآتية: (حتى ورمت قدماه) وفي رواية مسعر عند البخاري: (حتى ترم قدماه، أو ساقاه) وفي حديث عائشة الآتي: (حتى تفطر رجلاه) أي: تشققت، ولا اختلاف بين هذه الروايات، فإنه إذا حصل الورم والانتفاخ حصل التشقق.

قوله: (**فقيل له: أتكلّف هذا؟**) أي: أتتكلف؟ ولم يسمّ القائل هنا، ويظهر من حديث عائشة الآتي أنها هي القائلة، ولفظها: (أتصنع هذا، وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخرّ).

قوله: (**أفلا أكون عبداً شكوراً**) الفاء هٰهنا للسببية، وهي عن محذوف تقديره: أأترك تهجدي فلا أكون عبداً شكوراً؟ والمعنى أن المغفرة سبب لكون التهجد شكراً، فكيف أتركه؟.

وقال ابن بطال: (في هذا الحديث أخذ الإنسان على نفسه بالشدة في العبادة وإن أضر ذلك ببدنه، لأنه ﷺ إذا فعل ذلك مع علمه بما سبق له، فكيف بمن لم يعلم بذلك، فضلاً عمن لم يأمن أنه استحق النار» قال الحافظ في الفتح (٣: ١٥): (ومحل ذلك ما إذا لم يفض إلى الملال، لأن حال النبي ﷺ كانت أكمل الأحوال، فكان لا يملّ من عبادة ربه وإن أضر ذلك ببدنه، بل صح أنه قال: (وجعلت قرة عيني في الصلاة) كما أخرجه النسائي من حديث أنس. فأما غيره ﷺ، فإذا خشي الملل لا ينبغي له أن يُكره نفسه، وعليه يحمل قوله ﷺ: خذوا من الأعمال ما تطيقون، فإن الله لا يملّ حتى تملّوا. وفيه مشروعية الصلاة للشكر، وفيه أن الشكر يكون بالعمل كما يكون باللسان، كما قال الله تعالى: ﴿ٱعْمَلُوٓا۟ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكْرًا﴾ [سبأ، آية: ١٣].

(وقال القرطبي: ظنّ من سأله عن سبب تحمله المشقة في العبادة أنه إنما يعبد الله خوفاً من الذنوب وطلباً للمغفرة والرحمة، فمن تحقق أنه غفر له لا يحتاج إلى ذلك، فأفادهم أن هناك

٧٠٥٦ - (٨٠) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ. سَمِعَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّىٰ وَرِمَتْ قَدَمَاهُ. قَالُوا: قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ. قَالَ: «**أَفَلاَ أَكُونُ عَبْداً شَكُوراً**».

٧٠٥٧ - (٨١) **حدّثنا** هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ. قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا صَلَّىٰ، قَامَ حَتَّىٰ تَفَطَّرَ رِجْلاَهُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَصْنَعُ هٰذَا، وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ فَقَالَ: «**يَا عَائِشَةُ، أَفَلاَ أَكُونُ عَبْداً شَكُوراً**».

(١٩) - باب: الاقتصاد في الموعظة

٧٠٥٨ - (٨٢) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ بَابِ عَبْدِ اللَّهِ نَنْتَظِرُهُ. فَمَرَّ بِنَا يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيُّ. فَقُلْنَا: أَعْلِمْهُ بِمَكَانِنَا. فَدَخَلَ

طريقاً آخر للعبادة، وهو الشكر على المغفرة وإيصال النعمة لمن لا يستحق عليه فيها شيئاً، فيتعين كثرة الشكر على ذلك».

٨١ - (٢٨٢٠) - **قوله**: (**عن ابن قُسيط**) بضم القاف مصغراً، واسمه يزيد بن عبد الله بن قُسيط، ويقال له يزيد بن قسيط أيضاً، مر ترجمته في كتاب الأضحية.

قوله: (**عن عائشة**) هذا الحديث أخرجه البخاري في تفسير سورة الفتح، باب قوله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ (٤٨٣٧).

(١٩) - باب: الاقتصاد في الموعظة

٨٢ - (٢٨٢١) - **قوله**: (**عند باب عبد الله**) يعني ابن مسعود رضي الله عنه، وحديثه هذا أخرجه البخاري في العلم، باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم (٦٨)، وباب من جعل لأهل العلم أيّاماً معلومة (٧٠)، وفي الدعوات، باب الموعظة ساعة بعد ساعة (٦٤١١)، وأخرجه الترمذي في الأدب، باب ما جاء في الفصاحة والبيان (٢٨٥٥).

قوله: (**فمرّ بنا يزيد بن معاوية النخعي**) هو كوفي ثقة عابد، ذكر العجلي أنه من طبقة الربيع بن خثيم. وذكر البخاري في تاريخه أنه قتل غازياً بفارس كأنه في خلافة عثمان. وليس له في الصحيحين ذكر إلا في هذا الموضع. كذا في فتح الباري: (١١: ٢٢٨).

قوله: (**فقلنا: أعلمه بمكاننا**) أي: أخبره بأنّنا ننتظره عند الباب. وفي رواية للبخاري في

عَلَيْهِ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ. فَقَالَ: إِنِّي أُخْبَرُ بِمَكَانِكُمْ. فَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ إِلاَّ كَرَاهِيَةُ أَنْ أُمِلَّكُمْ. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الأَيَّامِ. مَخَافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا.

٧٠٥٩ ـ (٠٠٠) **حدّثنا** أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ. ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. قَالاَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

وَزَادَ مِنْجَابٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ ابْنِ مُسْهِرٍ: قَالَ الأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مِثْلَهُ.

٧٠٦٠ ـ (٨٣) **وحدّثنا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ شَقِيقٍ، أَبِي وَائِلٍ،

الدعوات عن شقيق: (جاء يزيد بن معاوية، قلت: ألا تجلس؟ قال: لا، ولكن أدخل فأُخرِجُ إليكم صاحبكم، وإلا جئت أنا فجلست، فخرج عبد الله وهو آخذ بيده).

قوله: (إنّي أُخْبَرُ بمكانكم) بضم الهمزة في (أخبر) وفتح الباء على البناء للمجهول. وسيأتي في رواية منصور أنه قال هذا الكلام جواباً لقول بعضهم: (إنّا نحبّ حديثك ونشتهيه، ولودِدنا أنك حدثتنا كل يوم).

قوله: (كان يتخوّلنا) التخول: التعهد، وخال المال، وخال على الشيء خولاً: إذا تعهد، ويقال: خال المال يخوله خولاً: إذا ساسه وأحسن القيام إليه، والخائل: المتعاهد للشيء المصلح له. وخوّل الله الشيء: أي: ملّكه إياه. وهذه هي الرواية الصحيحة في هذا الحديث بالخاء المعجمة واللام. وذكر أبو عمرو الشيباني أن الصواب (يتحوّلهم) بالحاء المهملة، أي: يطلب أحوالهم التي ينشطون فيها للموعظة، فيعظهم. وكان الأصمعيّ يرويه: (يتخونهم) بالخاء المعجمة والنون، وهو بمعنى التعهد أيضاً، ولكن رواية أكثر المحدثين بالخاء واللام. كذا في عمدة القاري (٢: ٤٥).

قوله: (مخافة السّآمة علينا) السّآمة: الملالة وزناً ومعنى. قال الحافظ في الفتح (١: ١٦٣): (ويستفاد من الحديث استحباب ترك المداومة في الجهد في العمل الصالح خشية الملال، وإن كانت المواظبة مطلوبة لكنها على قسمين: إما كل يوم مع عدم التكلف، وإمّا يوماً بعد يوم، فيكون يوم الترك لأجل الراحة ليُقبل على الثاني بنشاط، وإما يوماً في الجمعة، ويختلف باختلاف الأحوال والأشخاص).

قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّرُنَا كُلَّ يَوْمِ خَمِيسٍ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، إِنَّا نُحِبُّ حَدِيثَكَ وَنَشْتَهِيهِ. وَلَوَدِدْنَا أَنَّكَ حَدَّثْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ. فَقَالَ: مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ إِلاَّ كَرَاهِيَةُ أَنْ أُمِلَّكُمْ. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الأَيَّامِ. كَرَاهِيَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا.

قد تم كتاب صفة القيامة بفضل الله تعالى يوم الثلاثاء السابع والعشرين من شهر صفر سنة ١٤١٤هـ. وأسأل الله سبحانه أن يوفقني لإكمال شرح باقي الأبواب على ما يحبه ويرضاه، وهو على كل شيء قدير.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٥١ ـ كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها

٧٠٦١ ـ (١) **حدّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ**».

---

٥١ ـ كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها

١ ـ (٢٨٢٢) ـ **قوله**: (**عن أنس بن مالك**) هذا الحديث أخرجه الترمذيّ في صفة الجنّة، باب حفّت الجنة بالمكاره وحفّت النار بالشهوات (٢٥٥٩).

قوله: (**حُفّت الجنّة بالمكاره**) بضم الحاء وتشديد الفاء من (حف الشيء): إذا أحاط به. والحَفاف: ما يحيط بالشيء حتى لا يتوصل إليه إلا بتخطّيه، فالجنة لا يتوصل إليها إلا بقطع مفاوز المكاره. وقد ورد في حديث أبي هريرة عند البخاري (حجبت) وهو أوضح. قال العلماء: هذا من بديع الكلام وفصيحه وجوامعه التي أوتيها ﷺ من التمثيل الحسن. والمراد من المكاره هنا، وهو جمع مكروه، الأعمال الصالحة التي تتطلب الجهد والمشقة والصبر عن الشهوات والملاذّ.

وقد ورد تفصيل كون الجنّة محفوفة بالمكاره في حديث لأبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه أبو داود والترمذيّ والنسائي وابن حبان والحاكم مرفوعاً: (لما خلق الله الجنة والنار أرسل جبرائيل إلى الجنّة، فقال: انظر إليها. قال: فرجع إليه فقال: وعزّتِك لا يسمع بها أحد إلا دخلها. فأمر بها فحفّت بالمكاره، فقال: ارجع إليها فرجع فقال: وعزّتِك! لقد خفت أن لا يدخلها أحد. قال: اذهب إلى النار فانظر إليها، فرجع فقال: وعزّتِك لا يسمع بها أحد فيدخلها. فأمر بها فحُفّت بالشهوات فقال: ارجع إليها، فرجع فقال: وعزّتِك! لقد خشيت أن لا ينجو منها أحد).

قوله: (**وحُفّت النّار بالشهوات**) أي: الشهوات الممنوعة، كالخمر، والزنا، والنظر إلى الأجنبية والغيبة ونحو ذلك.

٧٠٦٢ (٠٠٠) **وحدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا شَبَابَةُ. حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

٧٠٦٣ - (٢) **حدّثنا** سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الأَشْعَثِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. (قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ سَعِيدٌ: أَخْبَرَنَا) سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: «**قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَىٰ قَلْبِ بَشَرٍ**».

مِصْدَاقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءً بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧].

٧٠٦٤ - (٣) **حدّثني** هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَىٰ قَلْبِ بَشَرٍ. ذُخْراً. بَلْهَ مَا أَطْلَعَكُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ**».

---

٢ - (٢٨٢٤) - **قوله**: (**عن أبي هريرة**) هذا الحديث أخرجه البخاري في الرقاق، باب حجبت النار بالشهوات (٦٤٨٧).

٣ - (٠٠٠) - **قوله**: (**عن أبي هريرة**) هذا الحديث أخرجه البخاري في بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة (٣٢٤٤)، وفي تفسير سورة السجدة، باب ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ (٤٧٧٩ و٤٧٨٠)، وفي التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ (٧٤٩٨)، وأخرجه الترمذي في تفسير سورة السجدة (٣١٩٧)، وأخرجه ابن ماجه في الزهد، باب صفة الجنّة (٤٣٨٣).

قوله: (**ولا خطر على قلب بشر**) وزاد ابن مسعود في حديثه عند ابن أبي حاتم: (ولا يعلمه ملك مقرب ولا نبيّ مرسل) وهو يدفع قول من قال: إنما قيل: (البشر) لأنه يخطر بقلوب الملائكة. كذا في فتح الباري: (٨: ٥١٦).

قوله: (**ذُخراً**) أي: حال كونه ذُخراً مدّخراً لهم.

قوله: (**بَلْهَ مَا أطلعكم الله عليه**) (بَلْهَ) اسم فعل بمعنى (دَعْ) ومعناه: دع عنك مَا أخبركم الله به من نعيم الجنة، لكونه قليلاً في جنب ما لم يخبركم به. وقيل: إن (بَلْهَ) بمعنى: (غير) يعني: أن ما ذكر من نعيم الجنة هو سوى ما أخبركم الله تعالى به. وقيل: هو بمعنى (كيف) ولم يتضح لي معناه هُنا، وقد وقع في رواية البخاري: «ذُخراً من بله ما أطلعتم عليه» وقد أطال الحافظ في شرحه في فتح الباري (٨: ٥١٦) فراجعه.

٧٠٦٥ ـ (٤) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَىٰ قَلْبِ بَشَرٍ. ذُخْراً. بَلْهَ مَا أَطْلَعَكُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ**».

ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧].

٧٠٦٦ ـ (٥) **حدّثنا** هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ. قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ؛ أَنَّ أَبَا حَازِمٍ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ يَقُولُ: شَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَجْلِساً وَصَفَ فِيهِ الْجَنَّةَ. حَتَّى انْتَهَىٰ. ثُمَّ قَالَ رسول الله ﷺ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: «**فِيهَا مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَىٰ قَلْبِ بَشَرٍ**» ثُمَّ اقْتَرَأَ هَـٰذِهِ الآيَـةَ: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾ [السجدة: ١٦ ـ ١٧].

(١) ـ باب: إن في الجنة شجرة، يسير الراكب في ظلها مائة عام، لا يقطعها

٧٠٦٧ ـ (٦) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: ....

---

٥ ـ (٢٨٢٥) ـ **قوله: (سمعت سهل بن سعد السّاعديّ)** هذا الحديث لم يخرجه أحد غير المصنف من الأئمة الستة، وأخرجه أحمد في مسنده (٥: ٣٣٤) والطبراني في معجمه الكبير (٦: ١٩٠) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن زيد بن الحباب عن سعيد بن عبد الرحمٰن الجمحي عن أبي حازم وفي (٦: ٢٤٧) من طريق أحمد بن حنبل عن هارون بن معروف بمثل إسناد مسلم.

قوله: (حتى انتهى) يعني: انتهى من وصفه للجنّة تفصيلاً، ثم أجمل فقال: «فيها ما لا عين رأت إلخ».

(١) ـ باب: إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام إلخ

٦ ـ (٢٨٢٦) ـ **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة (٣٢٥٢)، وأخرجه أيضاً عن أنس، وفي تفسير سورة الواقعة، باب (وظلّ

«إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ».

٧٠٦٨ ـ (٧) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحِزَامِيَّ)، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ. وَزَادَ: **«لاَ يَقْطَعُهَا»**.

٧٠٦٩ ـ (٨) **حدّثنا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ. حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لاَ يَقْطَعُهَا»**.

مَّمْدُوْد) (٤٨٨١)، وأخرجه الترمذي في صفة الجنّة، باب ما جاء في صفة شجر الجنّة (٢٥٢٣)، وابن ماجه في الزهد، باب صفة الجنّة (٤٣٩١).

قوله: (إنّ في الجنّة لشجرة) قال ابن الجوزي يقال: إنها طوبى. ويؤيده ما أخرجه أحمد في مسنده (٣: ٧١) عن أبي سعيد الخدريّ ﷺ أن النبيّ ﷺ قال: «طوبى لمن رآني» فقال له رجل: وما طوبى؟ قال: «شجرة في الجنّة مسيرة مائة عام ثياب أهل الجنة تخرج من أكمامها» وفي إسناده ابن لهيعة. وقد ذكر الحافظ في الفتح (٦: ٣٢٦) قول ابن الجوزي المذكور، ثم قال: «وشاهد ذلك في حديث عتبة بن عبد السلمي عند أحمد والطبراني وابن حبان، فهذا هو المعتمد، خلافاً لمن قال: إنما نكّرت (أي: الشجرة) للتنبيه على اختلاف جنسها بحسب شهوات أهل الجنّة».

قال العبد الضعيف عفا الله عنه: حديث عتبة بن عبد أخرجه أحمد في مسنده (٤: ١٨٣ و ١٨٤)، وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠: ٤١٣ و ٤١٤) عن الطبراني، وليس فيه أن شجرة طوبى يسير الراكب في ظلها مائة عام، نعم، ذكر فيه: «لو ارتحلت جذعة من إبل أهلك ما أحاطت بأصلها حتى تنكسر ترقوتها هرماً» وفيه أنه ﷺ سُئل عن عظم عنقودها فقال: «مسيرة شهر للغراب الأبقع ولا يفتر» فالأولى الاستشهاد بما ذكرته من حديث أبي سعيد الخدريّ ﷺ، والله أعلم.

قوله: (في ظلّها) قال القاضي عياض: «ظلّها: كنفها، وهو ما تستره أغصانها. وقد يكون ظلّها نعيمها وراحتها، من قولهم: «عيش ظليل» وقال القرطبي: «احتيج إلى تأويل الظلّ بما ذكر هروباً عن الظلّ في العرف، لأنه ما يقي حرّ الشّمس، ولا شمس في الجنّة، ولا برد ولا حرّ، وإنما هو نور يتلألأ» كذا في شرح الأبيّ.

٨ ـ (٢٨٢٧) ـ **قوله: (عن سهل بن سعد)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الرقاق، باب صفة الجنّة والنار (٦٥٥٢).

2828 ـ قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيَّ. فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ الْجَوَادَ الْمُضَمَّرَ السَّرِيعَ، مِائَةَ عَامٍ، مَا يَقْطَعُهَا**».

(٢) ـ باب: إحلال الرضوان على أهل الجنة، فلا يسخط عليهم أبداً

٧٠٧٠ ـ (٩) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ سَهْمٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ. أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ، (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ. فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لاَ نَرْضَىٰ**

قوله: (حدثني أبو سعيد الخُدريّ) هذا الحديث أخرجه البخاري في الرقاق، باب صفة الجنّة والنار (٦٥٥٣)، وأخرجه الترمذيّ في صفة الجنّة، باب ما جاء في صفة شجر الجنّة (٢٥٢٤).

قوله: (الجواد المضمّر) منصوب على كونه مفعولاً لقوله (الراكب). والجواد: الفرس الجيّد، والمضمّر من الخيل الذي خفّ لحمه بالتّضمير، وقد مرّ تفسيره في كتاب الإمارة (ص: ٣٨٨، ج: ٣) وأنه يقلّل من علفه، ليقوى على الجري.

قوله: (ما يقطعها) يعني: لا يقطع الراكب مسافة الشجرة، وقد زاد البخاري في حديث أبي هريرة في التفسير: «واقرؤوا إن شئتم: وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ» وكأن أبا هريرة ﷺ فسّر الظلّ الممدود المذكور في سورة الواقعة بظلّ هذه الشجرة. ويؤيده ما أخرجه ابن أبي حاتم وابن أبي الدنيا في صفة الجنة عن ابن عباس قال: «الظلّ الممدود شجرة في الجنة على ساق قدر ما يسير الراكب المُجِدُّ في ظلّها مائة عام من كل نواحيها، فيخرج أهل الجنة يتحدثون في ظلّها، فيشتهي بعضهم اللهو، فيرسل الله ريحاً، فيحرك تلك الشجرة بكل لهو كان في الدنيا» ذكره الحافظ في بدء الخلق من الفتح (٦: ٣٢٧).

(٢) ـ باب: إحلال الرضوان على أهل الجنة إلخ

٩ ـ (٢٨٢٩) ـ قوله: (عن أبي سعيد الخدريّ) هذا الحديث أخرجه البخاري في الرقاق، باب صفة الجنة والنار (٦٥٤٩)، وفي التوحيد، باب كلام الربّ مع أهل الجنّة (٧٥١٨)، وأخرجه الترمذي في صفة الجنّة، باب بلا ترجمة (٢٥٥٥).

قوله: (فيقول: هل رضيتم؟) وفي حديث جابر عند البراز وصححه ابن حبان: «هل تشتهون شيئاً؟».

يَا رَبِّ، وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَداً مِنْ خَلْقِكَ. فَيَقُولُ: أَلاَ أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ، وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي. فَلاَ أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَداً».

(٣) ـ باب: ترائي أهل الجنة أهل الغرف، كما يرى الكوكب في السماء

٧٠٧١ ـ (١٠) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْقَارِيَّ)، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَراءَوْنَ الْغُرْفَةَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ فِي السَّمَاءِ**».

قوله: (وقد أعطيتنا) وفي حديث جابر: «وهل شيء أفضل مما أعطيتنا».

قوله: (أُحِلّ عليكم رضواني) أي: أنزل. وفي حديث جابر: «ورضواني أكبر» وفيه تلميح بقوله تعالى: ﴿وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [التوبة، آية: ٧٢]، لأن رضاه سبب كل فوز وسعادة، وكل من علم أن سيده راض عنه كان أقرّ لعينه وأطيب لقلبه من كل نعيم، لما في ذلك من التعظيم والتكريم.

وقال الشيخ محمد بن أبي جمرة رحمه الله: «في هذا الحديث جواز إضافة المنزل لساكنه، وإن لم يكن في الأصل له، فإن الجنة ملك الله عزّ وجلّ، وقد أضافها لساكنها بقوله: «يا أهل الجنة. . .» والحكمة في ذكر دوام رضاه بعد الاستقرار أنه لو أخبر به قبل الاستقرار لكان خبراً من باب علم اليقين، فأخبر به بعد الاستقرار ليكون من باب عين اليقين، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧] كذا في فتح الباري (١٣: ٤٨٨).

(٣) ـ باب: ترائي أهل الجنة أهل الغرف كما يرى الكوكب في السّماء

١٠ ـ (٢٨٣٠) ـ **قوله: (عن سهل بن سعد)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الرقاق، باب صفة الجنة والنار (٦٥٥٥).

قوله: (ليتراءون الغرفة في الجنة) الغُرفة منزلة من أعلى منازل الجنّة، وقد أخرج الترمذي وابن حبان عن أبي مالك الأشعريّ مرفوعاً: «إن في الجنة غُرَفاً يرى ظاهرها من باطنها» وروى البيهقي نحوه عن جابر، وزاد: «من أصناف الجوهر كله» كما في فتح الباري (١١: ٤٦٥). والمراد من رؤية الغرفة هُنا أن أهل الجنة تتفاوت منازلهم بحسب درجاتهم في الفضل، حتى إن أهل الدرجات العُلا يراهم من هو أسفل منهم كالنجوم.

2831 ـ قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ. فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: «**كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ فِي الأُفُقِ الشَّرْقِيِّ أَو الْغَرْبِيِّ**».

٧٠٧٢ ـ (٠٠٠) **وحدّثناه** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ. حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، بِالإِسْنَادَيْنِ جَمِيعاً، نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ.

٧٠٧٣ ـ (١١) **حدّثني** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا مَعْنٌ. حَدَّثَنَا مَالِكٌ. ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ، (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ، كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الْغَابِرَ مِنَ الأُفُقِ مِنَ الْمَشرِقِ أَوِ الْمَغرِبِ. لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ**» قَالُوا:

(٢٨٣١) ـ **قوله**: (**الكوكب الدّرّي**) بضم الدال وتشديد الراء والياء، هو النجم الشديد الإضاءة، وهو منسوب إلى الدُّرّ لبياضه وضيائه.

قوله: (**في الأفق الشرقيّ أو الغربيّ**) قال الطيبي: «شبه رؤية الرائي في الجنة صاحب الغرفة برؤية الرائي الكوكب المضيء الناتىء في جانب المشرق والمغرب في الاستضاءة مع البعد».

(٠٠٠) ـ **قوله**: (**بالإسنادين جميعاً**) يعني: من طريق سهل بن سعد، ومن طريق النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد الخدريّ.

(٢٨٣١) ـ **قوله**: (**عن أبي سعيد الخدريّ**) هذا الحديث أخرجه البخاري في بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنّة (٣٢٥٦)، وفي الرقاق، باب صفة الجنّة والنّار (٦٥٥٦).

قوله: (**الغابر من الأفق**) الغابر هنا بمعنى الذاهب الماشي، و (من) الأولى لابتداء الغاية أو هي للظرفية، و (من) الثانية مبينة لها. وقد وقع في رواية البخاري: «الغابر في الأفق من المشرق أو المغرب» وفي بعض النسخ: «إلى المشرق» كما ذكره القرطبي. وراجع فتح الباري (٦: ٣٢٧).

قوله: (**من المشرق أو المغرب**) استشكله ابن التين وقال: «إنما تغور الكواكب في المغرب خاصة، فكيف وقع ذكر المشرق» وإنما يقع هذا الإشكال على رواية من روى الحديث بلفظ (الغائر) بدلاً من (الغابر) والرواية المشهورة: (الغابر) بالباء، والمقصود من ذكر المشرق والمغرب أن الكوكب حين الطلوع والغروب يبعد عن الأعين ويظهر صغيراً لبعده، فشبّه الغرفة بالكوكب الطالع في المشرق أو المتدلي للغروب في المغرب، والله أعلم.

يَا رَسُولَ اللَّهِ، تِلْكَ مَنَازِلُ الأَنْبِيَاءِ لاَ يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ. قَالَ: «**بَلَىٰ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ**».

(٤) ـ باب: فيمن يود رؤية النبيّ ﷺ، بأهله وماله

٧٠٧٤ ـ (١٢) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ)، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبّاً، نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَآنِي، بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ**».

(٥) ـ باب: في سوق الجنة، وما ينالون فيها من النعيم والجمال

٧٠٧٥ ـ (١٣) **حدّثنا** أَبُو عُثْمَانَ، سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقاً**. ....

قوله: (رجال آمنوا بالله وصدّقوا المرسلين) قال الحافظ: «أي: حق تصديقهم، وإلا لكان كل من آمن وصدّق رسله وصل إلى تلك الدرجة وليس كذلك، ويحتمل أن يكون التنكير في قوله (رجال) يشير إلى ناس مخصوصين موصوفين بالصفة المذكورة... وقد وقع في رواية الترمذي من وجه آخر عن أبي سعيد: «وأن أبا بكر وعمر لمنهم وأنعما» وروى الترمذي أيضاً عن عليّ مرفوعاً: «إن في الجنة لغرفاً تُرى ظهورها من بطونها، وبطونها من ظهورها. فقال أعرابي: لمن هي يا رسول الله؟ قال: هي لمن ألان الكلام، وأدام الصيام، وصلى بالليل والناس نيام».

(٤) ـ باب: فيمن يودّ رؤية النبيّ ﷺ إلخ

١٢ ـ (٢٨٣٢) ـ **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث من أفراد الإمام مسلم لم يخرجه غيره من الأئمة الستة.

قوله: (بأهله وماله) يعني: أنه يستعدّ لأن يبذل ماله وأهله لأجل رؤية النبيّ ﷺ.

(٥) ـ باب: في سوق الجنّة وما ينالون فيها من النعيم والجمال

١٣ ـ (٢٨٣٣) ـ **قوله: (عن أنس بن مالك)** هذا الحديث أيضاً من أفراد مسلم.

قوله: (إن في الجنة لسوقاً) قال القرطبي: «يحتمل هذا السوق أنه موضع يجتمعون فيه للتزاور، لأن أهل الجنة لا يفقدون شيئاً حتى يحتاجوا إلى شرائه من السّوق، ويحتمل أنها سوق تشتمل على المشتهيات، كما أن الأسواق في الدنيا كذلك، حتى إذا جاء أهل الجنة ورأوا ما فيها من المشتهيات أخذ كلٌّ ما يشتهي بغير عوض».

يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ فَتَهُبُّ رِيحُ الشَّمَالِ فَتَحْثُو فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ. فَيَزْدَادُونَ حُسْناً وَجَمَالاً. فَيَرْجِعُونَ إِلَىٰ أَهْلِيهِمْ وَقَدِ ازْدَادُوا حُسناً وَجَمَالاً. فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ: وَاللَّهِ، لَقَدِ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْناً وَجَمَالاً. فَيَقُولُونَ: وَأَنْتُمْ، وَاللَّهِ، لَقَدِ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْناً وَجَمَالاً».

قوله: (يأتونها كل جمعة) قال النووي: «أي: في مقدار كل جمعة، أي: أسبوع، وليس هناك حقيقة الأسبوع، لفقد الشمس والليل والنهار» لكن قال العلامة علي القاري في المرقاة (١٠: ٣٢٢): «قلت: وإنما يعرف وقت الليل والنهار بإرخاء أستار الأنوار ورفعها على ما ورد في بعض الأخبار، فبهذا يعرف يوم الجمعة وأيّام الأعياد وما يترتب عليهما من الزيارة والرؤية، وسائر الإمداد والإسعاد. ففي الجامع أن أهل الجنة ليحتاجون إلى العلماء في الجنة، وذلك أنهم يزورون الله تعالى في كل جمعة فيقول لهم: تمنّوا عليّ ما شئتم، فيلتفتون إلى العلماء فيقولون: ماذا نتمنى؟ فيقولون: تمنّوا عليه كذا وكذا، فهم يحتاجون إليهم في الجنة كما يحتاجون إليهم في الدنيا. رواه ابن عساكر عن جابر. هذا، وتسمية يوم الجمعة بيوم المزيد في الجنة يدل على تمييزه عن سائر الأيام، والله تعالى أعلم.

قوله: (فتهبّ ريح الشّمال) بفتح الشّين: وهي الريح التي تأتي من جهة الشّمال، وفيه لغات: الشّمال، والشَّمْأل بالهمز بين الميم الساكنة واللام، والشَّمَلُ بفتحتين، والشَّمُول بوزن القبول والدَّبُور، وإنما خصت ريح الشمال بالذكر لأنها كانت معروفة عند العرب في أنها تأتي بالمطر.

قوله: (فتحثو في وجوههم) أي: تنثر والمفعول محذوف، أي: المسك وأنواع الطيب، والمراد بالوجوه الأبدان أو الذوات، وإنما خصت الوجوه لشرفها.

قوله: (فيزدادون حسناً وجمالاً) قيل: يكون زيادة حسنهم بقدر حسناتهم.

قوله: (وقد ازدادوا حسناً وجمالاً) يعني: أنهم يجدون أن أهلهم الذين تركوهم في بيوتهم قد ازداد جمالهم، وهو إما لكونهم أصابتهم نفس الريح في البيوت أيضاً، وإما بسبب انعكاس جمال القادمين من السّوق، أو لأجل تأثير حالهم وترقّي مآلهم. كذا في مرقاة المفاتيح لعليّ القاري رحمه الله.

(٦) ـ باب: أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، وصفاتهم وأزواجهم

٧٠٧٦ ـ (١٤) **حدّثني** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ. جَمِيعاً عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ، (وَاللَّفْظُ لِيَعْقُوبَ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ. أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: إِمَّا تَفَاخَرُوا وَإِمَّا تَذَاكَرُوا: الرِّجَالُ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ أَمِ النِّسَاءُ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَوَ لَمْ يَقُلْ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «**إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَىٰ صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَىٰ أَضْوَإِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ.** ....

---

(٦) ـ باب: أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر إلخ

١٤ ـ (٢٨٣٤) ـ **قوله: (عن محمد قال: إما تفاخروا)** إلخ: محمد هٰهنا هو ابن سيرين، والمراد من قوله (إما تفاخروا وإما تذاكروا) أن جماعة من النّاس اختلفوا فيما بينهم في أن الرجال في الجنة أكثر أم النّساء، وكان هذا الاختلاف إمّا مذاكرة فيما بينهم، وإما مفاخرة للرجال على النّساء أو على العكس. ويوضحه رواية سفيان الآتية.

قوله: (فقال أبو هريرة) هذا الحديث أخرجه البخاري في بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنّة (٣٢٤٦)، وفي الأنبياء، باب خلق آدم وذرّيّته (٣٣٢٧)، وأخرجه الترمذي في صفة الجنّة، باب ما جاء في صفة الجنّة (٢٥٣٧)، وابن ماجه في الزّهد، باب صفة الجنّة (٤٣٨٨ و ٤٣٨٩).

قوله: (أولم يقل أبو القاسم ﷺ) استدل أبو هريرة ﷺ بهذا الحديث على أن النّساء في الجنة أكثر، لأن النبيّ ﷺ ذكر أنه ستكون في الجنة زوجتان لكل رجل من الزمرة الأولى والتي تليها، ثم ذكر أنه لا يكون في الجنة رجل أعزب، فلا أقلّ من أن تكون له زوجة واحدة، فالنتيجة أن عدد النساء في الجنة أكثر، لأن لكل رجل زوجة على الأقلّ، ولبعضهم زوجتان. وهذا كله من الآدميات، وأما الحُور، فقد ورد في الحديث أن للواحد منهنّ العدد الكثير. أفاده القاضي عياض كما نقل عنه الأبيّ.

قوله: (إن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر) إلخ: الزّمرة: الجماعة، وقد ورد بيان عددهم وطريق دخولهم في حديث سهل بن سعد ﷺ عند البخاري في الرقاق (رقم: ٦٥٥٤) ولفظه: «أن رسول الله ﷺ قال: ليدخلنّ الجنّة من أمّتي سبعون ـ أو سبعمائة ألف، لا يدري أبو حازم أيهما قال ـ متماسكون آخذ بعضهم بعضاً، لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم، وجوههم على صورة القمر ليلة البدر».

قوله: (والتي تليها كأضوإ كوكب درّي) يعني: أن الزمرة التي تلي الأولى تكون في ضوئها وجمالها كأكثر كوكب ضياء، وقال الطيبي رحمه الله في شرح المشكاة (١٠ : ٢٣٨): «أفرد المضاف إليه (يعني: كوكب درّيّ) ليفيد الاستغراق في النوع من الكوكب. يعني إذا تقصيت

لِكُلِّ امْرِىءٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ اثْنَتَانِ. يُرَىٰ مُخُّ سُوقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ. ....

كوكباً كوكباً رأيتهم كأشده إضاءة» و (الدرّيّ) معناه المضيء المنير، كما تقدم في الباب السابق.

قوله: (لكل امرىء منهم زوجتان) استشكله بعض العلماء بأنه قد ورد في عدة أحاديث أنّه سيكون لأهل الجنّة عدد كثير من الأزواج المطهّرة، فقد روى أحمد عن أبي هريرة مرفوعاً في صفة أدنى أهل الجنة منزلة: «وإن له من الحُور العِين لاثنتين وسبعين زوجة سوى أزواجه في الدنيا» وفي سنده شهر بن حوشب، وفيه مقال. وأخرج الترمذي عن أبي سعيد الخدريّ ﷺ مرفوعاً: «إن أدنى أهل الجنة الذي له ثمانون ألف خادم، وثنتان وسبعون زوجة» وقال: غريب. وكذلك أخرج عن المقدام بن معديكرب: «للشهيد ست خصال» وفيه: يتزوج ثنتين وسبعين زوجة من الحور العين» وقد أخرج ابن ماجه والدارمي عن أبي أمامة مرفوعاً: «ما أحد يدخل الجنة إلا زوّجه الله ثنتين وسبعين من الحور العين» وسنده ضعيف جداً، كما ذكره الحافظ في الفتح (٦: ٣٢٥).

فأجاب الطيبي عن هذا الإشكال قائلاً: «الظاهر أن التثنية (أي: في حديث الباب) للتكرار لا للتحديد، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ﴾ [الملك، آية: ٤]، لأنه قد جاء أن للواحد من أهل الجنة العدد الكثير من الحور العين» راجع شرحه للمشكاة (١٠: ٢٣٩) ولكن هذا الجواب بعيد جداً كما ترى، ولا سيّما حين أكد النبيّ ﷺ صيغة التثنية في حديث الباب بقوله: (اثنتان).

وذكر ابن القيّم رحمه الله تعالى ـ كما حكى عنه الحافظ ـ على العكس من ذلك أنه ليس في الأحاديث الصحيحة زيادة على زوجتين سوى ما في حديث أبي موسى: «إن في الجنة للمؤمن لخيمة من لؤلؤة له فيها أهلون يطوف عليهم» ويحتمل أن يكون (أهلون) في هذا الحديث شاملاً لغير الزوجتين أيضاً.

ولكن أكثر العلماء على أن الروايات التي تدل على كثرة أزواج أهل الجنّة متعددة يقوي بعضها بعضاً، فالمراد من الزوجتين في حديث الباب زوجتان من نساء الدنيا. وإليه مال القاضي عياض والحافظ ابن حجر وغيره. وهذا واضح فيمن كانت له زوجتان في الدنيا. أما من لم تكن له زوجة في الدنيا، أو كانت له واحدة فقط، فلعلّه يزوّج بنساء الدنيا التي لم يكن لهنّ أزواج فيها، والله سبحانه أعلم.

قوله: (يُرى مخّ سوقهما من وراء العظم) المخّ: اللبّ داخل العظم، والمراد بهذا وصف الزوجة بالصفاء البالغ وأن ما في داخل عظمها لا يستتر بالعظم واللحم والجلد، وقد أعقبه في رواية همّام بن منبّه في الباب الآتي بقوله (من الحسن) دفعاً لما قد يتوهم في تصور تلك الرؤية مما ينفر عنه الطبع. وزاد الطبراني في الأوسط عن ابن مسعود: «كما يرى الشراب الأحمر في الزجاجة البيضاء» راجع مجمع الزوائد للهيثمي (١٠: ٤١١).

وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعْزَبُ؟».

٧٠٧٧ ـ (٠٠٠) **حدّثنا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ. قَالَ: اخْتَصَمَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ: أَيُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ؟ فَسَأَلُوا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ.

٧٠٧٨ ـ (١٥) **وحدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ)، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ. حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ»**. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَىٰ صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ. وَالَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَىٰ أَشَدِّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ، فِي السَّمَاءِ، إِضَاءَةً. لاَ يَبُولُونَ وَلاَ يَتَغَوَّطُونَ وَلاَ يَمْتَخِطُونَ وَلاَ يَتْفُلُونَ. أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ.**

قوله: (وما في الجنة أعزب) أي: من لا زوجة له، والمشهور في اللغة: (عَزَب) بدون الهمزة في أوله، وبه رواه أكثر الرواة، كما ذكر القاضي عياض، ووقع (أعزب) في رواية العذريّ، وقال القاضي: (وليس بشيء).

قوله: (لا يبولون ولا يتغوّطون) وقد أخرج النسائي من حديث زيد بن أرقم ﵁ قال: «جاء رجل من اليهود إلى رسول الله ﷺ فقال: أتزعم أن أهل الجنة يأكلون ويشربون؟ قال: إي والذي نفسي بيده إن الرجل منهم ليعطى قوة مائة رجل في الأكل والشرب والجماع والشهوة، فقال الرجل: فإن الذي يأكل ويشرب تكون له الحاجة، وليس في الجنة أذى فقال له ﷺ: حاجة أحدهم رَشْحٌ يفيض من جلده كرشح المسك» أخرجه في تفسير سورة الزخرف من سننه الكبرى (٦: ٤٥٤، رقم: ١١٤٧٨/ ١)، وأخرجه الطبراني في الأوسط والكبير، ولفظه: «بينا نحن عند النبيّ ﷺ إذ أقبل رجل من اليهود، يقال له ثعلبة بن الحارث، فقال: السلام عليك يا محمد، فقال: وعليكم. فقال اليهود: تزعم أن في الجنة طعاماً وشراباً وأزواجاً؟ فقال النبيّ ﷺ: نعم! تؤمن بشجرة المسك؟ قال: نعم، قال: وتجدها في كتابكم؟ قال: نعم، قال: وإن البول والجنابة عرق يسيل من تحت ذوائبهم إلى أقدامهم، مسك» راجع له مجمع الزوائد للهيثمي (١٠: ٤١٦).

وقال ابن الجوزي رحمه الله: «لما كانت أغذية أهل الجنة في غاية اللطافة والاعتدال، لم يكن فيها أذى ولا فُضلة تستقذر، بل يتولد عن تلك الأغذية أطيب ريح وأحسنه» كذا في فتح الباري (٦: ٣٢٤).

قوله: (ولا يتفلون) بكسر الفاء أي: لا يبصقون، والتفل: البصاق، والتفل رميك الشيء من فيك.

وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ. وَمَجَامِرُهُمُ الأَلُوَّةُ. وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعِينُ. أَخْلاَقُهُمْ عَلَىٰ خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ. عَلَىٰ صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ. سِتُّونَ ذِرَاعاً، فِي السَّمَاءِ».

٧٠٧٩ ـ (١٦) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي، عَلَىٰ صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَىٰ أَشَدِّ نَجْمٍ، فِي السَّمَاءِ، إِضَاءَةً. ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذٰلِكَ مَنَازِلُ. لاَ يَتَغَوَّطُونَ وَلاَ يَبُولُونَ وَلاَ يَمْتَخِطُونَ وَلاَ يَبْزُقُونَ. أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ. وَمَجَامِرُهُمُ الأَلُوَّةُ. وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ. أَخْلاَقُهُمْ عَلَىٰ خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، عَلَىٰ طُولِ أَبِيهِمْ آدَمَ، سِتُّونَ ذِرَاعاً».**

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: عَلَىٰ خُلُقِ رَجُلٍ. وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: **«عَلَىٰ خَلْقِ رَجُلٍ»**. وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: **«عَلَىٰ صُورَةِ أَبِيهِمْ»**.

قوله: (ورَشحهم المسك) والرَّشح، بفتح الراء وسكون الشين: العرق.

قوله: (ومجامرهم الألوّة) المجامر جمع المِجمر، بكسر الميم الأولى، وهو الذي توضع فيه النار للبخور. والألوّة، بفتح الهمزة وضم اللام: العود الهنديّ. والمعنى أن مجامرهم يبخّر فيه العود الهندي، ووقع في رواية: (وقود مجامرهم الألوّة) وهو أوضح.

وقال علي القاري في المرقاة (١٠: ٣٢٤): «وهذا كله من اللذات المتوالية والشهوات المتعالية، وإلا فلا تلبّد لشعورهم ولا وسخ ولا عفونة لأبدانهم وثيابهم، بل ريحهم أطيب من المسك، فلا حاجة لهم إلى التمشط والتبخر إلا لزيادة الزينة والتلذذ بأنواع النعمة الحسية».

قوله: (على خلق رجل واحد) بيّن المصنف رحمه الله بعد الرواية الآتية أن ابن أبي شيبة رواه بضم الخاء واللام (عَلى خُلُقِ رَجلٍ واحد)، وأن كُريباً رواه بفتح الخاء وسكون اللام: (على خَلْقِ رجل) والمعنى على الأول أنهم يشابه بعضهم بعضاً في الأخلاق الفاضلة، ويؤيده ما سيأتي في رواية همام أنه لا اختلاف بينهم ولا تباغض، وأن قلوبهم قلب واحد. والمعنى على الثاني: أنهم متشابهون فيما بينهم في الخِلقة، ويؤيده ما جاء في نفس هذه الرواية أنهم على طول أبيهم آدم عليه السلام وعلى صورته. والحاصل أنهم متشابهون في الخَلْق والخُلُق جميعاً.

قوله: (ستّون ذراعاً في السّماء) أي: طُولاً، فكنى به عنه، والله سبحانه وتعالى أعلم بخلقه وأحوال آخرتهم.

(٧) ـ باب: في صفات الجنة وأهلها، وتسبيحهم فيها بكرة وعشياً

٧٠٨٠ ـ (١٧) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّام بْنِ مُنَبِّهٍ. قَالَ: هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الْجَنَّةَ، صُوَرُهُمْ عَلَىٰ صُورَةِ الْقَمَرِ لَيلَةَ الْبَدْرِ. لاَ يَبْصُقُونَ فِيهَا وَلاَ يَمْتَخِطُونَ وَلاَ يَتَغَوَّطُونَ فِيهَا. آنِيَتُهُمْ وَأَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ. وَمَجَامِرُهُمْ مِنَ الأَلُوَّةِ. وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ. وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ. يُرَىٰ مُخُّ سَاقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ. مِنَ الْحُسْنِ. لا اخْتِلاَفَ بَيْنَهُمْ وَلاَ تَبَاغُضَ. قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ. يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيّاً**».

٧٠٨١ ـ (١٨) **حدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ـ وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ ـ. (قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا) جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ. وَلاَ يَتْفِلُونَ وَلاَ يَبُولُونَ وَلاَ يَتَغَوَّطُونَ وَلاَ يَمْتَخِطُونَ**». قَالُوا: فَمَا بَالُ الطَّعَامِ؟ قَالَ: «**جُشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَشْحِ الْمِسْكِ. يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفَسَ**».

---

(٧) ـ باب: في صفات الجنة وأهلها، وتسبيحهم فيها بكرة وعشيّاً

١٧ ـ (٠٠٠) ـ **قوله**: (**هذا ما حدثنا أبو هريرة**) هو نفس الحديث السابق، رواه المصنف ههنا برواية همام بن منبّه، وقد مر تخريجه.

قوله: (**يسبّحون الله بكرة وعشيّاً**) أي: قدرهما، وهذا التسبيح ليس عن تكليف وإلزام بل هو تسبيح شكر وتلذذ، وسيأتي تفصيله في حديث جابر رضي الله عنه.

١٨ ـ (٢٨٣٥) ـ **قوله**: (**عن جابر**) هذا الحديث أخرجه أيضاً أبو داود في السنّة، باب في الشفاعة (٤٧٤١).

قوله: (**إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون**) قال القاضي عياض رحمه الله تعالى: «مذهب أئمة المسلمين أن نعيم أهل الجنة حسّي، كنعيم أهل الدنيا، إلا ما بينهم من التفاوت الذي لا شركة فيه إلا في الاسم، وأنه دائم لا ينقطع، خلافاً للفلاسفة وغلاة الباطنية وكذا النصارى في قولهم: إن نعيم الآخرة إنما هو لذات عقلية، وانتقال من هذا العالم إلى الملأ الأعلى، وهذا المعنى هو المعبر عنه عندهم بالجنّة، وخلافاً لبعض المعتزلة في أن نعيم الجنة غير دائم، وإنما هو لأجل، وقالوا مثله في عذاب جهنّم، إلا أنه عندهم بفنون. وهذا كله خلاف ملة الإسلام وسخافة عقل، وخلاف ما في كتاب الله تعالى وأحاديث نبيه ﷺ، وقد ذكر مسلم في ذلك من الأحاديث ما فيه كفاية» كذا في شرح الأبي.

٧٠٨٢ ـ (٠٠٠) **وحدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، إِلَىٰ قَوْلِهِ: «**كَرَشْحِ الْمِسْكِ**».

٧٠٨٣ ـ (١٩) **وحدّثني** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. كِلاَهُمَا عَنْ أَبِي عَاصِمٍ. قَالَ حَسَنٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ. وَلاَ يَتَغَوَّطُونَ وَلاَ يَمْتَخِطُونَ وَلاَ يَبُولُونَ. وَلَكِنْ طَعَامُهُمْ ذَاكَ جُشَاءٌ كَرَشْحِ الْمِسْكِ. يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالْحَمْدَ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفَسَ**».

قوله: (قال: جُشاء) بضم الجيم، وهو تنفس المعدة من الامتلاء، وهو صوت مع ريح يخرج من الفم، والمعنى ههنا أن فضل الطعام يصير جُشاء، أي: نظيره، وإلا فجُشاء الجنة لا يكون مكروهاً بخلاف جُشاء الدنيا.

قوله: (ورشح) أي: عرق، يعني يصير الطعام رشحاً. قال علي القاري في المرقاة (١٠: ٣٢٥): «وهو إما باعتبار اختلاف الأشخاص أو الأوقات، أو بعض الطعام يكون جُشاء، وبعضه يكون رشحاً. والأظهر أن الأكل ينقلب جشاء، والشّرب يعود رشحاً. والطعام قد يطلق عليهما نظراً إلى معنى الطعم».

قوله: (يُلْهَمُون التسبيح والتحميد كما يُلهمون النَّفَس) أي: يلهمهم الله التسبيح كما يلهمهم التنفس. ووجه التشبيه أن تنفس الإنسان لا كلفة عليه فيه، ولا بد له منه، فجعل تنفسهم تسبيحاً، وسببه أن قلوبهم تنورت بمعرفة الرب سبحانه وامتلأت بحبّه، ومن أحبّ شيئاً أكثر من ذكره. كذا في فتح الباري (٦: ٣٢٦).

وقال الراغب: «في هذا الحديث إشارة عجيبة، لأنه إذا أمكن أن يأكل دُود أطعمة مستحيلة فيخلف جُشاء طيّباً يبقى أطول مدة فلا يلحقه فساد، فكيف يُنكر أن يتناول أهل الجنة طعاماً معدّى عن العفونات والاستحالات فيخلف منه مسك؟ والذي يستبعده بعض الناس من ذلك هو أنهم يريدون أن يتصوروا أبداناً متناولة لأطعمة لا استحالة فيها ولا تغيّر لها ولا يكون فيها فضولات، وتصور ذلك محال. وذلك أن التصور هو إدراك الوهم خيال ما أدركه الحسن جزؤه ولا كله كيف يمكن تصوره؟ ولو كان للإنسان سبيل إلى تصور ذلك لما قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة، آية: ١٧] ولما قال عليه الصلاة والسلام مخبراً عن الله تعالى: «أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر». وجملة الأمر يجب أن يكون معلوماً أن النقصانات منتفية عن الجنة لأنها من الأعدام، وليس في الجنة أعدام، إذ هي في غاية الكمال والتمام» كذا في الكاشف عن حقائق السنن للطيبي (١٠: ٢٤١).

قَالَ: وَفِي حَدِيثِ حَجَّاجٍ: «**طَعَامُهُمْ ذَلِكَ**».

٧٠٨٤ ـ (٢٠) **وحدّثني** سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الأُمَوِيُّ. حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «**وَيُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّكْبِيرَ، كَمَا تُلْهَمُونَ النَّفَسَ**».

(٨) ـ باب: في دوام نعيم أهل الجنة، وقوله تعالى:

﴿وَنُودُوٓا۟ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣]

٧٠٨٥ ـ (٢١) **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: «**مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لاَ يَبْأَسُ، لاَ تَبْلَىٰ ثِيَابُهُ وَلاَ يَفْنَىٰ شَبَابُهُ**».

٧٠٨٦ ـ (٢٢) **حدّثنا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، (وَاللَّفْظُ لإِسْحَاقَ)، قَالاَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: قَالَ الثَّوْرِيُّ: فَحَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ؛ أَنَّ الأَغَرَّ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**يُنَادِي مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلاَ**

---

١٩ ـ (٢٨٣٦) ـ **قوله**: (**كما يلهمون**) روي بالياء والتاء كلتيهما، وعلى الأول هي صيغة غائب. بمعنى أنهم كانوا يلهمون التنفس في الدنيا وعلى الثاني هي صيغة المخاطب.

(٨) ـ باب في دوام نعيم أهل الجنة إلخ

٢١ ـ (٢٨٣٦) ـ **قوله**: (**عن أبي هريرة**) هذا الحديث مما تفرد بإخراجه المصنف فيما بين الستة، وأخرجه أحمد في مسنده (٢: ٣٦٩، ٤٠٧ و ٤١٦).

قوله: (**لا يَبْأس**) بسكون الباء الموحدة، أي: لا يصيبه بؤس، والبأس والبؤس والبأساء بمعنى شدة الحال، قال الطيبي: «معناه: أن الجنة دار الثبات والقرار، وأن التغيير لا يتطرق إليها، فلا يشوب نعيمها بؤس، ولا يعتريه فساد ولا تغير، فإنها ليست دار الأضداد، ومحل الكون والفساد».

٢٢ ـ (٢٨٣٧) ـ **قوله**: (**عن أبي سعيد الخدريّ وأبي هريرة**) هذا الحديث أخرجه أيضاً الترمذي في تفسير سورة الزمر (٣٣٤٦).

قوله: (**ينادي مناد**) قال الطيبي: «هذا النداء والبشارة ألذّ وأشهى، لما فيه من السرور، وفي عكسه أنشد المتنبي:

أشد الغم عندي في سرور   تيقن عنه صاحبه انتقالا

تَسْقَمُوا أَبداً. وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيَوْا فَلاَ تَمُوتُوا أَبداً. وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشِبُّوا فَلاَ تَهرمُوا أَبداً. وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنعَمُوا فَلاَ تَبأَسُوا أَبداً» فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنُودُوٓا أَن تِلۡكُمُ ٱلۡجَنَّةُ أُورِثۡتُمُوهَا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣].

(٩) ـ باب: في صفة خيام الجنة، وما للمؤمنين فيها من الأهلين

٧٠٨٧ ـ (٢٣) **حدّثنا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي قُدَامَةَ، (وَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ)، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخَيمَةً مِنْ لُؤْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ. طُولُهَا سِتُّونَ مِيلاً. لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ. يَطُوفُ عَلَيهِمُ الْمُؤْمِنُ. فَلاَ يَرَىٰ بَعْضُهُمْ بَعْضاً**».

٧٠٨٨ ـ (٢٤) **وحدّثني** أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ. حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**فِي الْجَنَّةِ خَيمَةٌ مِنْ لُؤْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ. عَرْضُهَا سِتُّونَ مِيلاً. فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهلٌ. مَا يَرَوْنَ الآخَرِينَ. يَطُوفُ عَلَيهِمُ الْمُؤْمِنُ**».

٧٠٨٩ ـ (٢٥) **وحدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْخَيمَةُ دُرَّةٌ. طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُّونَ مِيلاً، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهلٌ لِلْمُؤْمِنِ. لاَ يَرَاهُمُ الآخَرُونَ**».

---

(٩) ـ باب: في صفة خيام الجنّة وما للمؤمنين فيها من الأهلين

٢٣ ـ (٢٨٣٨) ـ **قوله**: **(عن أبيه)** يعني عن أبي موسى الأشعريّ ﷺ، واسمه عبد اللّه بن قيس. وهذا الحديث أخرجه البخاري في بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنّة (٣٢٤٣)، وفي تفسير سورة الرحمن، باب (﴿حُورٞ مَّقۡصُورَٰتٞ فِي ٱلۡخِيَامِ ۝٧٢﴾) (٤٨٧٩). وأخرجه الترمذي في صفة الجنّة، باب ما جاء في صفة غرف الجنّة (٢٥٢٨).

قوله: **(لؤلؤة واحدة مجوّفة)** أي: واسعة الجوف، وقد ذكر النووي أنه وقع في بعض الروايات (مجوّبة) بالباء، ومعناه: المثقوبة.

٢٤ ـ (٠٠٠) ـ **قوله**: **(عرضها ستّون ميلاً)** وقد سبق أن طولها ستون ميلاً أيضاً، فتحصل أن طولها وعرضها سواء.

(١٠) ـ باب: ما في الدنيا من أنهار الجنة

٧٠٩٠ ـ (٢٦) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**سَيحَانُ وَجَيحَانُ**، ....

---

(١٠) ـ باب: ما في الدنيا من أنهار الجنّة

٢٦ ـ (٢٨٣٩) ـ **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث مما تفرد المصنف بإخراجه من بين الأئمة الستة، وأخرجه أيضاً أحمد في مسنده (٢: ٢٨٩).

قوله: (سيحان وجَيْحان) حملهما القاضي عياض رحمه الله على النهرين المشهورين باسم سيحون وجيحون في بلاد خراسان (وتقعان الآن في أزبكستان) ولكن خطأه النووي رحمه الله، فقال: سيحان غير سيحون، وجيحان غير جيحون. وسيحان وجيحان على ما أقرّه النووي رحمه الله نهران ببلاد الأرمن بقرب الشام.

وهذا الذي قاله النووي رحمه الله تعالى أقرّه أيضاً الحمويّ في معجم البلدان (١٠: ٢٩٣)، فقال في تعريف سيحان: «نهر كبير بالثغر من نواحي المصيصة، وهو نهر أذنة بين أنطاكية والروم، يمرّ بأذنة ثم ينفصل عنها نحو ستّة أميال فيصّب في بحر الروم، وإيّاه أراد المتنبي في مدح سيف الدولة:

أخو غزوات ما تُغِبّ سيوفه رقابهم، إلا وسيحان جامد

يريد أنه لا يترك الغزو إلا في شدة البرد إذا جمد سيحان. وهو غير سيحون الذي بما وراء النهر ببلاد الهياطلة، في هذه البلاد سيحان وجيحان، وهناك سيحون وجيحون، وذلك كله ذكر في الأخبار».

وكذلك ذكر الحمويّ (جيحان) منفصلاً عن (جيحون)، فقال في تعريف (جيحان) في معجمه (٥: ١٩٦): «نهر بالمصيصة بالثغر الشاميّ، ومخرجه من بلاد الروم، ويمرّ حتى يصبّ بمدينة تعرف: بكَفَرْبَيَّا بإزاء المَصِّيصَة، وعليه عند المصيصة قنطرة من حجارة روميّة عجيبة قديمة عريضة، فيدخل منها إلى المصيصة، وينفذ منها فيمتدّ أربعة أميال، ثم يصب في بحر الشام، قال أبو الطيب:

سريتَ إلى جيحان، من أرض آمد ثلاثاً، لقد أدناك ركض، وأبعدا

وقد ذكر القزويني في آثار البلاد (ص: ٥٦٤، من طبع بيروت) في تعريف المصِّيصة: «مدينة بأرض الروم على ساحل جيحان» وكذلك ذكر الحميريّ في (الرّوض المعطار)

وَالْفُرَاتُ وَالنِّيلُ، كُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ».

(ص: ٣٣٣) في تعريف سيحان: «نهر يحيط بأرض كوش وهو نهر أذنة من الثغر الشاميّ، ويصبّ في البحر الروميّ، ومخرجه من نحو ثلاثة أيام من مدينة ملطية، ويجري في بلاد الروم، وليس للمسلمين عليه إلا مدينة أذنة بين طرسوس والمصّيصة» وقد ذكر الحميريّ أنه قد يسمى (سيحون) أيضاً.

فهؤلاء العلماء كلهم متفقون أن (سيحان وجيحان) نهران بثغر الشام، وليسا (جيحون وسيحون) المعروفين ببلاد ما وراء النهر.

قوله: (والفرات والنّيل) أما الفرات فنهر معروف بالعراق، وأما النّيل فهو أكبر أنهار العالم في مصر والسودان.

قوله: (كلّ من أنهار الجنّة) اختلف العلماء في تفسير كون هذه الأنهار من الجنّة، وجملة ما تحصل لي في ذلك أقوال آتية:

١ ـ المراد من كونها من أنهار الجنة أن الإيمان عمّ بلادها، أو الأجسام المتغذية بمائها صائرة إلى الجنة. وهذا القول حكاه النوويّ عن القاضي عياض رحمهما الله تعالى.

٢ ـ إن كونها من أنهار الجنّة إنما خرج مخرج التّشبيه، فكأنها من أنهار الجنّة لعذوبة مائها وكثرة منافعها.

٣ ـ المراد بها الأنهار الأربعة التي هي أصول أنهار الجنّة، وسماها بأسامي الأربعة التي هي أعظم أنهار الدنيا وأشهرها وأعذبها وأفيدها عند العرب، على سبيل التشبيه والتمثيل، ليعلم أنها في الجنّة بمثابتها، وأن ما في الدنيا من أنواع المنافع والنعائم، فنموذجات لما يكون في الآخرة.

والقول الثاني والثالث ذكرهما الطّيبي في الكاشف عن حقائق السنن (١٠: ٢٤٦)، وحاصل القول الثالث أن المراد من جيحان وسيحان والفرات والنيل في هذا الحديث أربعة أنهار من أنهار الجنّة، ولكنها سميت بأسماء أربعة أنهار من أنهار الدنيا، وليس المراد أن هذه الأنهار المعروفة في الدنيا أصلها في الجنّة.

٤ ـ الحديث على ظاهره، ومراده أن هذه الأنهار الأربعة أصلها من الجنّة. وهو القول الذي رجحه النووي والقاضي عياض والحافظ ابن حجر والشيخ علي القاري رحمهم الله تعالى. ويؤيده ما ورد في حديث الإسراء عند الشيخين أن النبيّ ﷺ رأى عند سدرة المنتهى أربعة أنهار، ولفظه عند البخاري في مناقب الأنصار (رقم: ٣٨٨٧): «وإذا أربعة أنهار: نهران باطنان، ونهران ظاهران. فقلت: ما هذان يا جبريل؟ قال: أما الباطنان، فنهران في الجنّة، وأما الظاهران فالنيل والفرات». وقد مر هذا الحديث في كتاب الإيمان عند المصنف رحمه الله. وقال الحافظ في الفتح (٧: ٢١٤) تحت هذا الحديث: «وأما الحديث الذي أخرجه مسلم بلفظ:

....

(سيحان وجيحان والنيل والفرات من أنهار الجنة) فلا يغاير هذا، لأن المراد به أن في الأرض أربعة أنهار أصلها من الجنة. وحينئذ لم يثبت لسيحون وجيحون (أراد به الحافظ سيحان وجيحان، ولم يتنبه لكونهما غير سيحون وجيحون) أنهما ينبعان من أصل سدرة المنتهى، فيمتاز النيل والفرات عليهما بذلك. وأما الباطنان المذكوران في حديث الباب فهما غير سيحون وجيحون».

ثم قال الحافظ: «والحاصل أن أصلها في الجنة، وهما يخرجان أولاً من أصلها، ثم يسيران إلى أن يستقرا في الأرض ثم ينبعان. واستدل به على فضيلة ماء النيل والفرات لكون منبعهما من الجنة، وكذا سيحان وجيحان. قال القرطبي: لعل ترك ذكرهما في حديث الإسراء لكونهما ليسا أصلاً برأسهما، وإنما يحتمل أن يتفرعا عن النيل والفرات».

وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الله تعالى أنزل هذه الأنهار من عين واحدة من عيون الجنة من أسفل درجة من درجاتها على جناحي جبريل استودعها الجبال وأجراها في الأرض، وجعل فيها منافع للناس، وذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ﴾، فإذا كان عند خروج يأجوج ومأجوج أرسل الله جبريل يرفع من الأرض القرآن والعلم والحجر الأسود ومقام إبراهيم وتابوت موسى وهذه الأنهار. فذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ﴾. أخرجه ابن مردويه والخطيب بسند ضعيف، كما في الدر المنثور (٥: ٨) وذكر فيه خمسة أنهار، هذه الأربعة ودجلة. وذكره أيضاً البغويّ في معالم التنزيل (٣: ٣٠٥) وعزاه إلى الحسن بن سفيان، فإنه رواه بسنده إلى مقاتل بن حيان، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

أما كيفية كون هذه الأنهار خرجت من الجنّة، على قول من يقول بذلك، فلا سبيل إلى معرفة كنهها، ولكن توجد لنهر النّيل خصائص لا توجد في غيره من أنهار الدنيا. فمنها أنه أطول نهر على وجه الأرض، لأن طوله أربعة آلاف ومائة واثنان وثلاثون ميلاً، كما في الموسوعة البريطانية (طبع ١٩٨٨م) (٨: ٧١٣). ومنها أن معظم أنهار الدنيا تجري من الشمال إلى الجنوب، وإن هذا النهر يجري من الجنوب إلى الشمال، نبّه عليه المقريزي في الخطط (١: ١١٢). ومنها أن منبع هذا النهر لم يزل مجهولاً طوال القرون، وقد كتب المقريزي على هذا الموضوع اثنتي عشرة صفحة. وقد ذكر في الموسوعة البريطانية (طبع سنة ١٩٥٠م) أن المحققين لم يزالوا في حيرة في اكتشاف منبعه، والذي وصل إليه المتأخرون أنه يخرج من بحيرة وكتوريه في يوغاندا، وإن الماء في هذه البحيرة يصل من وادي كاجيرا، ولكن لم يكتمل حتى الآن مسح هذا الوادي، حتى قال باحث الموسوعة البريطانية (١٦: ٤٥٥ من طبع ١٩٥٠): «ليس في مسائل البحث الجغرافيّ مسألة، سوى مسألة منبع النيل، قد أثرت على التصورات البشرية هذا التأثير البالغ إلى مثل هذه المدة الطويلة»، فإن كان الباحثون قد عجزوا من الوصول إلى المنبع

(١١) ـ باب: يدخل الجنة أقوام، أفئدتهم مثل أفئدة الطير

٧٠٩١ ـ (٢٧) **حدثنا** حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ)، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْئِدَتُهُمْ مِثْلُ أَفْئِدَةِ الطَّيْرِ**».

٧٠٩٢ ـ (٢٨) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ. قَالَ: هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ**. ....

الظاهر لهذا النهر، فما بالك برابطته الخفية مع الجنة التي أشار إليها رسول الله ﷺ؟ والله سبحانه وتعالى أعلم.

(١١) ـ باب: يدخل الجنّة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير

٢٧ ـ (٢٨٤٠) ـ **قوله: (حدثنا أبي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة)** هكذا وقع هذا السند في نسخ صحيح مسلم، ووقع في بعضها بزيادة الزهري بين سعد بن إبراهيم وأبي سلمة، والصّواب ما ههنا بدون ذكر الزهريّ، ثم ذكر الدارقطني في العلل أن هذا الحديث مرسل عن أبي سلمة، ولم يروه موصولاً عن أبي هريرة إلا أبو النضر، لكن ذكر النووي رحمه الله أن الحديث مروي مرسلاً وموصولاً، ومتى روي الحديث متصلاً ومرسلاً كان محكوماً بوصله على المذهب الصحيح، لأن مع الواصل زيادة علم حفظها، ولم يحفظها من أرسله.

قوله: (عن أبي هريرة) هذا الحديث لم يخرجه غير المصنف أحد من الأئمة الستة، وأخرجه أحمد في مسنده (٢: ٣٣١).

قوله: (أفئدتهم مثل أفئدة الطّير) قال النووي رحمه الله: «قيل: مثلها في رقّتها وضعفها، كالحديث الآخر: أهل اليمن أرقّ قلوباً وأضعف أفئدة، وقيل: في الخوف والهيبة، والطير أكثر الحيوان خوفاً وفزعاً، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر، آية: ٢٨]، وكأن المراد قوم غلب عليهم الخوف، كما جاء عن جماعات من السلف في شدة خوفهم، وقيل: المراد متوكلون، والله أعلم» وقال الطيبي: «تقرر في علم البيان أن وجه الشبه إذا أضمر عَمَّ تناوله، فيكون أبلغ مما لو صرح به، فينبغي أن يحمل الحديث على المذكورات كلها، ومن ثم خص الفؤاد بالذكر دون القلب».

٢٨ ـ (٢٨٤١) ـ **قوله: (حدثنا به أبو هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الأنبياء، باب خلق آدم وذريته (٣٣٢٦)، وفي الاستئذان، باب بدء السلام (٦٢٢٧).

قوله: (خلق الله عز وجل آدم على صورته) قد مر تفسيره في كتاب البرّ والصلة، باب النهي عن ضرب الوجه، وقد بسطنا فيه الكلام هناك بما فيه كفاية إن شاء الله تعالى.

طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعاً. فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ: اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَىٰ أُولَئِكَ النَّفَرِ. وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ. فَاسْتَمِعْ مَا يُجِيبُونَكَ، فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ. قَالَ: فَذَهَبَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. قَالَ فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ. قَالَ: فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَىٰ صُورَةِ آدَمَ. وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعاً. فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدَهُ حَتَّى الآنَ».

قوله: (طوله ستون ذراعاً) قال العيني في عمدة القاري (٧: ٣١١): «قال ابن التين: المراد ذراعنا، لأن ذراع كل أحد مثل ربعه، ولو كانت بذراعه لكانت يده قصيرة في جنب طول جسمه كالإصبع والظفر... وروى أحمد من حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً: «كان طول آدم ستين ذراعاً في سبعة أذرع عرضاً». وروى ابن أبي حاتم بإسناد حسن عن أبيّ بن كعب رضي الله عنه أن الله خلق آدم رجلاً طوالاً كثير شعر الرأس كأنه نخلة سحوق».

وقال شيخ مشايخنا العلامة أنور شاه الكشميري رحمه الله تعالى في فيض الباري (٤: ١٧) في شرح قوله عليه السلام (ستون ذراعاً في السماء): «أي: في الطول، ويحتمل أن يكون مراد الحديث أنه كان قدر طولهم هذا في الجنّة، فإذا نزلوا عادوا إلى القصر، فإن الأحكام تتفاوت بتفاوت البلدان والأوطان، كما أن يوماً عند ربك كألف سنة مما تعدون، فهو يوم في العالم العلوي، وألف سنة في العالم السفليّ. هكذا يمكن أن تكون قاماتهم تلك في الجنّة، فإذا دخلوها عادوا إلى أصل قامتهم».

قوله: (فقالوا: السلام عليك ورحمة الله) قال العلامة علي القاري في المرقاة (٩: ٤٧): «يدل على جواز تقديم السلام في الجواب، بل على ندبه، لأن المقام مقام التعليم، لكن الجمهور على أن الجواب بقوله: (وعليكم السلام) أفضل، سواء زاد أم لا، ولعل الملائكة أيضاً أرادوا إنشاء السلام على آدم، كما يقع كثيراً فيما بين الناس، لكن يشترط في صحة الجواب أن يقع بعد السلام، لا أن يقعا معاً، كما يدل عليه فاء التعقيب. وهذه مسألة أكثر النّاس عنها غافلون، فلو التقى رجلان وسلّم كل منهما على صاحبه دفعة واحدة، يجب على كل منهما الجواب».

وذكر الرازي رحمه الله أن الحكمة في تقديم (وعليكم) في الجواب ما ذكره سيبويه من أن العرب يقدمون في الذكر ما هو الأهم عندهم، فلما قال المجيب (وعليكم السلام) دل على شدة اهتمام المجيب بمخاطبه. حكاه شيخنا الكاندهلوي رحمه الله في حاشيته على لامع الدراري (٨: ٧).

قوله: (فلم يزل الخلق ينقص بعده حتى الآن) قال الحافظ في فتح الباري (٦: ٣٦٧): «أي: أن كل قرن يكون نشأته في الطول أقصر من القرن الذي قبله، فانتهى تناقص الطول إلى

(١٢) - باب: في شدة حرّ نار جهنم، وبعد قعرها، وما تأخذ من المعذبين

٧٠٩٣ - (٢٩) **حدّثنا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ خَالِدٍ الْكَاهِلِيِّ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ**

هذه الأمة واستقر على ذلك. وقال ابن التين: . . . أي: كما يزيد الشخص شيئاً فشيئاً، ولا يتبين ذلك فيما بين الساعتين ولا اليومين، حتى إذا كثرت الأيام تبين، فكذلك هذا الحكم في النقص».

ثم قال الحافظ رحمه الله: «ويُشكل على هذا ما يوجد الآن من آثار الأمم السّالفة، كديار ثمود، فإن مساكنهم تدل على أن قاماتهم لم تكن مفرطة الطول على حسب ما يقتضيه الترتيب السابق. ولا شك أن عهدهم قديم، وأن الزمان الذي بينهم وبين آدم دون الزمان الذي بينهم وبين أول هذه الأمة. ولم يظهر لي إلى الآن ما يُزيل هذا الإشكال».

وقد حاول بعض العلماء في إزالة هذا الإشكال بذكر بعض الآثار التي وردت في أبناء قوم عاد، والتي تدل على أن قاماتهم كانت مفرطة في الطول. ولكن هذا لا يُغني، لأنّ الله سبحانه وتعالى صرّح بأنّ خلقتهم كانت ممتازة عن سائر الناس، فقال الله تعالى: ﴿إِرَمَ ذَاتِ ٱلْعِمَادِ ⑦ ٱلَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي ٱلْبِلَٰدِ ⑧﴾ [الفجر، الآيتان: ٧، ٨] وكذلك ذكر الله تعالى مخاطباً لقوم عاد: ﴿وَزَادَكُمْ فِي ٱلْخَلْقِ بَصْۜطَةً﴾ [الأعراف، آية: ٦٩] وهذا يدل على أن زيادتهم في الخَلْق كانت صفة تميّزهم عمن سواهم من الناس. فلا تدل الآيات والآثار المتعلقة بعاد على أن جميع الناس في عهدهم كانت قاماتهم مفرطة في الطول. فيعود الإشكال.

وربما يخطر بالبال، جواباً عن هذا الإشكال، أن قوله عليه السلام: «لم يزل ينقص بعده حتى الآن» ليس معناه أن قامات الناس لم تزل تنتقص في كل قرن، بل المراد أن جسم الإنسان لم يزل ناقصاً بعده. ويؤخذ هذا مما قدّمناه عن شيخ مشايخنا الكشميري رحمه الله أن ستين ذراعاً إنما كانت مقدار قامة آدم عليه السلام في الجنّة، فلما نزل عنها عاد إلى القصر، ولم يزل أبناؤه يولدون بقرب من هذه القامة إلى يومنا الآن، وإنما يرجعون إلى أصل قامتهم حينما يعودون إلى الجنّة. فقوله عليه السّلام: «لم يزل ينقص»: معناه: أنه لم يزل يولد ناقصاً، والله سبحانه وتعالى أعلم.

(١٢) - باب: في شدّة حرّ نار جهنّم وبعد قعرها، وما تاخذ من المعذبين

٢٩ - (٢٨٤٢) - قوله: (عن عبد الله) يعني: ابن مسعود رضي الله عنه، وهذا الحديث أخرجه أيضاً الترمذي في صفة جهنم، باب ما جاء في صفة النار (٢٥٧٣).

لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ. مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجُرُّونَهَا».

٧٠٩٤ - (٣٠) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحِزَامِيَّ)، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**نَارُكُمْ هَٰذِهِ، الَّتِي يُوقِدُ ابْنُ آدَمَ، جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءاً مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ**». قَالُوا: وَاللَّهِ، إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «**فَإِنَّهَا فُضِّلَتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءاً. كُلُّهَا مِثْلُ حَرِّهَا**».

٧٠٩٥ - (٠٠٠) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ. عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «**كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا**».

٧٠٩٦ - (٣١) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ. حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ

وهذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم وقال: رفعه وهم، رواه الثوري ومروان وغيرهما عن العلاء بن خالد موقوفاً، لكن قال النووي رحمه الله: «قلت: وحفص ثقة حافظ إمام، فزيادته الرفع مقبولة كما سبق».

قوله: (**لها سبعون ألف زمام**) بكسر الزاي، وهو ما يشد به، والله أعلم بكيفيتها، أعاذنا الله تعالى منها.

٣٠ - (٢٨٤٣) - قوله: (**عن أبي هريرة**) هذا الحديث أخرجه البخاري في بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة (٣٢٦٥)، وأخرجه الترمذي في صفة جهنم، باب ما جاء أن ناركم هذه جزء من سبعين جزء من نار جهنم (٢٥٨٩).

قوله: (**جزء من سبعين جزء**) وفي رواية لأحمد: «من مائة جزء». والجمع بأن المراد المبالغة في الكثرة، لا العدد الخاص، أو الحكم للزائد. وزاد الترمذي من حديث أبي سعيد: لكل جزء منها حرّها. كذا في فتح الباري (٦: ٣٣٤).

قوله: (**إن كانت لكافية**) (إن) مخففة من المثقلة، أي: إن هذه النار لكافية في إحراق الكفار وعقوبة الفجار، فهلا اكتفي بها؟ ولأي شيء زيدت في حرّها؟

قوله: (**فإنها فضلت عليها**) قال الطيبي في شرح المشكاة (١٠: ٢٧٧): «معناه المنع من الكفاية، أي: لا بد من التفضيل لتميز عذاب الله من عذاب الخلق، ولذلك أوثر النار على سائر أصناف العذاب زيادة في تنكيل عقوبة أعداء الله تعالى وغضباً شديداً على مردة خلق الله».

٣١ - (٢٨٤٤) - قوله: (**عن أبي هريرة**) هذا الحديث من أفراد مسلم، وأخرجه أحمد في مسنده (٢: ٣٧١).

كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. إِذْ سَمِعَ وَجْبَةً. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«تَدْرُونَ مَا هَٰذَا؟»** قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: **«هَٰذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفاً. فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ الآنَ، حَتَّىٰ انْتَهَىٰ إِلَىٰ قَعْرِهَا»**.

٧٠٩٧ ـ (٠٠٠) **وحدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَ: **«هَٰذَا وَقَعَ فِي أَسْفَلِهَا، فَسَمِعْتُمْ وَجْبَتَهَا»**.

٧٠٩٨ ـ (٣٢) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ. قَالَ: قَالَ قَتَادَةُ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ سَمُرَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ كَعْبَيْهِ. وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَىٰ حُجْزَتِهِ. وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَىٰ عُنُقِهِ»**.

٧٠٩٩ ـ (٣٣) **حدّثني** عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، (يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ)، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ كَعْبَيْهِ. وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ رُكْبَتَيْهِ. وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ حُجْزَتِهِ. وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ تَرْقُوَتِهِ»**.

٧١٠٠ ـ (٠٠٠) **حدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ. حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَجَعَلَ ـ مَكَانَ **«حُجْزَتِهِ»** ـ **«حِقْوَيْهِ»**.

قوله: (سمع وَجْبَة) بفتح الواو وسكون الجيم بمعنى السَّقْطَة، والمراد هنا صوت سقوط شيء. قال القرطبي: خرقت لهم العادة في أن سمعوا ما مُنِعَه غيرهم.

قوله: (يحدث عن سمرة) يعني: ابن جندب ﷺ، وحديثه هذا أيضاً من أفراد مسلم، وأخرجه أحمد في مسنده (٥: ١٨).

قوله: (تأخذه إلى حجزته) بضم الحاء وسكون الجيم، وهي معقد الإزار، ويسمّى (الحقو) أيضاً، وقد ذكر بعد رواية واحدة.

٣٣ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (إلى ترقُوَته)** بفتح التاء الأولى وضم القاف وفتح الواو، هي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق، وهما ترقوتان.

(١٣) - باب: النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء

٧١٠١ - (٣٤) **حدثنا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«احْتَجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ. فَقَالَتْ هَٰذِهِ: يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ. وَقَالَتْ هَٰذِهِ: يَدْخُلُنِي الضُّعَفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ. فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، لِهَٰذِهِ: أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ - (وَرُبَّمَا قَالَ: أُصِيبُ بِكِ مَنْ أَشَاءَ) - وَقَالَ لِهَٰذِهِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ. وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا»**.

٧١٠٢ - (٣٥) **وحدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا شَبَابَةُ. حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«تَحَاجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ. فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ. وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَا لِي لاَ يَدْخُلُنِي إِلاَّ ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَعَجَزُهُمْ. فَقَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي، أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي. وَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي، أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي. وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمْ مِلْؤُهَا. فَأَمَّا النَّارُ فَلاَ تَمْتَلِىءُ. فَيَضَعُ قَدَمَهُ عَلَيْهَا**. ....

---

(١٣) - باب: النّار يدخلها الجبّارون، والجنّة يدخلها الضعفاء

٣٤ - (٢٨٤٦) - **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في تفسير سورة ق، باب: ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾ (٤٨٥٠)، وفي التوحيد، باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ (٧٤٤٩)، وأخرجه الترمذي في صفة الجنّة، باب ما جاء في احتجاج الجنّة والنّار (٢٥٦١).

قوله: (احتجّت النّار والجنّة) قال النوويّ رحمه الله: «هذا الحديث على ظاهره، وإن الله تعالى جعل في النار والجنة تمييزاً تدركان به، فتحاجّتا، ولا يلزم من هذا أن يكون ذلك التمييز فيهما دائماً» وقال القرطبي: «وقيل: إن تحاجّهما بلسان الحال» والحاصل أن محاجّة النار والجنة تحتمل أن تُحمل على الحقيقة وأن تُحمل على المجاز.

٣٥ - (٠٠٠) - **قوله: (إلا ضعفاء الناس وسَقَطُهم)** بفتح السين والقاف، أي: المحتقرون بينهم، الساقطون من أعينهم، وهذا بالنسبة إلى ما عند الأكثر من الناس. أما بالنسبة إلى ما عند الله فهم عظماء رفعاء الدرجات، وكذلك هم ضعفاء في أعين أنفسهم تواضعاً لله تعالى وخضوعاً له، وهذا الوصف الأخير يصدق على جميع أهل الجنّة، أما ضعفهم واحتقارهم في أعين النّاس، فيصدق على أكثرهم، فإن هناك رجالاً من أهل الجنّة عظمت رتبتهم في الدنيا أيضاً، والله سبحانه أعلم.

قوله: (فيضع قدمه عليها) هذا من أحاديث الصفات، وقد مرّ الكلام عليها غير مرّة، وأن

فَتَقُولُ: قَطِ قَطِ. فَهُنَالِكَ تَمْتَلِىءُ. وَيُزْوَىٰ بَعْضُهَا إِلَىٰ بَعْضٍ».

٧١٠٣ ـ (٠٠٠) **حدّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهِلاَلِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ، (يَعْنِي مُحَمَّدَ ابْنَ حُمَيْدٍ)، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**احْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ**»، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ.

٧١٠٤ ـ (٣٦) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ. قَالَ: هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ. فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ. وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَا لِي لاَ يَدْخُلُنِي إِلاَّ ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَغِرَّتُهُمْ؟ قَالَ اللَّهُ**

المذهب الراجح فيها أن نؤمن بها كما جاءت، ولا نخوض في بيان كيفيتها، مع الإيمان بأنّ الله سبحانه وتعالى منزه عن الجوارح المعروفة للحوادث. وإن قدمه تعالى غير قدم المخلوقات ولا يشبهها. وأمّا من سلك مسلك التأويل في مثل هذه الأحاديث، فقد تأوّل في هذا الحديث بتأويلات مختلفة، وقال القرطبي رحمه الله: «وأشبه ما فيها تأويلان. أحدهما أنه كناية عن إذلال النار لما جاء أنها تتغيظ وتتهيج حنقاً على الكفرة والعصاة... وفي بعض الحديث: أنها تكاد تلتقم أهل المحشر، فيكسر الله سبحانه حدّتها ويذلها إذلال متكبر وُطِىء بالقدم والرّجل، فعبّر عن إذلالها بذلك. الثاني: أن القدم والرجل عبارة عمن يتأخر دخوله النار، لأن أهلها يلقون فيها فوجاً بعد فوج، والخزنة تترقب أولئك المتأخرين، إذ قد علموهم بأسمائهم وأوصافهم فكل ينتظر صاحبه، وإذا استوفى كل رجل من الخزنة ما ينتظر، ولم يبق منهم أحد قالت الخزنة: قط قط، أي: حسبنا، وحينئذ تنزوي جهنم على من فيها وتنطبق... فعبر عن ذلك الجمع المنتظر المتأخر الدخول بالقدم» كذا في شرح الأبي.

ولا شك أن المذهب الأول، وهو السكوت عن بيان المراد، أولى وأرجح، والله أعلم.

قوله: (فتقول: قَطِ قَطِ) بسكون الطاء وتخفيفها، ويجوز بكسرها أيضاً بغير إشباع، ووقع في بعض نسخ البخاري: (قطي قطي) بالإشباع، ومعناه: (حسبي، حسبي) وثبت بهذا التفسير عند عبد الرزاق من حديث أبي هريرة. ووقع في حديث أبي سعيد عند أحمد: «فتقول: قدني قدني) وهي لغة أيضاً.

قوله: (ويزوى بعضها إلى بعض) أي: يضمّ بعضها إلى بعض، ولا تحتمل مزيداً.

٣٦ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (وغِرّتهم)** كذا وقع في رواية محمد بن رافع (غرّتهم) بكسر الغين وتشديد الراء المفتوحة بعدها تاء مثناة من فوق، وذكر النووي رحمه الله أنه الأشهر في بلاده، ومعنى (الغِرّة): البله الغافلون الذين ليس بهم فتك وحذق في أمور الدنيا. وقال القاضي: معناه سواد الناس وعامتهم من أهل الإيمان، وهم أكثر المؤمنين، وهم أكثر أهل الجنة، وأما

لِلْجَنَّةِ: إِنَّمَا أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي. وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا. فَأَمَّا النَّارُ فَلاَ تَمْتَلِىءُ حَتَّىٰ يَضَعَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، رِجْلَهُ. تَقُولُ: قَطِ قَطِ قَطِ، فَهُنَالِكَ تَمْتَلِىءُ. وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَىٰ بَعْضٍ. وَلاَ

العارفون والعلماء والصالحون المتعبدون، فهم قليلون، وهم أصحاب الدرجات.

ووقع في بعض النسخ ههنا: (عجزتهم) وهو جمع عاجز. وفي بعض النسخ (غَرَثُهم) بفتح الغين وتخفيف الراء المفتوحة، وفي آخره ثاء مثلثة، وذكر القاضي عياض أنه رواية الأكثر، وهو جمع غرثان، بمعنى الجائع، والغرث: الجوع، والمراد منه هنا: أهل الحاجة والفاقة.

قوله: (رِجله) قال الحافظ في الفتح (٨: ٥٩٦): «وزعم ابن الجوزي أن الرواية التي جاءت بلفظ (الرجل) تحريف من بعض الرواة لظنه أن المراد بالقدم الجارحة، فرواها بالمعنى فأخطأ، ثم قال: ويحتمل أن يكون المراد بالرجل، إن كانت محفوظة: الجماعة، كما تقول: رجل من جراد، فالتقدير: يضع فيها جماعة، وأضافهم إليه إضافة اختصاص. وبالغ ابن فُورَك، فجزم بأن الرواية بلفظ: (الرجل) غير ثابتة عند أهل النقل، وهو مردود لثبوتها في الصحيحين، وقد أوّلها غيره بنحو ما تقدم في القدم».

الصحيحة[1]، وورد تفسيره في حديث أنس الآتي قريباً، ولفظه: «ولا يزال في الجنّة فضل، حتى ينشِيءَ الله لها خلقاً، فيسكنهم فضل الجنّة» وحاصله أن الجنّة لا تمتلىء بالنّاس الذين استحقّوا دخولها بإيمانهم وعملهم، فيخلق الله تعالى خلقاً، ليسكنوا ما بقي من الجنّة وهؤلاء الذين يُخلقون للجنّة إنما يدخلونها بغير تكليف، ولا إشكال في ذلك، فإن الله تعالى يفعل ما يشاء، ولا يُسأل عما يفعل.

ووقع في رواية الأعرج عن أبي هريرة عند البخاري في التوحيد: «فأما الجنّة، فإن الله لا يظلم من خلقه أحداً، وإنه ينشىء للنار من يشاء، فيُلقون فيها» وهو يدل على أن النّار يُخلق لها خلق لتمتلىء، وهذه الرواية شاذة، وقد قال جماعة من الأئمة: إن هذا الموضع مقلوب، وصوابه (ينشىء للجنة)، وقد جزم ابن القيم بأن هذا غلط من الراوي، وسبق لفظه من (الجنّة) إلى (النّار)، وكذا أنكر البُلقيني رحمه الله هذه الرواية، وقد تأول فيه آخرون، فقال القاضي عياض رحمه الله تعالى: إن هذا الخلق الذي يُنشأ للنّار هو المراد بوضع القدم في جهنم كما تقدم، ولكن هذا التأويل بعيد جداً، لأنه وقع ذكر وضع القدم في نفس هذه الرواية بعد هذا، ومنهم من تأول فيه بأن المراد بالإنشاء ابتداء إدخال الكفار النار، ومنهم من قال: إنهم يُخلقون فيُلقون في النار دون أن يكونوا معذّبين، كما أن خزنة جهنم لا يعذّبون. وهذه التأويلات كلها بعيدة، ولا مانع منَ أنِ يُحمل هذا اللفظ على وهم الراوي، وقد تقدم مراراً أن وهم الراوي في

---

(١) هكذا العبارة في الأصل فليحرر.

يَظْلِمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَداً. وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِيءُ لَهَا خَلْقاً».

٧١٠٥ ـ (٠٠٠) **وحدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«احْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ»**، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ. إِلَىٰ قَوْلِهِ: **«وَلِكِلَيْكُمَا عَلَيَّ مِلْؤُهَا»** وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنَ الزِّيَادَةِ.

٧١٠٦ ـ (٣٧) **حدّثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لاَ تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّىٰ يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعِزَّةِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ. قَدَمَهُ. فَتَقُولُ: قَطِ قَطِ، وَعِزَّتِكَ. وَيُزْوَىٰ بَعْضُهَا إِلَىٰ بَعْضٍ»**.

٧١٠٧ ـ (٠٠٠) **وحدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارِ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ شَيْبَانَ.

٧١٠٨ ـ (٣٨) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرُّزِّيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءٍ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ ٱمْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾ [ق: ٣٠] فَأَخْبَرَنَا عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: **«لاَ تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَىٰ فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ. حَتَّىٰ يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ. فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَىٰ بَعْضٍ وَتَقُولُ: قَطِ قَطِ. بِعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ. وَلاَ يَزَالُ فِي الْجَنَّةِ فَضْلٌ حَتَّىٰ يُنْشِيءَ اللَّهُ لَهَا خَلْقاً، فَيُسْكِنَهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ»**.

٧١٠٩ ـ (٣٩) **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، (يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ)، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً يَقُولُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: **«يَبْقَىٰ مِنَ الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَبْقَىٰ. ثُمَّ يُنْشِيءُ اللَّهُ تَعَالَىٰ لَهَا خَلْقاً مِمَّا يَشَاءُ»**.

٧١١٠ ـ (٤٠) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ)،

بعض ألفاظ الحديث لا يمنع صحته من حيث المجموع، والله سبحانه أعلم.

(٢٨٤٧) ـ قوله: (عن أبي سعيد الخدري) هذا الحديث من أفراد مسلم، وأخرجه أحمد في مسنده (٣: ٧٩).

٣٧ ـ (٢٨٤٨) ـ قوله: (حدثنا أنس بن مالك) هذا الحديث أخرجه البخاري في تفسير سورة ق، باب ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾ (٤٨٤٨)، وفي الإيمان والنذور، باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته (٦٦٦١)، وفي التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ ۝٢﴾ (٧٣٨٤)، وأخرجه الترمذي في تفسير سورة ق (٣٢٧٢).

قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يُجَاءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبْشٌ أَمْلَحُ** - (زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ): **فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ**، (وَاتَّفَقَا فِي بَاقِي الْحَدِيثِ) **فَيُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، هَلْ تَعْرِفُونَ هٰذَا؟ فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ. هٰذَا الْمَوْتُ. قَالَ: وَيُقَالُ: يَا أَهْلَ النَّارِ، هَلْ تَعْرِفُونَ هٰذَا؟ قَالَ: فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: نَعَمْ. هٰذَا الْمَوْتُ. قَالَ: فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُذْبَحُ. قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، خُلُودٌ فَلاَ مَوْتَ. وَيَا أَهْلَ النَّارِ، خُلُودٌ فَلاَ مَوْتَ»** قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ إِذْ قُضِىَ ٱلْأَمْرُ وَهُمْ فِى غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [مريم: ٣٩] وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَىٰ الدُّنْيَا.

---

٤٠ - (٢٨٣٩) - **قوله: (عن أبي سعيد)** هذا الحديث أخرجه البخاري في تفسير سورة مريم، باب: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ﴾ (٤٧٣٠)، وأخرجه الترمذي في صفة الجنّة، باب ما جاء في خلود أهل الجنّة وأهل النار (٢٥٥٨).

قوله: (كأنه كبش أملح) وكأنه صورة مثالية للموت، وكان من الممكن أن يُعدِم الله تعالى الموت بغير أن تُذبح صورته المثالية، ولكن الحكمة في ذبحها أن يُشاهد النّاس ذلك، فيزدادوا بذلك وثوقاً واطمئناناً بأن الموت لا يأتيهم بعد ذلك. وقال القرطبي: «الحكمة في الإتيان بالموت هكذا الإشارة إلى أنهم حصل لهم الفداء به، كما فدي ولد إبراهيم بالكبش. وفي الأملح إشارة إلى صفتي أهل الجنة والنار، لأن الأملح ما فيه بياض وسواد» كذا في كتاب الرقاق من فتح الباري (١١: ٤٢٠).

قوله: (فيشرئبّون) أي: يرفعون رؤوسهم لينظروا إلى الكبش أو إلى المنادي.

قوله: (نَعم هذا الموت) ولعلهم يعرفونه بعلامة يجعلها الله تعالى في الكبش تدل على أنه صورة للموت.

قوله: (فيذبح) قال المازري: «الموت عند أهل السنة عرض يضاد الحياة. وقال بعض المعتزلة: ليس بعرض بل معناه عدم الحياة، وهذا خطأ لقوله تعالى: ﴿خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ﴾ [الملك، آية: ٢]، فأثبت الموت مخلوقاً. وعلى المذهبين ليس الموت بجسم في صورة كبش أو غيره، فيتأول الحديث على أن الله يخلق هذا الجسم ثم يذبح مثالاً» كذا في شرح النووي.

قوله: (﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ﴾ [مريم، آية: ٣٩]) فيه إشارة إلى أن المراد من يوم الحسرة في الآية يوم يذبح فيه الموت.

٤١ - (٠٠٠) - **قوله: (وأشار بيده إلى الدنيا)** أشار به إلى أن قوله تعالى: ﴿وَهُمْ فِى غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ متعلق بعملهم في الدنيا، وزاد الترمذي في آخر هذا الحديث: «فلو أن أحداً مات فرحاً لمات أهل الجنة، ولو أن أحداً مات حزناً لمات أهل النار».

٧١١١ - (٤١) **حدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا أُدْخِلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، قِيلَ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ**»، ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «**فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ**» وَلَمْ يَقُلْ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَلَمْ يَذْكُرْ أَيْضاً: وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا.

٧١١٢ - (٤٢) **حدّثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. (قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنِي. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ - وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ - حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ. حَدَّثَنَا نَافِعٌ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يُدْخِلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ. وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ. ثُمَّ يَقُومُ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ فَيَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، لاَ مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ، لاَ مَوْتَ، كُلٌّ خَالِدٌ فِيمَا هُوَ فِيهِ**».

٧١١٣ - (٤٣) **حدّثني** هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَصَارَ أَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ، أُتِيَ بِالْمَوْتِ حَتَّىٰ يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ. ثُمَّ يُذْبَحُ. ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، لاَ مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ، لاَ مَوْتَ. فَيَزْدَادُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرَحاً إِلَىٰ فَرَحِهِمْ. وَيَزْدَادُ أَهْلُ النَّارِ حُزْناً إِلَىٰ حُزْنِهِمْ**».

٧١١٤ - (٤٤) **حدّثني** سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**ضِرْسُ الْكَافِرِ، أَوْ نَابُ الْكَافِرِ، مِثْلُ أُحُدٍ. وَغِلَظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلاَثٍ**».

٧١١٥ - (٤٥) **حدّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكِيعِيُّ. قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ،

---

٤٢ - (٢٨٥٠) - **قوله: (أن عبد الله قال)** المراد منه عبد الله بن عمر رضي الله عنه، وهذا الحديث أخرجه البخاري في الرقاق، باب صفة الجنة والنار (٦٥٤٨).

قوله: (عن أبي هريرة) هذا الحديث أخرجه الترمذي في صفة جهنم، باب ما جاء في عظم أهل النار (٢٥٧٧ إلى ٢٥٧٩).

٤٤ - (٢٨٥١) - **قوله: (وَغِلَظُ جِلده)** بكسر الغين وفتح اللام، أي: عِظمه. قال القاضي رحمه الله: «يزاد في مقدار أعضاء الكافر زيادة في تعذيبه بسبب زيادة المماسة للنار» وقال النووي: «كل هذا مقدور لله تعالى يجب الإيمان به لإخبار الصادق به».

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. يَرْفَعُهُ قَالَ: **«مَا بَيْنَ مَنْكِبَيِ الْكَافِرِ فِي النَّارِ، مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ. لِلرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ»**.

وَلَمْ يَذْكُرِ الْوَكِيعِيُّ **«فِي النَّارِ»**.

٧١١٦ ـ (٤٦) حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. حَدَّثَنِي مَعْبَدُ بْنُ خَالِدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟»** قَالُوا: بَلَىٰ. قَالَ ﷺ: **«كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ. لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ»**. ثُمَّ قَالَ: **«أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟»** قَالُوا: بَلَىٰ. قَالَ: **«كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ»**.

---

٤٥ ـ (٢٨٥٢) ـ **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الرقاق، باب صفة الجنة والنار (٦٥٥١).

قوله: (مسيرة ثلاثة أيام) وقد يشكل عليه ما أخرجه الترمذي والنسائي عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده مرفوعاً: «أن المتكبرين يحشرون يوم القيامة أمثال الذر في صور الرجال» وجمع بعض العلماء بينه وبين حديث الباب بأن كونهم كالذرّ في أول الأمر عند الحشر، وهو كالعلامة على حقارتهم، وحديث الباب محمول على ما بعد الاستقرار في النار. وقيل: إن المراد في حديث عمرو بن شعيب: المتكبرون من المؤمنين، وفي حديث أبي هريرة: الكافرون. وقيل: يتفاوت عذاب أهل النار، فمنهم من يكون مثل الذر، ومنهم من يعظم جسمه على ما ذكر في حديث الباب، والله أعلم.

٤٦ ـ (٢٨٥٣) ـ **قوله: (سمع حارثة بن وهب)** هذا الحديث أخرجه البخاري في تفسير سورة ن والقلم، باب ﴿عُتُلٍّ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ﴿١٣﴾﴾ (٤٩١٨)، وفي الأدب، باب الكبر (٦٠٧١)، وفي الأيمان والنذور، باب قول الله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ (٦٦٥٧). وأخرجه الترمذي في صفة جهنم، باب بدون ترجمة (٢٦٠٥)، وأخرجه ابن ماجه في الزهد، باب من لا يؤبَه له (٤١٦٨).

قوله: (كل ضعيف متضعَّف) بكسر العين وبفتحها، وهو أضعف، وفي رواية للإسماعيلي: (مستضعف) والمراد من الضعيف من نفسه ضعيفة لتواضعه وضعف حاله في الدنيا، والمستضعف: المحتقر لخموله في الدنيا.

قوله: (لو أقسم على الله لأبرّه) يعني: أنه لو حلف على وقوع شيء أوقعه الله إكراماً له، وصيانة له عن الحنث في يمينه، وذلك لعلوّ منزلته عند الله تعالى، ولو كان الناس يزعمونه ضعيفاً.

قوله: (كل عُتُلّ) بضم العين والتاء، وهو الفظّ الشديد من كل شيء، وقال الفرّاء: الشديد الخصومة، وقيل: الجافي عن الموعظة، وقال عبد الرزاق: العتلّ: الفاحش الآثم، وقال

٧١١٧ ـ (٠٠٠) **وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: **«أَلاَ أَدُلُّكُمْ»**.

٧١١٨ ـ (٤٧) **وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ الْخُزَاعِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ. لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ. أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ جَوَّاظٍ زَنِيمٍ مُتَكَبِّرٍ»**.

٧١١٩ ـ (٤٨) **حدّثني** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ»**.

٧١٢٠ ـ (٤٩) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ. قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ النَّاقَةَ وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَهَا. فَقَالَ: **«إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاهَا:** ....

الخطابي: العتلّ: الغليظ العنيف، وقال الداودي: السمين العظيم العنق والبطن، وقال الهرويّ: الجموع المنوع، وقيل: القصير البطن. وجاء فيه حديث عند أحمد من طريق عبد الرحمن بن غنم، وهو مختلف في صحته، قال: سئل رسول الله ﷺ عن العتلّ الزنيم، قال: «هو الشديد الخلق المصحح، الأكول الشروب، الواجد للطعام والشراب، الظلوم للناس، الرحيب الجوف» كذا في فتح الباري (٨: ٦٦٣).

قوله: **(جوّاظ)** هو الكثير اللحم المختال في مشيته، حكاه الخطابي. وقال ابن فارس: قيل: هو الأكول، وقيل: الفاجر.

٤٧ ـ (٠٠٠) ـ **قوله**: **(زنيم)** هو الدعيّ في النسب الملصق بالقوم، وليس منهم.

٤٨ ـ (٢٨٥٤) ـ **قوله**: **(عن أبي هريرة)** هذا الحديث قد مرّ في كتاب البرّ والصلة، باب فضل الضعفاء والخاملين، وقد مر هناك شرحه.

٤٩ ـ (٢٨٥٥) ـ **قوله**: **(عن عبد اللّه بن زمعة)** هو عبد اللّه بن زمعة بن الأسود بن المطلب، صحابي مشهور، وأمه قريبة أخت لأم سلمة أم المؤمنين، وكان تحته زينب بنت أم سلمة، وليس هو أخاً لسودة بنت زمعة أم المؤمنين، كما توهم بعضهم، سكن المدينة وقتل يوم الدار سنة خمس وثلاثين، وقيل: قتل يوم الحرة، والله أعلم، وراجع الإصابة (٢: ٣٠٣ و ٣٠٤). وهذا الحديث أخرجه البخاري في الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا﴾ (٣٣٧٧)، وفي تفسير سورة والشمس وضحاها (٤٩٤٢)، وفي النكاح، باب ما يكره

انْبَعَثَ بِهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ مَنِيعٌ فِي رَهْطِهِ، مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ»، ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ فَوَعَظَ فِيهِنَّ ثُمَّ قَالَ: **«إِلَامَ يَجْلِدُ أَحَدُكُمُ امْرَأَتَهُ؟»**.

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ **«جَلْدَ الأَمَةِ»** وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ: **«جَلْدَ الْعَبْدِ وَلَعَلَّهُ يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ»**، ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ فَقَالَ: **«إِلَامَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ؟»**.

٧١٢١ ـ (٥٠) **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ لُحَيٍّ** ....

من ضرب النساء (٥٢٠٤)، وفي الأدب، باب قول الله تعالى: ﴿لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ﴾ (٦٠٤٢). وأخرجه الترمذي في تفسير سورة والشمس وضحاها (٣٣٤٣).

قوله: (انبعث بها رجل) وهو من قولهم: بعثته من منامه فانبعث، وبعث الناقة: أثارها، فانبعث. وفي رواية سفيان عند البخاري في الأنبياء: «انتدب لها رجل» تقول: ندبته إلى كذا، فانتدب له، أي: أمرته فامتثل. ويروى أن هذا الرجل اسمه قدار بن سالف، قيل: كان أحمر أزرق أصهب. وسبب عقرهم الناقة أنهم كانوا اقترحوها على صالح عليه السلام، فأجابهم إلى ذلك بعد أن تعنتوا في وصفها، فأخرج الله له ناقة من صخرة بالصفة المطلوبة، فآمن بعض وكفر بعض، واتفقوا على أن يتركوا الناقة ترعى حيث شاءت، وترد الماء يوماً بعد يوم، وكانت إذا وردت تشرب ماء البئر كله، فضاق بهم الأمر، فانتدب تسعة رهط، منهم قدار المذكور، فباشر عقرها، فلما بلغ ذلك صالحاً عليه السلام أعلمهم بأن العذاب سيقع بهم بعد ثلاثة أيام، فوقع كذلك. كذا في فتح الباري (٦: ٣٧٩).

قوله: (عارم) العارم: الشرير المفسد الخبيث، وقيل: القوي الشرس، وقد عَرُم وعرِم عرامةً فهو عَرِم.

قوله: (مثل أبي زمعة) يعني: أن ذلك الرجل كان منيعاً في رهطه، كما أن أبا زمعة منيع في رهطه. وأبو زمعة عم الزبير بن العوام، وهو جد عبد الله بن زمعة راوي الحديث، وأبو زمعة هذا اسمه الأسود وكان أحد الكفار المستهزئين ومات على كفره بمكة، وقتل ابنه زمعة يوم بدر كافراً أيضاً. كذا في فتح الباري (٨: ٧٠٦).

٥٠ ـ (٢٨٥٦) ـ **قوله:** (عن أبي هريرة) هذا الحديث أخرجه البخاري في الأنبياء، باب قصة خزاعة (٣٥٢٠)، وفي تفسير سورة المائدة، باب ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾ (٤٦٢٣).

قوله: (رأيت عمرو بن لُحَيّ) هو أول من غيّر دين إبراهيم عليه السلام، فنصب الأوثان،

ابْنِ قَمَعَةَ بْنِ خِنْدِفَ، أَبَا بَنِي كَعْبٍ هَؤُلاَءِ، يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ».

٧١٢٢ ـ (٥١) حدّثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. (قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنِي. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ ـ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ـ حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: إِنَّ الْبَحِيرَةَ الَّتِي يُمْنَعُ دَرُّهَا لِلطَّوَاغِيتِ، فَلاَ يَحْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ. وَأَمَّا السَّائِبَةُ الَّتِي كَانُوا ....

وسيّب السوائب، وبحر البحيرة، ووصل الوصيلة، وحمى الحامي، كما رواه ابن إسحاق في سيرته الكبرى مرفوعاً. وذكر ابن إسحاق أن سبب عبادة عمرو بن لحي الأصنام أنه خرج إلى الشام، وبها يومئذٍ العماليق وهم يعبدون الأصنام، فاستوهبهم واحداً منها، وجاء به إلى مكة فنصبه إلى الكعبة وهو هبل. وكان عمرو بن لحي أباً لخزاعة، وكان أول من تولى أمر البيت بعد جُرهم.

قوله: (ابن قمعة بن خِنْدَف) قَمَعَة بفتحات ثلاثة، وقيل: بكسر القاف وتشديد الميم. وخِنْدَف بكسر الخاء وسكون النون وفتح الدال، اسم امرأة إلياس بن مضر، واسمها ليلى، وإنما لقبت بخندف لمشيتها، والخندفة: الهرولة. واشتهر بنوها بالنسبة إليها دون أبيهم، لأن إلياس لما مات حزنت عليه زوجته خندف حزناً شديداً، بحيث هجرت أهلها ودارها وساحت في الأرض حتى ماتت، فكان من رأى أولادها الصغار يقول من هؤلاء؟ فيقال: بنو خندف، إشارة إلى أنها ضيّعتهم. كذا في فتح الباري (٦: ٥٤٨ و ٥٤٩).

قوله: (أبا بني كعب) يعني: أن عمرو بن لحيّ أب لبني كعب، وهذا صحيح لأن كعباً أحد بطون خزاعة. ووقع في بعض الروايات (أخا بني كعب) والصواب الأول.

قوله: (يجرّ قُصْبَه) بضم القاف وسكون الصاد، وهو واحد الأقصاب، وهي الأمعاء.

٥١ ـ (٠٠٠) ـ قوله: (إن البحيرة التي يمنع درّها للطواغيت) يعني: الأصنام، والبحيرة فعيلة بمعنى مفعولة، وهي التي بُحِرت أذنها، أي: شُقّت. قال أبو عبيدة: جعلها قوم من الشاة خاصة إذا ولدت خمسة أبطن بحروا أذنها، أي: شقّوها وتُركت فلا يمسّها أحد. وقال آخرون: بل البحيرة الناقة كذلك، وخلّوا عنها فلم تُركب ولم يضربها فحل.

قوله: (فلا يحلبها أحد) وكلام أبي عبيدة يدل على أن المنفي إنما هو الشرب الخاص. قال أبو عبيدة: كانوا يحرّمون وبرها ولحمها وظهرها ولبنها على النساء ويحلّون ذلك للرجال، وما ولدت فهو بمنزلتها، وإن ماتت اشترك الرجال والنساء في أكل لحمها. وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: البحيرة من الإبل، كانت الناقة إذا نتجت خمس بطون، فإن كان الخامس ذكراً كان للرجال دون النساء، وإن كانت أنثى بتكت أذنها ثم أرسلت، فلم يجزّوا لها وبراً، ولم يشربوا لها لبناً ولم يركبوا لها ظهراً، وإن تكن ميتة فهو فيه شركاء الرجال والنساء.

يُسَيِّبُونَهَا لآلِهَتِهِمْ، فَلاَ يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ.

وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ الْخُزَاعِيَّ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ. وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السُّيُوبَ»**.

٧١٢٣ - (٥٢) حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا. قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ. وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلاَتٌ مَائِلاَتٌ. رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ. لاَ يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلاَ يَجِدْنَ رِيحَهَا. وَإِنَّ رِيحَهَا لَتُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا»**.

٧١٢٤ - (٥٣) حدّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا زَيْدٌ، (يَعْنِي ابْنَ حُبَابٍ)، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ، مَوْلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يُوشِكُ، إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ، أَنْ تَرَىٰ قَوْماً فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ. يَغْدُونَ فِي غَضَبِ اللَّهِ، وَيَرُوحُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ»**.

ونقل أهل اللغة في تفسير البحيرة هيآت أخرى تزيد بما ذكرت على العشر. كذا في فتح الباري (٨: ٢٨٤).

قوله: (يسيّبونها لآلهتهم) قال المأزري: قيل: هي ما كان أحدهم يفعل، كان إذا مرض أحدهم ينذر إن شُفِي أن يسيّب ناقة، فلا تمنع من كلأ ولا ماء، وقد يسيبون غير الناقة. وقيل: كانت الناقة إذا تابعت اثنتي عشرة أنثى ليس بينها ذكر سيّبت، فلم تُركب، ولا يجزّ وبرها، وما ولدت بعد ذلك من أنثى شقت أذنها وخلّيت مع أمّها، وهي البحيرة بنت السائبة. كذا في شرح الأبي.

قوله: (رأيت عمرو بن عامر الخزاعيّ) المراد منه عمرو بن لحيّ المذكور، ولكن نُسب ههنا إلى عامر، إما لكون عامر عم أبيه أخا قمعة، واسم عامر مدركة بن إلياس، كما ذكره الأبيّ عن القاضي عياض، وإمّا لأن لُحيّاً والد عمرو كان قد تبناه حارثة بن عمرو بن عامر، فكان عامر جداً لحارثة، فنُسب إليه لحيّ وابنه. وراجع للتفصيل فتح الباري (٦: ٥٤٨ و ٥٤٩).

٥٢ - (٢١٢٨) - قوله: (عن أبي هريرة) هذا الحديث مرّ في كتاب اللباس والزينة، باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المميلات (حديث: ٥٥٣٨) وقد مر هناك تخريجه وشرحه باستيفاء، والحمد لله تعالى.

٥٣ - (٢٨٥٧) - قوله: (مثل أذناب البقر) أي: سياط مثل أذناب البقر، وفيه إشارة إلى الشرطة الظالمين، وأعوان الأمراء الجبّارين.

٧١٢٥ ـ (٥٤) **حدّثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ. حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ. مَوْلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ، أَوْشَكْتَ أَنْ تَرَىٰ قَوْماً يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ، وَيَرُوحُونَ فِي لَعْنَتِهِ. فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ**».

(١٤) ـ باب: فناء الدنيا، وبيان الحشر يوم القيامة

٧١٢٦ ـ (٥٥) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا مُوسَىٰ بْنُ أَعْيَنَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. حَدَّثَنَا قَيْسٌ. قَالَ: سَمِعْتُ مُسْتَوْرِداً، أَخَا بَنِي فِهْرٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**وَاللَّهِ، مَا الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلاَّ مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ هٰذِهِ** ـ وَأَشَارَ يَحْيَىٰ بِالسَّبَّابَةِ ـ **فِي الْيَمِّ، فَلْيَنْظُرْ بِمَ تَرْجِعُ؟**».

وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعاً، غَيْرَ يَحْيَىٰ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذٰلِكَ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ، أَخِي بَنِي فِهْرٍ.

---

(١٤) ـ باب: فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة

٥٥ ـ (٢٨٥٨) ـ **قوله**: (**سمعت مستورداً**) هو المستورد بن شدّاد الفهريّ، له ولأبيه صحبة ﵄، كان من أهل مكة وهو من الصحابة الذين شهدوا فتح مصر، وكان قد اختط بها، ولأهل مصر عنه أحاديث، توفي بالإسكندرية سنة خمس وأربعين من الهجرة، كما في الإصابة (٣: ٣٨٧).

وحديثه هذا أخرجه أيضاً الترمذي في الزهد، باب بلا ترجمة، (٢٣٢٣)، وابن ماجه في الزهد، باب مثل الدنيا (٤١٦٠).

قوله: (**ما الدنيا في الآخرة**) أي: بالنسبة إلى الآخرة وبمقابلتها، وحاصل معنى الحديث أن الدنيا بالنسبة إلى الآخرة في قصر مدتها وفناء لذّاتها، ودوام الآخرة ونعيمها كالماء الذي يعلق بالإصبع بالنسبة إلى باقي البحر، واليم: البحر، وهذا التمثيل أيضاً للتقريب إلى الأفهام، وإلا فالآخرة أعظم وأجلّ من البحر، لأن البحر مهما كان واسعاً، فإنه متناه، ونعيم الآخرة غير متناه.

وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضاً: قَالَ: وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِالإِبْهَامِ.

٧١٢٧ - (٥٦) **وحدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ. حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً**» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، النِّسَاءُ وَالرِّجَالُ جَمِيعاً، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ؟ قَالَ ﷺ: «**يَا عَائِشَةُ، الأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ**».

٧١٢٨ - (٠٠٠) **وحدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ «**غُرْلاً**».

٧١٢٩ - (٥٧) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: «**إِنَّكُمْ مُلاَقُو اللَّهِ مُشَاةً حُفَاةً عُرَاةً** ....

---

٥٦ - (٢٨٥٩) - **قوله**: (**عن عائشة**) هذا الحديث أخرجه البخاري في الرقاق، باب الحشر (٦٥٢٧)، والنسائي في الجنائز، باب البعث (٢٠٨٣)، وأخرجه ابن ماجه في الزهد، باب ذكر البعث (٤٣٣٠).

قوله: (**حُفاة عُراة**) الحفاة جمع الحافي، وهو من ليس في رجليه نعل أو حذاء. والعُراة جمع العاري، وهو من ليس على جسمه لباس. وهذا الحديث صريح في أن الناس يحشرون عُراة ليس عليهم لباس. وربما يشكل عليه ما أخرجه أبو داود وصححه ابن حبان أنه لما حضر أبا سعيد الوفاة دعا بثياب جُدُد فلبسها وقال: «سمعت النبيّ ﷺ يقول: إن الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها» وجمع بعضهم بينهما بأن بعضهم يحشر عارياً وبعضهم كاسياً، أو بأنهم يخرجون من القبور بالثياب التي ماتوا فيها، ثم تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر، فيحشرون عراة، وحمل بعضهم حديث أبي سعيد على الشهداء فيحتمل أن يكون أبو سعيد سمعه في الشّهيد فحمله على العموم. ويحتمل أيضاً أن يُحشر الناس عراة كما ذكر في حديث الباب، لكن هذا العري لا يبقى، فسيجيء في حديث ابن عباس أن أول من يكسى إبراهيم عليه السلام، فيحتمل أن يكون أهل الجنة يكسون في أول أمرهم اللباس الذي ماتوا فيه، ثم يكسون حلل الجنة بعد دخولهم الجنة.

وقد تأول بعض العلماء في حديث أبي سعيد أنه محمول على المجاز، والمقصود من (ثيابه التي يموت فيها) أعماله التي مات عليها، فكأنهم ذهبوا إلى أن أبا سعيد حمله على الحقيقة، وكان المقصود منه الأعمال، وهذه التأويلات كلها خلاف الظاهر، ولعلّ أولاها

غُرْلاً»، وَلَمْ يَذْكُرْ زُهَيْرٌ فِي حَدِيثِهِ: يَخْطُبُ.

٧١٣٠ ـ (٥٨) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. كِلاَهُمَا عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، (وَاللَّفْظُ لاِبْنِ الْمُثَنَّىٰ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيباً بِمَوْعِظَةٍ. فَقَالَ: **يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تُحْشَرُونَ إِلَىٰ اللَّهِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً.** ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] **أَلاَ وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلاَئِقِ يُكْسَىٰ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِبْرَاهِيمُ**، (عَلَيْهِ السَّلاَمُ)، **أَلاَ وَإِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ.**

بالقبول حمله على الشهداء فقط، لأن ما جاء في حديث الباب مؤيد بقوله تعالى: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ﴾. وراجع فتح الباري (١١: ٣٨٤).

قوله: (غُرْلا) بضم الغين وسكون الراء، جمع الأغرل، وهو الأقلف، وهو الذي لم يختن، وبقيت غُرْلته، وهي الجلدة التي يقطعها الخاتن من الذكر. قال ابن عبد البر: يحشر الآدمي عارياً، ولكل من الأعضاء ما كان له يوم ولد، فمن قطع منه شيء يردّ حتى الأقلف. وقال أبو الوفاء بن عقيل: حشفة الأقلف موقاة بالقلفة، فتكون أرق، فلما أزالوا تلك القطعة في الدنيا أعادها الله تعالى ليذيقها من حلاوة فضله. كذا في فتح الباري (١١: ٣٨٤).

٥٨ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (عن ابن عباس)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ (٣٣٤٩)، وباب قول الله: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ﴾ (٣٤٤٧)، وفي تفسير سورة المائدة، باب ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ (٤٦٢٥)، وباب ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ (٤٦٢٦)، وفي تفسير سورة الأنبياء، باب ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ﴾ (٤٧٤٠)، وفي الرقاق، باب الحشر (٦٥٢٤ إلى ٦٥٢٦)، وأخرجه الترمذي في تفسير سورة الأنبياء (٣١٦٧)، والنسائي في الجنائز، باب ذكر أول من يُكسى (٢٠٨٧).

قوله: (إن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم) ذكر بعض العلماء، كالقرطبي في شرح مسلم، أن المراد من الخلائق ما عدا نبينا ﷺ، فلم يدخل هو في عموم خطاب نفسه، ولكن تعقبه تلميذه القرطبي في التذكرة بحديث علي رضي الله عنه قال: «أول من يكسى يوم القيامة خليل الله عليه السلام قبطيتين، ثم يكسى محمد ﷺ حلة حبرة عن يمين العرش» أخرجه ابن المبارك في الزهد، وأخرجه أبو يعلى مطولاً مرفوعاً. وأخرج البيهقي من طريق ابن عباس نحو حديث الباب وزاد: «وأول من يكسى من الجنة إبراهيم، يكسى حلة من الجنة، ويؤتى بكرسي فيطرح عن يمين العرش، ثم يؤتى بي فأكسى حلة من الجنة لا يقوم لها البشر، ثم يؤتى بكرسي فيطرح على ساق العرش، وهو عن يمين العرش».

فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أَصْحَابِي. فَيُقَالُ: إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ. فَأَقُولُ، كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ [المائدة: ١١٧ ـ ١١٨] قَالَ: **فَيُقَالُ لِي: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَىٰ أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ»**.

وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ وَمُعَاذٍ **«فَيُقَالُ: إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»**.

٧١٣١ ـ (٥٩) حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا بَهْزٌ. قَالاَ جَمِيعاً: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: **«يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَىٰ ثَلاَثِ طَرَائِقَ: رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ. وَاثْنَانِ عَلَىٰ بَعِيرٍ.**

وهذه الأحاديث تدل على أن إبراهيم عليه السلام يكسى قبل نبينا ﷺ، وهو فضل جزئي يحصل له ولا يستلزم أن يكون أفضل من النبيّ الكريم ﷺ على الإطلاق. والحكمة في كون إبراهيم أول من يكسى أنه جُرّد حين ألقي في النار، وقيل: لأنه أول من استن التستر بالسراويل، وقيل: إنه لم يكن في الأرض أخوف لله منه، فعُجلت له الكسوة أماناً له ليطمئن قلبه. وذكر الحافظ في الفتح بعد نقل هذه الأقوال أنه يحتمل أن يكون نبينا ﷺ خرج من قبره في ثيابه التي مات فيها، والحُلّة التي يُكساها حينئذٍ من حُلل الجنة خلعة الكرامة بقرينة إجلاسه على الكرسي عند ساق العرش، فتكون أولية إبراهيم في الكسوة بالنسبة لبقية الخلق. والله سبحانه وتعالى أعلم.

قوله: (فأقول: يا ربّ أصحابي) قد بسطنا الكلام على مضمون هذا الحديث في كتاب الفضائل، باب إثبات حوض النبيّ ﷺ، (حديث: ٥٩٢٢) وذكرنا هناك أن الراجح أن مصداق هؤلاء الرجال هم الذين ارتدّوا في عهد أبي بكر رضي الله عنه، وإنما أطلق عليهم لفظ (الأصحاب) نظراً إلى ما كانوا عليه في حياته ﷺ.

قوله: (كما قال العبد الصالح) يعني: سيدنا عيسى عليه السلام.

٥٩ ـ (٢٨٦١) ـ قوله: (عن أبي هريرة) هذا الحديث أخرجه البخاري في الرقاق، باب الحشر (٦٥٢٢)، والنسائي في الجنائز، باب البعث (٢٠٨٥).

قوله: (يحشر الناس على ثلاث طرائق) أي: على ثلاث فرق، يعني: يكونون عند الحشر على ثلاثة أقسام: قسم راغبون راهبون، وقسم يركبون على البعير على الصفة المذكورة في الحديث، وقسم ثالث تحشرهم النار.

واختلف العلماء في معنى هذا الحديث، فذكر بعضهم أن المراد من الحشر في هذا الحديث هو الحشر من القبور الذي سيقع في الآخرة، والفرق الثلاثة المذكورة في الحديث نظير

وَثَلَاثَةٌ عَلَىٰ بَعِيرٍ. وَأَرْبَعَةٌ عَلَىٰ بَعِيرٍ. وَعَشَرَةٌ عَلَىٰ بَعِيرٍ. وَتَحْشُرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارُ. تَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا. وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا، وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا».

قوله تعالى في سورة الواقعة: ﴿وَكُنتُمْ أَزْوَٰجًا ثَلَٰثَةً ﴿٧﴾﴾ [الواقعة: ٧] فالمراد من قوله: (راغبين راهبين) عامة المؤمنين، وهم من خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً، فيترددون بين الخوف والرجاء، يخافون عاقبة سيئاتهم ويرجون رحمة الله بإيمانهم، وهؤلاء أصحاب الميمنة. وقوله: (واثنان على بعير وثلاثة على بعير)، إلى قوله: (وعشرة على بعير) يراد به السّابقون، وهم أفاضل المؤمنين يحشرون ركباناً، وركوبهم يحتمل الحمل دفعة واحدة تنبيهاً على أن البعير المذكور يكون من بدائع فطرة الله تعالى، حتى يقوى على ما لا يقوى عليه غيره من البعران، ويحتمل أن يراد به التعاقب، وإنما سكت عن الواحد إشارة إلى أنه يكون لمن فوقهم في المرتبة كالأنبياء، ليقع الامتياز بين النبي ومن دونه من السابقين في المراكب كما وقع في المراتب.

وأما قوله ﷺ: (وتحشر بقيَّتَهم النّار) إلخ: فإنما أراد به أصحاب المشأمة، والمراد من كون النار (تبيت معهم حيث باتوا) و (تقيل معهم حيث قالوا) أنها تلزمهم كل حين ولا تفارقهم. فهذا تفسير الحديث على قول من قال: إن المراد من الحشر في الحديث الحشر من القبور في الآخرة.

وذهب جمع كبير من العلماء إلى أن المراد من الحشر في الحديث ليس الحشر المعروف الذي سوف يقع في الآخرة، وإنما المراد منه حشر يقع في الدنيا بقرب من القيامة، وهو من أشراط الساعة التي ستأتي عند مسلم في الفتن وأشراط السّاعة من حديث حذيفة بن أسيد مرفوعاً: «إنها لن تقوم حتى ترون قبلها عشر آيات، فذكر الدّخان، والدجّال، والدابّة، وطلوع الشمس من مغربها، ونزول عيسى بن مريم عليهما السلام، ويأجوج ومأجوج، وثلاثة خسوف: خسف بالمشرق، وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم» ووقع في حديث ابن عمر عند أحمد وأبي يعلى مرفوعاً: «تخرج نار قبل يوم القيامة من حضر موت، فتسوق الناس» الحديث، وفيه: «فما تأمرنا؟ قال: عليكم بالشام»، ووقع في حديث عبد الله بن عمرو عند الحاكم مرفوعاً: «تبعث نار على أهل المشرق، فتحشرهم إلى المغرب، تبيت معهم حيث باتوا، وتقيل معهم حيث قالوا».

فالحشر المذكور في حديث الباب على هذا القول، هو هذا الحشر الذي يقع في الدنيا، وحاصل معناه أنه ستخرج نار من قعر عدن، فيخرج الناس من بيوتهم فراراً منها وهجرة إلى مواضع أخرى، فيكونون ثلاث فرق: فرقة تغتنم الفرصة، وتكون على فسحة من الظهر ويسرة في الزاد، ويكون أصحابها راغبين فيما يستقبلهم راهبين عما يستدبرونه، وفرقة توانت حتى قل الظّهر وضاق من أن يسعهم لركوبهم، فركب اثنان على بعير، وثلاثة على بعير إلى قوله (وعشرة على

(١٥) ـ باب: في صفة يوم القيامة، أعاننا الله على أهوالها

٧١٣٢ ـ (٦٠) حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، (يَعْنُونَ ابْنَ سَعِيدٍ)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٦﴾ [المطففين: ٦] قَالَ: «**يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَىٰ أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ**»، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّىٰ قَالَ: «**يَقُومُ النَّاسُ**» لَمْ يَذْكُرْ يَوْمَ.

بعير) والظاهر في الزائد على الثلاثة أنهم يعتقبون بعيراً واحداً. وفرقة ثالثة تعجز عن تحصيل ما يركبونه، فإنهم يمشون، أو يسحبون فراراً من النار، ولكنها تلحقهم في كل مكان، وهو المراد بقوله: (تبيت معهم حيث باتوا). إلى آخره.

ثم اختلف العلماء في المراد من النار التي تخرج من قعر عدن فتحشر الناس، فحملها بعضهم على النار الحقيقية، وحملها بعضهم على المجاز، فقالوا: هو كناية عن الفتنة الشديدة، فنسبة الحشر إليها سببية، كأنها تفشو في كل جهة، وتكون في جهة الشام أخف منها في غيرها، فكل من عرف ازديادها في الجهة التي هو فيها أحب التحول منها إلى المكان الذي ليست فيه شديدة، فتتوفر الدواعي على الرحيل إلى الشام.

وقد أطال الحافظ في الفتح (١١ : ٣٧٨) في تفسير هذا الحديث وتحقيق معناه، ورجّح أن المراد من الحشر هُنا، هو الحشر الذي يقع في الدنيا بسبب النار. وما ذكرته ملخّص ملتقط من كلامه المبسوط والله سبحانه وتعالى أعلم بمراد نبيّه ﷺ.

(١٥) ـ باب: في صفة يوم القيامة أعاننا الله على أهوالها

٦٠ ـ (٢٨٦٢) ـ **قوله: (عن ابن عمر)** هذا الحديث أخرجه البخاري في تفسير سورة ويل للمطففين، باب ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٦﴾ (٤٩٣٨)، وفي الرقاق، باب قول الله تعالى: ﴿أَلَا يَظُنُّ أُولَٰٓئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ۝٤ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ۝٥﴾ (٦٥٣١)، وأخرجه الترمذي في تفسير سورة ويل للمطففين (٣٣٣٦)، وابن ماجه في الزهد، باب ذكر البعث (٤٣٣٢).

قوله: (يقوم أحدهم في رشحه) أي: في عرقه، والرَّشْح، بفتح الراء وسكون الشين، العرق، وفي رواية موسى بن عقبة وصالح الآتية: «حتى يغيب أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه» وهذا في موقف الحشر. وأخرج ابن المبارك في الزهد، وابن أبي شيبة في مصنفه ـ واللفظ له ـ بسند جيّد عن سلمان قال: «تعطى الشمس يوم القيامة حرّ عشر سنين، ثم تدنى من جماجم الناس حتى تكون قاب قوسين، فيعرقون، حتى يرشح العرق في الأرض قامة، ثم ترتفع حتى يغرغر الرجل، وزاد ابن المبارك في روايته: «ولا يضر حرّها يومئذ مؤمناً ولا مؤمنة».

٧١٣٣ - (٠٠٠) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ. حَدَّثَنَا أَنَسٌ، (يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ). ح وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ. كِلاَهُمَا عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ وَعِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ. ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَىٰ. حَدَّثَنَا مَعْنٌ. حَدَّثَنَا مَالِكٌ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو نَصْرٍ التَّمَّارُ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنَا الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ. كُلُّ هَٰؤُلاَءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ.

غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ وَصَالِحٍ: **«حَتَّىٰ يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَىٰ أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ»**.

٧١٣٤ - (٦١) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ)، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّ الْعَرَقَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَيَذْهَبُ فِي الأَرْضِ سَبْعِينَ بَاعاً. وَإِنَّهُ لَيَبْلُغُ إِلَىٰ أَفْوَاهِ النَّاسِ أَوْ إِلَىٰ آذَانِهِمْ»** يَشُكُّ ثَوْرٌ أَيَّهُمَا قَالَ.

٧١٣٥ - (٦٢) **حدّثنا** الْحَكَمُ بْنُ مُوسَىٰ، أَبُو صَالِحٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ جَابِرٍ. حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ. حَدَّثَنِي الْمِقْدَادُ بْنُ الأَسْوَدِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«تُدْنَى الشَّمْسُ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنَ الْخَلْقِ، حَتَّىٰ تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ»**.

---

٦١ - (٢٨٦٣) - **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الرقاق، باب قول الله تعالى: ﴿أَلَا يَظُنُّ أُولَٰٓئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ۝٤ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ۝٥﴾ (٦٥٣٢).

قوله: (ليذهب في الأرض سبعين باعاً) وفي رواية البخاري: «يعرق الناس يوم القيامة حتى يذهب عرقهم في الأرض سبعين ذراعاً، ويلجمهم حتى يبلغ آذانهم» وجاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن الذي يلجمه العرق الكافر، أخرجه البيهقي في البعث بسند حسن عنه، قال: «يشتد كرب ذلك اليوم حتى يلجم الكافر العرق. قيل له: فأين المؤمنون؟ قال: على الكراسيّ من ذهب ويظلّل عليهم الغمام» وبسند قوي عن أبي موسى، قال: «الشمس فوق رؤوس الناس يوم القيامة، وأعمالهم تظلّهم».

٦٢ - (٢٨٦٤) - **قوله: (حدثني المقداد بن الأسود)** هذا الحديث أخرجه الترمذي في صفة القيامة، باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص (٢٤٢١).

قَالَ سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ: فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا يَعْنِي بِالْمِيلِ؟ أَمَسَافَةَ الأَرْضِ، أَمِ الْمِيلَ الَّذِي تُكْتَحَلُ بِهِ الْعَيْنُ.

قَالَ: «**فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَىٰ قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ. فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَىٰ كَعْبَيْهِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَىٰ رُكْبَتَيْهِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَىٰ حَقْوَيْهِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ إِلْجَاماً**».

قَالَ: وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَىٰ فِيهِ.

قوله: (ما أدري ما يعني بالميل؟) لأن لفظ (الميل) مشترك بين المسافة المعروفة وبين ميل المكحلة الذي يكتحل به.

قوله: (فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق) وتفصيله فيما أخرجه الحاكم من حديث عقبة بن عامر رفعه: «تدنو الشمس من الأرض يوم القيامة فيعرق الناس، فمنهم من يبلغ عرقه عقبه، ومنهم من يبلغ نصف ساقه، ومنهم من يبلغ ركبته، ومنهم من يبلغ فخذه، ومنهم من يبلغ خاصرته، ومنهم من يبلغ منكبه، ومنهم من يبلغ فاه، وأشار بيده فألجمها فاه، ومنهم من يغطّيه عرقه، وضرب بيده على رأسه».

وهذا ظاهر في أن العرق يحصل لكل شخص من نفسه. وقال عياض: يحتمل أن يريد عرق الإنسان نفسه بقدر خوفه ممّا يشاهده من الأهوال، ويحتمل أن يريد عرقه وعرق غيره، فيشدّد على بعض ويخفف على بعض. وهذا كله بتزاحم الناس وانضمام بعضهم إلى بعض حتى صار العرق يجري سائحاً في وجه الأرض، كالماء في الوادي بعد أن شربت منه الأرض وغاص فيها سبعين ذراعاً.

واستشكل هذا الحديث بأن الجماعة إذا وقفوا في الماء الذي على أرض معتدلة، كانت تغطيه الماء لهم على السواء، لكنهم إذا اختلفوا في الطول والقصر تفاوتوا، ولكن الظاهر أن تفاوت الناس في القامة ليس بمثابة أن يبلغ العرق أرجل بعض ورؤوس الآخرين، والجواب أن ذلك من الخوارق الواقعة يوم القيامة، ولا تقاس أحوال الآخرة بمقياس الدنيا.

ثم اختلفت أقوال العلماء: هل يعم هذا العرق المؤمن والكافر، أو يخصّ الكافر فقط، وقد مرّ من الأحاديث ما يؤيد الثاني، وأن المؤمن يكون محفوظاً من حرّ الشمس، لكن قال القرطبي: «المراد من يكون كامل الإيمان، لما يدل عليه حديث المقداد وغيره أنهم يتفاوتون في ذلك بحسب أعمالهم». وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة: «ظاهر الحديث تعميم الناس بذلك، ولكن دلت الأحاديث الأخرى على أنه مخصوص بالبعض، وهم الأكثر، ويستثنى الأنبياء والشهداء ومن شاء الله. فأشدهم في العرق الكفار، ثم أصحاب الكبائر، ثم من بعدهم، والمسلمون منهم قليل بالنسبة إلى الكفار». كذا في فتح الباري (١١: ٣٩٤).

(١٦) - باب: الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار

٧١٣٦ - (٦٣) **حدّثني** أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ بْنِ عُثْمَانَ (وَاللَّفْظُ لأَبِي غَسَّانَ وَابْنِ الْمُثَنَّىٰ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ: «**أَلاَ إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي، يَوْمِي هَٰذَا. كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْداً، حَلاَلٌ. وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ. وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ. وَحَرَّمَتْ عَلَيْهِمْ مَا أَحْلَلْتُ لَهُمْ. وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا**

---

(١٦) - باب: الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة والنار

٦٣ - (٢٨٦٥) - **قوله: (عن عياض بن حمار المجاشعي)** وكان صديقاً لرسول الله ﷺ قديماً، وهو صحابيّ سكن البصرة وروى أحاديث، وأبوه باسم الحيوان المعروف، وقد صحفه بعض المتنطعين من الفقهاء لظنه أن أحداً لا يسمى بذلك، كذا في الإصابة (٣: ٤٨).

وحديثه هذا أخرجه ابن ماجه مختصراً في الزهد، باب في البراءة عن الكبر والتواضع (٤٢٣٢)، وأحمد في مسنده (٤: ١٦٢)، والطبراني في معجمه الكبير (١٧: ٣٥٩ و ٣٦٢ و ٣٦٣).

قوله: (أعلمكم ممّا جهلتم ممّا علّمني) يحتمل أن يكون (من) بيان (ما)، أو تبعيضية على أنه منقطع عما قبله، خبر مقدم لما بعده مستأنفاً، أي: من جملة ما علّمني.

قوله: (كل مال نحلته عبداً، حلال) معنى (نحلته): أعطيته، وفي الكلام حذف، أي: قال الله تعالى: كل مال أعطيته عبداً من عبادي، فهو له حلال. والمراد إنكار ما حرّموا على أنفسهم من السائبة والوصيلة والبحيرة والحامي وغير ذلك، وأنها لم تصر حراماً بتحريمهم. كذا في شرح النووي.

قوله: (وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم) أي: مستعدين لقبول الحق، والحنف عن الضلال مبرئين عن الشرك والمعاصي، وهو في معنى قوله: «كل مولود يولد على الفطرة» كذا في شرح الطيبي (١٠: ٣٨).

قوله: (فاجتالتهم عن دينهم) أي: صرفتهم وساقتهم، واجتاله، بالجيم: إذا ساقه وذهب به. وقيل: الافتعال هنا للحمل على الفعل، كاختطب زيدٌ عمراً، أي: حمله على الخطبة، فالمعنى: (حملتهم الشياطين على جولانهم وميلانهم عن دينهم) كذا في المرقاة لعلي القاري (١٠: ١٠٠). ووقع في مسند أحمد فأضلّتهم وهو أوضح. وذكر النووي أنه قد رواه بعضهم

بِي مَا لَمْ أُنزِلْ بِهِ سُلْطَاناً. وَإِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَىٰ أَهْلِ الأَرْضِ فَمَقَتَهُمْ، عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ، إِلاَّ بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ. وَقَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لأَبْتَلِيَكَ وَأَبْتَلِيَ بِكَ. وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَاباً لاَ يَغْسِلُهُ الْمَاءُ. تَقْرَؤُهُ نَائِماً وَيَقْظَانَ. وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي ....

فاختالتهم بالخاء المعجمة، أي: حبستم عن دينهم وصدّتهم عنه.

قوله: (ما لم أنزل به سلطاناً) أي: حجة وبرهاناً، سميت به لتسلطه على القلوب بالقهر والغلبة، والمعنى: (ما ليس على إشراكه دليل عقلي ولا نقليّ) و (ما) ههنا مفعول لقوله: (يشركوا).

قوله: (وإن الله نظر إلى أهل الأرض) أي: قبل بعثة النبيّ الكريم ﷺ.

قوله: (فمقتهم عربهم وعجمهم) المقت: أشد البغض، والمعنى أن الله تعالى أبغضهم لسوء صنيعهم وخبث عقيدتهم واتفاقهم، قبل بعثة النبيّ ﷺ، على الشرك، سواء كان بعبادة الأصنام، كما وقع لمعظم أهل العرب، أو بعبادة عيسى عليه السلام، كما وقع للنصارى، أو بعبادة عزير عليه السلام، كما وقع ليهود.

قوله: (إلا بقايا من أهل الكتاب) الظاهر أن المراد به أتباع عيسى عليه السلام الذين بقوا على دينه وشريعته بدون أن يرتكبوا فيه تحريفاً، إلى أن بُعث النبيّ الكريم ﷺ.

قوله: (لأبتليك وأبتلي بك) أما ابتلاء النبيّ ﷺ، فهو امتحانه كيف يصبر على إيذاء الكفرة والمشركين، وأما الابتلاء به، فهو امتحان من بعث إليهم هل يصدقونه أو يكذبونه.

قوله: (كتاباً لا يغسله الماء) والمراد منه أن القرآن الكريم لا يبقى محفوظاً في الصحف والزبر فحسب، وإنما يبقى محفوظاً في صدور المؤمنين، فمن أراد محوه من الصحف والزبر ـ والعياذ بالله ـ لم تنعدم نسخه، لبقائه في صدور الحفّاظ، وهذا من معجزات النبيّ ﷺ. وقيل: معناه أنه يبقى كتاباً مستمراً متداولاً بين الناس، لا ينسخ ولا ينسى بالكلية. وعبر عن إبطال حكمه وترك قراءته والإعراض عنه بغسل أوراقه بالماء على سبيل الاستعارة، أو كتاباً واضحاً آياته بيناً معجزاته، لا يبطله جور جائر ولا يدحضه شبهة مناظر. فمثل الإبطال معنى بالإبطال صورة. وقيل: كني به عن غزارة معناه وكثرة جدواه، من قولهم: (مال فلان لا يفنيه الماء والنار). كذا في شرح الطيبي.

قوله: (تقرؤه نائماً ويقظان) قال الطيبي: «أي: يصير لك ملكة بحيث يحضر في ذهنك وتلتفت إليه نفسك في أغلب الأحوال، فلا تغفل عنه نائماً ويقظان. وقد يقال للقادر على الشيء الماهر به: هو يفعله نائماً» وقال الشيخ علي القاري: «أقول: لا احتياج إلى التأويل بالنسبة إلى قلبه الجليل، لأنه ـ ﷺ ـ تنام عيناه ولا ينام قلبه. وقد شوهد كثير من الناس صغيراً وكبيراً أنهم يقرؤون وهم نائمون».

أَنْ أُحَرِّقَ قُرَيْشاً. فَقُلْتُ: رَبِّ، إِذاً يَثْلَغُوا رَأْسِي فَيَدَعُوهُ خُبْزَةً. قَالَ: اسْتَخْرِجْهُمْ كَمَا اسْتَخْرَجُوكَ. وَاغْزُهُمْ نُغْزِكَ. وَأَنْفِقْ فَسَنُنْفِقَ عَلَيْكَ. وَابْعَثْ جَيْشاً نَبْعَثْ خَمْسَةً مِثْلَهُ. وَقَاتِلْ بِمَنْ أَطَاعَكَ مَنْ عَصَاكَ. قَالَ: وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلاَثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَصَدِّقٌ مُوَفَّقٌ. وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَىٰ، وَمُسْلِمٍ. وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ. قَالَ: وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ: الضَّعِيفُ الَّذِي لاَ زَبْرَ لَهُ، ....

قوله: (أن أحرّق قريشاً) أي: أمرني أهلكهم، أي: الكفار منهم. وفي رواية الطبراني في المعجم الكبير (١٧ : ٣٥٩): «وإن الله أمرني أن أغزو قريشاً» ومن طريق معمر عنده أيضاً: «إن الله أوحى إليّ أن أغزو قريشاً».

قوله: (إذاً يثلغوا رأسي) بفتح اللام، أي: يشدخوا ويكسروا، وقوله **(فيدعوه خبزة)** أي: فيتركوه بالشدخ مثل خبزة.

قوله: (استخرجهم كما استخرجوك) أي: أخرجهم كما أخرجوك، وفيه إشارة إلى ما وقع من الإعلان يوم البراءة أن كفار جزيرة العرب لا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيّف.

قوله: (واغزُهم نُغْزِك) بضم النون وسكون الغين وكسر الزاي، من أغزيته: إذا جهزته للغزو، وهيأت له أسبابه.

قوله: (وأنفق فسننفق عليك) أي: أنفق في سبيل الله والجهاد، نخلف عليك بدله في الدنيا والآخرة. قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾.

قوله: (وابعث جيشاً ـ نبعث خمسة مثله) يعني: نبعث لنصرك خمسة أمثال جيشك من الملائكة، كما فعل ببدر.

قوله: (ذو سلطان مقسط) أي: من له سلطة فيقيم بها العدل. قال الأبيّ: «ويدخل فيه الرجل في أهله لحديث: «كل راعٍ مسؤول عن رعيته»، وحديث (لا يُؤمّنّ الرجل في سلطانه)».

قوله: (لكل ذي قربى ومسلم) بالجرّ، لكونه معطوفاً على (ذي قربى) يعني: أنه رحيم لكل ذي قربى ولكل مسلم.

قوله: (عفيف متعفف) العفيف من كانت العفة سجية له، والمتعفّف من يتكلف العفة، والمراد من يتعفّف عن كسب الحرام وإن كان ذا عيال. وفي رواية للطبراني: «ورجل غني عفيف متصدق».

قوله: (الضعيف الذي لا زَبْر له) الزَّبْر، بفتح الزاي وسكون الباء، ما يُزبر الإنسان أي: يمنعه، ويطلق عموماً على العقل، لأنه يكفّ الإنسان عما لا ينبغي، فالمعنى: الضعيف الذي لا عقل عنده يمنعه من المحرمات. وقيل: المراد من لا مال له، وردّه القرطبي وقال: ليس بشيء.

الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبعاً لاَ يَتْبَعُونَ أَهْلاً وَلاَ مَالاً. وَالْخَائِنُ الَّذِي لاَ يَخْفَىٰ لَهُ طَمَعٌ، وَإِنْ دَقَّ إِلاَّ خَانَهُ. وَرَجُلٌ لاَ يُصْبِحُ وَلاَ يُمْسِي إِلاَّ وَهُوَ يُخَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ». وَذَكَرَ الْبُخْلَ

وقال الطيبي في شرح المشكاة (٩: ١٧٤): «المعنى: لا تماسك له عند مجيء الشهوات فلا يرتدع عن فاحشة ولا يتورع عن حرام».

قوله: (الذين هم فيكم تبعاً) كذا وقع منصوباً في نسخ صحيح مسلم، وفي رواية الطبراني: «هم فيكم تبع» بالرفع. وهو أوفق بالقياس، وأما كونه منصوباً فيمكن تأويله على أنه حال من فعل محذوف، كأنه قال: «هم يعيشون فيكم تبعاً» وفي رواية أحمد: «الذين هم فيكم تبعاً، أو تبعاء، شك يحيى» وعلى التقدير الأخير هو جمع تابع، والله أعلم.

قوله: (لا يتبعون أهلاً ولا مالاً) روي (لا يتبعون) بتشديد التاء وتخفيفها جميعاً، فعلى الأول هو مضارع من الاتّباع، وعلى الثاني من تَبع يَتْبَعُ. ووقع في بعض النسخ (لا يبتغون) أي: لا يطلبون. وهذه الجملة تفسير (الضعيف الذي لا زَبْرَ له)، ومعناه: أنهم لا يسعون في تحصيل منفعة دينية أو دنيوية، بل يهملون أنفسهم إهمال الأنعام، فلا يطلبون أهلاً ولا مالاً بطريقة معروفة، بل هم تبع لقادتهم يسيرون معهم حيث ساروا. وإنّما استحقّوا النّار لأنهم لم يستعملوا ما وهبهم الله تعالى من العقل والفكر لتمييز الكفر من الإيمان، فوقعوا في الكفر تبعاً لقادتهم. وقال الشيخ علي القاري في المرقاة (٩: ٢٢٠): «(لا يبغون أهلاً) أي: لا يطلبون زوجة ولا سريّة، فأعرضوا عن الحلال وارتكبوا الحرام (ولا مالاً) أي: ولا يطلبون مالاً حلالاً من طريق الكدّ والكسب الطيّب. فقيل: هم الخدم الذين يكتفون بالشبهات والمحرمات التي سهل عليهم مأخذها عما أبيح لهم، وليس لهم داعية إلى ما وراء ذلك من أهل ومال. وقيل: هم الذين يدورون حول الأمراء ويخدمونهم ولا يبالون من أي وجه يأكلون ويلبسون، أمن الحلال أم من الحرام، ليس لهم ميل إلى أهل ولا إلى مال، بل قصروا أنفسهم على المأكل والمشرب».

قوله: (والخائن الذي لا يخفى له طمع وإن دقّ إلا خانه) هذا هو القسم الثاني من أهل النّار، و (الطمع) ههنا مصدر بمعنى المفعول، أي: لا يخفى عليه شيء مما يمكن أن يُطمع فيه، وإن دقّ بحيث لا يكاد أن يدرك، إلا وهو يسعى في التفحص عنه والتطلع إليه حتى يجده فيخونه. وهذا هو الإغراق في الوصف بالطمع والخيانة. وذكر أهل اللغة أن كلمة (خفي) من الأضداد، فتأتي بمعنى (ظهر) كما تأتي بمعنى (استتر)، وجاءت هنا بمعنى (لا يظهر)، أي: لا يظهر له طمع، وإن دقّ، إلا سعى في تحصيله وإن كان بطريق الخيانة، والله أعلم.

قوله: (وهو يخادعك عن أهلك ومالك) أي: بسببهما، فعن بمعنى الباء، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣﴾، كذا في مرقاة المفاتيح.

قوله: (وذكر البخل أو الكذب) قال التوربشتي: «أي: البخيل والكذاب، أقام المصدر

أَوِ الْكَذِبَ «**وَالشِّنْظِيرُ الْفَحَّاشُ**»، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو غَسَّانَ فِي حَدِيثِهِ: «**وَأَنْفِقْ فَسَنُنْفِقَ عَلَيْكَ**».

٧١٣٧ ـ (٠٠٠) **وحدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ الْعَنَزِيُّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ «**كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْداً، حَلاَلٌ**».

٧١٣٨ ـ (٠٠٠) **حدّثني** عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامٍ، صَاحِبِ الدَّسْتَوَائِيِّ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ ذَاتَ يَوْمٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: قَالَ يَحْيَىٰ: قَالَ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفاً فِي هَٰذَا الْحَدِيثِ.

٧١٣٩ ـ (٦٤) **وحدّثني** أَبُو عَمَّارٍ، حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ. حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَىٰ، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مَطَرٍ. حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيباً. فَقَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي**». وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، وَزَادَ فِيهِ: «**وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَىٰ إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّىٰ لاَ يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَىٰ أَحَدٍ، وَلاَ يَبْغِي أَحَدٌ عَلَىٰ أَحَدٍ**». وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: «**وَهُمْ فِيكُمْ تَبَعاً لاَ يَبْغُونَ أَهْلاً وَلاَ مَالاً**».

فَقُلْتُ: فَيَكُونُ ذٰلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَاللَّهِ، لَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

مقام اسم الفاعل»، وقال الطيبي: «ولعل الراوي نسي ألفاظاً ذكرها ﷺ في شأن البخيل أو الكذاب، فعبّر بهذه الصيغة» ووقع في أكثر النسخ (البخل أو الكذب) بالترديد، وفي بعض النّسخ (البخل والكذب) بالواو، وحينئذ تنتهي الأقسام الخمسة على الكذب، ويكون الشّنظير تفسيراً للقسم الثالث، وهو (رجل لا يصبح ولا يمسي إلا وهو يخادعك عن أهلك ومالك).

قوله: (والشنظير الفحّاش) الشنظير: السيء الخلق، والفحّاش: نعت للشنظير، وليس بتفسير له، أي: يكون مع سوء خلقه فحّاشاً. كذا قال الطيبي. وقال النووي: إنه تفسير للشنظير.

٦٤ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (فقلت: فيكون ذلك يا أبا عبد اللّه)** قائله قتادة، وأبو عبد اللّه هو مطرّف بن عبد اللّه بن الشّخّير. وكأن قتادة استغرب أن يقع عن بعض الناس مثل ذلك.

قوله: (لقد أدركتهم في الجاهلية) ظاهره مشكل لكون مطرف بن عبد اللّه لم يدرك زمن الجاهلية، وإنه يعد من التابعين، ويقال: إنه ولد في حياة النبيّ ﷺ. فلعلّ مراده أنه أدرك بعض آثار الجاهلية في بعض الأمكنة. كذا قال النووي والأبي. ولينظر هل يحتمل أن يكون القائل مطرف بن عبد اللّه ويكون أبو عبد اللّه كنية عياض بن حمار ﷺ، فلو صحّ ذلك، لاستقام الكلام، ولكنه لم أجد في ترجمته عياض بن حمار كنيته، والله أعلم.

وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْعَىٰ عَلَىٰ الْحَيِّ، مَا بِهِ إِلاَّ وَلِيدَتُهُمْ يَطَؤُهَا.

(١٧) ـ باب: عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، وإثبات عذاب القبر، والتعوذ منه

٧١٤٠ ـ (٦٥) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ. إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ. يُقَالُ: هَٰذَا مَقْعَدُكَ حَتَّىٰ يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

٧١٤١ ـ (٦٦) **حدّثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ. إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَالْجَنَّةُ. وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَالنَّارُ**»

قوله: (وإن الرجل ليرعى على الحيّ) إلخ: الظاهر أن معناه أن رجلاً في الجاهلية ربما كان يرعى غنم الحيّ بأجمعه، ولا يأخذ على ذلك أجراً معيناً، إلا أنه كان يطأ وليدة لهم. وهذا تفسير لقوله عليه السلام: «وهم فيكم تبع لا يبتغون أهلاً ولا مالاً» فإن مثل ذلك الراعي كان خادماً لأهل حيّه تابعاً لهم، لا يبتغي زوجة حلالاً، ولا مالاً حلالاً، وإنما يفعل ذلك لأجل جارية يطؤها.

(١٧) ـ باب: عرض مقعد الميت من الجنة أو النار إلخ

٦٥ ـ (٢٨٦٦) ـ **قوله: (عن ابن عمر)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الجنائز، باب الميّت يعرض عليه مقعده بالغداة والعشيّ (١٣٧٩)، وفي بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة (٣٢٤٠)، وفي الرقاق، باب سكرات الموت (٦٥١٥)، وأخرجه الترمذي في الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر (١٠٧٢)، والنسائي في الجنائز، باب وضع الجريدة على القبر (٢٠٧١)، وابن ماجه في الزهد، باب ذكر القبر والبلى (٤٣٢٤).

قوله: (عُرِض عليه مقعده بالغداة والعشيّ) قال القرطبي: «يجوز أن يكون هذا العرض على الروح فقط، ويجوز أن يكون عليه مع جزء من البدن... والمراد بالغداة والعشيّ وقتهما، وإلا فالموتى لا صباح عندهم ولا مساء... وهذا في حق المؤمن والكافر واضح. فأما المؤمن المخلّط فمحتمل في حقه أيضاً، لأنه يدخل الجنة في الجملة. ثم هو مخصوص بغير الشهداء، لأنهم أحياء، وأرواحهم تسرح في الجنة. ويحتمل أن يقال: إن فائدة العرض في حقهم تبشير أرواحهم باستقرارها في الجنة مقترنة بأجسادها، فإن فيه قدراً زائداً على ما هي فيه الآن» كذا في فتح الباري (٣: ٢٤٣).

قَالَ: «**ثُمَّ يُقَالُ: هَـٰذَا مَقْعَدُكَ الَّذِي تُبْعَثُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

٧١٤٢ ـ (٦٧) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. جَمِيعاً عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ. قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ. قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَلَمْ أَشْهَدْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. وَلَـٰكِنْ حَدَّثَنِيهِ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي حَائِطٍ لِبَنِي النَّجَّارِ، عَلَىٰ بَغْلَةٍ لَهُ، وَنَحْنُ مَعَهُ، إِذْ حَادَتْ بِهِ فَكَادَتْ تُلْقِيهِ. وَإِذَا أَقْبُرٌ سِتَّةٌ أَوْ خَمْسَةٌ أَوْ أَرْبَعَةٌ (قَالَ: كَذَا كَانَ يَقُولُ الْجُرَيْرِيُّ) فَقَالَ: «**مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَـٰذِهِ الأَقْبُرِ**»؟ فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا. قَالَ: «**فَمَتَىٰ مَاتَ هَـٰؤُلاَءِ؟**» قَالَ: مَاتُوا فِي الإِشْرَاكِ. فَقَالَ: «**إِنَّ هَـٰذِهِ الأُمَّةَ تُبْتَلَىٰ فِي قُبُورِهَا، فَلَوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُوا، لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ**» ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «**تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ**» قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ. فَقَالَ: «**تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ**» قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. قَالَ: «**تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ**» قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ. قَالَ: «**تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ**» قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ.

٧١٤٣ ـ (٦٨) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ**».

٧١٤٤ ـ (٦٩) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ

قوله: (حتى يبعثك الله) أي: لا تصل إليه إلى يوم البعث.

٦٦ ـ (٢٨٦٧) ـ **قوله: (عن زيد بن ثابت)** هذا الحديث لم يخرجه أحد غير المصنف من الأئمة الستة، وأخرجه أحمد في مسنده (٥: ١٩٠) والطبراني في المعجم الكبير (٥: ١٢٢).

قوله: (إذ حادت به) أي: مالت عن الطريق ونفرت، والظاهر أنها فعلت ذلك لسماعها صوت العذاب.

قوله: (ماتوا في الإشراك) أي: ماتوا مشركين.

قوله: (فلولا أن لا تدافنوا) يعني: أنكم لو سمعتم صوت العذاب الذي يعذب به الموتى في القبر، لأمسكتم عن دفن الموتى في القبور، فلولا هذه الخشية لدعوت الله أن يسمعكم صوت العذاب.

٦٨ ـ (٢٨٦٨) ـ **قوله: (عن أنس)** هذا الحديث أخرجه النسائي في الجنائز، باب عذاب القبر (٢٠٥٨)، وأخرجه أحمد في مسنده (٣: ١٠٣ و ١٧٦).

ابْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ. جَمِيعاً عَنْ يَحْيَىٰ الْقَطَّانِ، (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ)، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْبَرَاءِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَمَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ. فَسَمِعَ صَوْتاً. فَقَالَ: «**يَهُودُ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا**».

٧١٤٥ ـ (٧٠) **حدّثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّىٰ عَنْهُ أَصْحَابُهُ،** ....

قوله: (عن أبي أيوب) هذا الحديث أخرجه البخاري في الجنائز، باب التعوذ من عذاب القبر (١٣٧٥)، والنسائي في الجنائز، باب عذاب القبر (٢٠٥٩).

قوله: (يهود تعذب في قبورها) وقد وقعت هذه القصة عند الطبراني بشيء من التفصيل، ولفظه: «خرجت مع النبيّ ﷺ حين غربت الشمس ومعي كوز من ماء، فانطلق لحاجته حتى جاء، فوضأته، فقال: ألم تسمع ما أسمع؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: أسمع أصوات اليهود يعذبون في قبورهم» وقال الكرماني: صوت الميت من العذاب يسمعه غير الثقلين، فكيف سمع ذلك؟ ثم أجاب بقوله: هو في الضجة المخصوصة، وهذا غيرها، أو سماع رسول الله ﷺ على سبيل المعجزة. كذا في عمدة القاري (٤: ٢٢٩).

٧٠ ـ (٢٨٧٠) ـ **قوله: (حدثنا أنس بن مالك)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الجنائز، باب الميّت يسمع خفق النعال (١٣٣٨)، وباب ما جاء في عذاب القبر (١٣٧٤)، وأخرجه أبو داود في الجنائز، باب المشي في النعل بين القبور (٣٢٣١)، وفي السنّة، باب في المسألة في القبر وعذاب القبر (٤٧٥١ و ٤٧٥٢)، وأخرجه النسائي في الجنائز، باب المسألة في القبر (٢٠٥٠)، وباب مسألة الكافر (٢٠٥١).

قوله: (إن العبد إذا وضع في قبره) وزاد أبو داود في السنّة (٤: ٢٣٨) قبله من طريق سعيد عن قتادة، عن أنس: «إن نبيّ الله ﷺ دخل نخلاً لبني النجّار، فسمع صوتاً ففزع، فقال: من أصحاب هذه القبور؟ قالوا: يا رسول الله! ناسٌ ماتوا في الجاهلية، فقال: تعوّذوا بالله من عذاب النار ومن فتنة الدّجال. قالوا: وممّ ذاك يا رسول الله؟ قال: إن المؤمن إذا وضع في قبره» فذكر الحديث فأفاد هذا الطريق سبب هذا الحديث.

ثم ذكر الأبيّ في شرحه أن لفظ (القبر) هنا خرج مخرج الغالب، وإلا فالغريق ومن في الفلاة ومن ترك في بيت حتى صار له كالقبر، يسألون أيضاً.

إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ» قَالَ: ....

مسألة سماع الموتى:

قوله: (إنه ليسمع قرع نعالهم) هذا الحديث حجة لمن أثبت السماع للموتى، وهو مذهب عبد الله بن عمر ﵄، وذكر ابن عبد البر رحمه الله أنه اختيار ابن جرير الطبري وابن قتيبة وأكثر العلماء. وروى عن عائشة ﵂ أنها ذهبت إلى نفي سماع الموتى، وتأولت في حديث قليب بدر، ووافقها طائفة من العلماء على ذلك، ورجحه القاضي أبو يعلى من أكابر الحنابلة. وذكر ابن الهمام رحمه الله تعالى أن أكثر مشايخ الحنفية على أن الميت لا يسمع، استدلالاً بقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِى ٱلْقُبُورِ﴾ [فاطر، آية: ٢٢] ولذلك قالوا: لو حلف لا يكلم فلاناً، فكلمه ميتاً لا يحنث.

وقد دلّ حديث الباب صريحاً على أن الميت يسمع قرع نعال أصحابه، وكذلك صح عن النبيّ ﷺ على ما سيأتي قريباً أنه خاطب الكفار من قتلى بدر، وقال للصحابة: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم» أخرجه الشيخان. وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير سورة الروم (٣: ٤٣٨): «والصحيح عند العلماء رواية عبد الله بن عمر لما لها من الشواهد على صحتها من وجوه كثيرة، من أشهر ذلك ما رواه ابن عبد البر مصححاً له عن ابن عباس مرفوعاً: «ما من أحد يمر بقبر أخيه المسلم كان يعرفه في الدنيا فيسلّم عليه، إلا ردّ الله عليه روحه حتى يردّ عليه السلام» وثبت عنه ﷺ لأمته إذا سلّموا على أهل القبور أن يسلّموا عليهم سلام من يخاطبونه، فيقول المسلم: السّلام عليكم دارَ قومٍ مؤمنين. وهذا خطاب لمن يسمع ويعقل. ولولا هذا الخطاب لكانوا بمنزلة خطاب المعدومِ والجماد، والسلف مجمعون على هذا. وقد تواترت الآثار عنهم بأن الميت يعرف بزيارة الحيّ له، ويستبشر».

ومع هذا فالرّاجح في هذه المسألة ما ذهب إليه المتوسطون المحققون من العلماء، وهو أن الأصل في الميّت عدم السّماع، ولكن لا يستحيل أن يُسمعهم الله تعالى كلاماً في بعض الأحيان على سبيل خرق العادة، وقد ثبت وقوع ذلك في حديث الباب، وفي حديث قتلى بدر، وفي حديث ابن عباس الذي رواه ابن عبد البر وصححه، فينبغي أن نؤمن بالسماع في هذه المواقع، ونتوقف في المواقع الأخرى التي لم يرد فيها نصّ. قال والدي العلامة المفتي محمد شفيع رحمه الله في أحكام القرآن له (٣: ١٦٨): «فالقول بإطلاق سماع الموتى في كل فرد وفي كل حين، قول بما ليس لك به علم، والقول بنفيه رأساً مزاحمة للنصوص المذكورة آنفاً، ولذلك قلنا بثبوته في الجملة، أعني في حين دون حين، لشخص دون شخص، في كلام دون كلام، وبذلك تتوافق النصوص والآثار الواردة في هذا الباب».

وقد أطال رحمه الله تعالى في تحقيق المسألة، وسرد النصوص والآثار المتعلقة بها،

«يَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ فَيَقُولاَنِ لَهُ: ....

وتكلم عليها باعتدال واتّزان يطمئن إليهما القلب وينشرح لهما الصدر، فليراجعه من شاء التفصيل.

مسألة لبس النعال عند القبور:

ثم قال العيني رحمه الله في عمدة القاري (٤: ١٦٣): «وفيه جواز لبس النعل لزائر القبور الماشي بين ظهرانيها. وذهب أهل الظاهر إلى كراهة ذلك. وبه قال يزيد بن زريع وأحمد بن حنبل. وقال ابن حزم في المحلى: ولا يحل لأحد أن يمشي بين القبور بنعلين سبتيتين، وهما اللذان لا شعر عليهما، فإن كان فيهما شعر جاز ذلك... واحتج هؤلاء بحديث بشير بن الخصاصية أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يمشي بين القبور في نعلين، فقال: ويحك يا صاحب السبتيتين! ألق سبتيتيك. رواه الطحاوي، وأخرجه أبو داود وابن ماجه بأتم منه. وأخرجه الحاكم وصححه... وقال الجمهور من العلماء بجواز ذلك. وهو قول الحسن وابن سيرين والنخعي والثوري وأبي حنيفة ومالك والشافعي وجماهير الفقهاء من التابعين ومن بعدهم. وأجيب عن حديث ابن الخصاصية بأنه إنما اعترض عليه بالخلع احتراماً للمقابر. وقيل: لاختياله في مشيه، وقال الطحاوي: إن أمره ﷺ بالخلع لا لكون المشي بين القبور بالنعال مكروهاً، ولكن لما رأى ﷺ قذراً فيهما يقذر القبور أمر بالخلع. وقال الخطابي يشبه أن يكون إنما كره ذلك لأنه فعل أهل النعمة والسعة فأحب أن يكون دخول المقبرة على التواضع».

قوله: (يأتيه ملكان) ووقع في حديث أبي هريرة عند الترمذي، وحسّنه: «أسودان أزرقان، يقال لأحدهما المنكر وللآخر النكير» وفي رواية لابن حبان: «يقال لهما منكر ونكير» وزاد الطبراني في الأوسط من طريق أخرى عن أبي هريرة: «أعينهما مثل قدور النحاس، وأنيابهما مثل صياصي البقر، وأصواتهما مثل الرعد».

وذكر بعض الفقهاء أن اسم اللذين يسألان المذنب منكر ونكير، وأن اسم اللذين يسألان المطيع مبشّر وبشير. كذا في فتح الباري (٣: ٢٣٧).

مسألة عذاب القبر:

قوله: (فيُقعِدانه) به استدل الجمهور على أن سؤال الميت وعذابه في القبر يكون على روحه مع الجسد، لا على الروح فقط، وإن أحاديث هذا الباب تدل على ثبوت عذاب القبر، وفيه مذاهب:

الأول: مذهب الخوارج، وهو إنكار عذاب القبر مطلقاً، وبه قال بعض المعتزلة مثل ضرار بن عمرو وبشر المريسي ومن وافقهما. وهو قول مردود بالنصوص المتواترة معنًى، وقد فصّلها العلامة العيني رحمه الله تعالى في عمدة القاري (٤: ١٦١ و ١٦٢) والتفتازاني في شرح

....

المقاصد (٥: ١١١ ـ ١١٦)، والشريف الجرجاني في شرح المواقف (٨: ٣١٧) وردّ كل منهم على ما استبدل به المنكرون لعذاب القبر.

الثاني: أن عذاب القبر إنما يقع على الكفار، دون المؤمنين، وهو مذهب بعض المعتزلة، كالجياني حكاه عنهم الحافظ في فتح الباري (٣: ٢٣٣). وحديث عذاب القبر لمن كان لا يستتر من بوله ولمن كان يمشي بالنميمة يردّ عليهم، وكذلك بعض الأحاديث الأخرى.

الثالث: إن السؤال يقع على الروح فقط من غير عود إلى الجسد، وهو مذهب ابن حزم وابن هبيرة، كما نقل عنهما الحافظ في الفتح (٣: ٢٣٥). وحديث الباب حجة عليهم، لأنه لا معنى لإقعاد الروح، وإنما يقع الإقعاد على الجسد.

الرابع: أن السؤال في القبر يقع على البدن فقط، وأن الله يخلق فيه إدراكاً بحيث يسمع ويعلم، ويلذّ ويألم. وهو قول ابن جرير وجماعة من الكرّاميّة، كما نقل عنهم الحافظ.

الخامس: أن الميت لا يشعر بالتعذيب ولا بغيره إلا بين النفختين. وحاله كحال النائم والمغشيّ عليه، لا يحسّ بالضرب ولا بغيره إلا بعد الإفاقة. وهذا مذهب أبي الهذيل ومن تبعه، حكاه الحافظ أيضاً، وردّ عليه بحديث الباب.

السادس: مذهب جمهور أهل السنّة، وهو أنه تُعاد الروح إلى الجسد أو إلى بعضه عند السؤال أو العذاب، كما ثبت في الحديث. ولو كان على الروح فقط، لم يكن للبدن بذلك اختصاص، ولا يمنع من ذلك كون الميت قد تتفرق أجزاؤه، لأن الله قادر على أن يعيد الحياة إلى جزء من الجسد ويقع عليه السؤال، كما هو قادر على أن يجمع أجزاءه.

وقال الحافظ: «والحامل للقائلين بأن السؤال يقع على الروح فقط أن الميت قد يشاهد في قبره حال المسألة لا أثر فيه من إقعاد ولا غيره، ولا ضيق في قبره ولا سعة، وكذلك غير المقبور كالمصلوب. وجوابهم أن ذلك غير ممتنع في القدرة. بل له نظير في العادة، وهو النائم، فإنه يجد لذة وألماً لا يدركه جليسه، بل اليقظان قد يدرك ألماً أو لذة لما يسمعه أو يفكّر فيه ولا يدرك ذلك جليسه. وإنما أتى الغلط من قياس الغائب على الشاهد، وأحوال ما بعد الموت على ما قبله. والظاهر أن الله تعالى صرف أبصار العباد وأسماعهم عن مشاهدة ذلك، وستره عنهم إبقاء عليهم لئلا يتدافنوا، وليست للجوارح الدنيوية قدرة على إدراك أمور الملكوت إلا من شاء الله».

قال: «وقد ثبتت الأحاديث بما ذهب إليه الجمهور، كقوله: «إنه ليسمع خفق نعالهم»، وقوله: «وتختلف أضلاعه لضمة القبر»، وقوله: «يسمع صوته إذا ضربه بالمطراق»، وقوله: «يضرب بين أذنيه»، وقوله: «فيُقعدانه»، وكل ذلك من صفات الأجساد».

مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَٰذَا الرَّجُلِ؟» قَالَ: «**فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ**» قَالَ: «**فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَىٰ مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ. قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَداً مِنَ الْجَنَّةِ**» قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «**فَيَرَاهُمَا جَمِيعاً**».

قَالَ قَتَادَةُ: وَذُكِرَ لَنَا أَنَّهُ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعاً. وَيُمْلأُ عَلَيْهِ خَضِراً إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ.

وقال الحافظ أيضاً في رسالته (الجواب الكافي عن السؤال الخافي) (ص: ٤١ من الرسائل المنيرية ج: ٧٤): «وأما السادس، وهو هل العذاب على الروح أو الجسد؟ فالجواب: أنه عليهما، لكن حقيقته على الروح، ويتألم الجسد مع ذلك ويتنعم مع ذلك، لكن لا يظهر أثر ذلك لمن يشاهده من أهل الدنيا، حتى لو نبش على الميت لوجد كهيئته يوم وضع».

قوله: (ما كنت تقول في هذا الرجل؟) زاد أبو داود في أوله: «ما كنت تعبد؟ فإن هداه الله قال: كنت أعبد الله، فيقال له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟» ولأحمد من حديث عائشة: «ما هذا الرجل الذي كان فيكم؟» والمراد منه رسول الله ﷺ، كما وقع تفسيره عند البخاري: «ما كنت تقول في هذا الرجل. لمحمد ﷺ» وقال العيني في العمدة: (٤: ١٥٩): «فإن قلت: هذه عبارة خشنة ليس فيها تعظيم ولا توقير، قلت: قُصد بها الامتحان للمسؤول، لئلا يتلقن تعظيمه عن عبارة القائل».

ثم اشتهر فيما بين الناس أن الميّت يرى صورة النبيّ ﷺ عند هذا السؤال، ولكني لم أجد ذلك مصرحاً في شيء من الروايات. ثم رأيت في رسالة للحافظ ابن حجر رحمه الله اسمها (الجواب الكافي عن السؤال الخافي) (وهي رسالة أجاب فيها على عدة أسئلة من أحوال الموتى والقبور) أنه قال: «وأما الثامن، وهو هل يكشف له (أي: للميت) حتى يرى النبيّ ﷺ؟ فالجواب: أن هذا لم يرد في خبر صحيح، وإنما ادعاه من لا يحتج به بغير مستند، إلا من جهة قوله (في هذا الرجل) وإن الإشارة بلفظ (هذا) تكون للحاضر. وهذا لا معنى له، لأنه حاضر في الذهن» راجع له مجموعة الرسائل المنيرية، طبع إدارة الطباعة المنيرية ١٣٤٦هـ (ج: ٤، ص: ٤١).

قوله: (ويُملأ عليه خضراً) بفتح الخاء وكسر الضاد، وهو بمعنى الأخضر، تقول العرب: أخضر خَضِر يعنون به التأكيد، والمراد هنا: النعم الغضّة الطريّة، يعني: يملأ عليه نعماً غضّة وافرة. وضبطه بعضهم بضم الخاء وفتح الضّاد، وهو جمع خضرة، ولكن الأول أشهر.

ثم قال القاضي عياض رحمه الله: «يحتمل أن يكون هذا الفسح له على ظاهره، وأنه يرفع عن بصره ما يجاوره من الحجب الكثيفة، بحيث لا تناله ظلمة القبر ولا ضيقه إذا ردّت إليه روحه... ويحتمل أن يكون على ضرب المثل والاستعارة للرحمة والنعيم، كما يقال: سقى الله قبره، والاحتمال الأول أصح» كذا في شرح النووي.

٧١٤٦ ـ (٧١) **وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفْقَ نِعَالِهِمْ إِذَا انْصَرَفُوا**».

٧١٤٧ ـ (٧٢) **حدّثني** عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، (يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ)، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ**» فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ.

٧١٤٨ ـ (٧٣) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] قَالَ: «**نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ. فَيُقَالُ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّيَ اللَّهُ وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ ﷺ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ**:

---

٧٣ ـ (٢٨٧١) ـ **قوله**: (**عن البراء بن عازب**) هذا الحديث أخرجه البخاري في الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر (١٣٦٩)، وفي تفسير سورة إبراهيم، باب ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ﴾ (٤٦٩٩)، وأخرجه الترمذي في تفسير سورة إبراهيم (٣١٢٠)، وأبو داود في السنّة، باب في المسألة في القبر وعذاب القبر (٤٧٥٠)، وابن ماجه في الزهد، باب ذكر القبر والبلى (٤٣٢٣).

قوله: (**فيقال له: من ربّك؟**) قال العيني في عمدة القاري (٤: ٢٢٨): «فإن قلت: المساءلة عامة على جميع الأمم، أم على أمة محمد ﷺ؟ فذهب الحكيم الترمذي إلى أنها تختص بهذه الأمة، وقال: كانت الأمم قبل هذه الأمة تأتيهم الرسل، فإن أطاعوا فذاك، وإن أبوا فاعتزلوهم وعوجلوا بالعذاب. فلما أرسل الله محمداً صلى الله تعالى عليه وسلم رحمة للعالمين أمسك عنهم العذاب، وقُبل الإسلام ممن أظهره، سواء أسرّ الكفر أو لا. فلما ماتوا قيّض الله لهم فتان القبر، ليستخرج سرهم بالسؤال، وليميز الله الخبيث من الطيّب، ويثبت الذين آمنوا، ويضل الظالمين، انتهى».

ثم قال العيني رحمه الله: «ويؤيده حديث زيد بن ثابت ﷺ مرفوعاً: إن هذه الأمة تبتلى في قبورها، الحديث أخرجه مسلم، ويؤيده أيضاً قول الملكين: ما تقول في هذا الرجل محمد؟ وحديث عائشة أيضاً عند أحمد بلفظ (وأما فتنة القبر، فبي يفتنون، وعني يُسألون. وذهب ابن القيم إلى عموم المساءلة، وقال: ليس في الأحاديث ما ينفي المساءلة عمن تقدم من الأمم. وإنما أخبر النبيّ ﷺ أمته بكيفية امتحانهم في القبور، لا أنه نفى ذلك عن غيرهم. قال: والذي يظهر أن كل نبي مع أمته كذلك، فيعذب كفارهم في قبورهم بعد سؤالهم وإقامة الحجة عليهم، كما يعذبون في الآخرة بعد السؤال وإقامة الحجة».

﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧].

٧١٤٩ - (٧٤) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ، (يَعْنُونَ ابْنَ مَهْدِيٍّ)، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]، قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ.

٧١٥٠ - (٧٥) **حدّثني** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنَا بُدَيْلٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: «**إِذَا خَرَجَتْ رُوحُ الْمُؤْمِنِ تَلَقَّاهَا مَلَكَانِ يُصْعِدَانِهَا**».

قَالَ حَمَّادٌ: فَذَكَرَ مِنْ طِيبِ رِيحِهَا، وَذَكَرَ الْمِسْكَ.

قَالَ: «**وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ: رُوحٌ طَيِّبَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الأَرْضِ. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكِ وَعَلَىٰ جَسَدٍ كُنْتِ تَعْمُرِينَهُ. فَيُنْطَلَقُ بِهِ إِلَىٰ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ. ثُمَّ يَقُولُ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلَىٰ آخِرِ الأَجَلِ**».

قوله: (﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ﴾ [إبراهيم، آية: ٢٧]**)** قال العيني رحمه الله: «والقول الثابت هو كلمة التوحيد، لأنها راسخة في قلب المؤمن. وقال عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾: لا إله إلا الله، ﴿وَفِي الآخِرَةِ﴾، قال: المسألة في القبر».

قوله: (عن أبي هريرة) هذا الحديث مما تفرد المصنف بإخراجه من بين الأئمة الستّة.

٧٥ - (٢٨٧٢) - قوله: (فذكر من طيب ريحها، وذكر المسك) قال الطيبي في شرح المشكاة (٣: ٤٣٣): «يحتمل أن يكون فاعل (فذكر) رسول الله ﷺ أو الصحابيّ. يريد أنه ﷺ وصف طيب ريحها، وذكر المسك، لكن لم يعلم أن ذلك كان على طريقة التشبيه أو الاستعارة، أو غير ذلك».

قوله: (وعلى جسد كنتِ تعمرينه) بضم الميم، يعني الجسد الذي كنت مقيمة فيه، فصار معموراً بك. وهو استعارة، شُبّه تدبيرها البدن بالعمل الصالح بعمارة من يتولى مدينة ويعمرها بالعدل والإحسان.

قوله: (انطلقوا به إلى آخر الأجل) قال علي القاري في المرقاة (٤: ٢١): «والمراد بالأجل هنا مدة البرزخ» وقال الطيبي: «يعلم من هذا أن لكل أحد أجلين، أولاً وآخراً. ويشهد له قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ﴾ [الأنعام، آية: ٢]، أي: أجل الموت، وأجل القيامة» والحاصل أن الملائكة يؤمرون بإمساكها إلى القيامة حتى تدخل الجنة».

قَالَ: «**وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا خَرَجَتْ رُوحُهُ** ـ قَالَ حَمَّادٌ: وَذَكَرَ مِنْ نَتْنِهَا، وَذَكَرَ لَعْناً ـ **وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ: رُوحٌ خَبِيثَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الأَرْضِ. قَالَ فَيُقَالُ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلَىٰ آخِرِ الأَجَلِ**».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَيْطَةً، كَانَتْ عَلَيْهِ، عَلَىٰ أَنْفِهِ، هٰكَذَا.

٧١٥١ ـ (٧٦) حدّثني إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطٍ الْهُذَلِيُّ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ. قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: كُنْتُ مَعَ عُمَرَ. ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عُمَرَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ. فَتَرَاءَيْنَا الْهِلاَلَ. وَكُنْتُ رَجُلاً حَدِيدَ الْبَصَرِ. فَرَأَيْتُهُ. وَلَيْسَ أَحَدٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَآهُ غَيْرِي. قَالَ فَجَعَلْتُ أَقُولُ لِعُمَرَ: أَمَا تَرَاهُ؟ فَجَعَلَ لاَ يَرَاهُ. قَالَ: يَقُولُ عُمَرُ: سَأَرَاهُ وَأَنَا مُسْتَلْقٍ عَلَىٰ فِرَاشِي. ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُرِينَا مَصَارِعَ أَهْلِ بَدْرٍ بِالأَمْسِ. يَقُولُ: «**هٰذَا مَصْرَعُ فُلاَنٍ غَداً، إِنْ شَاءَ اللَّهُ**» قَالَ فَقَالَ عُمَرُ: فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ، مَا أَخْطَؤُوا الْحُدُودَ الَّتِي حَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَجُعِلُوا فِي بِئْرٍ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ. فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَهَىٰ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «**يَا فُلاَنَ بْنَ فُلاَنٍ، وَيَا فُلاَنَ بْنَ فُلاَنٍ، هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ حَقًّا؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي اللَّهُ حَقًّا**».

قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تُكَلِّمُ أَجْسَاداً لاَ أَرْوَاحَ فِيهَا؟ قَالَ: «**مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ. غَيْرَ أَنَّهُمْ لاَ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَرُدُّوا عَلَيَّ شَيْئاً**».

قوله: (رَيْطَة) الرَّيْطَة، بفتح الراء: ثوب رقيق، وقيل: هي الملاءة، وكان سبب ردها على الأنف ما ذكر من نتن ريح روح الكافر.

٧٦ ـ **(٢٨٧٣) ـ قوله: (إسحاق بن عمر بن سليط)** بفتح السّين وكسر اللام. هو أبو يعقوب البصري، قال أبو حاتم: صدوق، وقال الآجري عن أبي داود: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات. مات سنة ٢٢٩ و ٢٣٠هـ كما في التهذيب (١: ٢٤٤).

قوله: (قال أنس) هذا الحديث أخرجه النسائي في الجنائز، باب أرواح المؤمنين (٢٠٧٤).

قوله: (يُرينا مصارع أهل بدر بالأمس) يعني: أن رسول الله ﷺ أراهم قبل غزوة بدر بيوم المواضعَ التي قُتل فيها رؤوس المشركين في اليوم الآتي.

قوله: (ما أخطؤوا الحدود التي حدّ رسول الله ﷺ) يعني: أنّهم قُتلوا في عين تلك المواضع التي أرانا رسول الله ﷺ إيّاها قبل يوم، وهذا من معجزات النبيّ الكريم ﷺ.

٧١٥٢ - (٧٧) حدّثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ قَتْلَىٰ بَدْرٍ ثَلاَثاً. ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ: «يَا أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ، يَا أُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ، يَا عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، يَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا» فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَسْمَعُوا وَأَنَّىٰ يُجِيبُوا وَقَدْ جَيَّفُوا؟ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ. وَلَكِنَّهُمْ لاَ يَقْدِرُونَ أَنْ يُجِيبُوا» ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَسُحِبُوا. فَأُلْقُوا فِي قَلِيبِ بَدْرٍ.

---

٧٧ - (٢٨٧٤) - **قوله: (عن أنس بن مالك)** هذا الحديث أخرجه المصنف فقط فيما بين الأئمة الستّة. وأخرجه أحمد في مسنده (٣: ٢٨٧).

قوله: (ترك قتلى بدر ثلاثاً) وفي حديث أبي طلحة عند البخاري في المغازي (رقم: ٣٩٧٦): «أن نبيّ الله ﷺ أمر يوم بدر بأربعة وعشرين رجلاً من صناديد قريش، فقُذفوا في طويّ من أطواء بدر خبيث مُخبث. وكان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث ليال. فلما كان ببدر اليوم الثالث، أمر براحلته فشُدّ عليها رحلها، ثم مشى واتّبعه أصحابه وقالوا: ما نرى ينطلق إلا لبعض حاجته، حتى قام على شفة الركيّ، فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم».

قوله: (يا أميّة بن خلف) استشكل بأن أمية بن خلف لم يكن في القليب، لأنه كان ضخماً فانتفخ، فألقوا عليه من الحجارة والتراب ما غيّبه، أخرج ذلك ابن إسحاق من حديث عائشة. لكن يجمع بينهما بأنه كان قريباً من القليب، فنودي فيمن نودي، لكونه كان من جملة رؤسائهم. كذا في فتح الباري (٧: ٣٠٢).

قوله: (كيف يسمعوا) قال النووي: «هكذا هو في عامة النسخ المعتمدة: (كيف يسمعوا، وأنّى يجيبوا) من غير نون، وهي لغة صحيحة وإن كانت قليلة الاستعمال».

قوله: (وقد جيّفوا) بفتح الجيم وتشديد الياء، أي: أنتنوا، وصاروا جيَفاً. يقال: جيّف الميت وجاف، وأجاف، وأروح، وأنتن بمعنى. كذا في شرح النووي والأبي.

قوله: (ما أنتم بأسمع لما أقول منهم) به استدل من قال بسماع الموتى، وتأولته عائشة رضي الله عنها بقولها: «ما قال: إنهم ليسمعون ما أقول، إنما قال: إنهم الآن ليعلمون أن ما كنت أقول لهم حق» أخرجه البخاري في المغازي (رقم: ٣٩٧٩) وقال قتادة: «أحياهم الله تعالى، حتى أسمعهم قوله، توبيخاً وتصغيراً ونقيمة وحسرة وندماً» أخرجه البخاري أيضاً (رقم: ٣٩٧٦) باب قتل أبي جهل من المغازي. وقد سبق الكلام على مسألة سماع الموتى في هذا الباب قريباً.

قوله: (ثم أمر بهم فسُحبوا، فألقوا في قليب بدر) القليب: البئر، أو العاديّة القديمة منها، ويؤنث، جمعه أقلبة وقُلْب وقُلُب، كما في القاموس. وظاهر هذا الحديث أنهم ألقوا في القليب

٧١٥٣ ـ (٧٨) **حدّثني** يُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ. ح وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، وَظَهَرَ عَلَيْهِمْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِبِضْعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلاً. (وَفِي حَدِيثِ رَوْحٍ، بِأَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلاً) مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ. فَأُلْقُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ.

(١٨) ـ باب: إثبات الحساب

٧١٥٤ ـ (٧٩) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. جَمِيعاً عَنْ إِسْمَاعِيلَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ.

بعد مخاطبة رسول الله ﷺ إياهم، ويعارضه ما مرّ من حديث أبي طلحة، حيث ذكر قذفهم في طويّ قبل المخاطبة، وكذلك أخرج البخاري عن ابن عمر: «وقف النبيّ ﷺ على قليب بدر، فقال: هل وجدتم إلخ» وظاهره أنهم كانوا في القليب حين خاطبهم النبيّ ﷺ، ولم أر أحداً من الشرّاح تعرّض لهذا التعارض، ويمكن أن يجمع بينهما بأن بعضهم كان مقذوفاً في القليب قبل المخاطبة، وبعضهم كان خارجها، فألقي فيها بعد المخاطبة، كما قدّمنا عن الحافظ في أميّة بن خلف، والله أعلم.

٧٨ ـ (٢٨٧٥) ـ **قوله: (عن أبي طلحة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الجهاد، باب من غلب العدوّ فأقام على عرصتهم ثلاثاً (٣٠٦٥)، وفي المغازي، باب قتل أبي جهل (٣٩٧٦).

قوله: (بأربعة وعشرين رجلاً من صناديد قريش) فالمذكور في حديث أنس السابق أربعة منهم، وسمى الحافظ الباقين في الفتح (٧: ٣٠٢) على سبيل الاحتمال، فذكر فيهم عبيدة، والعاص والد أبي أحيحة، وسعيد بن العاص بن أمية، وحنظلة بن أبي سفيان، والوليد بن عتبة، والحارث بن عامر، وطعيمة بن عدي، ونوفل بن خويلد، وزمعة بن الأسود، وأخوه عقيل، والعاصي بن هشام أخو أبي جهل، وأبو قيس بن الوليد أخو خالد، ونبيه ومنبه ابنا الحجاج السهمي، وعلي بن أمية بن خلف، وعمرو بن عثمان عم طلحة أحد العشرة، ومسعود بن أبي أمية أخو أم سلمة، وقيس بن الفاكه بن المغيرة، والأسود بن عبد الأسود أخو أبي سلمة، وأبو العاص بن قيس السهمي، وأميمة بن رفاعة. فهؤلاء العشرون تنضم إلى الأربعة فتكمل العدّة.

قوله: (في طويّ) يعني: بئراً مطوية.

(١٨) ـ باب: إثبات الحساب

٧٩ ـ (٢٨٧٦) ـ **قوله: (عن عائشة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في العلم، باب من

قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ حُوسِبَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عُذِّبَ**» فَقُلْتُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨]؟ فَقَالَ: «**لَيْسَ ذَاكِ الْحِسَابُ. إِنَّمَا ذَاكِ الْعَرْضُ. مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذِّبَ**».

٧١٥٥ - (٠٠٠) **حدّثني** أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، بِهٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٧١٥٦ - (٨٠) **وحدّثني** عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ)، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ الْقُشَيْرِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ،

سمع شيئاً فراجع حتى يعرفه (١٠٣)، وفي تفسير سورة إذا السماء انشقت، باب ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ۝٨﴾ (٤٩٣٩)، وفي الرقاق، باب من نوقش الحساب عذّب (٦٥٣٦ و ٦٥٣٧)، وأخرجه أبو داود في الجنائز، باب عيادة النساء (٣٠٩٣)، والترمذي في صفة القيامة، باب من نوقش الحساب عُذّب (٢٤٢٦)، وفي تفسير سورة إذا السماء انشقت (٣٣٣٧).

قوله: (فسوف يحاسب حساباً يسيراً) وأخرج أحمد من وجه آخر عن عائشة: «سمعت رسول الله ﷺ يقول في بعض صلاته: اللهم حاسبني حساباً يسيراً، فلما انصرف قلت: يا رسول الله ما الحساب اليسير؟ قال: أن ينظر في كتابه فيتجاوز له عنه، إن من نوقش الحساب يا عائشة يومئذ هلك» ذكره الحافظ في الفتح (١١: ٤٠١).

قوله: (إنّما ذاكِ العرض) قال القرطبي: «معنى: قوله إن الحساب المذكورة في الآية إنما هو أن تعرض أعمال المؤمن عليه حتى يعرف منة الله عليه في سترها عليه في الدنيا وفي عفوه عنها في الآخرة، كما في حديث ابن عمر في النجوى»، وحديث النجوى الذي أشار إليه القرطبي ما مرّ في كتاب التوبة، آخر باب قبول توبة القاتل، ولفظه: «قال رجل لابن عمر: كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول في النجوى؟ قال: سمعته يقول: يُدنى المؤمن يوم القيامة من ربّه عزّ وجلّ، حتى يضع عليه كنفه، فيقرره بذنوبه، فيقول: هل تعرف؟ فيقول: أي: ربّ! أعرف. قال: فإنّي سترتها عليك في الدنيا، وإنّي أغفرها لك اليوم».

قوله: (من نوقش الحساب يوم القيامة عذّب) قال النووي: «معنى (نوقش): استقصي عليه. قال القاضي: وقوله (عذب) له معنيان: أحدهما: أن نفس المناقشة وعرض الذنوب والتوقيف عليها هو التعذيب لما فيه من التوبيخ. والثاني: أنه مفض إلى العذاب بالنار، ويؤيده قوله في الرواية الأخرى: (هلك) مكان (عذّب). هذا كلام القاضي. وهذا الثاني هو الصحيح. ومعناه أن التقصير غالب في العباد، فمن استقصي عليه ولم يسامح هلك ودخل النار، ولكن الله يعفو ويغفر ما دون الشرك لمن يشاء».

٨٠ - (٠٠٠) - **قوله: (حدثنا ابن أبي مليكة، عن القاسم)** هذا مما استدركه الدارقطني على

عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَيسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ إِلاَّ هَلَكَ**» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ: حِسَاباً يَسِيراً؟ قَالَ: «**ذَاكَ الْعَرْضُ. وَلَكِنْ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ**».

٧١٥٧ ـ (٠٠٠) **وحدّثني** عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ بِشْرٍ. حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ**» ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي يُونُسَ.

(١٩) ـ باب: الأمر بحسن الظن باللّه تعالى، عند الموت

٧١٥٨ ـ (٨١) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، قَبْلَ وَفَاتِهِ بِثَلاثٍ، يَقُولُ: «**لاَ يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلاَّ وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ**».

٧١٥٩ ـ (٠٠٠) **وحدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ،

مسلم، لأن هذه الرواية دلت على أن ابن أبي مليكة لم يسمع هذا الحديث عن عائشة بلا واسطة، وإنما سمعها بواسطة القاسم، لكن أخرجه المصنف فيما مضى من طريق أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، ولم يذكر القاسم. وتعقبه النووي وغيره بأنه محمول على أنه سمع هذا الحديث مرة عن عائشة بلا واسطة، وأخرى بواسطة القاسم، فرواه بكلا الوجهين. قلت: ويؤيده أن البخاري أخرجه في الرقاق من طريق عثمان بن الأسود قال: سمعت ابن أبي مليكة قال: سمعت عائشة رضي الله عنها إلخ فصرّح فيه بأن ابن أبي مليكة سمعه من عائشة، وسقط احتمال إسقاط رجل من السند.

(١٩) ـ باب: الأمر بحسن الظنّ بالله تعالى عند الموت

٨١ ـ (٢٨٧٧) ـ **قوله**: **(عن جابر)** هذا الحديث أخرجه أيضاً أبو داود في الجنائز، باب ما يستحب من حسن الظنّ بالله عند الموت (٣١١٣).

قوله: **(وهو يحسن بالله الظنّ)** قال النووي: «قال العلماء: معنى حسن الظنّ بالله تعالى أن يظنّ أنه يرحمه ويعفو عنه. قالوا: وفي حالة الصحة يكون خائفاً راجياً، ويكونان سواء، وقيل: يكون الخوف أرجح، فإذا دنت أمارات الموت غلب الرجاء أو محضه، لأن مقصود الخوف الانكفاف عن المعاصي والقبائح، والحرص على الإكثار من الطاعات والأعمال، وقد تعذر ذلك أو معظمه في هذا الحال، فاستحب إحسان الظن المتضمن للافتقار إلى الله تعالى والإذعان له، ويؤيده الحديث المذكور بعده: «يبعث كل عبد على ما مات عليه» ولهذا عقّبه مسلم للحديث الأول».

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٧١٦٠ - (٨٢) **وحدّثني** أَبُو دَاوُدَ، سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ. حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، عَارِمٌ. حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ. حَدَّثَنَا وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلاَثَةِ أَيَّامٍ، يَقُولُ: «**لاَ يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلاَّ وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ**».

٧١٦١ - (٨٣) **وحدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالاَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَىٰ مَا مَاتَ عَلَيْهِ**».

٧١٦٢ - (٠٠٠) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَقَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ.

٧١٦٣ - (٨٤) **وحدّثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَاباً، أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَىٰ أَعْمَالِهِمْ**».

---

٨٣ - (٢٨٧٨) - **قوله: (عن أبي سفيان عن جابر)** هذا الحديث أخرجه المصنف فقط فيما بين الأئمة الستّة، وأخرجه أحمد في مسنده (٣: ٣٣١ و ٣٦٦).

قوله: (يبعث كل عبد على ما مات عليه) أي: يُبعث على الحالة التي مات عليها. قال القاضي عياض رحمه الله: (ولله درّ مسلم في ذكر هذا الحديث عقب الذي قبله، ويدل على سعة معرفته، لأنه أورده كالتفسير له، ثم جاء بعده بالآخر لقوله: «بعثوا على أعمالهم»، ليرى أن ذلك الحديث الذي قبله وإن كان مفسّراً لما قبله، فليس مقصوراً عليه، وإنما هو عامّ فيه وفي غيره، بدليل هذا الآخر. ثم وصل به ابتداء أحاديث الفتن، وقدّم فيها حديث الجيش الذي يخسف بهم، ثم قال: «يبعثهم الله على نيّاتهم»، كذا في شرح الأبيّ.

٨٤ - (٢٨٧٩) - **قوله: (أن عبد اللّه بن عمر قال)** هذا الحديث تفرد بإخراجه المصنف أيضاً من بين الأئمة الستّة، وأخرجه أحمد في مسنده (٢: ٤٠).

قوله: (أصاب العذاب من كان فيهم) المراد منه العذاب الدنيوي، فإنه يعمّ المطيع والعاصي، وهو مفاد قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾ فالعذاب

....

يصيب المطيع أيضاً، إمّا لكونه لم يأمر بالمعروف وينه عن المنكر على ما ينبغي، وإمّا لتعجيل ثوابه في الآخرة. وقوله عليه السّلام: «ثم بعثوا على أعمالهم» معناه: أن العذاب الدنيوي وإن عمّ المطيع والعاصي، ولكن المجازاة في الآخرة إنما تكون حسب الأعمال، فيستحق العاصي العقوبة والمطيع الثواب. والله سبحانه وتعالى أعلم.

قد تمّ شرح كتاب صفة الجنة والنّار قبيل العصر من اليوم السابع من شهر ربيع الآخر سنة ١٤١٤ من الهجرة النبوية على صاحبها الصلاة والسلام. وأسأل الله سبحانه أن يوفقني لإكمال باقي الشرح على ما يحبه ويرضاه، إنه تعالى على كل شيء قدير.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥٢ ـ كتاب: الفتن وأشراط الساعة

(١) ـ باب: اقتراب الفتن، وفتح ردم يأجوج ومأجوج

٧١٦٤ ـ (١) **حدّثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

كتاب الفتن وأشراط السّاعة

الفتن جمع فتنة، وأصل الفَتْن (بفتح الفاء وسكون التاء) إدخال الذهب في النار لتظهر جودته من رداءته، ويستعمل في إدخال الإنسان النار، كما في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ ﴿١٣﴾﴾ [الذاريات، آية: ١٣]، ويطلق على العذاب كقوله تعالى: ﴿أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ [التوبة، آية: ٤٩]، وعلى الاختبار، نحو قوله تعالى: ﴿وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾ [طه، آية: ٤٠]. وجعلت الفتنة كالبلاء في أنهما يستعملان فيما يُدفع إليه الإنسان من شدّة ورخاء، وهما في الشدّة أظهر معنى وأكثر استعمالاً، وفيهما استعمل هذا اللفظ في قوله تعالى: ﴿وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾. وقال الراغب في المفردات (ص: ٣٧٩) بعد نقل هذه المعاني: «والفتنة من الأفعال التي تكون من الله تعالى ومن العبد، كالبليّة والمصيبة والقتل والعذاب، وغير ذلك من الأفعال الكريهة، ومتى كان من الله يكون على وجه الحكمة، ومتى كان من الإنسان بغير أمر الله يكون بضدّ ذلك. ولهذا يذمّ الله الإنسان بأنواع الفتنة في كل مكان، نحو قوله: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾» [البقرة، آية: ١٩١].

والمقصود من (كتاب الفتن) المدرج في كثير من كتب الحديث ذكر أحاديث رسول الله ﷺ التي أخبر فيها عن الفتن الكائنة في المستقبل إلى يوم القيامة، وحذّر المسلمين عنها، وبيّن لهم وجه العمل فيه، وطريق التخلّص منها.

وأمّا (الأشراط) فهو جمع شَرَط (بفتح الراء) بمعنى: العلامة كما في القاموس، والشَّرْط (بسكون الراء) ما يتوقف عليه الشيء، والمراد من (أشراط السّاعة) علاماتها التي تدل على قرب مجيئها.

(١) ـ باب: اقتراب الفتن، وفتح ردم يأجوج ومأجوج

١ ـ (٢٨٨٠) ـ **قوله**: (عن زينب بنت جحش) هذا الحديث أخرجه البخاري في الأنبياء،

اسْتَيْقَظَ مِنْ نَوْمِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «**لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ. فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ**».

باب قصة يأجوج ومأجوج (٣٣٤٦)، وباب علامة النبوة في الإسلام (٣٥٩٨)، وفي الفتن، باب قول النبيّ ﷺ: ويل للعرب من شرّ قد اقترب (٧٠٥٩)، وباب يأجوج ومأجوج (٧١٣٥)، وأخرجه الترمذي في الفتن، باب ما جاء في خروج يأجوج (٢١٨٧)، وابن ماجه في الفتن، باب ما يكون من الفتن (٤٠٠١).

قوله: (**ويل للعرب من شرّ قد اقترب**) هذا الكلام ظاهر في أن النبيّ الكريم ﷺ أخبر به عن شرّ وفتنة اقترب إصابتها للعرب، ولم يبيّن ﷺ أكثر من ذلك، ولا عيّن تلك الفتنة، وقد اختلف الشرّاح في تعيينها، فمنهم من ذهب إلى أنه إشارة إلى قتل عثمان رضي الله عنه، حيث تتابعت بعد ذلك الفتن، ومنهم من قال: إنه إشارة إلى ما وقع من الخراب بأيدي التّتر، والله سبحانه أعلم.

ثم إن النبيّ ﷺ خصّ العرب بذلك لأنهم كانوا حينئذ معظم من أسلم.

قوله: (**فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج**) الرّدم: سدّ الثُلمة بالحجر، والرَّدم: المردوم، كما في مفردات الراغب. والمراد منه هنا: السدّ الذي بناه ذو القرنين سداً لطريق يأجوج ومأجوج إلى ما دون الجبلين. ويأجوج ومأجوج قبيلتان من ولد يافث بن نوح عليه السلام، والصحيح أنهم أمة من بني آدم، وما روي خلاف هذا، فإنه لا أصل له في الروايات الصحيحة، وإنما هو منقول عن بعض أهل الكتاب.

ويحتمل أن يكون قوله عليه السلام: «فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج» محمولاً على الحقيقة، على أن سدّ ذي القرنين كان سالماً إلى ذلك اليوم، فحدثت فيه ثلمة يومئذٍ. ويحتمل أن يكون محمولاً على المجاز، فيكون كناية عن ظهور أمارات الفتن، ويحتمل أيضاً أن يكون ﷺ رأى في المنام ذلك السدّ بعينه، ورأى أنه قد انكسر بمقدار حلقة، وكان تعبير ذلك الرؤيا أن العرب ستصيبهم فتنة.

ويشكل على الاحتمال الأول ما رواه الترمذي في تفسير سورة الكهف (رقم: ٣١٥٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ في السدّ، قال: «يحفرونه كل يوم، حتى إذا كادوا يخرقونه قال الذي عليهم: ارجعوا فستخرقونه غداً، فيعيده الله كأشدّ ما كان، حتى إذا بلغ مدّتهم وأراد الله أن يبعثهم على النّاس، قال الذي عليهم: ارجعوا فستخرقونه غداً إن شاء الله، واستثنى. قال: فيرجعون فيجدونه كهيئه حين تركوه فيخرقونه، فيخرجون على النّاس» الحديث. وهذا يدل على أن يأجوج ومأجوج يحفرونه كل يوم، ولا يزالون يفعلون ذلك إلى حين خروجهم بقرب من القيامة.

....

ويمكن الجواب عنه بأن هذه الرواية، وإن حسّنها الترمذي، ولكنه قال: «حسن غريب، إنما نعرفه من هذا الوجه مثل هذا» وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسيره (٣: ١٠٥): «وإسناده جيد قويّ، ولكن متنه في رفعه نكارة، لأن ظاهر الآية يقتضي أنهم لم يتمكنوا من ارتقائه ولا من نقبه لإحكام بنائه، وصلابته، وشدته. ولكن هذا قد روي عن كعب الأحبار أنهم قبل خروجهم يأتونه فيلحسونه، حتى لا يبقى منه إلا القليل، فيقولون: غداً نفتحه، فيأتون من الغد وقد عاد كما كان، فيلحسونه ويقولون: غداً نفتحه، ويُلهمون أن يقولوا: إن شاء الله، فيصبحون وهو كما فارقوه، فيفتحونه وهذا متّجه، ولعل أبا هريرة تلقاه من كعب، فإنه كان كثيراً مّا كان يجالسه ويحدثه، فحدّث به أبو هريرة، فتوهّم بعض الرواة عنه أنه مرفوع، فرفعه».

وقال الحافظ ابن كثير أيضاً في البداية والنهاية (٢: ١١٢): «فإن لم يكن رفع هذا الحديث محفوظاً، وإنما هو مأخوذ عن كعب الأحبار، كما قاله بعضهم، فقد استرحنا من المؤنة، وإن كان محفوظاً، فيكون محمولاً على أن صنيعهم هذا يكون في آخر الزمان عند اقتراب خروجهم، كما هو المرويّ عن كعب الأحبار، أو يكون المراد بقوله: ﴿وَمَا ٱسْتَطَٰعُواْ لَهُۥ نَقْبًا﴾ [الكهف، آية: ٩٧]، أي: نافذ منه، فلا ينفي أن يلحسوه ولا ينفذوه والله أعلم. وعلى هذا، فيمكن الجمع بين هذا وبين ما في الصحيحين عن أبي هريرة: فُتِح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه، وعقد تسعين، أي: فتح فتحاً نافذاً فيه، والله أعلم.

قال العبد الضعيف عفا الله عنه: هذا كله على تقدير أن يفسّر قول ذي القرنين: ﴿فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ رَبِّى جَعَلَهُۥ دَكَّآءَ﴾ [الكهف، آية: ٩٨] بأن السدّ الذي بناه لا يندكّ إلى قرب يوم القيامة، ويحمل قوله: ﴿وَعْدُ رَبِّى﴾ على يوم القيامة. لكن ذهب جماعة من العلماء إلى أن ذلك ليس مراد الآية وإنّما المراد من قوله: ﴿وَعْدُ رَبِّى﴾ هو وقته الموعود، لا يوم القيامة.

وقد أطال شيخ مشايخنا العلامة محمد أنور شاه الكشميري رحمه الله تعالى في تحقيق ذي القرنين ويأجوج ومأجوج وفي تحقيق السدّ الذي بناه ذو القرنين، وانتهى إلى أن يأجوج ومأجوج مجموعة من القبائل الوحشية لم تزل تخرج على عالم الحضارة في مراحل مختلفة من التاريخ، وما فعله ذو القرنين من بناء السدّ عليهم كان لمنع طائفة منهم، ولم يكن من المفروض أن يبقى ذلك السدّ إلى يوم القيامة، وإنما المراد أنه يمنع جماعة منهم من الخروج إلى وقت معين، ثم يخرجون بعد ذلك مرّة وأخرى، إلى أن يكون خروجهم الأخير بقرب الساعة في زمن عيسى عليه السلام. فيقول الشيخ رحمه الله تعالى في كتابه (عقيدة الإسلام في حياة عيسى عليه السلام) (ص: ٣٠١) ما نصه:

«فلهم (أي: يأجوج ومأجوج) خرجات مرة بعد مرة، وليس القرآن العزيز نصاً في أن السدّ منعهم من كل جهة، ولا أن عدم خروجهم في الأزمن الآتية لعدم الاندكاك فقط، فإن ذلك إذ

....

ذاك، أي: عند بنائه ودهراً بعده. وأما بعد ذلك، فلهم خرجات، ففيه: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُتِحَتۡ يَأۡجُوجُ وَمَأۡجُوجُ﴾ [الأنبياء: ٩٦] الآية. فلم يقل: إذا فُتح الرّدم، والمراد تلك النوبة من الخرجات. وينبغي أن يُعلم أن قول ذي القرنين: ﴿هَٰذَا رَحۡمَةٞ مِّن رَّبِّيۖ فَإِذَا جَآءَ وَعۡدُ رَبِّي جَعَلَهُۥ دَكَّآءَۖ وَكَانَ وَعۡدُ رَبِّي حَقّٗا﴾ [الكهف: ٩٨] قول من جانبه، لا قرينة على جعله منه من أشراط الساعة، ولعله لا علم له بذلك، وإنما أراد وعد اندكاكه، فإذن قوله تعالى بعد ذلك: ﴿وَتَرَكۡنَا بَعۡضَهُمۡ يَوۡمَئِذٖ يَمُوجُ فِي بَعۡضٖۖ﴾ للاستمرار التجددي. نعم قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُتِحَتۡ يَأۡجُوجُ وَمَأۡجُوجُ وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٖ يَنسِلُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٦] هو من أشراط السّاعة، لكن ليس فيه للردم ذكر، فاعلم الفرق».

ثم قال رحمه الله بعد صفحتين: «واعلم أن ما ذكرته ليس تأويلاً في القرآن، بل زيادة شيء من التاريخ والتجربة بدون إخراج لفظه من موضوعه، فلا يتّسع الخرق، فإن التاريخ لما ذكر أن بعض الشعوب الخارجة من السدّ من نسل يأجوج ومأجوج أيضاً، قلنا: إن ثبت، فالقرآن لم يذكر السدّ على كلّهم، ولا من كل جهة، فليكن الخارجون المذكورون من يأجوج ومأجوج، ولكن ليسوا بمرادين في القرآن. وإن ثبت أنه اندكّ، أو خرجوا من جانب آخر، فليكن موج بعضهم في بعض متجدداً مستمراً حتى ينزل عيسى عليه السلام فيخرجون أيضاً من بلادهم من السدّ المندكّ، ويفسدون في الأرض حتى يهلكهم الله تعالى بدعائه عليه السلام».

وكذلك قال الشيخ رحمه الله تعالى في فيض الباري (٤: ٢٣): «ثم إن سدّ ذي القرنين قد اندكّ اليوم، وليس في القرآن وعد ببقائه إلى يوم خروج يأجوج ومأجوج (أي: في الأخير) ولا خبر بكونه مانعاً من خروجهم، ولكنه من تبادر الأوهام فقط، فإنه قال: ﴿وَتَرَكۡنَا بَعۡضَهُمۡ يَوۡمَئِذٖ يَمُوجُ فِي بَعۡضٖۖ﴾ [الكهف، آية: ٩٩] و ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُتِحَتۡ يَأۡجُوجُ وَمَأۡجُوجُ﴾ [الأنبياء، آية: ٩٦] إلخ فلهم خروج مرة بعد مرة، وقد خرجوا قبل ذلك أيضاً، وأفسدوا في الأرض بما يستعاذ منه، نعم يكون لهم الخروج الموعود في آخر الزمان وذلك أشدها، وليس في القرآن أن هذا الخروج يكون عقيب الاندكاك متصلاً، بل فيه وعد باندكاكه فقط، فقد اندكّ كما وعد. أما أن خروجهم موعود بعد اندكاكه بدون فصل، فلا حرف فيه. ألا ترى أن النبيّ ﷺ عدّ من أشراط الساعة قبضه من وجه الأرض، وفتح بيت المقدس، وفتح القسطنطينية فهل تراها متصلة؟ أو بينها فاصلة متفاصلة؟ فكذلك في النص. نعم فيه أن خروجهم لا يكون إلا بعد الاندكاك أما إنه لا يندك إلا عند الخروج، فليس فيه ذلك».

وقد استفاض مولانا الشيخ حفظ الرحمن تلميذ الشيخ الكشميري رحمهما الله تعالى في كتابه القيّم (قصص القرآن) (٣: ١٩٠ إلى ٢٤٤) (باللغة الأردية) في تحقيق الموضوع وتشييد ما ذكره الشيخ بأدلة من التاريخ وببحث علميّ نفيس لا يكاد يوجد مثله في كتاب آخر، وفيه حلّ لكثير من الإشكالات التي تثار حول قصة يأجوج ومأجوج. وحاصل ما ذكره في تفسير حديث

وَعَقَدَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ عَشَرَةً.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ».

٧١٦٥ - (٠٠٠) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الأَشْعَثِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، وَزَادُوا فِي

الباب أنه إن كان المراد من فتح الرّدم المذكور فيه استعارة لابتداء الفتن. فقد كُفينا المؤونة. وإن كان المراد منه حدوث الثلمة في السدّ حقيقة، فلا مانع منه أيضاً، لأنّ السدّ لم يكن بقاؤه مفروضاً إلى يوم القيامة كما ذكرناه من قبل، فيجوز أن يكون ذلك السدّ قد بدأ اندكاكه حينئذ، وكان ذلك علامة لظهور الفتن، أو لخروج طوائف قوية من يأجوج ومأجوج، وإفسادهم في الأرض، ويحتمل أن يكون مصداقه ظهور التتر في القرن السادس، ولكن لم يكن هذا الخروج خروجهم الأخير الذي ذكره الله تعالى في سورة الأنبياء بقوله جلّ وعلا: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [الأنبياء: ٩٦] وإنما سيقع ذلك بقرب من القيامة في زمن عيسى عليه السلام كما نطقت به الأحاديث الصحيحة، والله سبحانه وتعالى أعلم.

قوله: (وعقد سفيان بيده عشرة) سيأتي تفسيره في رواية يونس، ولفظه: «وحلّق بإصبعه الإبهام، والتي تليها» وكان أهل العرب يعدّون الأشياء على أصابعهم بهيآت مختلفة، كانت لكل عدد هيئة مخصوصة، فكانت هيئة عدد العشرة أن يحلّق الإنسان بالإبهام والسبّابة، فالمراد بعقد العشرة هذه الهيئة كما فسّرها يونس في روايته. ولكن وقع في حديث أبي هريرة الآتي: «وعقد وهيب بيده تسعين» وإشارة التسعين أضيق من إشارة العشرة، فإما أن يكون رسول الله ﷺ عقد أولاً تسعين، ثم عقد العشرة، أو يكون مراد الرواة التقريب بالتمثيل، لا حقيقة التحديد كذا في شرح النووي، وسيأتي تحقيقه إن شاء الله.

قوله: (أنهلك وفينا الصّالحون؟) بفتح النون وكسر اللام على البناء للمعروف. وكأن زينب رضي الله عنها فهمت من فتح القدر المذكور من الردّم أن الأمر إن تمادى على ذلك اتسع الخرق بحيث يخرجون، فكان عندها علم أن في خروجهم على الناس إهلاكاً عامّاً لهم فسألت ذلك.

قوله: (نعم، إذا كثُر الخبث) بفتح الخاء والباء. وفسّروه بالزنا وبأولاد الزنا وبالفسوق والفجور، وهو أولى لأنه قابله بالصلاح. قال ابن العربي: «فيه البيان بأن الخيّر يهلك بهلاك الشرير إذا لم يغير عليه خبثه، وكذلك إذا غيّر عليه، لكن حيث لا يُجدي ذلك ويصرّ الشرير على عمله السيىء، ويفشو ذلك ويكثر حتى يعمّ الفساد، فيهلك حينئذٍ القليل والكثير، ثم يحشر كل أحد على نيته» كذا في فتح الباري (١٣: ١٠٩).

قلت: وهو معنى قوله عزّ وجلّ: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال، آية: ٢٥].

الإِسْنَادِ عَنْ سُفْيَانَ، فَقَالُوا: عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ.

٧١٦٦ ـ (٢) **حدّثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَتْهَا؛ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً فَزِعاً، مُحْمَرّاً وَجْهُهُ، يَقُولُ: «**لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ. فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَٰذِهِ**» وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الإِبْهَامِ، وَالَّتِي تَلِيهَا.

قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ**».

٧١٦٧ ـ (٠٠٠) **وحدّثني** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

---

(٠٠٠) ـ **قوله: (عن حبيبة، عن أم حبيبة)** هكذا رواه جمع من الحافظ بزيادة حبيبة بين زينب بنت أم سلمة وبين أم حبيبة، وحبيبة هذه هي بنت عبيد الله بن جحش زوج أم حبيبة السابق الذي كان قد تنصر في الحبشة. فهي ربيبة النبيّ ﷺ، فاجتمعت في هذا الإسناد لطائف: الأول أن فيه أربعة من النساء الصحابيات تروي إحداهنّ عن الأخرى، والثاني: أن زينب بنت أم سلمة وحبيبة بنت عبيد الله كلتاهما ربيبتان للنبيّ ﷺ، وأم حبيبة وزينب بنت جحش كلتاهما زوجتان له ﷺ، والثالث: أن حبيبة تروي هذا الحديث عن أمها عن عمتّها، لأن زينب بنت جحش أخت لأبيها عبيد الله بن جحش. وقد جمع الحافظ عبد الغني بن سعيد الأزدي جزءاً في الأحاديث المسلسلة بأربعة من الصحابة، وجملة ما فيه أربعة أحاديث، وبلّغها الحافظ عبد القادر الرهاويّ والحافظ يوسف بن خليل إلى تسعة أحاديث، وأصحها حديث الباب. كذا في فتح الباري.

ثم إن بعض العلماء زعم أن هذه الرواية التي وقعت بزيادة (حبيبة) في الإسناد تؤذن بانقطاع الطريق السابق الذي ليس فيه ذكر (حبيبة). ولكن الصحيح أن زينب بنت أبي سلمة سمعت هذا الحديث مرّة عن أم حبيبة بلا واسطة، وأخرى بواسطة حبيبة، والدليل على ذلك ما سيأتي عند المصنف في طريق يونس، عن الزهريّ قال: «أخبرني عروة بن الزبير أن زينب بنت أبي سلمة أخبرته أن أم حبيبة بنت أبي سفيان أخبرتها» وكذلك ما أخرجه البخاري في باب علامات النبوة (رقم: ٣٥٩٨) من طريق شعيب عن الزهريّ قال: «حدثني عروة بن الزبير أن زينب بنت أبي سلمة حدثته أن أم حبيبة بنت أبي سفيان حدثتها إلخ» وفيه تصريح بأن أم حبيبة حدثت زينب بنت أبي سلمة بلا واسطة، فكلا الطريقين صحيح.

سَعْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ. كِلاَهُمَا عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِهِ.

٧١٦٨ ـ (٣) **وحدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ. حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَٰذِهِ»** وَعَقَدَ وُهَيْبٌ بِيَدِهِ تِسْعِينَ.

(٢) ـ باب: الخسف بالجيش الذي يؤم البيت

٧١٦٩ ـ (٤) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ـ وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ ـ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْقِبْطِيَّةِ. قَالَ: دَخَلَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ، وَأَنَا مَعَهُمَا، عَلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ، أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ. فَسَأَلاَهَا عَنِ الْجَيْشِ الَّذِي يُخْسَفُ بِهِ. وَكَانَ

---

٣ ـ (٢٨٨١) ـ **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الأنبياء، باب قصة يأجوج ومأجوج ٣٣٤٧، وفي الفتن، باب يأجوج ومأجوج (٧١٣٦).

قوله: (وعقد وهيب بيده تسعين) وفي رواية للبخاري في الفتن في حديث زينب رضي الله عنها: «وعقد سفيان تسعين أو مائة» فاختلفت الروايات في كونه عقد عشرة، أو مائة، لأن صفاتها عند أهل المعرفة بعقد الحساب مختلفة، وإن اتفقت في أنها تشبه الحلقة. فعقد العشرة أن يجعل طرف السبابة اليمنى في باطن طيّ عقدة الإبهام العليا، وعقد التسعين أن يُجعل طرف السبّابة اليمنى في أصلها ويضمها ضماً محكماً بحيث تنطوي عقدتاها حتى تصير مثل الحية المطوقة. ونقل ابن التين عن الداودي أن صورته أن يجعل السبّابة في وسط الإبهام، وردّه ابن التين بما تقدم فإنه المعروف. وعقد المائة مثل عقد التسعين، ولكن بالخنصر اليسرى. فعلى هذا، فالتسعون والمائة متقاربان، ولذلك وقع فيهما الشكّ. وأما العشرة، فمغايرة لهما.

وجمع القاضي عياض والنووي بين الروايتين بأن حديث أبي هريرة متقدم، فزاد الفتح بعده القدر المذكور في حديث زينب، لكن تعقبه الحافظ في الفتح (١٣ : ١٠٨) بأنه لو كان الوصف المذكور من أصل الرواية لاتجه، ولكن الاختلاف فيه من الرواة عن سفيان بن عيينة ورواية من روى عنه «تسعين أو مائة» أتقن وأكثر من رواية من روى عشرة. وإذا اتحد مخرج الحديث، ولا سيما في أواخر الإسناد، بعُد الحمل على التعدد جداً. فالصحيح ما ذكره النووي في الأخير أنه محمول على التقريب من الرواة دون التحقيق، والله سبحانه أعلم.

(٢) ـ باب: الخسف بالجيش الذي يؤمّ البيت

٤ ـ (٢٨٨٢) ـ **قوله: (على أم سلمة)** هذا الحديث أخرجه الترمذي في الفتن، باب بدون

ذَلِكَ فِي أَيَّامِ ابْنِ الزُّبَيْرِ. فَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَعُوذُ عَائِذٌ بِالْبَيْتِ فَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ. فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ، خُسِفَ بِهِمْ»** فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ بِمَنْ كَانَ كَارِهاً؟ قَالَ: **«يُخْسَفُ بِهِ مَعَهُمْ. وَلَكِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نِيَّتِهِ»**.

ترجمة (٢١٧١)، وأبو داود في المهديّ (٤٢٨٩)، وابن ماجه في الفتن، باب جيش البيداء (٤١١٥).

قوله: (وكان ذلك في أيّام ابن الزبير) اعترض عليه أبو الوليد الكتاني بأن أم سلمة رضي الله عنها توفيت في خلافة معاوية قبل موته بسنتين سنة تسع وخمسين، ولم تدرك أيام ابن الزبير. وأجاب عنه القاضي والنووي بأن هناك قولاً يقول إنها توفيت في أوائل أيام يزيد بن معاوية، ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب وأبو بكر بن أبي خيثمة، وعلى هذا يستقيم ما ذكر في هذا الحديث، لأن ابن الزبير نازع يزيد أول ما بلغته بيعته عند وفاة معاوية، ذكر ذلك الطبري وغيره.

قوله: (يعوذ عائذ بالبيت) يعني: أن رجلاً من المسلمين سوف يستعيذ ببيت الله الحرام، وقد صرح في حديث عائشة الآتي بأنه سيكون من قريش. فيبعث إليه عدوه بعثاً ليهجم عليه وينتهك حرمة البيت، والعياذ بالله.

قوله: (فإذا كانوا ببيداء من الأرض) البيداء: الأرض الملساء التي لا شيء فيها، وهي المفازة، وجمعها بيد. وسيأتي أن أبا جعفر الباقر رحمه الله فسّرها ببيداء المدينة، وهي موضع معروف بقرب من ذي الحليفة، ويمكن أن يكون عنده في ذلك خبر معيّن، وإلا فلفظ الحديث منكّر يحتمل أن يصدق على أية بيداء.

قوله: (خُسِف بهم) يعني: أن الله عز وجل سوف يخسف بهم عقوبة لهم على ما أرادوا من الهجوم على الكعبة وعلى من لجأ إليها. وقال الأبيّ رحمه الله: «الأظهر في هذا الخسف أنه لم يقع، وأنه لا بد منه لوجوب صدق خبره ﷺ»، وحاول بعضهم أن يحمل هذا الحديث على من غزا عبد اللّه بن الزبير رضي الله عنهما، وهو مستعيذ بمكة. ولكن سيأتي أن عبد اللّه بن صفوان ردّ على من زعم ذلك، فقال: «أما والله ما هو بهذا الجيش» وقد ثبت صدقه بأن الجيش الذي هجم على ابن الزبير رضي الله عنهما لم يخسف به، فظهر أن المراد في الحديث جيش آخر، ولم أطلع بعدُ في التاريخ على جيش يمكن أن يُجعل مصداق هذا الحديث، فالظّاهر، كما قال الأبيّ، أنه سوف يكون في المستقبل، والله سبحانه أعلم.

قوله: (فكيف بمن كان كارهاً؟) أي: رافقهم دون أن يكون رضي بفعلهم، فكأنها تعجبت من كون مثله يخسف مع المعذّبين، مع أنه لم يرض بفعلهم.

قوله: (يخسف به معهم، ولكنه يبعث يوم القيامة على نيّته) يعني: أنه يصيبه العذاب العام في الدنيا، ولكنه ينجو من عذاب الآخرة إن كانت نيته صالحة. وهذا موافق لحديث ابن عمر رضي الله عنهما

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: هِيَ بَيْدَاءُ الْمَدِينَةِ.

٧١٧٠ ـ (٥) **حدّثناه** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِهِ قَالَ: فَلَقِيتُ أَبَا جَعْفَرٍ، فَقُلْتُ: إِنَّهَا إِنَّمَا قَالَتْ: بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ. فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: كَلاَّ. وَاللَّهِ، إِنَّهَا لَبَيْدَاءُ الْمَدِينَةِ.

٧١٧١ ـ (٦) **حدّثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو). قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ صَفْوَانَ. سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ صَفْوَانَ يَقُولُ: أَخْبَرَتْنِي حَفْصَةُ؛ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لَيَؤُمَّنَّ هَٰذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ يَغْزُونَهُ. حَتَّىٰ إِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ، يُخْسَفُ بِأَوْسَطِهِمْ وَيُنَادِي أَوَّلُهُمْ آخِرَهُمْ. ثُمَّ يُخْسَفُ بِهِمْ. فَلاَ يَبْقَىٰ إِلاَّ الشَّرِيدُ الَّذِي يُخْبِرُ عَنْهُمْ**».

فَقَالَ رَجُلٌ: أَشْهَدُ عَلَيْكَ أَنَّكَ لَمْ تَكْذِبْ عَلَىٰ حَفْصَةَ. وَأَشْهَدُ عَلَىٰ حَفْصَةَ أَنَّهَا لَمْ تَكْذِبْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

٧١٧٢ ـ (٧) **وحدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكٍ. أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**سَيَعُوذُ بِهَذَا الْبَيْتِ ـ يَعْنِي الْكَعْبَةَ ـ قَوْمٌ لَيْسَتْ لَهُمْ مَنَعَةٌ وَلاَ عَدَدٌ وَلاَ عُدَّةٌ. يُبْعَثُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ.**

أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أنزل الله بقوم عذاباً، أصاب العذاب من كان فيهم، ثم بُعثوا على أعمالهم» أخرجه البخاري في الفتن (رقم: ٢١٠٨).

وقال الحافظ في الفتح (٤: ٣٤١): «وفي هذا الحديث أن الأعمال تعتبر بنية العامل، والتحذير من مصاحبة أهل الظلم ومجالستهم وتكثير سوادهم إلا لمن اضطر إلى ذلك. ويتردد النظر في مصاحبة التاجر لأهل الفتنة: هل هي إعانة لهم على ظلمهم، أو هي من ضرورة البشرية، ثم يعتبر عمل كل أحد بنيته، وعلى الثاني يدل ظاهر الحديث» أي: حديث عائشة وسيأتي متنه.

٦ ـ (٢٨٨٣) ـ **قوله: (أخبرتني حفصة)** هذا الحديث أخرجه النسائي في الحج، باب حرمة الحرم (٢٨٨٠)، وابن ماجه في الفتن، باب جيش البيداء (٤١١٣).

قوله: (فلا يبقى إلا الشّريد) أي: الذي يشرُد من موضع الخسف، أي: يفرّ، فيخبر النّاس بخبرهم.

٧ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (ليست لهم منعة)** بفتح النون وبكسرها، وهي العشيرة التي تمنع عنهم الأعداء.

حَتَّىٰ إِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ خُسِفَ بِهِمْ».

قَالَ يُوسُفُ: وَأَهْلُ الشَّامِ يَوْمَئِذٍ يَسِيرُونَ إِلَىٰ مَكَّةَ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ: أَمَا وَاللَّهِ، مَا هُوَ بِهَذَا الْجَيْشِ.

قَالَ زَيْدٌ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ الْعَامِرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ. بِمِثْلِ حَدِيثِ يُوسُفَ بْنِ مَاهِكٍ. غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْجَيْشَ الَّذِي ذَكَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ.

٧١٧٣ ـ (٨) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ الْحُدَّانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: عَبِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَنَامِهِ. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَنَعْتَ شَيْئاً فِي مَنَامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ. فَقَالَ: «**الْعَجَبُ إِنَّ نَاساً مِنْ أُمَّتِي يَؤُمُّونَ بِالْبَيْتِ بِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ. قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ. حَتَّىٰ إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ خُسِفَ بِهِمْ**» فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الطَّرِيقَ قَدْ يَجْمَعُ النَّاسَ. قَالَ: «**نَعَمْ. فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ وَالْمَجْبُورُ وَابْنُ السَّبِيلِ**. ....

قوله: (فقال عبد الله بن صفوان) بن أمية بن خلف، أدرك زمان النبيّ ﷺ، وكان من أشراف قريش، وكان ممن يقوّي أمر عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، ولمّا حوصر بابن الزبير رضي الله عنهما، أذن له ابن الزبير بأن يخرج من حزبه ليصون نفسه، وقال: «قد أذنت لك وأقلتك بيعتي» فأبى عبد الله بن صفوان أن يتركه في هذه الحالة، حتى قُتل معه وهو متعلق بأستار الكعبة، حكاه الزبير بن بكار، كما في تهذيب التهذيب (٥: ٢٦٦).

ومن حسن إنصافه رضي الله عنه أنه ـ مع كونه من أنصار عبد الله بن الزبير ـ أنكر أن يكون الجيش الذي غزا ابن الزبير مصداقاً لهذا الحديث.

٨ ـ (٢٨٨٤) ـ **قوله: (أن عائشة قالت)** هذا الحديث أخرجه أيضاً البخاري في البيوع، باب ما ذكر في الأسواق (٢١١٨).

قوله: (عبث رسول الله ﷺ في منامه) هو بكسر الباء. قيل: معناه: اضطرب بجسمه لهول ما رأى، وقيل: حرّك أطرافه كما يأخذ شيئاً أو يدفعه.

قوله: (إن الطريق قد يجمع الناس) يعني: أنه قد يلحق بالجيش رجال من الطريق ليسوا منهم، ولا يريدون ما يريده أصحاب الجيش، فكيف يخسف بهم؟ وفي رواية نافع بن جبير عند البخاري: «قلت: يا رسول الله! كيف يُخسف بأوّلهم وآخرهم، وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم؟».

قوله: (فيهم المستبصر والمجبور) إلخ: «أما المستبصر، فهو الذي يمشي معهم على

يَهْلِكُونَ مَهْلَكاً وَاحِداً. وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَتَّىٰ. يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَىٰ نِيَّاتِهِمْ».

(٣) ـ باب: نزول الفتن كمواقع القطر

٧١٧٤ ـ (٩) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ ـ وَاللَّفْظُ لابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ـ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ عَلَىٰ أُطُمٍ مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ. ثُمَّ قَالَ: «**هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَىٰ؟ إِنِّي لأَرَىٰ مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلاَلَ بُيُوتِكُمْ، كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ**».

٧١٧٥ ـ (٠٠٠) **وحدّثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٧١٧٦ ـ (١٠) **حدّثني** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنِي. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ ـ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ـ حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ

بصيرة، العامد لما يقصدون. وأما المجبور فهو المُكره الذي لم يخرج معهم عن اختيار، وإنما أكرهوه على ذلك. وأما ابن السبيل، فهو الذي يسلك الطريق معهم وليس منهم.

قوله: (يهلكون مهلكاً واحداً، ويصدرون مصادر شتى) أي: يقع الهلاك على جميعهم في الدنيا، ولكنهم يُبعثون يوم القيامة بمراتب مختلفة، فكُلٌّ يجازي حسب نيته.

(٣) ـ باب: نزول الفتن كمواقع القطر

٩ ـ (٢٨٨٥) ـ **(عن أسامة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في فضائل المدينة، باب آطام المدينة (١٨٧٨)، وفي المظالم، باب الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها (٢٤٦٧)، وفي المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٥٩٧)، وفي الفتن، باب قول النبيّ ﷺ: ويل للعرب من شر قد اقترب (٧٠٦٠).

قوله: (أشرف على أطم) بضم الهمزة والطاء، وهو القصر أو الحصن، وجمعه آطام، ومعنى «أشرف» أي: علا وارتفع.

قوله: (كمواقع القَطْر) بفتح القاف وسكون الطاء، بمعنى المطر، وهو في الأصل جمع قطرة. وتشبيه الفتن بالمطر في كونها عامّة منتشرة، وقوله: «مواقع الفتن خلال بيوتكم» يشعر بأنه ﷺ أخبر عن الفتن التي نشأت بالمدينة، ولعلّ فيه إشارة إلى قتل عثمان ﷺ وما تبعه من المشاجرات بين المسلمين في حروب الجمل وصفين ووقعة الحرّة وغيرها.

صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«سَتَكُونُ فِتَنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي. مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ. وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً فَلْيَعُذْ بِهِ»**.

٧١٧٧ - (١١) حدّثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ:

---

١٠ - (٢٨٨٦) - قوله: (أن أبا هريرة قال) هذا الحديث أخرجه البخاري في المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦٠١)، وفي الفتن، باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم (٧٠٨١ و ٧٠٨٢).

قوله: (القاعد فيها خير من القائم) وفي رواية آتية: «النّائم فيها خير من اليقظان، واليقظان فيها خير من القائم» قال الداودي: «الظاهر أن المراد من يكون مباشراً لها في الأحوال كلها، يعني: أن بعضهم في ذلك أشد من بعض، فأعلاهم في ذلك السّاعي فيها بحيث يكون سبباً لإثارتها، ثم من يكون قائماً بأسبابها، وهو الماشي، ثم من يكون مباشراً لها، وهو القائم، ثم من يكون مع النظّارة ولا يقاتل، وهو القاعد، ثم من يكون مجتنباً لها ولا يباشر ولا ينظر، وهو المضطجع اليقظان، ثم من لا يقع منه شيء من ذلك ولكنه راض، وهو النائم، والمراد بالأفضلية في هذه الخيرية من يكون أقل شراً ممن فوقه على التفصيل المذكور» كذا في فتح الباري (١٣: ٣٠ و ٣١).

قال العبد الضعيف عفا الله عنه: هذا التقسيم الذي ذكره الداودي رحمه الله محتمل، ولكن الظاهر أنّ مقصود الحديث حثّ الناس عن اعتزال الفتن، فكلّ من كان أكثر اعتزالاً، كان أبعد من الشرّ، وإنّ درجات النائم واليقظان والقاعد تشير إلى درجات مختلفة من الاعتزال، لا إلى درجات مختلفة من الوقوع في الفتنة. ومقصود الحديث أن الإنسان ينبغي له أيّام الفتنة أن يلزم بيته ما أمكن، لأنه، وإن لم يخرج لقصد الفتنة، فإنّها ربّما تدركه، فيقع فيها.

قوله: (من تشرّف لها تستشرفه) أما (تشرّف) فقد روي بفتح التاء والشّين من باب التقبّل، وروي أيضاً، (يُشْرِف) بضم الياء وسكون الشين وكسر الراء من باب الإكرام، وهو من الإشراف للشيء، وهو الانتصاب والتطلّع إليه، والتعرض له. وأما (تستشرفه) فهو بمعنى أنها تعلو عليه وتغلبه. يقال: استشرفت الشيء: علوته وأشرفتُ عليه. وقيل: إنه من الإشراف بمعنى الإشفاء على الهلاك. ومنه. (أشفى المريض على الموت، وأشرف) فكأن السّين والتاء للتعدية، والمعنى: أنها تجعله يشرف على الهلاك. وحاصل معنى الحديث أن من تطلّع إلى هذه الفتنة لمجرد النظر إليها، فإنّها ربما تخطفه وتغلبه وتهلكه، فلا ينبغي لرجل أن يخرج إليها ولو لمجرد النظر.

أَخْبَرَنِي. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ. حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَٰذَا، إِلاَّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَزِيدُ: **«مِنَ الصَّلاَةِ صَلاَةٌ، مَنْ فَاتَتْهُ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ»**.

٧١٧٨ ـ (١٢) **حدثني** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«تَكُونُ فِتْنَةٌ النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانِ. وَالْيَقْظَانُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ. وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي. فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذاً فَلْيَسْتَعِذْ»**.

٧١٧٩ ـ (١٣) **حدثني** أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الشَّحَّامُ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَفَرْقَدٌ السَّبَخِيُّ إِلَىٰ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، وَهُوَ فِي أَرْضِهِ. فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا: هَلْ سَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ فِي الْفِتَنِ حَدِيثاً؟ قَالَ: نَعَمْ. سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يُحَدِّثُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتَنٌ. أَلاَ ثُمَّ تَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي فِيهَا. وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا. أَلاَ، فَإِذَا نَزَلَتْ أَوْ وَقَعَتْ، فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ. وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ. وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ»** قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلاَ غَنَمٌ وَلاَ أَرْضٌ؟ قَالَ: **«يَعْمِدُ إِلَىٰ سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَىٰ حَدِّهِ بِحَجَرٍ**.........

---

١١ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (فكأنما وُتِر أهله وماله)** بضم الأهل والمال بمعنى أنه أصيب بمكروه، وبنصبهما بمعنى أنه نُقِص.

١٣ ـ (٢٨٨٧) ـ **قوله: (حدثنا عثمان الشحّام)** هوالعدويّ أبو سلمة البصريّ، يقال: اسم أبيه عبد الله، وقيل: ميمون، وقيل: مسلم. روى عن عدة من التابعين، وثقة ابن معين وأبو زرعة وأبو داود، وقال يحيى القطان: يعرف وينكر، ولم يكن عندي بذاك، وقال النسائي: ليس بالقويّ، وقال مرة: ليس به بأس، وراجع التهذيب (٧: ١٦٠ و ١٦١).

قوله: (وفرقد السَّبَخِي) هو فرقد بن يعقوب السَّبَخِيّ، منسوب إلى سبخة البصرة، وهي أرض ذات نزّ وملح، كما في القاموس، والنزّ: ما يتحلّب من الماء في الأرض. وهو من صالحي أهل البصرة، قليل الحديث، ضعفه أكثر نقّاد الحديث. راجع له التهذيب (٨: ٢٦٢).

قوله: (سمعت أبا بكرة) هذا الحديث أخرجه أيضاً أبو داود في الفتن والملاحم، باب النهي عن السعي في الفتنة (٤٢٥٦).

قوله: (يعمد إلى سيفه، فيدُقّ على حدّه بحجر) قال النووي رحمه الله: «قيل: المراد كسر

ثُمَّ لِيَنْجُ إِنِ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ. اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللَّهُمَّ، هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ» قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ أُكْرِهْتُ حَتَّىٰ يُنْطَلَقَ بِي إِلَىٰ أَحَدِ الصَّفَّيْنِ، أَوْ إِحْدَىٰ الْفِئَتَيْنِ، فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ، أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي؟ قَالَ: «يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ. وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ».

٧١٨٠ - (٠٠٠) **وحدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. كِلاَهُمَا عَنْ عُثْمَانَ الشَّحَّامِ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. حَدِيثُ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادٍ إِلَىٰ آخِرِهِ. وَانْتَهَىٰ حَدِيثُ وَكِيعٍ عِنْدَ قَوْلِهِ: «إِنِ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ» وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

السيف حقيقة على ظاهر الحديث، ليسُدّ على نفسه باب هذا القتال. وقيل: هو مجاز، والمراد ترك القتال، والأول أصح».

قوله: (ثم لينج إن استطاع النّجاء) هو من نجا ينجو نجاءً ونجاةً، بمعنى خلص.

وإن هذه الأحاديث تؤكد للإنسان الاعتزال عن الفتنة، والصحيح الذي عليه الجمهور أن المراد بالفتنة ههنا الحالة التي أشكل على الإنسان تعيين الحقّ في أحد الجانبين، واشتبه الأمر. أما إذا اتّضح الحقّ، فالواجب نصرة المحقّ بإزاء المبطل.

وقال الحافظ في فتح الباري (١٣ : ٣١): «المراد بالفتنة ما ينشأ عن الاختلاف في طلب الملك حيث لا يُعلم المحق من المبطل. قال الطبري: اختلف السلف، فحمل ذلك بعضهم على العموم، وهم من قعد عن الدخول في القتال بين المسلمين مطلقاً، كسعد وابن عمر ومحمد بن مسلمة وأبي بكرة (رضي الله عنهم) في آخرين، وتمسكوا بالظواهر المذكورة وغيرها. ثم اختلف هؤلاء، فقالت طائفة بلزوم البيوت، وقالت طائفة بالتحول عن بلد الفتن أصلاً، ثم اختلفوا، فمنهم من قال: إذا هجم عليه شيء من ذلك يكفّ يده ولو قتل. ومنهم من قال: بل يدافع عن نفسه، وعن ماله وأهله، وهو معذور إن قَتَل أو قُتِل. وقال الآخرون: إذا بغت طائفة على الإمام فامتنعت من الواجب عليها ونصبت الحروب وجب قتالها. وكذلك لو تحاربت طائفتان وجب على كل قادر الأخذ على يد المخطىء ونصر المصيب، وهذا قول الجمهور. وفصّل آخرون فقالوا: كل قتال وقع بين طائفتين من المسلمين حيث لا إمام للجماعة، فالقتال حينئذٍ ممنوع، وتنزل الأحاديث التي في هذا الباب وغيره على ذلك، وهو قول الأوزاعي. قال الطبري: والصواب أن يقال إن الفتنة أصلها الابتلاء وإنكار المنكر واجب على كل من قدر عليه، فمن أعان المحق أصاب، ومن أعان المخطىء أخطأ، وإن أشكل الأمر فهي الحالة التي ورد النهي عن القتال فيها. وذهب آخرون إلى أن الأحاديث وردت في حق ناس مخصوصين، وأن النهي مخصوص بمن خوطب بذلك. وقيل: إن أحاديث النهي مخصوصة بآخر الزمان حيث يحصل التحقق أن المقاتلة إنما هي في طلب الملك».

(٤) ـ باب: إذا تواجه المسلمان بسيفيهما

٧١٨١ ـ (١٤) **حدّثني** أَبُو كَامِلٍ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ هٰذَا الرَّجُلَ. فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَحْنَفُ؟ قَالَ قُلْتُ: أُرِيدُ نَصْرَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. يَعْنِي عَلِيّاً. قَالَ فَقَالَ لِي: يَا أَحْنَفُ، ارْجِعْ. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ**» قَالَ

---

(٤) ـ باب: إذا تواجه المسلمان بسيفيهما

١٤ ـ (٢٨٨٨) ـ **قوله**: **(عن الأحنف بن قيس)** هو أبو بحر التميمي البصريّ، واسمه الضحاك، وقيل: صخر، والأحنف لقب، كان من المخضرمين، قد رأى النبيّ ﷺ، لكن قبل إسلامه، وكان رئيس بني تميم في الإسلام، ومناقبه كثيرة، ويضرب به المثل في الحلم، ويروى بسند لين أن النبيّ ﷺ دعا له، وكان ثقة مأموناً قليل الحديث، مات سنة ٦٧هـ وقيل: سنة ٧٢هـ.

قوله: **(وأنا أريد هذا الرجل)** وفي رواية للبخاري في الإيمان: «ذهبت لأنصر هذا الرجل» وقد فسّره في الحديث بنفسه بأنه أراد بذلك علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وكان الأحنف أراد أن يخرج بقومه إلى عليّ رضي الله عنه ليقاتل معه يوم الجمل، فنهاه أبو بكرة فرجع.

قوله: **(فلقيني أبو بكرة)** وحديث أبي بكرة هذا: «أخرجه البخاري في الإيمان، باب ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟﴾ إلخ، وفي الديات، باب قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ (٦٨٧٥)، وفي الفتن، باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما (٧٠٨٣). وأخرجه أبو داود في الفتن، باب في النهي عن القتال في الفتنة (٤٢٦٨)، والنسائي في تحريم الدم، باب تحريم القتل (٤١٢٠ إلى ٤١٢٣)، وابن ماجه في الفتن، باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما (٤٠١٣).

قوله: **(إذا تواجه المسلمان بسيفيهما)** إلخ: قال النووي: «معنى (تواجها): ضرب كل واحد وجه صاحبه، أي: ذاته وحملته» وقال القاضي عياض: وعند العذريّ: (توجّه) بإسقاط الألف. فإن لم يكن تغيير، فله وجه، أي: استقبل كل واحد منهما وجه صاحبه، أو قصده».

قوله: **(فالقاتل والمقتول في النّار)** يعني: أن كل واحد منهما يستحق عذاب جهنّم لارتكابهما معصية المقاتلة دون مبرّر شرعيّ، وليس المراد خلودهما في النّار، وإنّما المراد دخولهما فيها بسبب معصيتهما.

وقال النووي رحمه الله تعالى: «وأما كون القاتل والمقتول من أهل النار، فمحمول على من لا تأويل له. ويكون قتالهما عصبية ونحوها. ثم كونه في النار معناه: مستحق لها، وقد يجازى بذلك وقد يعفو الله تعالى عنه، وهذا مذهب أهل الحق، وقد سبق تأويله مرات. وعلى

....

هذا يتأول كل ما جاء من نظائره».

ثم قال رحمه الله: «واعلم أن الدماء التي جرت بين الصحابة ﷺ، ليست بداخلة في هذا الوعيد. ومذهب أهل السنّة والحقّ إحسان الظنّ بهم، والإمساك عما شجر بينهم، وتأويل قتالهم وأنهم مجتهدون متأولون، لم يقصدوا معصية ولا محض الدنيا، بل اعتقد كل فريق أنه المحق ومخالفه باغ فوجب عليه قتاله ليرجع إلى أمر الله، وكان بعضهم مصيباً وبعضهم مخطئاً معذوراً في الخطأ، لأنه لاجتهاد، والمجتهد إذا أخطأ لا إثم عليه. وكان عليّ ﷺ هو المحقّ المصيب في تلك الحروب. هذا مذهب أهل السنة. وكانت القضايا مشتبهة، حتى إن جماعة من الصحابة تحيّروا فيها، فاعتزلوا الطائفتين ولم يقاتلوا، ولم يتيقنوا الصواب، ثم تأخروا عن مساعدته منهم».

وقال الحافظ في الفتح (١ : ٨٦): «وحمل أبو بكرة الحديث على عمومه في كل مسلمين التقيا بسيفيهما حسماً للمادة، وإلا فالحق أنه محمول على ما إذا كان القتال منهما بغير تأويل سائغ كما قدمناه، ويخص ذلك من عموم الحديث المتقدم بدليله الخاص في قتال أهل البغي. وقد رجع الأحنف عن رأي أبي بكرة في ذلك، وشهد مع عليّ باقي حروبه».

وقال في موضع آخر من الفتح (١٣ : ٣٤): «ولا يرد على ذلك منع أبي بكرة الأحنف من القتال مع عليّ، لأن ذلك وقع عن اجتهاد من أبي بكرة، أدّاه إلى الامتناع والمنع احتياطاً لنفسه ولمن نصحه».

وقال بعد ذلك: «ورد في اعتزال الأحنف القتال في وقعة الجمل سبب آخر، فأخرج الطبري بسند صحيح عن حصين بن عبد الرحمن، عن عمرو بن جاوان، قال: قلت له: أرأيت اعتزال الأحنف ما كان؟ قال: سمعت الأحنف قال: حججنا، فإذا الناس مجتمعون في وسط المسجد ـ يعني: النبويّ ـ وفيهم عليّ، والزبير، وطلحة، وسعد، إذ جاء عثمان، فذكر قصة مناشدته لهم في ذكر مناقبه. قال الأحنف: فلقيت طلحة والزبير فقلت: إني لا أرى هذا الرجل ـ يعني: عثمان ـ إلا مقتولاً، فمن تأمراني به؟ قالا: علي، فقدمنا مكة فلقيت عائشة، وقد بلغنا قتل عثمان، فقلت لها: من تأمريني به؟، قالت: عليّ. قال: فرجعنا إلى المدينة فبايعت علياً ورجعت إلى البصرة، فبينما نحن كذلك إذ أتاني آت، فقال: هذه عائشة وطلحة والزبير نزلوا بجانب الخريبة يستنصرون بك. فأتيت عائشة فذكرتها بما قالت لي، ثم أتيت طلحة والزبير فذكرتهما، فذكر القصة، وفيها: قال: فقلت: والله لا أقاتلكم ومعكم أم المؤمنين وحواريّ رسول الله ﷺ، ولا أقاتل رجلاً أمرتموني ببيعته، فاعتزل القتال مع الفريقين».

قال الحافظ: «ويمكن الجمع بأنه همّ بالترك، ثم بدا له في القتال مع عليّ، ثمّ ثبّطه عن ذلك أبو بكرة، أو همّ بالقتال مع عليّ فثبطه أبو بكرة، وصادف مراسلة عائشة له، فرجح عنده الترك. وأخرج الطبري أيضاً من طريق قتادة قال: نزل عليّ بالزاوية، فأرسل إليه الأحنف: إن

فَقُلْتُ، أَوْ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَٰذَا الْقَاتِلُ. فَبِمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَال: «**إِنَّهُ قَدْ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ**».

٧١٨٢ ـ (١٥) **وحدّثناه** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ وَالْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ**».

٧١٨٣ ـ (٠٠٠) **وحدّثني** حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ مِنْ كِتَابِهِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ، عَنْ حَمَّادٍ. إِلَىٰ آخِرِهِ.

٧١٨٤ ـ (١٦) **وحدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا الْمُسْلِمَانِ، حَمَلَ أَحَدُهُمَا عَلَىٰ أَخِيهِ السِّلاَحَ، فَهُمَا عَلَىٰ جُرُفِ جَهَنَّمَ. فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، دَخَلاَهَا جَمِيعاً**».

شئت أتيتك، وإن شئت كففت عنك أربعة آلاف سيف فأرسل إليه: كُفّ من قدرت على كفّه».

قوله: (هذا القاتل) يعني: أن كونه معذّباً ظاهر، لكونه باشر قتل أخيه، فما بال المقتول؟ يعني: لماذا يعذب مع كونه مظلوماً؟.

قوله: (إنه أراد قتل صاحبه) قال القاضي عياض رحمه الله: «فيه حجة للقاضي أبي بكر (يعني: ابن الطيب) أن العزم على الذنب معصية يؤاخذ بها بخلاف الهمّ. ومن يخالفه يقول: هذا أكثر من العزم، وهو المواجهة والقتال» وذكر النووي رحمه الله أن ما ذكره القاضي أبو بكر هو الصحيح الذي عليه الجمهور، إلا أن العزم على المعصية سيئة مستقلة بنفسها غير سيئة المباشرة، فإن عمل بعزمه كتبت له سيئتان، وإن كفّ عن ذلك خوفاً من الله تعالى، أبدلت سيئة العزم حسنة. وقد مرت هذه المسألة في هذا الشرح في كتاب الإيمان، باب بيان تجاوز الله تعالى عن حديث النفس والخواطر إلخ.

ومن استدل بحديث الباب على كون العزم معصية، فإن دليله متجه، لأن رسول الله ﷺ رتّب العذاب على إرادته، لا على مباشرته القتال، فدلّ على كون إرادته معصية، والله سبحانه أعلم.

١٦ ـ (٠٠٠) ـ قوله: (على جُرُفِ جهنّم) الجرف بضم الجيم والراء، أريد به طرف جهنم، ووقع في بعض النسخ: «على حرف جهنّم» بفتح الحاء المهملة وسكون الراء، وهو أيضاً بمعنى الطرف، وفي بعضها: «في حرّ جهنّم» كما في شرح الأبيّ.

٧١٨٥ - (١٧) **وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ. قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَقْتَتِلَ فِئَتَانِ عَظِيمَتَانِ. وَتَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ. وَدَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ**».

٧١٨٦ - (١٨) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ)، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَكْثُرَ الْهَرْجُ**» قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**الْقَتْلُ. الْقَتْلُ**».

---

١٧ - (١٥٧) - **قوله: (حدثنا أبو هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في استتابة المرتدين، باب قول النبيّ ﷺ: لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان» إلخ (٦٩٣٥)، وفي الفتن باب بعد باب خروج النار (٧١٢١).

قوله: (حتى تقتتل فئتان عظيمتان) ذكر جمع من شراح الحديث أن المراد من هاتين الفئتين جيشا عليّ ومعاوية رضي الله عنهما، فإنهما تقاتلا بصفين. حتى قتل منهم آلاف.

قوله: (ودعواهما واحدة) قال العيني في عمدة القاري (١١: ٣٦٨): «أي: يدعيان الإسلام ويتأول كل منهما أنه محقّ» فإن كان المراد بالفئتين فئتا عليّ ومعاوية رضي الله عنهما، فإن كون دعواهما واحدة يدل على أن كلاً منهما من جماعة المسلمين وأن كلاً منهما متأوّل فيما اختاره من الطريق. وأخرج ابن أبي شيبة من طريق زياد بن الحارث قال: «كنت إلى جنب عمّار (أي: بصفّين) فقال الرجل: كفر أهل الشّام (أي: أصحاب معاوية) فقال عمار: لا تقولوا ذلك. نبينا واحد، ولكنهم قوم حادوا عن الحقّ، فحقّ علينا أن نقاتلهم حتى يرجعوا» ذكره الحافظ في الفتح (١٣: ٨٦).

وقد أخرج ابن عساكر في ترجمة معاوية من طريق ابن مندة، ثم من طريق أبي القاسم ابن أخي أبي زرعة الرازي قال: «جاء رجل إلى عمّي (أي: إلى أبي زرعة) فقال له: إنّي أبغض معاوية، قال له: لم؟ قال: لأنه قاتل عليّاً بغير حقّ. فقال له أبو زرعة: ربّ معاوية ربّ رحيم، وخصم معاوية خصم كريم، فما دخولك بينهما؟» ذكره الحافظ أيضاً.

١٨ - (٠٠٠) - **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه أيضاً ابن ماجه في الفتن، باب أشراط الساعة (٤٠٩٦).

قوله: (حتى يكثر الهرج) بفتح الهاء وسكون الراء، قد فسّره رسول الله ﷺ في نفس الحديث بالقتل، وقد ذكر أبو موسى أنه بمعنى القتل بلسان الحبشة. وأما في أصل اللغة، فهو بمعنى الاختلاط. قال ابن منظور في اللسان (٣: ٢١٢): «الهَرْج: الاختلاط. هَرَجَ النّاس يَهْرِجُوْن، بالكسر، هَرْجاً من الاختلاط، أي: اختلطوا. وأصل الهَرْج: الكثرة في المشي

(٥) ـ باب: هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض

٧١٨٧ ـ (١٩) حدّثنا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. كِلاَهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ)، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِيَ الأَرْضَ. فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا.**

والاتساع. والهَرْج الفتنة في آخر الزمان، والهَرْج: شدة القتل وكثرته» وكذا قد يكون الهَرْج بمعنى الجماع، يقال: هرج جاريته: أي: جامعها، كما في القاموس، ومنه الحديث المعروف: يتهارجون تهارج الحمر. أي: يتسافدون.

وفي الحديث إخبار بأنه يكثر القتل بقرب من السّاعة، وهو من معجزات النبيّ ﷺ، وقد شوهد ذلك في عصرنا حتى صار دم الإنسان أهون على المعتدين من دم البعوض والذباب، والعياذ بالله العظيم.

باب: هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض

١٩ ـ (٢٨٨٩) ـ قوله: (عن ثوبان) هذا الحديث أخرجه أيضاً الترمذي في الفتن، باب ما جاء في سؤال النبيّ ﷺ ثلاثاً في أمته (٢١٧٦)، وأبو داود في الفتن، باب ذكر الفتن ودلائلها (٤٢٥٢)، وابن ماجه في الفتن، باب ما يكون من الفتن (٤٠٠٠).

قوله: (إن الله زوى لي الأرض) (زوى) بمعنى (ضم) و (جمع)، أي: جمعها لأجلي. قال التوربشتي: «زويت الشيء: جمعته وقبضته، يريد به تقريب البعيد منها، حتى اطلع عليه اطلاعه على القريب منها. وحاصله أنه طوى له الأرض وجعلها مجموعة كهيئة كفّ في مرآة نظره. ولذا قال: (فرأيت مشارقها ومغاربها) أي: جميعها» كذا في مرقاة المفاتيح (١١ : ٥٠).

وقال الطيبي رحمه الله في الكاشف (١٠ : ٣٤٤) نقلاً عن الخطابي: «توهم بعض الناس أن (من) في (منها) للتبعيض، وليس ذلك كما توهمه، بل هي للتفصيل للجملة المتقدمة، والتفصيل لا يناقض الجملة. ومعناه أن الأرض زويت لي جملتها مرة واحدة، فرأيت مشارقها ومغاربها، ثم هي تفتح لأمتي جزءاً، فجزءاً، حتى يصل ملك أمتي إلى كل أجزائها».

وقال العلامة علي القاري رحمه الله في المرقاة: «ولعلّ وجه من قال بالتبعيض هو أن ملك هذه الأمة ما بلغ جميع الأرض، فالمراد بالأرض أرض الإسلام، وأن ضمير (منها) راجع إليها على سبيل الاستخدام، والله أعلم بالمرام».

قال العبد الضعيف عفا الله عنه: لا يلزم من كون هذه الأمة لم يبلغ ملكها إلى جميع الأرض حتى الآن أن لا يقع ذلك في المستقبل. فقد يؤخذ من الروايات الصّحيحة أنّ الإسلام يصير سائداً على جميع بقاع الأرض في آخر الزمان. وعلى هذا، فلا حاجة إلى القول بالتبعيض، ويتّجه ما قاله الخطّابي، والله أعلم.

وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا. وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ. وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لأُمَّتِي أَنْ لاَ يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَنْ لاَ يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوّاً مِنْ سِوَىٰ أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ. وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لاَ يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لأُمَّتِكَ أَنْ لاَ أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ عَامَّةٍ. وَأَنْ لاَ أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوّاً مِنْ سِوَىٰ أَنْفُسِهِمْ. يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ. وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا ـ أَوْ قَالَ: مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا ـ حَتَّىٰ يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضاً، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضاً».

قوله: (وأعطيت الكنزين: الأحمر والأبيض) المراد من الأحمر الذهب، ومن الأبيض الفضّة. وذكر العلماء أن المراد من الكنزين خزائن كسرى وقيصر. وذكر الخطابي أن الغالب على نقود كسرى الدنانير، والغالب على نقود ممالك قيصر الدراهم.

قوله: (لا يُهلكها بسنة عامّة) السّنة: القحط والجدب، والمراد أن لا يصيب المسلمين قحط عامّ يشمل جميع بلاد المسلمين في وقت واحد. وهكذا وقع، فلم يُصب المسلمين قحط عامّ حتى الآن، بل إذا وقع بأرض، اقتصر بها ولم يعمّ بلاد المسلمين قاطبة.

قوله: (من سوى أنفسهم) صفة لقوله (عدواً)، أي: كائناً من سوى أنفسهم. وإنما قيّده بهذا القيد لما سيأتي في حديث سعد ﷺ أنه عليه الصلاة والسلام كان قد دعا الله تعالى أن لا يجعل بأس أمته فيما بينهم، فمُنع من ذلك.

قوله: (فيستبيح بيضتهم) أي: جماعته. وأصلهم من بيضة الطير لتحضينها ما فيها واجتماعها عليه. والبيضة أيضاً هي العزّ، وهي أيضاً: الملك. هكذا فسره القاضي عياض، كما نقل عنه الأبيّ. وقال الطيبي رحمه الله: إنه مأخوذ من بيضة الدّار، وهي وسطها ومعظمها، وإن بيضة الدار مجتمع لأهلها، فالمراد من استباحة البيضة أن يسيطر العدّو على مجتمعهم وموضع سلطاتهم ومستقرّ دولتهم، فيستأصلهم ويهلكهم جميعاً. والاستباحة: أن يجعلها مباحة لنفسه.

ثم إن النفي منصبّ على السبب والمسبّب معاً، فيفهم منه أنه قد يسلّط عليهم عدوّ، لكن لا يستأصل شأفتهم. أفاده علي القاري في المرقاة.

قوله: (ولو اجتمع عليهم من بأقطارها) يعني: ولو اجتمع أعداء المسلمين من أنحاء الأرض قاطبة، لم يتمكنوا من استئصال شأفة المسلمين. والأقطار جمع قطر، بضم القاف، وهو الناحية.

قوله: (حتى يكون بعضهم يُهلك بعضاً) هذا يحتمل معنيين: الأول أن يكون الضمير في(بعضهم) راجعاً إلى المسلمين. فالمراد أن أعداء المسلمين لا يستطيعون أن يستبيحوا بيضتهم، ولكن قد يكون المسلمون أنفسهم يتقاتلون فيما بينهم، فيُهلك بعضهم بعضاً، ويأسر بعضهم بعضاً. وبهذا التفسير جزم الطيبي. والاحتمال الثاني: أن يكون الضمير في قوله

٧١٨٨ - (٠٠٠) **وحدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ. (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ زَوَىٰ لِيَ الأَرْضَ. حَتَّىٰ رَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا. وَأَعْطَانِي الْكَنْزَيْنِ الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ**». ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ.

٧١٨٩ - (٢٠) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ. أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ. حَتَّىٰ إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ. وَصَلَّيْنَا مَعَهُ. وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلاً، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا. فَقَالَ ﷺ: «**سَأَلْتُ رَبِّي ثَلاَثاً. فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً. سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لاَ يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا. وَسَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا. وَسَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِيهَا**».

٧١٩٠ - (٢١) **وحدّثناه** ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ

(بعضهم) راجعاً إلى أعداء المسلمين، فيكون المراد أنّهم كلما اجتمعوا لاستئصال المسلمين، لم يتمكنوا من ذلك، حتى تصير عاقبتهم إلى المقاتلة فيما بينهم، والله أعلم.

٢٠ - (٢٨٩٠) - **قوله: (أخبرني عامر بن سعد عن أبيه)** يعني: سعد بن أبي وقاص ﷺ، وهذا الحديث تفرد بإخراجه المصنف من بين الأئمة الستّة. وأخرجه أيضاً أحمد في مسنده (١: ١٧٥ و ١٨١).

قوله: (مرّ بمسجد بني معاوية) وهو المعروف بمسجد الإجابة، كما ذكره السمهودي، وكان ابن النجار أدركه خراباً، وكان رُمّم في عهد السمهودي، فذكر أنه في شماليّ البقيع على يسار السالك إلى العريض.

قوله: (فركع فيه ركعتين) ونقل ابن شبة عن أبي غسّان، عن محمد بن طلحة قال: «بلغني أن النبيّ ﷺ صلى في مسجد بني معاوية على يمين المحراب نحواً من ذراعين» نقله السمهوديّ في وفاء الوفاء (٣: ٨٢٩).

قوله: (أن لا يجعل بأسهم بينهم) البأس: الحرب الشديد، يعني: أن لا يتقاتل المسلمون فيما بينهم.

قوله: (فمنعنيها) يعني: لم يستجب هذا الدعاء، إذ كان مخالفاً لتقديره المبرم ومشيئته التي لا يُسأل عنها.

حَكِيم الأَنْصَارِيُّ. أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ أَقْبَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ. فَمَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ. بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

(٦) - باب: إخبار النبيّ ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة

٧١٩١ - (٢٢) حدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِيَّ كَانَ يَقُولُ: قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ: وَاللَّهِ، إِنِّي لأَعْلَمُ النَّاسِ بِكُلِّ فِتْنَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ، فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ السَّاعَةِ. وَمَا بِي إِلاَّ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسَرَّ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْئاً، لَمْ يُحَدِّثْهُ غَيْرِي. وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَهُوَ يُحَدِّثُ مَجْلِساً أَنَا فِيهِ عَنِ الْفِتَنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَعُدُّ الْفِتَنَ: «**مِنْهُنَّ ثَلاَثٌ لاَ يَكَدْنَ يَذَرْنَ شَيْئاً**. ....

---

(٦) - باب: إخبار النبيّ ﷺ فيما يكون إلى قيام السّاعة

٢٢ - (٢٨٩١) - قوله: (قال حذيفة بن اليمان) هذا الحديث أيضاً لم يخرجه أحد من الأئمة الستة إلا المصنف رحمه الله، وأخرجه أحمد في مسنده (٥: ٤٠٧) والبيهقي في دلائل النبوة (٦: ٤٠٦).

قوله: (وما بي إلا أن يكون رسول الله ﷺ أسرّ إليّ في ذلك شيئاً) هكذا وقعت الرواية في جميع نسخ صحيح مسلم بإثبات (إلا). وقد ذكر بعض العلماء أنّ (إلا) في هذا الكلام زائدة والأصح إسقاطها، لأن مقصود حذيفة رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ لم يُسرّ إليه في أمر الفتن شيئاً، ولا خصّه بإخباره دون باقي الصحابة، ولكنه أخبر بالفتن جمعاً من الصحابة وفيهم حذيفة رضي الله عنه ولكن توفّي الآخرون، فلم يبق من يعرفها إلا هو. وظاهرٌ أن هذا المعنى لا يتأتى بإثبات (إلا). ويؤيد هذا القول رواية أحمد في مسنده (٥: ٤٠٧)، ولفظها: «وما بي أن يكون النبيّ ﷺ أسرّ إليّ في ذلك شيئاً لم يحدّث به غيري» وكذلك أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٦: ٤٠٦) يعني: ليس الأمر أن النبيّ ﷺ أسرّ إليّ شيئاً. وهذا كلام واضح ينسجم بما بعده حيث قال: «فذهب أولئك الرهط كلهم غيري» وفي الرواية الآتية: «حفظه من حفظه ونسيه من نسيه».

أمّا إذا أخذنا الكلام بإثبات (إلا) فلا ينسجم الكلام، فإنّ مقتضى هذا الاستثناء إثبات أن النبيّ ﷺ أسرّ إلى حذيفة أشياء. وذلك متعارض بكلامه التالي.

ولكن فسّر القاضي عياض رحمه الله هذا الحديث بطريق آخر، فذكر أن حذيفة رضي الله عنه لم يقصد نفي أن يكون رسول الله ﷺ أسرّ إليه بعض الأشياء، بل أراد إثبات ذلك. وإنما مراده هُنا أنّني لا يمنعني أن أذكر لكم الفتن التي أخبر بها رسول الله ﷺ، إلا بعض الأمور التي أسرّ بها إليّ، فلا يجوز لي أن أعلنها، نعم! هناك أمور ذكرها رسول الله ﷺ بمحضر من الآخرين،

وَمِنْهُنَّ فِتَنٌ كَرِيَاحِ الصَّيْفِ. مِنْهَا صِغَارٌ وَمِنْهَا كِبَارٌ».

قَالَ حُذَيْفَةُ: فَذَهَبَ أُولَئِكَ الرَّهْطُ كُلُّهُمْ غَيْرِي.

٧١٩٢ ـ (٢٣) **وحدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. (قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا) جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَاماً. مَا تَرَكَ شَيْئاً يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذٰلِكَ إِلَىٰ قِيَامِ السَّاعَةِ، إِلاَّ حَدَّثَ بِهِ. حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ قَدْ عَلِمَهُ أَصْحَابِي هَٰؤُلاَءِ. وَإِنَّهُ لَيَكُونُ مِنْهُ الشَّيْءُ قَدْ نَسِيتُهُ فَأَرَاهُ فَأَذْكُرُهُ كَمَا يَذْكُرُ الرَّجُلُ وَجْهَ الرَّجُلِ إِذَا غَابَ عَنْهُ. ثُمَّ إِذَا رَآهُ عَرَفَهُ.

٧١٩٣ ـ (٠٠٠) **وحدّثناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، إِلَى قَوْلِهِ: وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

٧١٩٤ ـ (٢٤) **وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حُذَيْفَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَىٰ أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ. فَمَا مِنْهُ شَيْءٌ إِلاَّ قَدْ سَأَلْتُهُ. إِلاَّ أَنِّي لَمْ أَسْأَلْهُ: مَا يُخْرِجُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ؟

٧١٩٥ ـ (٠٠٠) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

٧١٩٦ ـ (٢٥) **وحدّثني** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. جَمِيعاً

ولكنّهم أدركتهم الوفاة، فلم يبق منهم أحد غيري، فأبيّنها لكم، وليست من الأمور التي أسرّ بها النبيّ ﷺ، ولكن ربّما يزعم بعض الناس أنّها من جملة تلك الأسرار، لأنه لا يعلمها الآن غيري. فقوله (ما بي) في أول كلامه بمعنى (ما بي من عذر يمنعني من ذكر الفتن) وحينئذ يستقيم ذكر (إلا) في هذا الكلام كما لا يخفى.

قوله: (ومنهنّ فتن كرياح الصّيف) لعلّ التشبيه في كونها مؤذية، لأنّ رياح الصّيف حارّة في الغالب، وإنّها تسفي الرّمال وتحرق النبات.

٢٣ ـ (٠٠٠) ـ قوله: (وإنّه ليكون منه الشّيء قد نسيته) إلخ: يعني: أنّني ربّما أنسى بعض الأمور التي أخبر بها رسول الله ﷺ أنها ستكون، ثمّ أذكرها حينما أراها تقع عياناً.

٢٤ ـ (٠٠٠) ـ قوله: (ما يُخرجُ أهل المدينة من المدينة؟) يعني: أنه سيأتي وقت يضطرّ فيه أهل المدينة إلى الخروج منها، ولكني لم أسأل النبيّ ﷺ عن السبب الذي يبعثهم على الخروج.

عَنْ أَبِي عَاصِمٍ. قَالَ حَجَّاجٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ. أَخْبَرَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ. أَخْبَرَنَا عِلْبَاءُ بْنُ أَحْمَرَ. حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ، (يَعْنِي عَمْرَو بْنَ أَخْطَبَ)، قَالَ: صَلَّىٰ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ. وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَنَا حَتَّىٰ حَضَرَتِ الظُّهْرُ. فَنَزَلَ فَصَلَّىٰ. ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ. فَخَطَبَنَا حَتَّىٰ حَضَرَتِ الْعَصْرُ. ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّىٰ. ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ. فَخَطَبَنَا حَتَّىٰ غَرَبَتِ الشَّمْسُ. فَأَخْبَرَنَا بِمَا كَانَ وَبِمَا هُوَ كَائِنٌ. فَأَعْلَمُنَا أَحْفَظُنَا.

(٧) - باب: في الفتنة التي تموج كموج البحر

٧١٩٧ - (٢٦) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَبُو كُرَيْبٍ. جَمِيعاً عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ. قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ. فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ كَمَا

---

٢٥ - (٢٨٩٢) - **قوله: (حدثني أبو زيد، يعني عمرو بن أخطب)** هو عمرو بن أخطب بن رفاعة الأنصاريّ الخزرجيّ رضي الله عنه، مشهور بكنيته، غزا مع النبيّ ﷺ ثلاث عشرة، ومسح رأسه، وقال: اللهمّ جمّله فما شاب بعدها ونزل البصرة، وهو ممن جاوز المائة، وراجع الإصابة (٢: ٥١٥)، والتهذيب (٨: ٤). وما أشار إليه الحافظ من كون النبيّ ﷺ مسح رأسه، أخرجه أحمد في مسنده (٥: ٣٤٠) من طريق أبي نهيك قال: حدثني أبو زيد عمرو بن أخطب الأنصاريّ قال: «استسقى رسول الله ﷺ ماء فأتيته بقدح فيه ماء، فكانت فيه شعرة فأخذتها، فقال: اللهمّ جمّله، قال: فرأيته وهو ابن أربع وتسعين ليس في لحيته شعرة بيضاء».

وحديثه هذا مما تفرد بإخراجه المصنف من بين الأئمة الستّة، ولكن أخرجه أحمد في مسنده (٥: ٣٤١) والطبراني في معجمه الكبير (١٧: ٢٨).

قوله: (فخطبنا حتى غربت الشّمس) ظاهره أن خطبته ﷺ استمرّت طول النّهار، فيحتمل أن يكون حقيقة، ويحتمل أن يكون على سبيل التّغليب، فتكون بين الخطبات وقفة، والله أعلم.

قوله: (فأعلمنا أحفظنا) يعني: من كان أعلم منّا حفظ تلك الأشياء أكثر من غيره. أو المراد أن من حفظها أكثر اعتبر اليوم أعلم.

(٧) - باب: الفتنة التي تموج كموج البحر

٢٦ - (١٤٤) - **قوله: (عن حذيفة)** مر هذا الحديث عند المصنف في كتاب الإيمان، باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً، ومرّ شرحه هناك مستوفى. وأخرجه أيضاً البخاري في مواقيت الصلاة، باب الصلاة كفارة (٥٢٥)، وفي الزكاة، باب الصدقة تكفر الخطيئة (١٤٣٥)، وفي الصوم، باب الصوم كفارة (١٨٩٥)، وفي المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٥٨٦)، وفي الفتن، باب الفتنة التي تموج كموج البحر (٧٠٩٦)، وأخرجه الترمذي في الفتن،

قَالَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: أَنَا. قَالَ: إِنَّكَ لَجَرِيءٌ. وَكَيْفَ قَالَ؟ قَالَ قُلْتُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ. يُكَفِّرُهَا الصِّيَامُ وَالصَّلاَةُ وَالصَّدَقَةُ وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ**». فَقَالَ عُمَرُ: لَيْسَ هٰذَا أُرِيدُ. إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ. قَالَ فَقُلْتُ: مَا لَكَ وَلَهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَاباً مُغْلَقاً. قَالَ: أَفَيُكْسَرُ الْبَابُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لاَ. بَلْ يُكْسَرُ. قَالَ: ذٰلِكَ أَحْرَىٰ أَنْ لاَ يُغْلَقَ أَبَداً.

باب بدون ترجمة (٢٢٥٨)، وابن ماجه في الفتن، باب ما يكون من الفتن (٤٠٠٣).

قوله: (إنك لجريء) مدحه عمر رضي الله عنه على جرأته في ادعاء أنه يحفظ من رسول الله ﷺ حديث الفتن كما سمعه منه، لأن ذلك يدل على شدة اهتمامه بالحديث وحفظه. وذكر القسطلاني أن عمر رضي الله عنه قال ذلك على وجه الإنكار، كأنه أنكر على هذا الادعاء، فإنّ ذاكرة المرء تتعرض للذهول عن بعض الأشياء، فالاحتياط أن يقول: إني أذكر جوهر الكلام ولا أدعي أني أذكر كله بلفظه.

قوله: (فتنة الرجل في أهله وماله) إلخ: يعني: أن المرء يفتتن بهذه الأشياء، إمّا بانهماكه فيها بحيث يؤدي إلى الإخلال بالطّاعات، وإمّا بتقصيره في أداء حقوقها.

قوله: (يكفّرها الصيام والصّلاة) أي: ما صدر منه من الصغائر حال افتتانه بهذه الأشياء تكفّره الصلوات والصّيام وسائر العبادات، لأن الحسنات يذهبن السيئات. والحديث وإن كان ظاهره عامّاً في الصغائر والكبائر جميعاً، ولكنه مخصوص بالصغائر بدليل الآيات والأحاديث الأخرى التي تدلّ على أن الحسنات إنما تكفّر الصغائر، دون الكبائر. وهو مذهب جمهور أهل السنّة، خلافاً للمرجئة الذين يقولون إن الحسنات تكفر الصغائر والكبائر جميعاً.

قوله: (التي تموج كموج البحر) يعني: الفتنة التي تضطرب اضطراب البحر عند هيجانه. وكنى بذلك عن شدة المخاصمة وكثرة المنازعة وما ينشأ عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة.

قوله: (مالك ولها؟) يعني: لا علاقة لك بها، فإنّها لا تخرج في حياتك.

قوله: (باباً مغلقاً) يعني: أن بينها وبين حياتك باباً مغلقاً، فلا تقع وأنت حيّ. وكان حذيفة يعلم أن عمر رضي الله عنه هو الباب، ولكن لم يصرّح بذلك تأدّباً معه، ولكن عمر رضي الله عنه فهم ذلك.

قوله: (أفيُكسر الباب أم يُفتح؟) وكأنه كنى بالكسر عن القتل وبالفتح عن موته الطبيعي.

قوله: (ذلك أحرى أن لا يُغلق أبداً) قال ابن بطال: «إنما قال ذلك لأن العادة أن الغلق إنما يقع في الصحيح. أما إذا انكسر فلا يتصور غلقه حتى يجبر».

قَالَ: فَقُلْنَا لِحُذَيْفَةَ: هَلْ كَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مَنِ الْبَابُ؟ قَالَ: نَعَمْ. كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدٍ اللَّيْلَةَ. إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثاً لَيْسَ بِالأَغَالِيطِ.

قَالَ: فَهِبْنَا أَن نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ: مَنِ الْبَابُ؟ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلْهُ. فَسَأَلَهُ. فَقَالَ: عُمَرُ.

٧١٩٨ ـ (٢٧) وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ. قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح وحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ عِيسَىٰ. كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، وَفِي حَدِيثِ عِيسَىٰ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ.

٧١٩٩ ـ (٠٠٠) وحدّثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ؛ وَالأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: مَنْ يُحَدِّثُنَا عَنِ الْفِتْنَةِ؟ وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

٧٢٠٠ ـ (٢٨) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ. قَالَ: قَالَ جُنْدَبٌ: جِئْتُ يَوْمَ الْجَرْعَةِ. فَإِذَا رَجُلٌ

وقال الحافظ في الفتح (٦: ٦٠٦): «وقد وافق حذيفة على معنى روايته هذه أبو ذر. فروى الطبراني بإسناد رجاله ثقات أنه لقي عمر فأخذ بيده فغمزها، فقال له أبو ذر: أرسل يدي يا قفل الفتنة، الحديث. وفيه أن أبا ذر قال: (لا يصيبكم فتنة ما دام فيكم) وأشار إلى عمر. وروى البزار من حديث قدامة بن مظعون، عن أخيه عثمان أنه قال لعمر: يا غلق الفتنة! فسأله عن ذلك فقال: مررت ونحن جلوس عند النبيّ ﷺ فقال: هذا غلق الفتنة، لا يزال بينكم وبين الفتنة باب شديد الغلق ما عاش».

٢٨ ـ (٢٨٩٣) ـ قوله: (عن محمد) يعني: ابن سيرين.

قوله: (قال جندب) بضم الجيم والدال، وقيل بفتح الدال، يعني: ابن عبد الله بن سفيان البجليّ ﷺ، له صحبة، وقد مرّت ترجمته في كتاب الفضائل، باب صفة حوضه ﷺ. وحديثه هذا من أفراد مسلم، وأخرجه أيضاً أحمد في مسنده (٥: ٣٩٩).

قوله: (جئت يوم الجرعة) بفتح الجيم والراء، وقيل: بإسكان الراء. موضع بقرب الكوفة على طريق الحيرة، ويوم الجرعة يوم خرج فيه أهل الكوفة يتلقون والياً ولاه عليهم عثمان ﷺ فردّوه، وسألوا عثمان أن يولّي عليهم أبا موسى الأشعريّ ﷺ فولاه.

جَالِسٌ. فَقُلْتُ: لَيُهَرَاقَنَّ الْيَوْمَ هٰهُنَا دِمَاءٌ. فَقَالَ ذَاكَ الرَّجُلُ: كَلاَّ. وَاللَّهِ، قُلْتُ: بَلَىٰ. وَاللَّهِ، قَالَ: كَلاَّ. وَاللَّهِ، قُلْتُ: بَلَىٰ. وَاللَّهِ، قَالَ: كَلاَّ. وَاللَّهِ، إِنَّهُ لَحَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنِيهِ. قُلْتُ: بِئْسَ الْجَلِيسُ لِي أَنْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ. تَسْمَعُنِي أُخَالِفُكَ وَقَدْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلاَ تَنْهَانِي؟ ثُمَّ قُلْتُ: مَا هٰذَا الْغَضَبُ؟ فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ وَأَسْأَلُهُ. فَإِذَا الرَّجُلُ حُذَيْفَةُ.

(٨) ـ باب: لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من الذهب

٧٢٠١ ـ (٢٩) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْقَارِيَّ)، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ**

قوله: (لَيُهراقن اليوم ههنا دماء) إنما قال ذلك لأنه رأى أهل الكوفة يزاحمون رجلاً ولاه عثمان ﷺ، فخاف أن يكون بينهم في ذلك قتال.

قوله: (بلى والله) لعلّه حلف على إمكان القتال، لا على وقوعه.

قوله: (إنّه لحديث رسول الله ﷺ) إلخ: يعني: أنّ ما أجزم به من عدم وقوع القتال في هذا اليوم مستند إلى حديث حدثنيه رسول الله ﷺ، ولعلّه كان يعلم من خلال هذا الحديث أن مقاتلة المسلمين فيما بينهم لا تقع إلا بقتل عثمان ﷺ، والله أعلم.

قوله: (بئس الجليس لي أنت) يعني: أنه كان عندك في هذا الموضوع حديث، وسمعتني أحلف على ما يخالفه، فلم تخبرني بذلك الحديث في المرة الأولى، حتى حلفت مرّتين، وكان المفروض من الجليس الطيّب أن يخبر به في أول مرة.

قوله: (تسمعني أخالفك) وقع في أكثر النسخ بالخاء المعجمة من المخالفة. وذكر القاضي عياض أن رواية شيوخه بالحاء المهملة من الحلف. يعني: سمعتني وأنا أحلف أمامك. وكلتا الروايتين معناهما صحيح.

قوله: (ثم قلت: ما هذا الغضب؟) يعني: قلت في نفسي إنه لا معنى للغضب من هذا الرجل. ولفظ أحمد في مسنده (٥: ٣٩٩): «ثم قلت، ما لي وللغضب؟ قال: فتركت الغضب وأقبلت أسأله إلخ».

(٨) ـ باب: لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب

٢٩ ـ (٢٨٩٤) ـ **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الفتن، باب خروج النار (٧١١٩)، وأبو داود في الملاحم، باب حسر الفرات عن كنز (٤٣١٣ و ٤٣١٤)، والترمذي في صفة الجنة، باب بدون ترجمة (٢٥٦٩ و ٢٥٧٠)، وابن ماجه في الفتن، باب أشراط الساعة (٤٠٩٥).

حَتَّىٰ يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ. يَقْتَتِلُ النَّاسُ عَلَيْهِ. فَيُقْتَلُ، مِنْ كُلِّ مِائَةٍ، تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ: لَعَلِّي أَكُونُ أَنَا الَّذِي أَنْجُو».

٧٢٠٢ ـ (٠٠٠) وحدّثني أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا رَوْحٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. وَزَادَ: فَقَالَ أَبِي: إِنْ رَأَيْتَهُ فَلاَ تَقْرَبَنَّهُ.

قوله: (حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب) بكسر السّين، والفرات نهر مشهور بالعراق، والمراد من حسره أنه ينكشف لذَهاب مائه، فيظهر في محلّه جبل من ذهب. وفي رواية حفص بن عاصم الآتية: «عن كنز من ذهب» فيحتمل أن يكون ما يظهر جبلاً حقيقة فيه كنز من ذهب، ويحتمل أن يكون كنزاً سمّي في هذه الرواية جبلاً لكثرة ما فيه من ذهب. وأخرج ابن ماجه في خروج المهديّ (رقم: ٤١٣٥) عن ثوبان ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «يقتتل عند كنزكم ثلاثة، كلّهم ابن خليفة، ثم لا تصير إلى واحد منهم، ثم تطلع الرّايات السّود من قبل المشرق، فيقتلونكم قتلاً لم يُقْتَله قوم. ثم ذكر شيئاً لم أحفظه، فقال: فإذا رأيتموه فبايعوه ولو حبواً على الثّلج، فإنّه خليفة الله المهديّ» وقد ذكر البوصيري في زوائد ابن ماجه أن إسناده صحيح رجاله ثقات.

فهذا إن كان المراد بالكنز فيه الكنز الذي في حديث الباب، دل على أنه إنما يقع عند ظهور المهديّ وذلك قبل نزول عيسى عليه السلام، وقبل خروج النار جزماً. أفاده الحافظ في الفتح (١٣ : ٨١).

قوله: (فيقتتل من كلّ مائة تسعة وتسعون) وفي رواية أبي سلمة عند ابن ماجه (رقم: ٤٠٩٥): «فيقتتل الناس عليه، فيقتل من كل عشرة تسعة» وهي رواية شاذة، والمحفوظ ما رواه المصنف رحمه الله، وسيأتي شاهده من حديث أبيّ بن كعب ﷺ. ولو صحت رواية ابن ماجه حملت على التقريب وإلغاء الكسر في نسبة المقتولين إلى العشرة، لأن تسعة وتسعين في مائة حينما تذكر بالنسبة إلى العشرة تكون تسعة وكسرة، والعرب من عادتهم إلغاء الكسر. وهذا التوجيه أولى عندي مما ذكره الحافظ من أنه يمكن الجمع باختلاف تقسيم الناس إلى قسمين.

قوله: (لعلّي أكون أنا الذي أنجو) يعني: أنه يقتحم القتال مع ما يرى من شدته، لأنه يرجو أن يكون هو الناجي، فيفوز بالكنز دون غيره.

(٠٠٠) ـ **قوله: (إن رأيته فلا تقربنّه)** وفي رواية حفص الآتية: «فمن حضره فلا يأخذ منه شيئاً» والسبب في منع الأخذ من هذا الكنز ما ينشأ عن أخذه من الفتنة والقتال كما تقدم في الرواية السابقة. وأغرب ابن التين وأبعد النجعة حيث قال: «إنما نهى عن الأخذ منه لأنه للمسلمين، فلا يؤخذ إلا بحقه»، قال: «ومن أخذه وكثر المال ندم لأخذه ما لا ينفعه. وإذا ظهر جبل من ذهب كَسَدَ الذهب ولم يرد» وظاهر أنه لا حاجة إلى هذا التكلف بعد ما ثبت في

٧٢٠٣ ـ (٣٠) **حدّثنا** أَبُو مَسْعُودٍ، سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ. حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ السَّكُونِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ. فَمَنْ حَضَرَهُ فَلاَ يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئاً**».

٧٢٠٤ ـ (٣١) **حدّثنا** سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ. حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ فَمَنْ حَضَرَهُ فَلاَ يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئاً**».

٧٢٠٥ ـ (٣٢) **حدّثنا** أَبُو كَامِلٍ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ (وَاللَّفْظُ لأَبِي مَعْنٍ). قَالاَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ. قَالَ: كُنْتُ وَاقِفاً مَعَ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ. فَقَالَ: لاَ يَزَالُ النَّاسُ مُخْتَلِفَةً أَعْنَاقُهُمْ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا. قُلْتُ: أَجَلْ. قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ. فَإِذَا سَمِعَ بِهِ النَّاسُ سَارُوا إِلَيْهِ. فَيَقُولُ مَنْ عِنْدَهُ: لَئِنْ تَرَكْنَا النَّاسَ يَأْخُذُونَ مِنْهُ لَيُذْهَبَنَّ بِهِ كُلِّهِ. قَالَ فَيَقْتَتِلُونَ عَلَيْهِ. فَيُقْتَلُ، مِنْ كُلِّ مِائَةٍ، تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ**».

الحديث نفسه أن هذا الكنز يبعث القتال والفتنة فيما بين المسلمين.

٣٠ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (عقبة بن خالد السّكوني)** بفتح السين وضم الكاف، نسبة إلى السَّكُون، وهو بطن من كندة، وينسبون إلى السَّكون بن أشرس، كما في الأنساب للسمعاني (٧: ١٦٥)، وجمهرة أنساب العرب لابن الأثير (٤٠٣)، وعقبة بن خالد هذا من أهل الكوفة، وثقة أحمد بن حنبل وأبو حاتم. مات سنة ١٨٨هـ كما في التهذيب (٧: ٢٤٠).

٣٢ ـ (٢٨٩٥) ـ **قوله: (كنت واقفاً مع أبيّ بن كعب)** هذا الحديث أخرجه المصنف فقط من بين الأئمة الستّة، وأخرجه أحمد في مسنده (٥: ١٣٩).

قوله: (لا يزال الناس مختلفة أعناقهم) ذكر القاضي عياض أن المراد من الأعناق هنا الرؤساء، وقيل: الجماعات من قولهم: (جاءني عنق من الناس) أي: جماعة. ويحتمل أن يكون المراد الأعناق حقيقة، وكنى باختلافها عن تطلع أعناق الرجال وتشوّفها لحطام الدنيا. ولفظ رواية الصلت بن عبد الله عند أحمد: «ألا ترى الناس مختلفة أعناقهم في طلب الدنيا» وهو في التفسير الأخير أظهر.

قوله: (لَيُذهبَنّ بِهِ كلّه) بضم الياء على البناء المجهول، و (كلّه) مجرور على كونه تأكيداً للضمير المجرور قبله. يعني: أن الكنز كلّه يذهب به الآخرون.

قَالَ أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: وَقَفْتُ أَنَا وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ فِي ظِلِّ أُجُمِ حَسَّانَ.

٧٢٠٦ ـ (٣٣) **حدّثنا** عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، (وَاللَّفْظُ لِعُبَيْدٍ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ، مَوْلَىٰ خَالِدِ بْنِ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنَعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيزَهَا.** ....

قوله: (في ظلّ أجم حسّان) بضم الهمزة والجيم بمعنى الحصن، وجمعه آجام. يعني: أن أبيّ بن كعب ﷺ حدث بهذا الحديث حينما كنا واقفين في ظلّ حصن حسّان.

٣٣ ـ (٢٨٩٦) ـ **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه أبو داود في الخراج، باب في إيقاف أرض السواد وأرض العنوة (٣٠٣٥)، وأخرجه أحمد في مسنده (٢: ٢٦٢).

قوله: (منعت العراق درهمها وقفيزها) الماضي ههنا بمعنى المستقبل لتحقق وقوعه، يعني: سوف تمنع العراق درهمها وقفيزها. وقد اختلف العلماء في تفسير هذا الحديث على أقوال ثلاثة:

الأول: أنه إخبار بأن أهل العراق والشام ومصر سوف يقبلون الإسلام، فتسقط عنهم الجزية، والمراد من منع الدرهم والقفيز وغير ذلك إيقاف ما كانوا يؤدونه إلى المسلمين من الجزية قبل إسلامهم. وهذا التفسير فيه نظر، لأن أهل هذه البلاد لم يكونوا يؤدون الجزية إلى المسلمين قبل أن يفتتحها المسلمون. وأما بعد ما افتتحت هذه البلاد، صار المسلمون هم ولاة هذه البلاد، فلا معنى لأداء هذه البلاد الجزية. نعم كان الكفار من ساكني هذه البلاد يؤدون الجزية إلى ولاة المسلمين، ولم يلبث أن جميعهم أسلموا حتى سقطت عنهم الجزية رأساً.

والثاني: أنه إخبار بأن الكفار الذين عليهم الجزية تقوى شوكتهم في آخر الزمان فيمتنعون مما كانوا يؤدونه من الجزية والخراج وغير ذلك. قال الخطابي في معالم السنن (٤: ٢٤٨): «ومعنى الحديث أن ذلك كائن، وأن هذه البلاد تفتح للمسلمين ويوضع عليها الخراج شيئاً مقدراً بالمكاييل والأوزان، وأنه سيمنع في آخر الزمان».

والثالث: أنه إخبار بأن الكفار يتسيطرون في آخر الزمان على معظم البلاد، فيمنعون مسلمي هذه البلاد من الحصول على ما يحتاجون إليه من الأموال. ويؤيده ما سيأتي في باب «لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل» إلخ من حديث جابر ﷺ، قال: «يوشك أهل العراق أن لا يُجبى إليهم قفيز ولا درهم. قلنا: من أين ذلك؟ قال: من قبل العجم، يمنعون ذلك. ثم قال: يوشك أهل الشام أن لا يجيئ إليهم دينار ولا مُدى. قلنا: من أين ذاك؟ قال: من قبل الروم» والظاهر على هذا التّفسير أن يكون حديث الباب بلفظ (مُنِعَتْ) بضم الميم وكسر النون على البناء المجهول، ولم أر ذلك مصرحاً في شيء من الروايات، والله أعلم.

وَمَنَعَتِ الشَّأْمُ مُدْيَهَا وَدِينَارَهَا. وَمَنَعَتْ مِصْرُ إِرْدَبَّهَا وَدِينَارَهَا. وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ. وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُم. وَعُدْتُم مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ». شَهِدَ عَلَىٰ ذٰلِكَ لَحْمُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ.

(٩) ـ باب: في فتح قسطنطينية، وخروج الدجال، ونزول عيسى بن مريم

٧٢٠٧ ـ (٣٤) **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا مُعَلَّىٰ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ. حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَنْزِلَ الرُّومُ بِالأَعْمَاقِ، أَوْ بِدَابِقٍ.** ....

قوله: (منعت الشّام مُدْيَها) ذكر النووي أنه بضم الميم وسكون الدال على وزن (قفل) وقد ورد هكذا في سنن أبي داود وسنن البيهقي (٩: ١٣٧) وهو مكيال معروف لأهل الشام. قال العلماء: إنه يسع خمسة عشر مكّوكاً، والمكّوك صاع ونصف. وقد وقع في مسند أحمد (مُدّها) بضم الميم وتشديد الدال، وقد أقرّه أحمد محمد شاكر في نسخته (١٣: ٢٩١) (رقم: ٧٥٥٥) وهو مكيال أصغر من المدى بكثير، لأنه إنما يسع رطلين فقط. ولا يبعد أن تكون نسخة المسند وقع فيها تصحيف، والله أعلم. وأما القفيز، فمكيال معروف لأهل العراق، وهو ثمانية مكاكيك. وأما الإرْدَبّ، فبكسر الهمزة وسكون الراء وفتح الدال وتشديد الباء، مكيال لأهل مصر يسع أربعة وعشرين صاعاً.

قوله: (وعُدتم من حيث بدأتم) هو في معنى الحديث المعروف: «بدأ الإسلام غريباً، وسيعود كما بدأ» وقد سبق شرحه في كتاب الإيمان، وحاصل معناه أن الإسلام بدأ في قلّة من العَدد والعُدَد، وسيعود إلى تلك الحالة في آخر الزمان.

(٩) ـ باب: في فتح قسطنطينية، وخروج الدجال إلخ

٣٤ ـ (٢٨٩٧) ـ **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث مما تفرد بإخراجه المصنف من بين الأئمة الستّة.

قوله: (حتى ينزل الرّوم بالأعماق) بفتح الهمزة، وهو اسم موضع. ذكر الطيبي في شرحه للمشكاة (١٠: ٧٨) عن التوربشتي أنه موضع من أطراف المدينة، وذكر النووي أنه موضع بقرب حلب، ويؤيده ما ذكره الحموي في معجم البلدان (١: ٢٢٢) أنها كورة قرب دابق بين حلب وأنطاكية.

قوله: (أو بدابق) بكسر الباء، وقيل بفتحها، وهو اسم موضع أيضاً، وفسّره التوربشتي بأنها دار نخلة، موضع سوق بالمدينة، ولا تساعده كتب أخرى. وذكر الحموي في معجم البلدان (٣: ٤١٦) أنها قرية قرب حلب من أعمال عَزَاز، بينها وبين حلب أربعة فراسخ، عندها

فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ. مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الأَرْضِ يَوْمَئِذٍ. فَإِذَا تَصَافُّوا قَالَتِ الرُّومُ: خَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سَبُوْا مِنَّا نُقَاتِلهُمْ. فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ: لاَ. وَاللَّهِ، لاَ نُخَلِّي بَيْنَكُمْ

مَرْج معشّب نَزِه، كان ينزله بنو مروان إذا غزا الصائفة إلى ثغر مصّيصة. وبه قبر سليمان بن عبد الملك بن مروان، وكان سليمان قد عسكر بدابق، وعزم أن لا يرجع حتى يفتح القسطنطينية أو تؤدي الجزية. ثم ذكر الحموي عن الجوهريّ أنّ دابقاً: اسم بلد، والأغلب عليه التذكير والصرف، لأنه في الأصل اسم نهر، وقد يؤنث، وقد ذكره الشّعراء، فذكر أبياتاً.

قوله: (فيخرج إليهم جيش من المدينة) قال الأبيّ: «يحتمل أنها مدينته ﷺ، لأنها صارت كالعلم عليها. وسياق الحديث يدل أنها بالشام» وقال عليّ القاري رحمه الله في المرقاة (١٠: ١٤٦): «قال ابن الملك: قيل: المراد بها حلب، والأعماق ودابق موضعان بقربه. وقيل: المراد بها دمشق. وقال في الأزهار: وأما ما قيل من أن المراد بها مدينة النبيّ ﷺ فضعيف، لأن المراد بالجيش الخارج إلى الروم جيش المهديّ بدليل آخر الحديث، ولأن المدينة المنورة تكون خراباً في ذلك الوقت.

قال العبد الضعيف عفا الله عنه: «لعلّه يشير إلى ما رواه أبو داود (رقم: ٤٢٩٤) عن معاذ بن جبل رضي الله عنه مرفوعاً: «عمران بيت المقدس خراب يثرب، وخراب يثرب خروج الملحمة، وخروج الملحمة فتح قسطنطينية، وفتح قسطنطينية خروج الدجال» لكن ليس في ذلك الحديث أنه ليس بين خراب يثرب وخروج الملحمة فصل، وقد تذكر الأشياء في أشراط الساعة وبينها فصل كبير، كما سيأتي عند الحاكم في المستدرك (٤: ٤٨٢): «فيخرج إليهم جلب من المدينة» بدل «جيش من المدينة» و (الجلب) ما جُلب من بعيد، وهذا اللفظ أوفق بأن يكون الجيش جاء من بُعد، والله سبحانه أعلم.

قوله: (خلّوا بيننا وبين الذين سبوا منّا) رواه بعضهم بفتح السّين والباء على البناء للمعروف. ومرادهم أنّنا لا نريد أن نقاتل إلا الرجال الذين غزوا بلادنا وَسَبَوا ذرارينا. وإنما يريدون بذلك مخاتلة المسلمين ومخادعة بعضهم عن بعض، ويبغون به تفريق كلمتهم، فإنهم يظهرون الصداقة لمن لم يسب منهم أحداً.

ورواه الآخرون (سُبُوا) بضم السّين والباء، على البناء للمجهول. ومعناه: أنّنا إنما نريد أن نقاتل الذين كانوا منّا، فسباهم المسلمون حتّى أسلموا بعد إقامتهم بدار الإسلام، وجعلوا يقاتلوننا من هناك.

وصوّب القاضي رواية من رواه ببناء المعروف، لكن قال النوويّ رحمه الله: «قلت: كلاهما صواب، لأنهم سُبُوا أولاً، ثم سَبَوا الكفّار. وهذا موجود في زماننا. بل معظم عساكر الإسلام في بلاد الشّام ومصر سُبُوا، ثم هم اليوم بحمد الله يسبون الكفار، وقد سبوهم في زماننا مراراً كثيرة، يسبون في المرة الواحدة من الكفار ألوفاً».

وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا. فَيُقَاتِلُونَهُمْ. فَيَنْهَزِمُ ثُلُثٌ لاَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبداً. وَيُقْتَلُ ثُلُثُهُمْ، أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ. وَيَفْتَتِحُ الثُّلُثُ. لاَ يُفْتَنُونَ أَبداً. فَيَفْتَتِحُونَ قُسْطَنْطِينِيَّةَ. فَبَيْنَمَا هُمْ

ثم قال التوربتشتي: «والأظهر أن هذا القول منهم يكون بعد الملحمة الكبرى التي تدور رحاها بين الفئتين بعد المصالحة والمناجزة لقتال عدو يتوجه إلى المسلمين، وبعد غزوة الروم بهم».

قال العبد الضعيف عفا الله عنه: الملحمة الكبرى ما وقع إليه الإشارة في حديث معاذ الذي ذكرناه عن أبي داود. وأخرج الترمذي في الفتن (رقم: ٢٢٣٨) عنه مرفوعاً: «الملحمة العظمى وفتح القسطنطينية وخروج الدجال في سبعة أشهر» وأخرجه ابن ماجه في الملاحم (رقم: ٤١٤٤) وتفصيل هذه الملحمة ما أخرجه أبو داود في باب ما يذكر من ملاحم الروم (رقم: ٤٢٩٢) عن ذي مخبر ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ستصالحون الرّوم صلحاً آمناً، فتغزون أنتم وهم عدواً من ورائكم، فتُنصرون وتَغنمون وتسلمون، ثم ترجعون حتى تنزلوا بمرج ذي تلول، فيرفع رجل من أهل النصرانية الصليب، فيقول: غلب الصليب، فيغضب رجل من المسلمين فيدقّه، فعند ذلك تغدر الرّوم وتجمع للملحمة» وزاد الوليد بن مسلم في روايته: «ويثور المسلمون إلى أسلحتهم فيقتلون، فيكرم الله تلك العصابة بالشهادة» وأخرجه أحمد أيضاً في مسنده (٤: ٩١). وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤: ٤٢١) بطريق منقطع فيه ضعف، وزاد فيه: «فيجتمعون للملحمة، فيأتونكم تحت ثمانين غاية، تحت كل غاية اثنا عشر ألفاً»، وفسّر البرزنجي في (الإشاعة لأشراط السّاعة» (ص: ٩٩) الغايةَ بالراية.

قوله: (فينهزم ثلث لا يتوب الله عليهم أبداً) يعني: أن ثُلثاً من جماعة المسلمين ينهزمون أمام أهل الرّوم الكفّار فلا يُلْهَمُون التوبة عن فرارهم من الزحف، ويموتون وفي صفيحة أعمالهم هذا الذنب. وقال علي القاري في المرقاة (١٠: ١٤٧): «كناية عن موتهم على الكفر وتعذيبهم على التأبيد».

قوله: (لا يُفْتَنُونَ أبداً) بضم الياء على البناء للمجهول، يعني: أنهم لا يقعون في فتنة الكفر أبداً، وتحسن عاقبتهم.

قوله: (فيفتتحون قسطنطينية) بضم القاف وسكون السين وضم الطاء الأولى وكسر الثانية بينهما ياء، مدينة معروفة تسمى اليوم استانبول. وقد يستشكل هذا بأن قسطنطينية افتتحها السلطان المعروف محمد الفاتح من سلاطين آل عثمان في جمادى الأولى سنة ٨٥٧هـ وهي بيد المسلمين منذ ذلك الوقت إلى اليوم، ولم يخرج الدجال بعد فتحها، مع أن ظاهر هذا الحديث أن الدجال يخرج فورَ ما يرجع المسلمون من فتح القسطنطينية إلى الشّام. ويمكن الجواب عنه بطريقين:

الأول: أن في هذا الحديث ما يدّل على أن القسطنطينية سوف تصير إلى الكفّار أو إلى

يَقْتَسِمُونَ الْغَنَائِمَ، قَدْ عَلَّقُوا سُيُوفَهُمْ بِالزَّيْتُونِ، إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ: إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ

عملائهم مرة أخرى، وذلك قبل خروج الدجّال. فيفتتحها المسلمون مرة أخرى. وإلى هذا المعنى أشار شيخ مشايخنا السهارنفوري رحمه الله في بذل المجهود (١٧ : ٢٠٩) حيث قال: «والمراد بفتح القسطنطينية فتح المهديّ إيّاها».

الثّاني: أن القسطنطينية كانت عاصمة لكفّار الرّوم في زمن رسول الله ﷺ وفي زمن الصحابة ﷺ، فيحتمل أن يكون المراد من القسطنطينية في حديث الباب عاصمة كبيرة من عواصم بلاد الكفّار، لا القسطنطينية بعينها التي سميت اليوم بإستانبول. ولذلك جاء ذكرها في بعض الروايات بلفظ المدينة فقط. ولم تذكر القسطنطينية، كما في رواية لأبي داود في باب تواتر الملاحم (رقم: ٤٢٩٦). والذي ينبغي أن يفهم ههنا أن الأحاديث الواردة في أشراط السّاعة إنّما تبيّن أهمّ الوقائع التي أصبحت كالعلامة لقرب القيامة، وقد تُذكر علامة من هذه العلامات إثر الأخرى بحيث يتوهمّ أنهما متصلتان زماناً، ولكن ربّما يكون بينهما فصل كبير، ولا سيّما نظراً إلى تصرفات الرواة عند روايتهم لها بالمعنى.

وإن ذلك ممّا أشار إليه الطيبي في شرح قوله عليه السلام: «عمران بيت المقدس خراب يثرب، وخراب يثرب خروج الملحمة، وخروج الملحمة فتح القسطنطينية، وفتح قسطنطينية خروج الدجّال». قال الطّيبي رحمه الله في شرحه للمشكاة (١٠ : ٨٢): «إنه ﷺ جعل الفتح علامة لخروج الدجال، لا أنها مستعقبة له من غير تراخ» وقال عليّ القاري في المرقاة (١٠ : ١٥٢): «قال الأشرف: لما كان بيت المقدس باستيلاء الكفار عليه وكثرة عمارتهم فيها أمارة مستعقبة بخراب يثرب، وهو أمارة مستعقبة بخروج الملحمة، وهو أمارة مستعقبة بفتح قسطنطينية، وهو أمارة مستعقبة بخروج الدجال، جعل النبيّ ﷺ كلَّ واحد عينَ ما بعده وعبّر به عنه، ا .هـ وخلاصته أن كل واحد من هذه الأمور أمارة لوقوع ما بعده وإن وقع هناك مهلة».

ولذلك فلا ينبغي أن نجزم في حديث الباب بأن فتح القسطنطينية يقع بعد الملحمة الكبرى متصلاً، أو بأن خروج الدجال يقع بعد فتح القسطنطينية متصلاً، بل يمكن أن يكون بينهما فصل سنوات، أو قرون. أمّا ما أخرجه أبو داود (رقم: ٤٢٩٥) عن معاذ بن جبل ﷺ مرفوعاً: «الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينية وخروج الدجّال في سبعة أشهر» ففي إسناده أبو بكر بن أبي مريم الغسّاني، ولا يحتج بحديثه، كما في تلخيص المنذري. وقد ذكر أبو داود رحمه الله أن الأصح منه حديث عبد اللّه بن بسر رفعه: «بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين، ويخرج المسيح الدجال في السابعة» ولكن نبّه المنذري في التلخيص (٦ : ١٦٥) على أن في إسناده بقية بن الوليد، وفيه مقال، قلت: وهو مدلّس قد عنعنه. فلا ينبغي أن يجزم بمدة من هذه المدُد.

قوله: (إنّ المسيح قد خلفكم) إلخ: المراد من المسيح هنا الدجّال. سمّي بذلك لكونه ممسوح العين اليسرى.

خَلَفَكُمْ فِي أَهْلِيكُمْ. فَيَخْرُجُونَ. وَذٰلِكَ بَاطِلٌ. فَإِذَا جَاؤُوا الشَّأْمَ خَرَجَ. فَبَيْنَمَا هُمْ يُعِدُّونَ لِلْقِتَالِ، يُسَوُّونَ الصُّفُوفَ، إِذْ أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ. فَيَنْزِلُ عِيسَىٰ بْنُ مَرْيَمَ (ﷺ)، فَأَمَّهُمْ. فَإِذَا رَآهُ عَدُوُّ اللَّهِ، ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ. فَلَوْ تَرَكَهُ لاَنْذَابَ حَتَّىٰ يَهْلِكَ. وَلٰكِنْ يَقْتُلُهُ اللَّهُ بِيَدِهِ. فَيُرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرْبَتِهِ».

قوله: (وذلك باطل) يعني: أن خبر خروج الدجّال باطل.

قوله: (فإذا جاؤوا الشّام خرج) يحتمل أن يكون مجيئهم إلى الشّام وخروج الدجّال متّصلاً بفتح القسطنطينية، ويحتمل أن يكون ذلك بعد الفتح بكثير، كما حقّقناه آنفاً، فلا يجزم بأحد الاحتمالين، وإن كان الظاهر هو الأول.

قوله: (يُعدّون للقتال) أي: يتأهبون لقتال الدجّال.

قوله: (فلو تركه لانذاب حتى يهلك) إلخ: يعني: أنه كان من الممكن أن يهلك الدجّال من غير أن يقتله عيسى عليه السلام لكونه ينذاب أمامه كما ينذاب الملح في الماء، ولكن أراد الله أن يقتله بيد عيسى عليه السلام.

قوله: (فيريهم دمه في حربته) يعني: أن عيسى عليه السلام يُري دم الدجّال في حربته.

وقال ابن الملك في مبارق الأزهار (١: ٢٣٠): «فإن قلت: قد صحّ أن النبيّ ﷺ قال في صفة عيسى عليه السلام: (لا يحل لكافر يجد ريح نفسه إلا مات، ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه) فكيف يبقى الدجال حيّاً حين يراه عيسى عليه السلام، حتى يقتله، قلت: يجوز أن يكون الدجال مستثنى عن الحكم المذكور لحكمة، وهي إراءة دمه في الحربة ليزداد كونه ساحراً في قلوب المؤمنين. أو نقول: يحتمل أن هذه الكرامة تكون ثابتة لعيسى عليه السلام أول نزوله، ثم تكون زائلة حين يرى الدجّال، ودوام الكرامة ليس بلازم. وكان شيخي والدي تغمده الله بغفرانه يقول وجهاً آخر. وهو أن نفس عيسى عليه السلام الذي يموت به الكافر يحتمل أن يكون هو النفس المقصود به إهلاك كافر، لا النفس المعتاد، فعدم موت الدجال يكون لعدم النفس القصديّ».

قال العبد الضعيف عفا الله عنه: كل ما ذكره ابن الملك محتمل، وكذلك يحتمل أن يكون هلاك الكفار بأنفاس عيسى عليه السلام استعارة لسرعة إبادته لهم، فلا يقع الإشكال أصلاً. أما في حق الدجّال، فإن الحديث نفسه بيّن السبب في كونه لم يهلك بذوبانه أمام المسيح عليه السلام، وذلك أن الله تعالى أراد أن يُقتَل الدجّال بيد عيسى عليه السّلام، ليُري الناس دمه على حربته.

(١٠) ـ باب: تقوم الساعة والروم أكثر الناس

٧٢٠٨ ـ (٣٥) **حدّثنا** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ. حَدَّثَنِي مُوسَىٰ بْنُ عُلَيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ الْمُسْتَوْرِدُ الْقُرَشِيُّ، عِنْدَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ**». فَقَالَ لَهُ عَمْرٌو: أَبْصِرْ مَا تَقُولُ. قَالَ: أَقُولُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: لَئِنْ قُلْتَ ذٰلِكَ، إِنَّ فِيهِمْ لَخِصَالاً أَرْبَعاً: إِنَّهُمْ لأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ. وَأَسْرَعُهُمْ إِفَاقَةً بَعْدَ مُصِيبَةٍ. وَأَوْشَكُهُمْ كَرَّةً بَعْدَ فَرَّةٍ. وَخَيْرُهُمْ لِمِسْكِينٍ وَيَتِيمٍ وَضَعِيفٍ. ....

---

(١٠) ـ باب: تقوم الساعة والرّوم أكثر الناس

٣٥ ـ (٢٨٩٨) ـ **قوله**: (**حدثني موسى بن عليّ عن أبيه**) المشهور فيه أنه موسى بن عُلَيّ، بضم العين مصغراً، وذكر الترمذي وابن سعد أن أهل العراق يسمّونه بضم العين مصغراً، وأهل مصر بفتح العين بدون تصغير. وهو من ثقات أهل مصر، وثقه أحمد والعجلي والنسائي. ولد بإفريقيا سنة ٩٠هـ ومات بالإسكندرية سنة ١٦٣هـ، ورُوي عن ابن معين أنه قال فيه: ليس بالقويّ. وقال ابن عبد البر: ما انفرد به فليس بالقويّ. كذا في التهذيب (١٠: ٣٦٢).

وأبوه عليّ بن ربَاح ثقة أيضاً، وأغزاه عبد العزيز إفريقيا، فلم يزل بها حتى مات. وإنما وقع الاختلاف في ضبط اسمه لسبب ذكره المقري، وهو أن بني أمية إذا سمعوا بمولود اسمه عَلِيّ قتلوه، فبلغ ذلك ربَاحاً، فقال: هو عُلَيّ (بضم الميم) ذكره الحافظ في التهذيب (٧: ٣١٩). وقد روى الترمذي عن موسى بن عليّ أنه كان يتحرج من تصغير اسم أبيه.

قوله: (**قال المستورد القرشيّ**) هو المستورد بن شدّاد الفهريّ رضي الله عنه، وقد مر ترجمته في باب الحوض من كتاب الفضائل، وفي باب فناء الدنيا من كتاب صفة الجنة والنار. وحديثه هذا من أفراد مسلم، وأخرجه أحمد في مسنده (٤: ٢٣٠).

قوله: (**والرُّوم أكثر الناس**) لعلّ المراد من الرّوم النّصارى، لأن أهل الرّوم كانوا يومئذ نصارى، وقد تحقق ذلك باتساع دينهم في الآفاق، ويكثرون بقرب من القيامة.

قوله: (**أبصر ما تقول**) كأنه نبّه المستورد رضي الله عنه ليتثبّت في نقل الحديث.

قوله: (**إن فيهم لخصالاً أربعاً**) قال الأبيّ: «هو مدح لتلك الأوصاف، لا أنها مدح لهم من حيث اتصافهم بها، ويحتمل أنه إنما ذكرها من حيث إنها سبب كثرتهم».

قلت: ويستنبط منه أنه لا بأس بمدح الأوصاف الحسنة وإن وُجدت في الكفّار، ويحسن ذكرها على سبيل الاعتبار، ولحضّ المسلمين على الأخذ بها، فإنهم أحق بها وأهلها. والحقّ ضالّة.

قوله: (**وأوشكهم كرّةً بعد فرّة**) أي: أسرعهم وهو اسم تفضيل من وَشُكَ، بوزن كرُم،

وَخَامِسَةٌ حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ: وَأَمْنَعُهُمْ مِنْ ظُلْمِ الْمُلُوكِ.

٧٢٠٩ - (٣٦) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ التُّجِيبِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ؛ أَنَّ عَبْدَ الْكَرِيمِ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ الْمُسْتَوْرِدَ الْقُرَشِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ**». قَالَ: فَبَلَغَ ذٰلِكَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ فَقَالَ: مَا هٰذِهِ الأَحَادِيثُ الَّتِي تُذْكَرُ عَنْكَ أَنَّكَ تَقُولُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ: قُلْتُ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَقَالَ عَمْرٌو: لَئِنْ قُلْتَ ذٰلِكَ، إِنَّهُمْ لأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ. وَأَجْبَرُ النَّاسِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ. وَخَيْرُ النَّاسِ لِمَسَاكِينِهِمْ وَضُعَفَائِهِمْ.

بمعنى: أسرع، والكرّة بعد الفرّة: رجوع الجيش وصولته بعد انهزامه وفراره. يعني: أنّهم يُسرعون في الهجوم بعد فرارهم.

قوله: (وخامسة حسنة جميلة) كأنه تذكر صفة خامسة بعد ما عدّ الأربعة، فذكرها وإنّما وصف هٰذه الخصلة بكونها حسنة جميلة، مع أن ما سبق كان حسناً أيضاً، لأنها في نظره أحسن الجميع، والمراد أنها حسنة أيضاً.

قوله: (وأمنعهم من ظلم الملوك) لعل المراد أنّهم يمنعون الملوك من الظّلم، أو أنهم يحمون الناس من ظلم الملوك. وأخرجه أحمد في مسنده، فلم يذكر (وأسرعهم إفاقة بعد مصيبة) وجعل الخامسة رابعة.

وقال القرطبي رحمه الله: «هذه الخلال الأربع الحميدة لعلها كانت في الروم التي أدرك. وأما اليوم فهم أنحس الخليقة وعلى الضد من تلك الأوصاف».

٣٦ - (٠٠٠) - قوله: (أن عبد الكريم بن الحارث حدثه) إلخ: ذكر النووي أن هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم لأن عبد الكريم لم يدرك المستورد رضي الله عنه، فالحديث مرسل. ولكن تعقبه النووي بأن هذا الطريق لم يذكره المصنف إلا متابعة، وإن طريق موسى بن عليّ الذي ذكره قبل هذا متّصل، والحديث المرسل إذا روي من طريق آخر متصل فهو صحيح عند من لا يقبل المراسيل أيضاً.

قوله: (وأجبر الناس عند مصيبة) أي: أنهم يجبرون ما أصابهم من نقص عند مصيبة ويتلافون ذلك. ورواه بعضهم (أصبر الناس)، وبعضهم (أخبر الناس) بمعنى: أنهم أخبر بعلاج المصيبة.

(١١) ـ باب: إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال

٧٢١٠ ـ (٣٧) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. كِلاَهُمَا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ، (وَاللَّفْظُ لاِبْنِ حُجْرٍ)، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْعَدَوِيِّ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: هَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ. فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هِجِّيرَى إِلاَّ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، جَاءَتِ السَّاعَةُ. قَالَ: فَقَعَدَ وَكَانَ مُتَّكِئاً. فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لاَ تَقُومُ، حَتَّىٰ لاَ يُقْسَمَ مِيرَاثٌ، وَلاَ يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ. ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هٰكَذَا ـ (وَنَحَّاهَا نَحْوَ الشَّأْمِ) ـ فَقَالَ: عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لأَهْلِ الإِسْلاَمِ وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الإِسْلاَمِ. قُلْتُ: الرُّومَ تَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ. وَتَكُونُ عِنْدَ ذَاكُمُ الْقِتَالِ رِدَّةٌ شَدِيدَةٌ. فَيَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ

---

(١١) ـ باب: إقبال الرّوم في كثرة القتل عند خروج الدجّال

٣٧ ـ (٢٨٩٩) ـ **قوله**: **(عن يُسير بن جابر)** بضم الياء الأولى مصغراً، ويقال له: أُسير بن جابر أيضاً. ويقال: إنه أدرك زمن النبيّ ﷺ، وله رؤية، وذكره العجلي من ثقات أصحاب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. مات سنة ٨٥هـ، وحديثه هذا لم يخرجه أحد من الأئمة الستة إلا المصنف رحمه الله، وأخرجه أحمد في مسنده (١: ٣٨٤ و ٤٣٥). وأبو داود الطيالسي، كما في منحة المعبود (٢: ٢١٣).

قوله: **(ليس له هجّيرى)** بكسر الهاء وتشديد الجيم المكسورة، وفي آخرها ألف مقصورة، وهو في اللغة: العادة والدأب والديدن. وقد يطلق هذا اللفظ على من يعتاد تكرير لفظ في أثناء كلامه، سواء كان ذلك اللفظ في محلّه أو في غيره محلّه، ويقال له بالأردية: «تكيه كلام». والمراد أن هذا الرجل كلّما رأى شيئاً استغربه جاء إلى عبد الله بن مسعود وقال له: يا عبد الله بن مسعود جاءت السّاعة! فلمّا رأى الريح الحمراء تهيج، زعم أن القيامة جاءت، فأتى عبد الله بن مسعود وأخبره بزعمه.

قوله: **(حتى لا يُقسم ميراث ولا يفرح بغنيمة)** يعني: أن القيامة إنما تجيء بعد ما يقع قتال شديد يكثر فيه القتلى بحيث لا يكون لمورث من يرث ماله، ولا يفرح المنتصرون بما غنموا من الأموال، لأن حزنهم على قتلاهم أشدّ من ذلك.

قوله: **(يجمعون لأهل الإسلام)** يعني: يجمعون عسكراً لقتال أهل الإسلام.

قوله: **(ردّة شديدة)** بفتح الراء، أي: عطفة قوية، أو صولة شديدة، كما في النهاية.

قوله: **(فيشترط المسلمون شرطة)** إلخ: بضم الشين، طائفة من الجيش تتقدم للقتال، والمراد من اشتراطها للموت أنهم يعزمون على أن هذه الطائفة لا ترجع إلا غالبة، فإمّا أن تنتصر على عدّوها، أو تموت.

لاَ تَرْجِعُ إِلاَّ غَالِبَةً. فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّىٰ يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ. فَيَفِيءُ هٰؤُلاَءِ وَهٰؤُلاَءِ. كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ. وَتَفْنَىٰ الشُّرْطَةُ. ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ. لاَ تَرْجِعُ إِلاَّ غَالِبَةً. فَيَقْتَتِلُونَ. حَتَّىٰ يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ. فَيَفِيءُ هٰؤُلاَءِ وَهٰؤُلاَءِ. كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ. وَتَفْنَىٰ الشُّرْطَةُ. ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ. لاَ تَرْجِعُ إِلاَّ غَالِبَةً. فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّىٰ يُمْسُوا. فَيَفِيءُ هٰؤُلاَءِ وَهٰؤُلاَءِ. كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ. وَتَفْنَىٰ الشُّرْطَةُ. فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الرَّابِعِ، نَهَدَ إِلَيْهِمْ بَقِيَّةُ أَهْلِ الإِسْلاَمِ. فَيَجْعَلُ اللَّهُ الدَّبْرَةَ عَلَيْهِمْ. فَيَقْتُلُونَ مَقْتَلَةً - إِمَّا قَالَ: لاَ يُرَىٰ مِثْلُهَا، وَإِمَّا قَالَ: لَمْ يُرَ مِثْلُهَا - حَتَّىٰ إِنَّ الطَّائِرَ لَيَمُرُّ بِجَنَبَاتِهِمْ، فَمَا يُخَلِّفُهُمْ حَتَّىٰ يَخِرَّ مَيْتاً. فَيَتَعَادُّ بَنُو الأَبِ، كَانُوا مِائَةً. فَلاَ يَجِدُونَهُ بَقِيَ مِنْهُمْ إِلاَّ الرَّجُلُ الْوَاحِدُ. فَبِأَيِّ غَنِيمَةٍ يُفْرَحُ؟ أَوْ أَيُّ مِيرَاثٍ يُقَاسَمُ؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذٰلِكَ إِذْ سَمِعُوا بِبَأْسٍ، هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذٰلِكَ. ....

قوله: (فيفيء هؤلاء وهؤلاء) يعني: يرجع كل من الفريقين إلى معسكرهم.

قوله: (كلّ غير غالب) استشكل هذا القول بإزاء ما سيأتي من قوله (وتفنى الشرطة)، لأن الشرطة إذا فنيت صارت مغلوبة، والأخرى غالبة. والجواب عنه بأن عدم الغلبة إنما هو بالنسبة إلى العسكرين جميعاً. وإن هلاك الشرطة لا يستلزم كون العسكر كله مغلوباً.

قوله: (نهد إليهم) أي: نهض وتقدم. والنّهود في الأصل: الارتفاع، ومنه نهود الثديين.

قوله: (فيجعل الله الدَّبْرَة عليهم)، الدبرة: بفتح الدال وسكون الباء، هي الدُّولة تدور على الأعداء، وهي الهزيمة. ورواه بعضهم (الدّائرة) ومعناه قريب من الأول.

قوله: (حتى إن الطّائر ليمرّ بجنباتهم) إلخ: الجنبات، بفتح الجيم والنون: النواحي. وقوله (يخلّفهم) من باب التفعيل، معناه: يجعلهم خلفه، أي: يجاوزهم. والمراد أنّه يكثر القتلى، وتكون نعوشهم مبثوثة إلى مسافة بعيدة جداً، بحيث لو أراد طائر أن يطير في سائر نواحيهم، فإنه لا يستطيع ذلك في طيرانه الواحد. ولو فعل ذلك خرّ ميّتاً. وذلك لكون الحرب تجاوزت إلى مسافة بعيدة مترامية الأطراف، أو لعدم تحمله للنتن.

قوله: (فيتعادّ بنو الأب) يعني: أن جماعة من الذين حضروا القتال وكانوا أبناء لأب واحد أو جدّ واحد يريدون أن يعدّوا أنفسهم، فلا يجدون من بقي منهم إلا واحداً في مائة، ويجدون باقيهم مقتولين.

قوله: (فلا يجدونه بقي منهم) قال علي القاري في المرقاة (١٠: ١٥٠): «الضمير المنصوب لمائة، بتأويل المعدود أو العدد، أي: فلا يجدون عددهم... وقيل: إن بني الأب بمعنى القوم، والقوم مفرد اللفظ جمع المعنى».

قوله: (سمعوا ببأس هو أكبر من ذلك) البأس ههنا بمعنى الفتنة والمصيبة، يعني: أنهم

فَجَاءَهُمُ الصَّرِيخُ؛ إِنَّ الدَّجَّالَ قَدْ خَلَفَهُمْ فِي ذَرَارِيِّهِمْ. فَيَرْفُضُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ. وَيُقْبِلُونَ. فَيَبْعَثُونَ عَشَرَةَ فَوَارِسَ طَلِيعَةً. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنِّي لأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ، وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ، وَأَلْوَانَ خُيُولِهِمْ. هُمْ خَيْرُ فَوَارِسَ عَلَىٰ ظَهْرِ الأَرْضِ يَوْمَئِذٍ. أَوْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسَ عَلَىٰ ظَهْرِ الأَرْضِ يَوْمَئِذٍ**».

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ.

٧٢١١ - (٠٠٠) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ فَهَبَّتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ.

وَحَدِيثُ ابْنِ عُلَيَّةَ أَتَمُّ وَأَشْبَعُ.

٧٢١٢ - (٠٠٠) وحدّثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةِ). حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ (يَعْنِي ابْنَ هِلاَلٍ) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي بَيْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. وَالْبَيْتُ مَلآنُ. قَالَ: فَهَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ.

(١٢) - باب: ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الدجال

٧٢١٣ - (٣٨) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُتْبَةَ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ. قَالَ: فَأَتَى

يسمعون في هذه الحالة أنه نزلت عليهم مصيبة أعظم ممّا فرغوا منها، وهي مصيبة خروج الدجّال.

قوله: (فجاءهم الصّريخ) فعيل من الصُّراخ، وهو الصوت، أي: صوت المستصرخ وهو المستغيث.

قوله: (فيرفضون ما في أيديهم) أي: فيتركون ويُلقون ما في أيديهم من مال الغنيمة فزعاً على الأهل والعيال.

قوله: (عشرة فوارس طليعة) الفوارس جمع فارس، أي: راكب، والطليعة: من يُبعث ليطلع على حال العدوّ كالجاسوس، فعلية بمعنى فاعلة، يستوي فيه الواحد والجمع.

(١٢) - باب: ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الدجّال

٣٨ - (٢٩٠٠) - قوله: (عن نافع بن عتبة) وهو ابن خال جابر بن سمرة رضي الله عنهما، أسلم يوم

النَّبِيَّ ﷺ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ. عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الصُّوفِ. فَوَافَقُوهُ عِنْدَ أَكَمَةٍ. فَإِنَّهُمْ لَقِيَامٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ. قَالَ فَقَالَتْ لِي نَفْسِي: ائْتِهِمْ فَقُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ. لاَ يَغْتَالُونَهُ. قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: لَعَلَّهُ نَجِيٌّ مَعَهُمْ. فَأَتَيْتُهُمْ فَقُمْتُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ. قَالَ فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ. أَعُدُّهُنَّ فِي يَدِي. قَالَ: «**تَغْزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ. ثُمَّ فَارِسَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ. ثُمَّ تَغْزُونَ الرُّومَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ. ثُمَّ تَغْزُونَ الدَّجَّالَ، فَيَفْتَحُهُ اللَّهُ**».

قَالَ: فَقَالَ نَافِعٌ: يَا جَابِرُ، لاَ نَرَىٰ الدَّجَّالَ يَخْرُجُ حَتَّىٰ تُفْتَحَ الرُّومُ.

الفتح، وهو أخو هاشم المر، ومات أبوهما، وهو عتبة بن أبي وقاص كافراً قبل الفتح، كما في التهذيب (١٠: ٤٠٨).

وحديثه هذا أخرجه أيضاً ابن ماجه في الفتن، باب الملاحم (٤١٤٣)، وأحمد في مسنده (٤: ٣٣٧).

قوله: (فوافقوه عند أكمة) يعني: وصلوا إلى رسول الله ﷺ بقرب من الأكمة، والأكمة التلّ الصّغير.

قوله: (ائتهم فقم بينهم وبينه لا يغتالونه) هذا خطاب منه لنفسه، يعني: قلت في نفسي إنه ينبغي لي أن أذهب إليهم، فأقوم بينهم وبين رسول الله ﷺ، لأنهم أجانب، ولا يبعد منهم أن يكونوا أرادوا سوءً، فيغتالوا النبيّ ﷺ، أي: يقتلوه غيلة وخداعاً.

قوله: (لعلّه نجيّ معهم) أي: يناجيهم، والنجيّ من يناجيه أحد، أو من يناجي غيره. والمراد أنه خطر ببالي أنه يمكن أن يكون رسول الله ﷺ يناجيهم ويتحدّث معهم.

قوله: (فقمت بينهم وبينه) كأنه احتاط فقام بينهم وبين رسول الله ﷺ ليستطيع أن يدافع عنه على احتمال اغتيالهم، وتبيّن له أنه إذا كان رسول الله ﷺ يُسرّ إليهم شيئاً لا يحب أن يظهره على غيرهم فإنه يمنعه عن القيام هُناك، فلمّا لم يمنعه ظهر أن الأمر ليس سراً.

قوله: (تغزون جزيرة العرب) الخطاب للمسلمين من حيث كونهم أمة، وليس للحاضرين فقط. والحاصل أن جزيرة العرب كلها ستفتح للمسلمين، ووقع الأمر كما أخبر النبيّ ﷺ. وكذلك الأمران المذكوران بعده، حيث افتتح فارس والشام زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وبقية بلاد الروم بعده. أما الأمر الرابع، فمنتظر بعد.

(١٣) - باب: في الآيات التي تكون قبل الساعة

٧٢١٤ - (٣٩) **حدّثنا** أَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِيِّ قَالَ: اطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ. فَقَالَ: «**مَا تَذَاكَرُونَ؟**» قَالُوا: نَذْكُرُ السَّاعَةَ. قَالَ: «**إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّىٰ تَرَوْنَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ**». فَذَكَرَ الدُّخَانَ، وَالدَّجَّالَ، وَالدَّابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَىٰ بْنِ مَرْيَمَ ﷺ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ. وَثَلاَثَةَ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ. وَآخِرُ ذٰلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَىٰ مَحْشَرِهِمْ.

---

(١٣) - باب: في الآيات التي تكون قبل الساعة

٣٩ - (٢٩٠١) - **قوله: (عن حُذيفة بن أَسِيْد الغفاري)** بفتح الهمزة وكسر السّين، كنيته أبو سَريحة، بوزن عجيبة، صحابيّ شهد الحديبية، وذكر فيمن بايع تحت الشجرة. ثم نزل الكوفة، توفي سنة ٤٢هـ فصلّى عليه زيد بن أرقم رضي الله عنه كما في الإصابة (١: ٣٠٦).

وحديثه هذا أخرجه أيضاً أبو داود في الملاحم، باب أمارات السّاعة (٤٣١١)، والترمذي في الفتن، باب ما جاء في الخسف (٢١٨٣)، وابن ماجه في الفتن، باب أشراط السّاعة (٤٠٩٠).

قوله: (فذكر الدّخان) وهو الدخان المذكور في قوله تعالى: ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾﴾ على القول الأصح. وقد مرّ تحقيق ذلك مبسوطاً في كتاب صفة القيامة، باب الدخان؛ والحمد لله، وأن هذا الدخان يضرّ الكفار وأما المسلمون فيصيبهم منه كهيئة الزكام.

قوله: (والدّابّة) أي: دابّة الأرض المذكورة في قوله تعالى: ﴿أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَآبَّةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ﴾ [النمل، آية: ٨٢].

قوله: (وطلوع الشمّس من مغربها) إن الأشياء العشرة معدودة هنا بدون نظر إلى الترتيب، ولذلك ذكر طلوع الشمس من مغربها قبل نزول عيسى بن مريم وخروج يأجوج ومأجوج. ودلت الأحاديث الأخرى على أن طلوع الشمس من مغربها إنما سيكون قبيل نفخة الصّور، وحينئذ لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل. وراجع مرقاة المفاتيح (١٠: ١٨٥).

قوله: (وثلاثة خسوف) قال ابن الملك: «قد وجد الخسف في مواضع، لكن يحتمل أن يكون المراد بالخسوف الثلاثة قدراً زائداً على ما وجد، كأن يكون أعظم مكاناً وقدراً» كذا في المرقاة.

قوله: (وآخر ذلك نارٌ تخرج من اليمن، تطرد الناس إلى محشرهم) هذه النار غير النار التي

٧٢١٥ ـ (٤٠) **حدثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غُرْفَةٍ وَنَحْنُ أَسْفَلَ مِنْهُ. فَاطَّلَعَ إِلَيْنَا فَقَالَ: **«مَا تَذْكُرُونَ؟»** قُلْنَا: السَّاعَةَ. قَالَ: **«إِنَّ السَّاعَةَ لاَ تَكُونُ حَتَّىٰ تَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَالدُّخَانُ، وَالدَّجَّالُ، وَدَابَّةُ الأَرْضِ، وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرَةِ عَدَنٍ تَرْحَلُ النَّاسَ»**.

قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، مِثْلَ ذٰلِكَ. لاَ يَذْكُرُ النَّبِيَّ ﷺ. وَقَالَ أَحَدُهُمَا، فِي الْعَاشِرَةِ: نُزُولُ عِيسَىٰ بْنِ مَرْيَمَ ﷺ. وَقَالَ الآخَرُ: وَرِيحٌ تُلْقِي النَّاسَ فِي الْبَحْرِ.

سيأتي ذكرها في حديث أبي هريرة ﷺ، فإنها تخرج من أرض الحجاز وتضيء أعناق الإبل ببُصرى. وسيأتي الكلام عليها هناك إن شاء الله. أما النار المذكورة هُنا، فتخرج من اليمن، ووقع في الرواية الآتية أنها تخرج من قعرة عدن، ووقع في حديث ابن عمر عند أحمد وأبي يعلى مرفوعاً: «تخرج نار قبل يوم القيامة من حضر موت، فتسوق الناس».

وأما قوله ﷺ: «تطرد الناس إلى محشرهم» فالمراد منه أن الناس يخرجون من بيوتهم فراراً منها وهجرة إلى مواضع أخرى، والمراد من المحشر أرض يجتمع فيها معظمهم بعد الفرار منها. وحمل بعض العلماء هذا الحديث على المجاز، فقالوا: هو كناية عن الفتنة الشديدة، وقد ذكرنا ذلك مبسوطاً في كتاب صفة الجنة، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة، تحت حديث أبي هريرة: «يحشر الناس على ثلاث طرائق. . .» وفيه: «وتحشر بقيتهم النار، تبيت معهم حيث باتوا، وتقيل معهم حيث قالوا».

٤٠ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (من قُعرة عدن)** إلخ: كذا وقع في بعض النسخ بتاء التأنيث، وهو بضم القاف وسكون العين، وهي الوَهْدة، ووقع في أكثر النسخ (قَعْر) بفتح القاف، وبدون تاء التأنيث، ويبدو أنه هو الصحيح، ومثله وقع في سنن الترمذي، وأبي داود، وابن ماجه أيضاً. وقعر كل شيء: أقصاه، أي: من أقصى عدن.

قوله: (ترحل الناس) ضبطه أكثر الشرّاح بفتح التاء وسكون الراء، من باب فتح. يعني: تأخذهم بالرحيل وتزعجهم عن مكانهم وتجعلهم يرحلون. وضبطه البعض (تُرَحِّل) بضم التاء وتشديد الحاء، من باب التفعيل، وهو أوضح.

قوله: (وريح تلقي الناس في البحر) يعني: تهبّ ريح شديدة فتلقي الناس في البحر. فإمّا أن تكون علامة مستقلّة، وإمّا أن تكون مصحوبة بالنّار التي سبق ذكرها. وإلى الثاني مال الشيخ علي القاري في المرقاة.

٧٢١٦ - (٤١) **وحدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فُرَاتٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غُرْفَةٍ. وَنَحْنُ تَحْتَهَا نَتَحَدَّثُ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ. بِمِثْلِهِ.

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: تَنْزِلُ مَعَهُمْ إِذَا نَزَلُوا. وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا.

قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ هَٰذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ. وَلَمْ يَرْفَعْهُ. قَالَ: أَحَدُ هَٰذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ: نُزُولُ عِيسَىٰ بْنِ مَرْيَمَ. وَقَالَ الآخَرُ: رِيحٌ تُلْقِيهِمْ فِي الْبَحْرِ.

٧٢١٧ - (٠٠٠) **وحدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعِجْلِيُّ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ فُرَاتٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ. فَأَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. بِنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاذٍ وَابْنِ جَعْفَرٍ.

وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ. بِنَحْوِهِ. قَالَ: وَالْعَاشِرَةُ نُزُولُ عِيسَىٰ بْنِ مَرْيَمَ.

قَالَ شُعْبَةُ: وَلَمْ يَرْفَعْهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ.

(١٤) - باب: لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز

٧٢١٨ - (٤٢) **حدّثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ. ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ. حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ

---

٤١ - (٠٠٠) - **قوله: (تنزل معهم إذا نزلوا) إلخ**: يعني: أنها تلزمهم كل حين ولا تفارقهم.

(١٤) - باب: لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز

٤٢ - (٢٩٠٢) - **قوله: (أن أبا هريرة أخبره)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الفتن، باب خروج النار (٧١١٨).

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، تُضِيءُ أَعْنَاقَ الإِبِلِ بِبُصْرَى**».

قوله: (**حتى تخرج نار من أرض الحجاز**) قدّمنا أن هذه النار غير النار التي سبق ذكرها في الباب الماضي.

قوله: (**تضيء أعناق الإبل ببصرى**) وهي مدينة معروفة بين المدينة المنورة ودمشق، وهي على ثلاث مراحل من المدينة. والمقصود بالخبر أن هذه النار يبلغ ضوءها إلى بُصرى حتى تتنور بها أعناق الإبل القائمة هناك. والظاهر أن هذه العلامة قد وقعت. فإنه ذكر غير واحد من المحدثين والمؤرخين أنه خرجت نار من المدينة المنورة بهذه الصفات في ليلة الأربعاء الثالث من جمادى الآخرة سنة ٦٥٤هـ.

وقد ذكر الحافظ ابن كثير رحمه الله في البداية والنهاية (١٣ : ١٩١) أنه أخبره قاضي القضاة صدر الدين علي بن أبي القاسم التميمي الحنفيّ الحاكم بدمشق أن رجلاً من الأعراب أخبر والده ببصرى في تلك الليالي أنهم رأوا أعناق الإبل في ضوء هذه النار التي ظهرت في أرض الحجاز. وكان والده مدرساً للحنفية ببصرى.

وقال الإمام القرطبي رحمه الله في كتابه (التذكرة بأمور الآخرة): «وقوله ﷺ: (حتى تخرج نار من أرض الحجاز) فقد خرجت نار عظيمة، وكان بدؤها زلزلة عظيمة. وذلك ليلة الأربعاء بعد الفجر الثالث من جمادى الآخرة سنة أربع وخمسين وستمائة إلى ضُحى النهار يوم الجمعة، فسكنت. وظهرت النار بقريظة عند قاع التنعيم بطرف الحرة، تُرى في صورة البلد العظيم عليها سور محيط بها، عليه شراريف كشراريف الحصون وأبراج ومآذن، ويرى رجال يقودونها، لا تمرّ على جبل إلا دكّته وأذابته. ويخرج من مجموع ذلك نهر أحمر ونهر أزرق، له دويّ كدويّ الرعد يأخذ الصخور والجبال بين يديه، وينتهي إلى محطّ الركب العراقيّ. فاجتمع من ذلك ردم صار كالجبل العظيم، وأنهت النار إلى قرب المدينة. وكان مما يلي المدينة نسيم بارد ببركته ﷺ. وكانوا يشاهدون من هذه النار غلياناً كغليان القدور».

قال القرطبي رحمه الله: «وذكر لي بعض أصحابي أنه رأى تلك النار صاعدة في الهواء على مسيرة خمسة أيام من المدينة المشرفة، وذلك من أعلام النبوة» كذا في مختصر التذكرة للشعراني (ص: ١٣٦).

وإن القطب القسطلانيّ رحمه الله، وهو من علماء القرن السّابع غير شهاب الدين القسطلاني شارح البخاري، أدرك هذه النار، لكنه كان بمكة، فلم يشاهدها بنفسه، ولكنه ألّف في بيان أحوالها رسالة مستقلّة قال فيها: «وأخبرني جمع ممن توجّه للزيارة على طريق المشيان أنهم شاهدوا ضوءها على ثلاثة مراحل للمجدّ، وآخرون أنهم شاهدوها من جبال ساية» نقله السمهوديّ في وفاء الوفاء (١ : ١٤٨).

....

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في البداية والنهاية (١٣ : ١٨٧): «وقد بسط القول في ذلك الشيخ الإمام العلامة الحافظ شهاب الدين أبو شامة المقدسي في كتابه الذيل وشرحه، واستحضره من كتب كثيرة وردت متواترة إلى دمشق من الحجاز بصفة أمر هذه النار التي شوهدت معاينة، وكيفية خروجها وأمرها، وهذا محرر في كتاب دلائل النبوة من السيرة النبوية. . . وملخص ما أورده أبو شامة أنه قال: وجاء إلى دمشق كتب من المدينة النبوية على ساكنها أفضل الصلاة والسلام، بخروج نار عندهم في خامس جمادى الآخرة من هذه السنة. وكتبت الكتب في خامس رجب، والنار بحالها، ووصلت الكتب إلينا في عاشر شعبان».

ثم أطال الحافظ ابن كثير رحمه الله في نقل بعض من هذه الكتب التي ذكرها ابن شامة. وجملة ما يتحصل من كلام من شاهدها أنها ابتدأت بزلزلة عظيمة، ثم ظهرت نار عظيمة، وسكنت بعد ثلاثة أيام، ثم ظهرت مرة أخرى وهكذا استمرّت إلى مدة طويلة تظهر وتخمد. وقد سالت أودية بالنار إلى وادي شظا مسيل الماء، وقد كتب أحد ممن شاهدها: «والله لقد طلعنا جماعة بنصرها، فإذا الجبال تسيل نيراناً، وقد سدّت الحرّة طريق الحاجّ العراقيّ» كما في البداية والنهاية (١٣ : ١٨٧). فصدق ما ورد في حديث الباب من زيادة أخرجها ابن عديّ من طريق عمر بن سعيد التنوخيّ، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب ﷺ مرفوعاً: «لا تقوم الساعة حتى يسيل وادٍ من أودية الحجاز بالنار، يضيء له أعناق الإبل ببصرى» راجع له كامل ابن عديّ (٥ : ١٧١٨). وعمر بن سعيد هذا ذكره ابن حبان في الثقات، وكتبه ابن عدي والدارقطني، كما في وفاء الوفاء للسمهوديّ (١ : ١٤١).

وكتب آخر ممن شاهدها: «وما أقدر أصف لك عظمها ولا ما فيها من الأهوال، وأبصرها أهل ينبع، وندبوا قاضيهم ابن أسعد، وجاء عدواً إليها. . . والشمس والقمر من يوم ما طلعت ما يطلعان إلا كاسفين» قال أبو شامة: «وبان عندنا بدمشق أثر الكسوف من ضعف نورها على الحيطان، وكنا حيارى من ذلك إيش هو؟ إلى أن جاءنا هذا الخبر عن هذه النار».

وذكر النوويّ رحمه الله أيضاً أن هذه النار خرجت في زمنه، وأخبره من حضرها من أهل المدينة. وراجع لتفصيل أحوالها (البداية والنهاية) و (وفاء الوفاء للسمهودي).

وقال القسطلاني في إرشاد السّاري (١٠ : ٢٠٤): «وأما الثالث، وهو إضاءة أعناق الإبل ببصرى، فقد جاء من أخبر به. فإذا ثبت هذا، فقد صحت الأمارات وتمت العلامات. وإن لم يثبت، فيحمل إضاءة أعناق الإبل ببصرى على وجه المبالغة. . . وعلى هذا يكون القصد بذلك التعظيم لشأنها، والتفخيم لمكانها، والتحذير من فورانها وغليانها. وقد وجد ذلك على وفق ما أخبر. وقد جاء من أخبر أنه أبصرها من تيهاء وبُصرى على مثل ما هي من المدينة في البعد، فتعين أنها المراد وارتفع الشك والعناد. وأما النار التي تحشر الناس فنار أخرى».

(١٥) - باب: في سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة

٧٢١٩ - (٤٣) **حدّثني** عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تَبْلُغُ الْمَسَاكِنُ إِهَابَ، أَوْ يَهَابَ**».

قَالَ زُهَيْرٌ: قُلْتُ لِسُهَيْلٍ: فَكَم ذٰلِكَ مِنَ الْمَدِينَةِ؟ قَالَ: كَذَا وَكَذَا مِيلاً.

٧٢٢٠ - (٤٤) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ)، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَتِ السَّنَةُ بِأَنْ لاَ تُمْطَرُوا. وَلٰكِنِ السَّنَةُ أَنْ تُمْطَرُوا وَتُمْطَرُوا، وَلاَ تُنْبِتُ الأَرْضُ شَيْئاً**».

---

(١٥) - باب: في سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة

٤٣ - (٢٩٠٣) - **قوله**: (عن أبي هريرة) هذا الحديث مما تفرد بإخراجه المصنف من بين الأئمة الستّة.

قوله: (تبلغ المساكن إهابَ أو يَهَابَ) بكسر الهمزة والياء، وقيل: بفتح الياء، ووقع في بعض الروايات (نهاب) بالنون. ذكر الحموي في معجم البلدان (١: ٢٨٣) أنه موضع قرب المدينة، وذكر القاضي عياض أنه على أميال من المدينة. والمراد أن أبنية المدينة المنورة تبلغ إلى هذا الموضع لتوسعها وكثرة ساكنيها. وقال الأبيّ: «وبلوغ المساكن إليها معجزة وقعت» وقال القرطبي: «وقعت في زمان بني أميّة ثم تقاصرت حتى أقفرت الآن».

ولم أطّلع في شيء من الكتب على تحديد هذا المكان بالضبط، أو على تحديد جهته.

٤٤ - (٢٩٠٤) - **قوله**: (عن أبي هريرة) هذا الحديث أيضاً تفرد به المصنف من بين الأئمة الستّة. وأخرجه أحمد في مسنده (٢: ٣٤٢ و ٣٥٨ و ٣٦٣).

قوله: (ليست السَّنَة بأن لا تُمطروا) وفي رواية حماد بن سلمة عند أحمد: «إنّ السنة ليس بأن لا يكون فيها مطر» والسَّنَة: الجدب والقحط. وليس المراد نفي كونه سنة من حيث اللغة، ولكن المراد أن عدم إنبات الأرض بسبب عدم المطر قحط عاديّ لا عجب فيه. وإنّما العجب من قحط ينشأ من عدم إنبات الأرض، بالرغم من كون السّماء تمطر وتمطر. وفيه إشارة إلى أن مثل ذلك سيقع بقرب من القيامة.

(١٦) ـ باب: الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان

٧٢٢١ ـ (٤٥) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ. عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ يَقُولُ: «**أَلاَ إِنَّ الْفِتْنَةَ هٰهُنَا. أَلاَ إِنَّ الْفِتْنَةَ هٰهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ**».

---

(١٦) ـ باب: الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان

٤٥ ـ (٢٩٠٥) ـ **قوله**: (**عن ابن عمر**) هذا الحديث أخرجه البخاري في فرض الخمس، باب ما جاء في بيوت أزواج النبيّ ﷺ (٣١٠٤)، وفي بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده (٣٢٧٩)، وفي المناقب، باب بعد باب نسبة اليمن إلى إسماعيل (٣٥١١)، وفي الطلاق، باب الإشارة في الطلاق والأمور (٥٢٩٦)، وفي الفتن، باب قول النبيّ ﷺ: الفتنة من قبل المشرق (٧٠٩٢ و ٧٠٩٣). وأخرجه الترمذي في الفتن، باب بدون ترجمة (٢٢٦٨) وأحمد في مسنده (٢: ٢٢ و ٩٢ و ١١٠).

قوله: (**إنّ الفتنة ههنا، من حيث يطلع قرن الشّيطان،**) وأشار إلى جهة المشرق. قال الداودي: «للشمس قرن حقيقة. ويحتمل أن يريد بالقرن، قوة الشّيطان وما يستعين به على الإضلال، وهذا أوجه. وقيل: إن الشيطان يقرن رأسه بالشمس عند طلوعها ليقع سجود عَبَدَتها له. قيل: ويحتمل أن يكون للشمس شيطان تطلع الشمس بين قرنيه» كذا في فتح الباري (١٣: ٤٦)، وذكر السيوطيّ أن المراد من قرن الشيطان حزبه وأعوانه، يعني: من هذا يخرج أعوان الشيطان، كذا في المرقاة (١١: ٤٥٦).

وتكلم العلماء في ما هو المراد من جهة الشرق. فقال أكثرهم: إن المراد بها نجد. وقال بعضهم: إن المراد منها العراق. قال الخطّابي: «نجد من جهة المشرق، ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها، وهي مشرق أهل المدينة».

ولكن الراجح أن المراد بها النجد. وذلك لما أخرجه البخاري في الفتن عن ابن عمر رضي الله عنهما (رقم: ٧٠٩٤) قال: «ذكر النبيّ ﷺ: اللهمّ بارك لنا في شَأمنا، اللهُمَّ بارك لنا في يمننا. قالوا: يا رسول الله! وفي نجدنا، قال: اللهمّ بارك لنا في شأمنا، اللهُمَّ بارك لنا في يمننا. قالوا: يا رسول الله! وفي نجدنا. فأظنّه قال في الثالثة: هناك الزلازل والفتن، وبها يطلع قرن الشّيطان».

وكأن هذا الحديث مفسّر لحديث الباب. وبه تبين أن أرض نجد من أراضي الفتن التي أشار إليها رسول الله ﷺ. ولكن تدخل في حديث الباب أرض العراق أيضاً، لأنها كانت في جهة المشرق من المدينة، وإن كانت مائلة إلى الشمال، ويؤيده ما سيأتي عن سالم بن عبد اللّه بن عمر أنه أدخل أرض العراق في مصداق حديث الباب.

٧٢٢٢ ـ (٤٦) **وحدّثني** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ. كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَىٰ الْقَطَّانِ. قَالَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عِنْدَ بَابِ حَفْصَةَ، فَقَالَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ «**الْفِتْنَةُ هٰهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ**» قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً.

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ فِي رِوَايَتِهِ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ بَابِ عَائِشَةَ.

٧٢٢٣ ـ (٤٧) **وحدّثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ «**هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هٰهُنَا. هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هٰهُنَا. هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هٰهُنَا. مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ**».

٧٢٢٤ ـ (٤٨) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْتِ عَائِشَةَ فَقَالَ: «**رَأْسُ الْكُفْرِ مِنْ هٰهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ**» يَعْنِي الْمَشْرِقَ.

٧٢٢٥ ـ (٤٩) **وحدّثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ)، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِماً يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُشِيرُ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ وَيَقُولُ «**هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هٰهُنَا. هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هٰهُنَا**» ثَلاثاً «**حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ**».

٧٢٢٦ ـ (٥٠) **حدّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكِيعِيُّ (وَاللَّفْظُ لابْنِ أَبَانَ). قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ، مَا أَسْأَلَكُمْ عَنِ الصَّغِيرَةِ، وَأَرْكَبَكُمْ لِلْكَبِيرَةِ، سَمِعْتُ أَبِي، عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ....

وقال الحافظ في الفتح: «كان أهل المشرق يومئذ أهل كفر، فأخبر ﷺ أن الفتنة تكون من تلك الناحية، فكان كما أخبر. وأول الفتن كان من قبل المشرق، فكان ذلك سبباً للفرقة بين المسلمين، وذلك مما يحبه الشيطان ويفرح به. وكذلك البدع نشأت من تلك الجهة».

٥٠ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (ما أسألكم عن الصّغيرة وأركبكم للكبيرة؟) هما صيغتان للتعجب.** والمراد أنكم تُكثرون السؤال عن الأشياء الصّغيرة مما يدل على ورعكم حتى عن الصغائر، ولكنكم تكثرون ارتكاب الكبائر، وهي إثارة الفتن، والتفريق بين المسلمين، والخروج على الأئمة. وكان ذلك معروفاً من أهل العراق.

«إِنَّ الْفِتْنَةَ تَجِيءُ مِنْ هٰهُنَا» وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ **«مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ»** وَأَنْتُمْ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. وَإِنَّمَا قَتَلَ مُوسَىٰ الَّذِي قَتَلَ، مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ، خَطَأً فَقَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: ﴿وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَٰكَ مِنَ ٱلْغَمِّ وَفَتَنَّٰكَ فُتُونًا﴾ [طه: ٤٠].

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ سَالِمٍ: لَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ.

(١٧) ـ باب: لا تقوم الساعة حتى تَعْبُدَ دَوْسٌ ذا الخَلَصَةِ

٧٢٢٧ ـ (٥١) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ، حَوْلَ ذِي الْخَلَصَةِ»**.

قوله: (إن الفتنة تجيء من ههنا) هذا يدل على أن سالم بن عمر رحمه الله حمل جهة المشرق في حديث الباب على العراق.

قوله: (وإنّما قتل موسى الّذي قتل) إلخ: مراده أن موسى عليه السلام إنّما قتل القبطيّ خطأ، ولم يتعمّد قتله، ولكنه أصابه الغمّ من أجل ذلك، كما ذكره القرآن الكريم وأنتم تقتلون المسلمين عن قصد وعمد، ومع ذلك لا تغتمّون على هذه المقاتلة، ولا تمتنعون منها.

قوله: (فقال الله عزّ وجلّ له: ﴿وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَٰكَ مِنَ ٱلْغَمِّ﴾) إنما ذكر هذه الآية الكريمة استدلالاً على أن موسى عليه السلام كان أصابه الغمّ من أجل قتله القبطيّ، فنجّاه الله تعالى من الغمّ.

(١٧) ـ باب: لا تقوم السّاعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة

٥١ ـ (٢٩٠٦) ـ قوله: (عن أبي هريرة) هذا الحديث أخرجه البخاري في الفتن، باب تغيّر الزمان حتى تعبد الأوثان (٧١١٦)، وأخرجه أحمد في مسنده (٢: ٢٧١).

قوله: (حتى تضطرب) أي: تتحرك وترتجّ. وأصله بمعنى ضرب بعض الشيء بعضاً.

قوله: (أَلَيَاتُ) بفتح الهمزة واللام، جمع أَلْيَة، بفتح الهمزة وسكون اللام، وهي بمعنى العجيزة. وذكر الطيبي في شرحه للمشكاة (١٠: ١٤٥) أنها في الأصل اللُحمة التي تكون في أصل العضو، أي: المقعد.

قوله: (نساء دَوْس) وهي قبيلة من اليمن، كما في المرقاة (١٠: ٢٣٨).

قوله: (حَوْلَ ذي الخلَصةِ) وقد فسره الرواي بأنه صنم كانت تعبده دوس. وذكر بعض العلماء أنه نفس الصنم الذي بعث إليه رسول الله ﷺ جريرَ بن عبد اللّه رضي الله عنه ليهدمه، فهدمه

....

وخرّبه كما مر في كتاب الفضائل، باب فضائل جرير بن عبد اللّه. ولكن ذكرنا هناك تحقيق الحافظ ابن حجر أنّه غير الصنم المذكور في الباب، لأنّ ذلك الصّنم الذي هدمه جرير إنما كان باليمن في أرض خثعم، وقد صرّح في حديث الباب بأنه صنم لدوس. ودوس قبيلة أبي هريرة، وبينهم وبين خثعم تباين في النسب والبلد. وإنما المراد في حديث الباب صنم كان عمرو بن لحي نصبه في أسفل مكة، كانوا يلبسونه القلائد، ويجعلون عليه بيض النعام ويذبحون عنده، وراجع أخبار مكة للأزرقي (٨: ٧١) (أما ذو الخلصة) الذي هدمه جرير، فكان على ما ذكره الحافظ في الفتح (٨: ٧١) بيتاً بنوه مضاهاة للكعبة وسمّوها كعبة يمانية.

هذا ما حققه الحافظ، ولكنه مبنيّ على أن (ذي الخلصة) المذكور في حديث الباب صنم منصوب ببلاد دوس، وليس في الحديث ما يصرّح بذلك. بل يحتمل أن يكون باليمن، وترحل إليه نساء دوس من بلادهم. وعلى هذا الاحتمال يمكن أن يكون المراد في حديث الباب نفس ذي الخلصة الذي هدمه جرير.

وأما المراد من اضطراب نساء دوس حول ذي الخلصة، فهو أن نساء دوس يركبن الدوابّ من البلدان إلى الصنم المذكور. كذا فسّره ابن التين. وقال الحافظ في الفتح (١٣: ٧٦): «ويحتمل أن يكون المراد أنهن يتزاحمن بحيث تضرب عجيزة بعضهن الأخرى عند الطواف حول الصنم المذكور. وفي معنى هذا الحديث ما أخرجه الحاكم عن عبد اللّه بن عمر قال: لا تقوم الساعة حتى تدافع مناكب نساء بني عامر على ذي الخلصة».

ثم المقصود من حديث الباب، على ما ذكره العلماء بيان أنّ النّاس يرجعون إلى عبادة الأوثان قبل أن تقوم السّاعة. قال الطيبي: «والمعنى: أنهم يرتدون إلى جاهليتهم في عبادة الأوثان، فتسعى نساء دوس طائفان حول ذي الخلصة»، والظاهر منه ومن حديث عائشة الآتي أن جميع الناس يرتدون إلى الشّرك، ويعمّ الكفر جميع الأقطار بحيث لا يبقى على وجه الأرض مسلم. ولكن يرد عليه إشكالان:

الأول: أنه يبدو معارضاً لحديث جابر ﷺ: «إن الشّيطان قد أيس أن يعبده المصلّون في جزيرة العرب» وقد مرّ عند المصنف في كتاب صفة القيامة، باب تحريش الشيطان. فإنّ ظاهره أن جزيرة العرب لا ترجع إلى الكفر والشرك بعد ما هداها الله تعالى للإسلام.

والثاني: أنه يبدو معارضاً كذلك للحديث المعروف: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون» أخرجه البخاري في الاعتصام عن المغيرة بن شعبة (رقم: ٧٣١١) ولحديث معاوية ﷺ: «ولن يزال أمر هذه الأمة مستقيماً حتى تقوم السّاعة، أو حتى يأتيهم أمر الله» ولحديث ثوبان ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحقّ، لا يضرّهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك» وقد مرّ عند المصنف في كتاب الإمارة.

وَكَانَتْ صَنَماً تَعْبُدُهَا دَوْسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، بِتَبَالَةَ.

٧٢٢٨ ـ (٥٢) **حدّثنا** أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَأَبُو مَعْنٍ، زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّقَاشِيُّ، (وَاللَّفْظُ لأَبِي مَعْنٍ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

ومن أجل هذا الإشكال الثاني فسّر ابن بطال حديث الباب وما أشبهه بأنه لا يقصد أن الدين ينقطع كله في جميع أقطار الأرض حتى لا يبقى منه شيء، لأنه ثبت أن الإسلام يبقى إلى قيام السّاعة، إلا أنه يضعف ويعود غريباً كما بدأ. ولكن ما ذهب إليه ابن بطّال لا يُغني عن الإشكال الأوّل، لأن مقتضى حديث جابر أن جزيرة العرب على الأقل لا تُعبد فيه الأوثان.

والجواب الصحيح عن الإشكالين أنّ المراد من (أمر الله) في حديث «لاتزال طائفة من أمتي» وقوع الآيات العظام التي يعقبها قيام الساعة ولا يتخلف عنها إلا شيئاً يسيراً. ومنها أن الله تعالى يبعث ريحاً طيّبة، فتقبض روح كل مؤمن، كما سيأتي في حديث عائشة ﵂. فالإسلام لا يزال باقياً إلى ذلك الحين. ولا تعود جزيرة العرب إلى عبادة الأوثان إلى أن يأتي ذلك الوقت. ثمّ يرجع العالم كله إلى الكفر وتتابع الآيات بعد ذلك، وتقوم السّاعة على شرار الخلق. وهذا مصرح فيما أخرجه المصنف عن عبد اللّه بن عمرو في كتاب الإمارة، ولفظه: «فقال عبد اللّه: لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق، هم شرّ من أهل الجاهلية... فبينما هم على ذلك أقبل عقبة بن عامر، فقال له مسلمة: يا عقبة! اسمع ما يقول عبد اللّه. فقال عقبة: هو أعلم، وأمّا أنا فسمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تزال عصابة من أمّتي يقاتلون على أمر الله قاهرين لعدوّهم، لا يضرّهم من خالفهم حتى تأتيهم السّاعة وهم على ذلك». فقال عبد اللّه: أجل، ثم يبعث الله ريحاً كريح المسك، مسّها مسّ الحرير، فلا تترك نفساً في قلبه مثقال حبة من الإيمان إلا قبضته ثم يبقى شرار الناس، عليهم تقوم الساعة فعلى هذا، فالمراد من قوله: (حتى تأتيهم الساعة) ساعتهم، وهي قبض روحهم بهبوب الريح، وبه تنطبق الروايات، والحمد لله تعالى.

قوله: (تَعْبدها دوس في الجاهلية بتبالة) بفتح التاء، وهي موضع باليمن. وذكر النووي رحمه الله أنها غير تبالة التي ضرب بها المثل القائل: أهون على الحجّاج من تبالة، فإنها موضع بقرب من الطائف. ومعنى هذا المثل أن تبالة كانت أول عمل وليه الحجّاج بن يوسف الثقفيّ، فسار إليها، فلمّا قرُب منها قال للدليل: أين تبالة؟ فقال: ما يسترها عنك إلا هذه الأكمة. فقال: لا أراني أميراً على موضع تستره عنّي هذه الأكمة، أهْوِنْ بها ولاية! وكرّ راجعاً ولم يدخلها، فاتخذه الناس مثلاً، وقالوا: أهون على الحجاج من تبالة. وراجع معجم البلدان للحموي (٢: ٩).

٥٢ ـ (٢٩٠٧) ـ **قوله: (عن عائشة)** هذا الحديث مما تفرد المصنف بإخراجه من بين الأئمة الستّة.

«لاَ يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهارُ حَتَّىٰ تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّىٰ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كُنْتُ لأَظُنُّ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ ۝٣٣﴾ [التوبة: ٣٣] أَنَّ ذٰلِكَ تَاماً. قَالَ: **«إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذٰلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحاً طَيِّبَةً. فَتَوَفَّىٰ كُلَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ. فَيَبْقَىٰ مَنْ لاَ خَيْرَ فِيهِ. فَيَرْجِعُونَ إِلَىٰ دِينِ آبَائِهِمْ»**.

٧٢٢٩ - (٠٠٠) وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ (وَهُوَ الْحَنَفِيُّ). حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، بِهٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(١٨) - باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، فيتمنى أن يكون مكان الميت، من البلاء

٧٢٣٠ - (٥٣) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِىءَ عَلَيْهِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ»**.

٧٢٣١ - (٥٤) حدّثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرِّفَاعِيُّ، (وَاللَّفْظُ لابْنِ أَبَانَ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لاَ تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّىٰ يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَىٰ الْقَبْرِ فَيَتَمَرَّغُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هٰذَا الْقَبْرِ.**

قوله: (لا يذهب الليل والنهار) أي: لا تقوم السّاعة.

قوله: (أن ذلك تامّاً) تقديره: أن يكون ذلك تامّاً. تعني: أنّي فهمت من هذه الآية الكريمة أنّ المسلمين لا يُغلبون، والكفر لا يعود بعد ما يُظهر الله الإسلام على جميع الأديان.

(١٨) - باب: لا تقوم السّاعة حتى يمرّ الرجل بقبر الرجل إلخ

٥٣ - (١٥٧) - قوله: (عن أبي هريرة) هذا الحديث أخرجه البخاري في الفتن، باب لا تقوم السّاعة حتى يُغبط أهل القبور (٧١١٥)، وابن ماجه في الفتن، باب شدّة الزمان (٤٠٨٦).

قوله: (فيقول: يا ليتني مكانه) يعني: يتمنى الموت إمّا لفساد يرى الناس يصيب في دينهم، أو لضرّ دنيوي نزل به، والأول لا بأس به، والثاني مذموم، وتدل رواية أبي حازم الآتية أن الثاني هو المراد ههنا.

٥٤ - (٠٠٠) - قوله: (فيتمرّغ عليه) أي: يتقلّب. يقال: تمرّغ الرجل: إذا تقلّب وتلوّى من وجع يجده، كما في القاموس.

وَلَيسَ بِهِ الدِّينُ إِلاَّ الْبَلاَءُ».

٧٢٣٢ - (٥٥) **وحدّثنا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ. حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، عَنْ يَزِيدَ، (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ)، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيَأْتِيَنَّ عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ لاَ يَدْرِي الْقَاتِلُ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَتَلَ. وَلاَ يَدْرِي الْمَقْتُولُ عَلَىٰ أَيِّ شَيْءٍ قُتِلَ»**.

٧٢٣٣ - (٥٦) **وحدّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لاَ تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّىٰ يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ يَوْمٌ، لاَ يَدْرِي الْقَاتِلُ فِيمَ قَتَلَ. وَلاَ الْمَقْتُولُ فِيمَ قُتِلَ»** فَقِيلَ: كَيْفَ يَكُونُ ذٰلِكَ؟ قَالَ: **«الْهَرْجُ. الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»**.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبَانَ قَالَ: هُوَ يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ. لَمْ يَذْكُرِ الأَسْلَمِيَّ.

٧٢٣٤ - (٥٧) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، (وَاللَّفْظُ لأَبِي بَكْرٍ)،

قوله: (وليس به الدِّين إلا البلاء) يعني: أنه لا يتمنى الموت لحفظ دِينه (بكسر الدال) وإنما يتمناه لبلاء أصابه في دنياه. وهذا في معرض الذمّ، والمراد أن الناس يتمنون الموت لضرر دنيوي أصابهم، مع أنه منهي عنه في الشرع.

٥٥ ـ (٢٩٠٨) ـ **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث مما تفرد بإخراجه المصنف من بين الأئمة الستّة.

قوله: (لا يدري القاتل في أيّ شيء قَتَلَ) يعني: يكثر القتل والقتال، حتى يكون قتل المرء أهون على القاتل من أن يفعل ذلك لغرض يُعتدّ به وقد رأينا مثل ذلك في زماننا كثيراً، والعياذ بالله تعالى.

٥٦ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (في رواية ابن أبان قال: هو يزيد بن كيسان عن أبي إسماعيل)** وقد وقع ههنا تقديم وتأخير في كلام المصنف. والأصل أن يزيد بن كيسان يكنى أبا إسماعيل، فيزيد بن كيسان وأبو إسماعيل رجل واحد، وليس مقصود المصنف أن يزيد بن كيسان يروي عن أبي إسماعيل، لأنهما رجل واحد. والعبارة الصحيحة أن يقول: «في رواية ابن أبان: عن أبي إسماعيل، وهو يزيد بن كيسان، ولم يذكر ابن أبان الأسلميّ» وإنما مراده أن هذا الحديث رواه ابن أبان وواصل، كلاهما عن أبي إسماعيل، وهو يزيد بن كيسان، غير أن واصل بن عبد الأعلى

قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**يُخَرِّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ**».

ذكر نسبته فقال: الأسلميّ، ولم يذكر ذلك ابن أبان، والمراد من أبي إسماعيل يزيد بن كيسان.

٥٧ ـ (٢٩٠٩) ـ قوله: (سمع أبا هريرة) هذا الحديث أخرجه البخاري في الحج، باب قول الله تعالى: ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ﴾ (١٥٩١)، وباب هدم الكعبة (١٥٩٦)، وأخرجه النسائي في الحج، باب بناء الكعبة (٢٩٠٤).

قوله: (ذو السُّويقتين) تصغير للسَّاق، أي: له ساقان دقيقتان.

قوله: (من الحبشة) أي: رجل من الحبشة. ووقع هذا الحديث عند أحمد في مسنده (٢: ٣١٢) بأتم من هذا السياق من طريق سعيد بن سمعان ولفظه: «يبايع لرجل ما بين الركن والمقام، ولن يستحلّ البيت إلا أهله. فإذا استحلّوه، فلا تسأل عن هلكة العرب. ثم تجيء الحبشة فيخربّونه خراباً لا يُعمر بعده أبداً. هم الذين يستخرجون كنزه» وأخرجه أيضاً أبو داود الطيالسيّ في مسنده (رقم: ٢٣٧٣) والحاكم في مستدركه (٤: ٤٥٣) وأعقبه الحاكم بحديث عبد اللّه بن عمرو رضي الله عنهما أن النبيّ ﷺ قال: «اتركوا الحبشة ما تركوكم، فإنه لا يستخرج كنز الكعبة إلا ذو السّويقتين من الحبشة». وأخرجه البخاري (رقم: ١٥٩٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبيّ ﷺ قال: «كأنّي به أسود أفحج يقلعها حجراً حجراً» وأخرج أحمد في مسنده (٢: ٢٢٠) عن عبد اللّه بن عمرو مرفوعاً: «يخرّب الكعبة ذو السّويقتين من الحبشة ويسلبها حليتها، ويجردها من كسوتها، ولكأنّي أنظر إليه أصيلع أفيدع، يضرب عليها بمسحاته ومعوله».

وقال الحافظ في الفتح (٣: ٤٦١): «قيل: هذا الحديث يخالف قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا﴾ [العنكبوت، آية: ٦٧]، ولأن الله حبس عن مكة الفيل ولم يمكّن أصحابه من تخريب الكعبة، ولم تكن إذ ذاك قبلة، فكيف يسلّط عليها الحبشة بعد أن صارت قبلة للمسلمين؟ وأجيب بأن ذلك محمول على أنه يقع في آخر الزمان قرب قيام السّاعة حيث لا يبقى في الأرض أحد يقول: الله الله، كما ثبت في صحيح مسلم: «لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض: الله الله». ولهذا وقع في رواية سعيد بن سمعان: (ولا يعمر بعده أبداً). وقد وقع قبل ذلك فيه من القتال، وغزو أهل الشام له في زمن يزيد بن معاوية، ثم من بعده وقائع كثيرة من أعظمها وقعة القرامطة بعد الثلاثمائة، فقتلوا من المسلمين في المطاف من لا يحصى كثرة، وقلعوا الحجر الأسود وحوّلوه إلى بلادهم ثم أعادوه بعد مدة طويلة. ثم غزي مراراً بعد ذلك. وكل ذلك لا يعارض قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا﴾ [العنكبوت، آية: ٦٧]، لأن ذلك إنما وقع بأيدي المسلمين، فهو مطابق لقوله ﷺ: «ولن يستحلّ هذا البيت إلا أهله»، فوقع ما أخبر به النبيّ ﷺ، وهو من علامات نبوته، وليس في الآية ما يدل على استمرار الأمن المذكور فيها».

٧٢٣٥ - (٥٨) **وحدّثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يُخَرِّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ**».

٧٢٣٦ - (٥٩) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ يُخَرِّبُ بَيْتَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ**».

٧٢٣٧ - (٦٠) **وحدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ)، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ**».

٧٢٣٨ - (٦١) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْحَكَمِ يُحَدِّثُ، عَنْ

---

٦٠ - (٢٩١٠) - **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في المناقب، باب ذكر قحطان (٣٥١٧)، وفي الفتن، باب تغيّر الزمان حتى تُعبد الأوثان (٧١١٧). وأخرجه أحمد في مسنده (٢: ٤١٧).

قوله: (حتى يخرج رجل من قحطان) بفتح القاف وسكون الحاء، وهو أبو اليمن، كما في المرقاة (١٠: ١٤٣). وقيل: قبيلة منهم. وذكر القرطبي أنه الرجل الذي ذكر في الحديث الآتي أن اسمه جهجاه. والمراد من سوقه الناس بعصاه أنه يتصرف فيهم تصرف الراعي في غنمه. وقال الحافظ في الفتح (٦: ٥٤٦): «وهذا الحديث يدخل في علامات النبوة من جملة ما أخبر به ﷺ قبل وقوعه ولم يقع بعد. وقد روى نعيم بن حماد في الفتن من طريق أرطأة بن المنذر - أحد التابعين من أهل الشام - أن القحطانيّ يخرج بعد المهديّ ويسير على سيرة المهديّ. وأخرج أيضاً من طريق عبد الرحمن بن قيس بن جابر الصّدفي، عن أبيه، عن جدّه مرفوعاً: (يكون بعد المهديّ القحطانيّ، والذي بعثني بالحقّ ما هو دونه) وهذا الثاني مع كونه مرفوعاً صعيفُ الإسناد، والأول مع كونه موقوفاً: أصلح إسناداً منه. فإن ثبت ذلك فهو في زمن عيسى بن مريم، لما تقدم أن عيسى عليه السلام إذا نزل يجد المهديّ إمام المسلمين. وفي رواية أرطأة بن المنذر أن القحطانيّ يعيش في الملك عشرين سنة. واستشكل ذلك كيف يكون في زمن عيسى يسوق الناس بعصاه، والأمر إنما هو لعيسى؟ ويجاب بجواز أن يقيمه عيسى نائباً عنه في أمور مهمة عامة».

٦١ - (٢٩١١) - **قوله: (يحدث عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه الترمذي في الفتن، باب بدون ترجمة، وأحمد في مسنده (٢: ٣٢٩).

أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«لاَ تَذْهَبُ الأَيَّامُ وَاللَّيَالِي، حَتَّىٰ يَمْلِكَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْجَهْجَاهُ»**.

قَالَ مُسْلِمٌ: هُمْ أَرْبَعَةُ إِخْوَةٍ: شَرِيكٌ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ، وَعُمَيْرٌ، وَعَبْدُ الْكَبِيرِ. بَنُو عَبْدِ الْمَجِيدِ.

٧٢٣٩ ـ (٦٢) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، (وَاللَّفْظُ لاِبْنِ أَبِي عُمَرَ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلُوا قَوْماً كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ. وَلاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلُوا قَوْماً نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ»**.

قوله: (يقال له الجهجاه) قال الطيبي في شرح المشكاة (١٠: ٧٥): «هو بفتح الجيم وإسكان الهاء. وفي بعض النسخ: (الجهجها) بهاءين، وفي بعضها: (الجهجا) بحذف الهاء التي بعد الألف، والأول هو المشهور».

قوله: (هم أربعة إخوة) إنما ذكره المصنف استطراداً، لأن أحد رواة هذا الحديث عبد الكبير بن عبد المجيد، فذكر أن له ثلاثة إخوة آخرين.

٦٢ ـ (٢٩١٢) ـ قوله: (عن أبي هريرة) هذا الحديث أخرجه البخاري في الجهاد، باب قتال الترك (٢٩٢٨)، وباب قتال الذين ينتعلون الشّعر (٢٩٢٩)، وفي المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٥٨٧، و ٣٥٩٠ و ٣٥٩١)، وأخرجه الترمذي في الفتن، باب ما جاء في قتال الترك (٢٢١٥)، وأخرجه أبو داود في الملاحم، باب في قتال الترك (٤٣٠٣)، والنسائي في الجهاد، باب غزوة الترك والحبشة (٣١٧٧)، وابن ماجه في الفتن، باب الترك (٤١٤٨ و ٤١٤٩).

قوله: (قوماً كأن وجوههم المجانّ المطرقة) المجانّ، بفتح الميم، جمع المِجنّ بكسر الميم، وهو الترس. والمُطرقة التي ألبست طاقة فوق طاقة من الجلود وهي الأغشية. تقول: طارقت بين النّعلين، أي: جعلت إحداهما على الأخرى. وقال الهروي: هي التي أطرقت بالعصب، أي: ألبست به. كذا في الفتح (٦: ١٠٤)، وقال البيضاوي: شبه وجوههم بالترسة، لبسطها وتدويرها، وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها، ذكره الحافظ في الفتح (٦: ٦٠٨) ويؤيده حديث عمرو بن تغلب عند البخاري (٢٩٢٧) ولفظه: (قوماً عراض الوجوه كأن وجوههم المجان المطرقة).

وذهب أكثر العلماء إلى أن المراد من هذا القوم هم الترك، وسيأتي ذلك مصرحاً في الحديث. كان بلادهم إذ ذاك ما بين مشارق خراسان إلى مغارب الصين وشمال الهند إلى أقصى المعمور. وقد وقع قتال المسلمين معهم مراراً، حتى أسلم معظمهم.

قوله: (حتى تقاتلوا قوماً نعالهم الشّعر) قال القاضي عياض: معناه أنهم يصنعون من الشعر

٧٢٤٠ ـ (٦٣) **وحدّثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلَكُمْ أُمَّةٌ يَنْتَعِلُونَ الشَّعَرَ. وُجُوهُهُمْ مِثْلُ الْمَجَانِّ الْمُطْرَقَةِ**».

٧٢٤١ ـ (٦٤) **وحدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلُوا قَوْماً نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ. وَلاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلُوا قَوْماً صِغَارَ الأَعْيُنِ، ذُلْفَ الآنُفِ**».

٧٢٤٢ ـ (٦٥) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ)، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ التُّرْكَ، قَوْماً وُجُوهُهُمْ كَالْمَجَانِّ الْمُطْرَقَةِ، يَلْبَسُونَ الشَّعَرَ، وَيَمْشُونَ فِي الشَّعَرِ**».

حبالاً ويصنعون منها نعالاً وثياباً يلبسونها. ويحتمل أن تكون شعورهم كثيفة طويلة، فإذا سُدلت فهي كاللباس، ولوصولها إلى الأرض والأرجل كالنعال.

ثم الظاهر من هذا الحديث أن القوم الذين وجوههم كالمجانّ المطرقة غير الذين نعالهم الشّعر، لأنه ﷺ ذكر الطائفتين بكلام مستقلّ. وتؤيده رواية صالح، عن الأعرج عند البخاري (رقم: ٢٩٢) ولفظها: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك، صغار الأعين حمر الوجوه، ذُلف الأنوف، كأن وجوههم المجانّ المطرقة، ولا تقوم السّاعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم الشّعر» ولذلك ذكر بعض العلماء أن المراد من الأولين الترك، ومن الآخرين أصحاب بابك الخُرَّميّ، وكان من طائفة من الزنادقة استباحوا المحرمات، وقامت لهم شوكة كبيرة في أيام المأمون، وغلبوا على كثير من بلاد العجم كطبرستان والريّ، إلى أن قتل بابك المذكور في أيام المعتصم، وكان خروجه سنة ٢٠١هـ، وقتله سنة ٢٢٢هـ. وذكر الإسماعيلي من طريق محمد بن عباد قال: بلغني أن أصحاب بابك كانت نعالهم الشّعر. وراجع فتح الباري (٦: ٢٠٤).

ولكن يظهر من الروايات الآتية عند مسلم أن الذين ينتعلون الشعر هم الذين وجوههم كالمجانّ المطرقة، لا سيما رواية سهيل الآتية ولفظها: «لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون الترك، قوماً وجوههم كالمجانّ المطرقة، يلبسون الشّعر ويمشون في الشّعر» ويمكن التوفيق بين الروايات أن لبس الشعر مشترك بين الترك وبين غيرهم، فربما ذكر ذلك علامة للترك، وربما ذكر علامة لقوم آخرين، والله أعلم.

٦٤ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (ذُلف الآنف)** الذُلف جمع الأذلف، وأذلف الأنف، صغير الأنف، والعرب تقول: أملح النساء الذلف. وقيل: الذَّلفُ: الاستواء في طرف الأنف. وقيل: قصر الأنف وانبطاحه.

٧٢٤٣ ـ (٦٦) **حدّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تُقَاتِلُونَ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ قَوْماً نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ. كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ. حُمْرُ الْوُجُوهِ، صِغَارُ الأَعْيُنِ**».

٧٢٤٤ ـ (٦٧) **حدّثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ؛ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: يُوشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَنْ لاَ يُجْبَىٰ إِلَيْهِمْ قَفِيزٌ وَلاَ دِرْهَمٌ. قُلْنَا: مِنْ أَيْنَ ذَاكَ؟ قَالَ: مِنْ قِبَلِ الْعَجَمِ. يَمْنَعُونَ ذَاكَ. ثُمَّ قَالَ: يُوشِكُ أَهْلُ الشَّأْمِ أَنْ لاَ يُجْبَىٰ إِلَيْهِمْ دِينَارٌ وَلاَ مُدْيٌ. قُلْنَا: مِنْ أَيْنَ ذَاكَ؟ قَالَ: مِنْ قِبَلِ الرُّومِ. ثُمَّ أَسْكَتَ هُنَيَّةً، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةٌ يَحْثِي الْمَالَ حَثْياً. لاَ يَعُدُّهُ عَدَدًا**».

قَالَ: قُلْتُ لأَبِي نَضْرَةَ وَأَبِي الْعَلاَءِ: أَتَرَيَانِ أَنَّهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ؟ فَقَالاَ: لاَ.

٧٢٤٥ ـ (٠٠٠) **وحدّثنا** ابْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، (يَعْنِي الْجُرَيْرِيَّ)، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

---

٦٧ ـ (٢٩١٣) ـ **قوله: (كنّا عند جابر بن عبد اللّه)** هذا الحديث مما تفرد المصنف بإخراجه فيما بين الأئمة الستة، وأخرجه أحمد في مسنده (٣: ٣١٧).

قوله: (أن لا يُجبى إليهم قفيز ولا درهم) قد تقدم شرحه في باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب.

وحاصل المراد أن معظم البلاد سوف يسيطر عليها الكفار، فيمنعون أشياء الحاجة من وصولها إلى المسلمين في العراق والشّام.

قوله: (أسكت هنيّة) أي: مدة قليلة، وأسكت وسكت كلاهما بمعنى صمت.

قوله: (خليفة يحثي المال حثياً) الحثي والحثو بمعنى الحفن باليدين، يقال: حثا يحثي حثياً، وحثا يحثو حثواً، وقد يؤخذ مصدر أحدهما مع فعل آخر، كما سيأتي في الرواية اللاحقة: «يحثو المال حثياً». والمراد من حثي المال أنه يكثر عنده المال، فيعطي النّاس بكثرة لا يحصرها عدّ.

وقد ذكر القرطبيّ رحمه الله أن بعض العلماء جعل عمر بن عبد العزيز مصداق هذا الخبر ولكنه غير صحيح وقد صرح أبو نضرة وأبو العلاء في آخر هذا الحديث بأنه ليس عمر بن عبد العزيز. وذهب جمع من العلماء إلى أن المراد منه خليفة الله المهديّ الذي سيخرج في آخر الزمان، والله سبحانه أعلم.

٧٢٤٦ ـ (٦٨) **حدّثنا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا بِشْرٌ، (يَعْنِي ابْنَ الْمُفَضَّلِ)، ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، (يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ)، كِلاَهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مِنْ خُلَفَائِكُمْ خَلِيفَةٌ يَحْثُو الْمَالَ حَثْياً. لاَ يَعُدُّهُ عَدداً»**.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ: **«يَحْثِي الْمَالَ»**.

٧٢٤٧ ـ (٦٩) **وحدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يَقْسِمُ الْمَالَ وَلاَ يَعُدُّهُ»**.

٧٢٤٨ ـ (٠٠٠) **وحدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

٧٢٤٩ ـ (٧٠) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ، (وَاللَّفْظُ لاِبْنِ الْمُثَنَّىٰ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَمَّارٍ، حِينَ جَعَلَ يَحْفِرُ الْخَنْدَقَ، وَجَعَلَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ: **«بُؤْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ. تَقْتُلُكَ فِئَةٌ بَاغِيَةٌ»**.

---

٦٨ ـ (٢٩١٤) ـ **قوله: (عن أبي سعيد)** هذا الحديث أيضاً من تفردات المصنف. وأخرجه أحمد في مسنده (٣: ٩٦ و ٩٨).

٧٠ ـ (٢٩١٥) ـ **قوله: (عن أبي سعيد الخدريّ قال: أخبرني من هو خير منّي)** هذا الحديث أيضاً لم يخرجه أحد غير المصنف من الأئمة الستة، وأخرجه أحمد في مسنده (٣: ٢٢). وأخرجه البخاري من وجه آخر في الصلاة، باب التعاون في بناء المسجد.

قوله: (بؤس ابن سُمَيّة) بنصب (بؤسَ) على أنه منادى مضاف، وحرف النداء محذوف، وتقديره: يا بؤس ابن سميّة. وسميّة اسم لأم عمّار بن ياسر رضي الله عنه. والبؤس والبأساء بمعنى المكروه والشدة، والمعنى: يا بؤس ابن سميّة ما أشده وأعظمه.

قوله: (تقتلك فئة باغية) هذا الحديث فيه معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ حيث أخبر أنّ عمّاراً رضي الله عنه سيموت مقتولاً، ووقع كذلك، وأنه تقتله فئة تبغي على إمام حق. ومن المسلّم تاريخياً أنه رضي الله عنه قُتل بصفّين وهو من حزب عليّ رضي الله عنه. وهو من أوضح الدلائل على أن علياً رضي الله عنه كان هو المحق المصيب في حروبه مع معاوية رضي الله عنه، وإن كان معاوية وأصحابه رضي الله عنهم معذورين في اجتهادهم.

٧٢٥٠ ـ (٧١) **وحدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ عَبَّادٍ الْعَنْبَرِيُّ وَهُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ. قَالاَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ. قَالُوا: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ. كِلاَهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ النَّضْرِ: أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، أَبُو قَتَادَةَ، وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: أُرَاهُ يَعْنِي أَبَا قَتَادَةَ. وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ: وَيَقُولُ: «**وَيْسَ**»، أَوْ يَقُولُ: «**يَا وَيْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ**».

٧٢٥١ ـ (٧٢) **وحدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، (قَالَ عُقْبَةُ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا) غُنْدَرٌ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ خَالِداً يُحَدِّثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَمَّارٍ: «**تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ**».

٧٢٥٢ ـ (٠٠٠) **وحدّثني** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ وَالْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِمَا، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

٧٢٥٣ ـ (٧٣) **وحدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ

وقد يستشكل موقف معاوية وأصحابه رضي الله عنه بعد ما قُتل عمّار بأيديهم، فإنّه ظهر بهذا النص الصريح أن قتلته بغاة، فكيف ثبتوا بعد ذلك على موقفهم؟ وهل يُقبل اجتهاد بمعارضة نصّ صريح؟ والجواب أنه يمكن أنه قد بلغهم أن عمّاراً رضي الله عنه إنما قُتل على يد بعض النّاس الذين بغوا على عثمان رضي الله عنه، وكان بعضهم في عسكر سيدنا عليّ رضي الله عنه، ولذلك قال معاوية رضي الله عنه: «إنما قتل عمّاراً من جاء به» ذكره الطبري في تاريخه (٤: ٢٩) وابن كثير في البداية والنهاية (٧: ٢٧٠).

وهكذا اشتبه عليه الأمر، ولم يخالف هنا النصّ الصّريح، بل زعم أنه مؤيد له، لا لمخالفيه. وكان هذا القتال أمراً تكوينياً، فظهرت أسباب ثبت كل من الفريقين من أجلها على موقفه. ولا يحسُن بنا أن نتشاغل في تفصيل هذا القتال بأكثر من هذا. ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٤﴾﴾.

٧١ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (يا ويس ابن سميّة)** (ويس) لغة في (ويح) وهي كلمة ترحم تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها، فيترحم بها عليه ويرثى له. و (ويل) إنما يقال لمن وقع في هلكة يستحقها.

٧٢ ـ (٢٩١٦) ـ **قوله: (عن أم سلمة)** هذا الحديث أيضاً لم يخرجه غير المصنف أحد الأئمة الستة، وأخرجه أحمد في مسنده (٦: ٣٠٠ و ٣١١).

عَوْنٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«تَقْتُلُ عَمَّاراً الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ»**.

٧٢٥٤ ـ (٧٤) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«يُهْلِكُ أُمَّتِي هَٰذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ»** قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: **«لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ»**.

٧٢٥٥ ـ (٠٠٠) **وحدّثنا** أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَٰذَا الإِسْنَادِ. فِي مَعْنَاهُ.

٧٢٥٦ ـ (٧٥) **حدّثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، (وَاللَّفْظُ لاِبْنِ أَبِي عُمَرَ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ

---

٧٤ ـ (٢٩١٧) ـ **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦٠٤ و ٣٦٠٥)، وفي الفتن، باب قول النبيّ ﷺ: هلاك أمتي على يدي أغيلمة سفهاء (٧٠٥٨). وأخرجه أحمد في مسنده (٢: ٣٠١).

قوله: (يُهلك أمّتي هذا الحيّ من قريش) وفي رواية للبخاري: «هلاك أمتي على يدي غِلمة من قريش» فظهر أن المراد بعض رجال من قريش وهم الأحداث منهم، لا كلّهم. قال الحافظ في الفتح: (١٣ : ١٠): «والمراد أنهم يُهلكون الناس بسبب طلبهم الملك والقتال لأجله، فتفسد أحوال الناس ويكثر الخبط بتوالي الفتن. وقد وقع الأمر كما أخبر ﷺ. وأما قوله: «لو أن الناس اعتزلوهم» محذوف الجواب، وتقديره: لكان أولى بهم. والمراد باعتزالهم أن لا يداخلوهم ولا يقاتلوا معهم ويفرّوا بدينه من الفتن. ويحتمل أن يكون (لو) للتمني، فلا يحتاج إلى جواب. ويؤخذ من هذا الحديث استحباب هجران البلدة التي يقع فيها إظهار المعصية، فإنها سبب وقع الفتن التي ينشأ عنها عموم الهلاك. قال ابن وهب عن مالك: تهجر الأرض التي يصنع فيها المنكر جهاراً، وقد صنع ذلك جماعة من السلف».

وأخرج ابن أبي شيبة أن أبا هريرة كان يمشي في السوق ويقول: «اللهم لا تدركني سنة ستين ولا إمارة الصبيان» وفي هذا إشارة إلى أن أول الأغيلمة كان في سنة ستين. ولذلك ذهب جمع من العلماء إلى أنّ أول الأغيلمة المذكورين في الحديث يزيد بن معاوية، فإنه استخلف فيها، وقد روى البخاري أن أبا هريرة ﷺ قال بعد رواية حديث الباب: «لو شئت أن أقول: بني فلان، وبني فلان لفعلت» وهذا يدل على أنه كان يعرف أسماءهم، ولكنه لم يحدث بها. وذلك لما أخرجه البخاري في العلم (رقم: ١٢٠) عنه أنه قال: «حفظت من رسول الله ﷺ وعاءين. فأمّا أحدهما فبثثته، وأما الآخر، فلو بثثته قُطع هذا البلعوم».

٧٥ ـ (٢٩١٨) ـ **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الجهاد، باب

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَدْ مَاتَ كِسْرَى فَلاَ كِسْرَى بَعْدَهُ. وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلاَ قَيْصَرَ بَعْدَهُ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ**».

٧٢٥٧ - (٠٠٠) وحدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح وَحَدَّثَنِي ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. كِلاَهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِإِسْنَادِ سُفْيَانَ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ.

٧٢٥٨ - (٧٦) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هَلَكَ كِسْرَى ثُمَّ لاَ يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ. وَقَيْصَرُ لَيَهْلِكَنَّ ثُمَّ لاَ يَكُونُ قَيْصَرُ بَعْدَهُ، وَلَتُقْسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ**».

الحرب خدعة (٣٠٢٧) وفي فرض الخمس، باب قول النبيّ ﷺ: أحلّت لكم الغنائم (٣١٢٠)، وفي المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦١٨)، وفي الأيمان والنذور باب كيف كانت يمين النبي ﷺ (٦٦٣٠) وأخرجه الترمذي في الفتن، باب ما جاء إذا ذهب كسرى فلا كسرى بعده (٢٢١٦).

قوله: (قد مات كسرى، فلا كسرى بعده) كِسرى، بكسر الكاف، لقب لملوك فارس. وقد وقع في رواية البخاري: «إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده» وكذلك وقع في حديث جابر بن سمرة الآتي.

قال النووي: «قال الشافعي وسائر العلماء: معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام، كما كان في زمنه ﷺ، فعلّمنا ﷺ بانقطاع ملكهما في هذين الإقليمين، فكان كما قال ﷺ. فأما كسرى فانقطع ملكه وزال بالكلية من جميع الأرض، وتمزق ملكه كل ممزق، واضمحل بدعوة رسول الله ﷺ. وأما قيصر، فانهزم من الشام ودخل أقاصي بلاده، فافتتح المسلمون بلادهما، واستقرت للمسلمين ولله الحمد».

وحكى الحافظ في الفتح (٦: ٦٢٦) عن الشافعي أنه قال: «وسبب الحديث أن قريشاً كانوا يأتون الشام والعراق تجاراً، فلما أسلموا خافوا انقطاع سفرهم إليهما لدخولهم في الإسلام. فقال النبيّ ﷺ ذلك لهم تطييباً لقلوبهم وتبشيراً لهم بأن ملكهما سيزول عن الإقليمين المذكورين».

وقال الطيبي في الكاشف ١٠: ٧٦: «هلاك كسرى وقيصر كانا متوقعين، فأخبر عن هلاك كسرى بالماضي دلالة على أنه كالواقع بناء على إخبار الصادق» فكأنه أشار إلى أن ملك كسرى أسبق انقضاء من ملك قيصر، ووقع كما أخبر ﷺ.

٧٢٥٩ ـ (٧٧) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلاَ كِسْرَى بَعْدَهُ**»، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ سَوَاءً.

٧٢٦٠ ـ (٧٨) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَتَفْتَحَنَّ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، كَنْزَ آلِ كِسْرَى الَّذِي فِي الأَبْيَضِ**».

قَالَ قُتَيْبَةُ: مِنَ الْمُسْلِمِينَ. وَلَمْ يَشُكَّ.

٧٢٦١ ـ (٠٠٠) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ.

٧٢٦٢ ـ (٠٠٠) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ)، عَنْ ثَوْرٍ، (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ الدِّيلِيُّ)، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**سَمِعْتُمْ بِمَدِينَةٍ جَانِبٌ مِنْهَا فِي الْبَرِّ وَجَانِبٌ مِنْهَا فِي الْبَحْرِ؟**» قَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَغْزُوهَا سَبْعُونَ أَلْفاً مِنْ بَنِي إِسْحَاقَ، فَإِذَا جَاؤُوهَا نَزَلُوا** ....

---

٧٧ ـ (٢٩١٩) ـ **قوله: (عن جابر بن سمرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في فرض الخمس، باب قول النبيّ ﷺ: «أحلّت لكم الغنائم» (٣١٢١)، وفي المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦١٩)، وفي الأيمان والنذور، باب كيف كانت يمين النبيّ ﷺ (٦٦٢٩).

قوله: (بمثل حديث أبي هريرة) ولفظه عند البخاري في فرض الخمس، وقد رواه من طريق إسحاق عن جرير: «والذي نفسي بيده، لتنفقنّ كنوزهما في سبيل الله».

٧٨ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (كنز آل كسرى الذي في الأبيض)** أي: في قصره الأبيض.

(٢٩٢٠) ـ **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث مما تفرد بإخراجه المصنف فيما بين الأئمة الستة.

قوله: (سمعتم بمدينة جانب منها في البرّ وجانب منها في البحر) قال الحاكم بعد إخراج هذا الحديث في المستدرك (٤: ٤٧٦): «يقال: إن هذه المدينة هي القسطنطينية» وقدّمنا في باب فتح قسطنطينية أنه ليس المراد من هذا الفتح ما وقع بيد السلطان محمد فاتح في سنة ٨٥٧هـ، وإنّما يقع هذا الفتح المذكور في حديث الباب قبل خروج الدجال بقليل، وراجع ما كتبناه هناك.

قوله: (سبعون ألفاً من بني إسحاق) كذا وقع في جميع النّسخ، ولكن مال القاضي عياض

فَلَمْ يُقَاتِلُوا بِسِلاَحٍ وَلَمْ يَرْمُوا بِسَهْمٍ. قَالُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ. فَيَسْقُطُ أَحَدُ جَانِبَيْهَا».

قَالَ ثَوْرٌ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ قَالَ: «**الَّذِي فِي الْبَحْرِ. ثُمَّ يَقُولُوا الثَّانِيَةَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ. فَيَسْقُطُ جَانِبُهَا الآخَرُ. ثُمَّ يَقُولُوا الثَّالِثَةَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ. فَيُفَرَّجُ لَهُمْ. فَيَدْخُلُوهَا فَيَغْنَمُوا. فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْمَغَانِمَ، إِذْ جَاءَهُمُ الصَّرِيخُ فَقَالَ: إِنَّ الدَّجَّالَ قَدْ خَرَجَ. فَيَتْرُكُونَ كُلَّ شَيْءٍ، وَيَرْجِعُونَ**».

٧٢٦٣ - (٠٠٠) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ. حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ الدِّيلِيُّ، فِي هَذَا الإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

والنووي وغيرهما إلى أنه وهم، والصحيح المحفوظ (من بني إسماعيل لأن المراد منهم العرب، كما تدل عليه الروايات الأخرى. ولكن ذكر القرطبي احتمالاً أن ما وقع في الروايات صحيح، وإنما نُسِب العرب في هذه الرواية إلى إسحاق عليه السّلام، لأنه عمهم، وقد ينسب الرجل إلى عمّه. وراجع شرح الأبيّ.

قال العبد الضعيف عفا الله عنه: لم أجد في الروايات الأخرى صريحاً أنهم يكونون من العرب خالصة. ولِمَ لا يجوز أن يكون ذلك الجيش مشتملاً على عدد كبير من بني إسحاق قد اعتنقوا الإسلام؟ وعلى هذا، فلا حاجة إلى القول بالوهم أو إلى التأويل الذي ذكره القرطبي، والله سبحانه وتعالى أعلم.

قوله: (فلم يقاتلوا بسلاح) إلخ: ظاهره أن مدينة قسطنطينية لا تُفتح حينئذ بالأسلحة والقتال، وإنما تفتح بالتهليل والتكبير فقط. وقد يتعارض هذا مع ما مرّ في باب فتح قسطنطينية من حديث أبي هريرة، حيث ذكر فيه: «فيقاتلون فينهزم ثلث لا يتوب الله عليهم أبداً، ويُقتل ثلثهم، أفضل الشّهداء عند الله، ويفتتح الثلث لا يفتنون أبداً، فيفتتحون قسطنطينية» وحاول الأبيّ رحمه الله أن يجمع بين الحديثين، وحاصل ما ذكره أن القتال المذكور في هذا الحديث الأخير إنما يقع قبل فتح القسطنطينية، وقد ذُكر فيه أن الثّلث من هؤلاء المقاتلين الذين يقدّر لهم النصر في القتال يفتتحون القسطنطينية بعد هذا النّصر، ولم يُذكر هناك طريقة افتتاحهم للقسطنطينية، والمذكور هُنا أنهم سيفتتحونها بالتهليل والتكبير، فلا تعارُض بين الحديثين. هذا ما ذكره الأبيّ رحمه الله تعالى، فتأمّل. وقال أبو الحسن السندي في حاشيته (ص: ٨٧): «كأنهم يقاتلون الكفرة أولاً، حتى إذا غلبوهم يقصدون البلدة فيدخلون فيها بلا قتال ثان عند دخولهم البلدة، والله تعالى أعلم».

قوله: (إذ جاءهم الصّريخ فقال: إن الدجال قد خرج) قد مرّ في باب فتح القسطنطينية أن هذا الخبر يكون باطلاً، ثمّ يخرج الدجال حين يرجعون إلى الشّام.

٧٢٦٤ ـ (٧٩) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«لَتُقَاتِلُنَّ الْيَهُودَ. فَلَتَقْتُلُنَّهُمْ حَتَّىٰ يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ، هَٰذَا يَهُودِيٌّ، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ»**.

٧٢٦٥ ـ (٠٠٠) **وحدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: **«هَٰذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي»**.

٧٢٦٦ ـ (٨٠) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ سَالِماً يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«تَقْتَتِلُونَ أَنْتُمْ وَيَهُودُ، حَتَّىٰ يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ، هَٰذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي، تَعَالَ فَاقْتُلْهُ»**.

٧٢٦٧ ـ (٨١) **حدّثنا** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«تُقَاتِلُكُمُ الْيَهُودُ، فَتُسَلَّطُونَ عَلَيْهِمْ، حَتَّىٰ يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ، هَٰذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ»**.

٧٢٦٨ ـ (٨٢) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ)،

---

٧٩ ـ (٢٩٢١) ـ **قوله: (عن ابن عمر)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الجهاد، باب قتال اليهود (٢٩٢٥)، وفي المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٥٩٣)، وأخرجه الترمذي في الفتن، باب ما جاء في علامة الدّجال (٢٢٣٦).

قوله: (حتى يقول الحجر: يا مسلم! هذا يهوديّ) يعني: حينما يريد اليهوديّ أن يختفي وراء حجر، فإنه ينطق ويخبر المسلمين بمكانه. وذلك يقع بعد ما يقتل عيسى عليه السّلام الدجّال. وقد وقع ذلك مفصلاً في حديث طويل لأبي أمامة أخرجه ابن ماجه (رقم: ٤١٢٨) وفيه: «قال عيسى عليه السلام: افتحوا الباب فيُفتح، ووراءه الدجّال، معه سبعون ألف يهوديّ كلّهم ذو سيف محلّى وساج. فإذا نظر إليه الدجّال ذاب كما يذوب الملح في الماء وينطلق هارباً. ويقول عيسى عليه السلام: إنّ لي فيك ضربة لن تسبقني بها، فيدركه عند باب اللُّدّ الشّرقيّ فيقتله، فيهزم الله اليهود، فلا يبقى شيء ممّا خلق الله عزّ وجلّ يتوارى به يهوديّ إلا أنطق الله ذلك الشيء، لا حجر ولا شجر ولا حائط ولا دابّة إلا الغرقدة، فإنها من شجرهم، لا تنطق، إلا قال: يا عبد الله المسلم! هذا يهوديّ، فتعال فاقتله».

وقال الأبيّ رحمه الله تعالى: «لا مانع من حمله على الحقيقة بإدراك يخلقه الله تعالى للحجر، ويحتمل المجاز، وإنه كناية عن كمال استئصال قتلهم».

عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ. فَيَقْتُلُهُمُ الْمُسْلِمُونَ. حَتَّىٰ يَخْتَبِىءَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ. فَيَقُولُ الْحَجَرُ أَوِ الشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ، يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَٰذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي. فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ. إِلاَّ الْغَرْقَدَ. فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ»**.

٧٢٦٩ ـ (٨٣) حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. (قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا) أَبُو الأَحْوَصِ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. كِلاَهُمَا عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابِينَ»**.

وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي الأَحْوَصِ: قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: آنْتَ سَمِعْتَ هَٰذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.

٧٢٧٠ ـ (٠٠٠) وحدّثني ابْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

قَالَ سِمَاكٌ: وَسَمِعْتُ أَخِي يَقُولُ: قَالَ جَابِرٌ: فَاحْذَرُوهُمْ.

---

٨٢ ـ (٢٩٢٢) ـ قوله: (عن أبي هريرة) هذا الحديث أخرجه البخاري في الجهاد، باب قتال اليهود (٢٩٢٦)، وأحمد في مسنده (٢: ٣١٧).

قوله: (إلا الغرقد فإنه من شجر اليهود) قال القرطبي: «الغرقد شجر معروف له شوك معروف ببلاد بيت المقدس، وهناك يكون قتل الدجّال واليهود» وحكى النووي عن أبي حنيفة الدِّينوري أنّ العوسجة إذا عظُمت فهي غرقدة. وقال الطّيبي في الكاشف (١٠: ٧٥): «هو ضرب من شجر العضاه وشجر الشوك، والغرقدة واحدة. ومنه قيل لمقبرة أهل المدينة: بقيع الغرقد، لأنه كان فيه غرقد وقطع».

وأما نسبة هذه الشجرة إلى اليهود، فلم أعرف وجهها في شيء من الروايات، وذكر الشيخ علي القاري في المرقاة (١٠: ١٤٣) أنها إضافة بأدنى ملابسة، والله سبحانه وتعالى أعلم.

٨٣ ـ (٢٩٢٣) ـ قوله: (عن جابر بن سمرة) هذا الحديث أخرجه المصنف فقط من بين الأئمة الستة، وأخرجه أحمد في مسنده (٥: ٨٦ و ٨٧ و ٨٨ و ٩٤ و ١٠١).

قوله: (إن بين يدي السّاعة كذّابين) قال الطّيبي في الكاشف: (١٠: ٩١): «المراد منه كثرة الجهل وقلة العلم. والإتيان بالموضوعات من الأحاديث، وما يفترونه على رسول الله ﷺ. ويمكن أن يراد به أدعياء النبوة، لما كان في زمانه وبعد زمانه، وأن يراد بهم جماعة يدعون إلى أهواء فاسدة، ويسندون اعتقادهم الباطل إليه ﷺ، كأهل البدع كلّهم».

٧٢٧١ ـ (٨٤) **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ ـ وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ ـ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يُبْعَثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ. قَرِيبٌ مِنْ ثَلاَثِينَ. كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ»**.

٧٢٧٢ ـ (٠٠٠) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: يَنْبَعِثَ.

---

٨٤ ـ (١٥٧) ـ **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦٠٩)، والترمذي في الفتن، باب ما جاء لا تقوم الساعة حتى يخرج كذّابون (٢٢١٨)، وأبو داود في الملاحم، باب ما جاء في خبر ابن صائد (٤٣٣٣، ٤٣٣٤)، وأخرجه أحمد في مسنده (٢: ٢٣٧).

قوله: (دجّالون كذّابون قريب من ثلاثين) الدّجل: التغطية والتمويه، والدجّال مبالغة منه، فهو من يكثر الدجل، ويطلق على الكاذب أيضاً. فالدجّالون بهذا المعنى كثير، غير أن الدجّال الذي يقتله المسيح عليه السّلام أكبرهم. والمراد من الدجّالين هنا: الذين يدّعون لأنفسهم النبوة كذباً وزوراً. وقد خرج منهم خلق كثير لا يُحصون، ولكن غالبهم ينشأ لهم ذلك عن جنون أو سوداء، فلم يُعتدّ بهم في حديث الباب، وإنما المراد في الحديث من قامت له شوكة وبدت له شبهة. وكانوا قريباً من هذا العدد المذكور في الحديث.

وقد ظهر مصداق ذلك في آخر زمن النبيّ ﷺ، فخرج مسيلمة باليمامة، والأسود العنسيّ باليمن. ثم خرج في خلافة أبي بكر رضي الله عنه طليحة بن خويلد في بني أسد بن خزيمة، وسِجاح التميمية. وقُتل الأسود قبل وفاة النبيّ ﷺ، ومسيلمة في خلافة أبي بكر رضي الله عنه. وتاب طليحة ومات على الإسلام على الصحيح في خلافة عمر. ونُقل أن سِجاح أيضاً تابت. ثم خرج المختار بن أبي عبيد الثقفي، وقتل سنة بضع وستين. وخرج الحارث الكذّاب في خلافة عبد الملك بن مروان فقتل، وخرج في خلافة بني العباس جماعة.

ثم ظهر في هذه العصور الأخيرة مرزا غلام أحمد القاديانيّ في الهند، ولا يزال أتباعه مبثوثين في العالم اليوم، وكلّ هؤلاء من الدجاجلة الذين أخبر النبيّ الكريم ﷺ بخُروجهم، فصدق ما أخبر به ﷺ. والحديث حجة واضحة على كل من ادعى النبوة بعده ﷺ وعلى أنه دجّال كذّاب أعاذنا الله تعالى من شرّه.

(١٩) ـ باب: ذكر ابن صياد

٧٢٧٣ ـ (٨٥) حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ـ وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ ـ. (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَمَرَرْنَا بِصِبْيَانٍ فِيهِمُ ابْنُ صَيَّادٍ. فَفَرَّ الصِّبْيَانُ وَجَلَسَ ابْنُ صَيَّادٍ. ....

---

(١٩) ـ باب: ذكر ابن صيّاد

٨٥ ـ (٢٩٢٤) ـ **قوله: (عن عبد الله)** يعني: ابن مسعود رضي الله عنه. وهذا الحديث مما تفرد المصنف بإخراجه فيما بين الأئمة الستة، وأخرجه أحمد في مسنده (١: ٤٥٧).

قوله: (بصبيان فيهم ابن صيّاد) وكان ابن صيّاد غلاماً وُلد في اليهود، اسمه صاف، ويقال له ابن صائد أيضاً، وذكر القرطبي عن الواقدي أنه كان ينسب إلى بني النّجار، ولعله كان من اليهود الذين كانوا حلفاء لبني النّجار، فلذلك نسب إليهم. واشتبه أمره على المسلمين، فوقع لهم شكّ أنه هو المسيح الدجّال. وسبب ذلك ما أخرجه أحمد في مسنده (٣: ٣٦٨) من حديث جابر، قال: «ولدت امرأة من اليهود غلاماً ممسوحة عينه، والأخرى طالعة ناتئة، فأشفق النبيّ ﷺ أن يكون هو الدجال».

وأخرج الترمذي في جامعه (رقم: ٢٢٤٨) عن أبي بكرة رضي الله عنه قال: «قال رسول الله ﷺ: يمكث أبو الدجّال وأمّه ثلاثين عاماً لا يولد لهما ولد، ثم يولد لهما غلام أعور أضرّ شيء وأقلّه منفعة تنام عينه ولا ينام قلبه ثمّ نعت لنا رسول الله ﷺ أبويه، فقال: أبوه طوال ضَرْب اللّحم كأنّ أنفه منقار، وأمّه فِرْضَاخِيّة (وفسره في رواية أحمد بعظيمة الثديين، راجع الفتح الرباني ٢٤: ٦١) فقال أبو بكرة: فسمعنا بمولود في اليهود بالمدينة، فذهبت أنا والزّبير بن العوّام حتى دخلنا على أبويه، فإذا نَعْتُ رسول الله ﷺ فيهما. فقلنا: هل لكما ولد؟ فقالا: مكثنا ثلاثين عاماً لا يولد لنا ولد، ثم وُلد لنا غلام أضرّ شيء وأقلّه منفعة، تنام عيناه ولا ينام قلبه. قال: فخرجنا من عندهما، فإذا هو منجدل في الشّمس في قطيفة له، وله همهمة، فتكشّف عن رأسه، فقال: ما قلتما؟ قلنا: وهل سمعت ما قلنا؟ قال: نعم، تنام عيناي ولا ينام قلبي» قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث حمّاد بن سلمة.

وأخرج أحمد في مسنده (٥: ١٤٨) عن أبي ذرّ رضي الله عنه قال: وكان رسول الله ﷺ بعثني إلى أمّه، قال: سلها كم حملت به؟ قال: فأتيتها، فسألتها، فقالت: حملت به اثني عشر شهراً. قال: ثم أرسلني إليها فقال: سلها عن صيحته حين وقع. قال: فرجعت إليها فسألتها، فقالت: صاح صيحة الصبيّ ابن شهر» تعني أن صيحته كانت فوق ما يصيح بها المولود عادة، وإنّما كان صوته كصوت صبيّ ابن شهر. وهذا الحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨: ٢) وقال:

فَكَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَرِهَ ذَلِكَ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**تَرِبَتْ يَدَاكَ. أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟**» فَقَالَ: لاَ. بَلْ تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ذَرْنِي. يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَتَّىٰ أَقْتُلَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنْ يَكُنِ الَّذِي تَرَىٰ، فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ**».

«رواه أحمد والبراز. . . والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة، وهو ثقة».

وحاصل هذه الروايات: أن ابن صيّاد وُلد بأوصاف غير عاديّة، وقد وُجد فيه وفي أبويه بعض العلامات التي بيّنها رسول الله ﷺ للمسيح الدجال، ولذلك أراد أن يستكشف أمره. وقد يستشكل ذلك بأن النبيّ ﷺ كان يعلم أن الدجّال المعهود إنما يخرج في آخر الزمان، ويقتله المسيح عليه السّلام، فكيف ظنّ لرجل مولود في زمنه أنه هو الدجّال؟ والجواب: أنه وقع عنده التردد في أمره على احتمال أن يكون الدجّال المعهود وُلد في زمنه، ويكون خروجه المعهود في آخر الزمان، ولم يخبره الوحي حينئذ عن المدة المضروبة لخروجه المعهود، والله سبحانه وتعالى أعلم.

قوله: (فكأنّ رسول الله ﷺ كره ذلك) لعلّ مراده أن النبيّ ﷺ كره بقاءه جالساً وعدم فراره مع الصبية الآخرين، وكان لا يحبّ أن يواجهه.

قوله: (إن يكن الذي ترى، فلن تستطيع قتله) يعني: إن كان ابن صيّاد هو الدجّال على ما تظنّه فإنك لن تستطيع قتله، لأن قتل الدجّال مقدّر بيد المسيح الموعود عليه السّلام. وجواب النبيّ ﷺ ههنا مختصر. وقد ورد في حديث ابن عمر عند أبي داود في الملاحم (رقم: ٤٣٢٩): «إن يكُن، فلن تُسلّط عليه ـ يعني: الدجّال ـ وإلا يكن، فلا خير في قتله» وكذلك وقع عند أحمد في مسنده. ووقع في حديث جابر عند أحمد: «إن يكن هو، فلست صاحبَه، إنّما صاحبه عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسّلام، وإلا يكن هو، فليس لك أن تقتل رجلاً من أهل العهد» راجع الفتح الربانيّ (٢٤: ٦٥) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨: ٤) وقال: رجاله رجال الصحيح.

وقال الخطابيّ في معالم السّنن (٦: ١٨١): «وقد اختلف الناس في ابن صيّاد اختلافاً شديداً، وأشكل أمره حتى قيل فيه كل قول. وقد يسأل عن هذا فيقال: كيف يُقر رسول الله ﷺ رجلاً يدّعي النبوة كاذباً، ويتركه بالمدينة يساكنه في داره ويجاوره فيها؟ وما معنى ذلك؟» . . . والذي عندي: أن هذه القصة إنما جرت معه أيام مهادنة رسول الله ﷺ اليهود وحلفائهم. وذلك أنه بعد مَقْدَمه المدينة كتب بينه وبين اليهود كتاباً صالحهم فيه على أن لا يهاجرا، وأن يتركوا على أمرهم، وكان ابن صيّاد منهم، أو دخيلاً في جملتهم».

وقال علي القاري رحمه الله في المرقاة (١٠: ٢٢١): «وإنما لم يقتله ﷺ مع أنه ادعى بحضرته النبوة لأنه صبيّ، وقد نهى عن قتل الصبيان، أو أن اليهود كانوا يومئذ مستمسكين بالذمة

٧٢٧٤ ـ (٨٦) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ـ وَاللَّفْظُ لأَبِي كُرَيْبٍ ـ (قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا نَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. فَمَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئاً**» فَقَالَ: دُخٌّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اخسأْ. فَلَنْ تَعدُوَ قَدرَكَ**» فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**دعْهُ. فَإِنْ يَكُنِ الَّذِي تَخَافُ، لَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ**».

مصالحين أن يتركوا على أمرهم، وهو منهم أو من حلفائهم، فلم يكن ذمة ابن صياد تنتقض بقوله الذي قال. كذا قاله بعض علمائنا من الشرّاح. وقال ابن الملك: وهذا يدل على أن عهد الوالد يجزىء عن ولده الصغير. وقيل: إنه ما ادعى النبوة صريحاً، لأن قوله (أتشهد) استفهام لا تصريح فيه».

قال العبد الضعيف عفا الله عنه: جواب الخطّابي أولى وأرجح، لكونه مؤيداً بحديث جابر عند أحمد، وفيه: «وإلا يكن هو، فليس لك أن تقتل رجلاً من أهل العهد».

٨٦ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (قد خبأت لك خبيئاً)** أي: أضمرت لك في نفسي شيئاً لتخبرني به، والخبأ: الإخفاء والخبيء فعيل بمعنى المفعول، يعني: المخبوء، وهو الشيء المخفيّ، ووقع في بعض النسخ (خبأ) بدون ياء، وهو مصدر بمعنى المفعول.

قوله: (فقال: دُخّ) بضم فتشديد، وكان رسول الله ﷺ خبأ له قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠] كما هو مصرح في حديث ابن عمر عند أبي داود وأحمد، ولفظه: «وخبأ له يوم تأتي السماء بدخان مبين» كما في الفتح الرباني ٢٤: ٦٣، ولكن ابن صيّاد لم يهتد منه إلا لهذا اللفظ الناقص على عادة الكهّان إذا ألقى الشيطان إليهم بقدر ما يخطف قبل أن يدركه الشهاب.

واستبعد الخطّابي ما تقدم، وصوّب أنه خبأ له الدخ، وهو نبت يكون بين البساتين. وسبب استبعاده له أن الدخان لا يُخبأ في اليد ولا الكمّ. ثم قال: إلا أن يكون خبأ له اسم الدخان في ضميره. وعلى هذا فيقال: كيف اطلع ابن صيّاد أو شيطانه على ما في الضمير؟ ويمكن أن يجاب باحتمال أن يكون النبيّ ﷺ تحدث مع نفسه أو أصحابه بذلك قبل أن يختبره، فاسترق الشّيطان ذلك أو بعضه. كذا في فتح الباري: (٦: ١٧٤)، وهذا هو المتعيّن نظراً إلى ما قدّمنا من حديث ابن عمر عند أحمد، حيث صرح فيه بأن النبيّ ﷺ كان خبأ له آية سورة الدخان.

قوله: (اخسأ فلن تعدُوَ قدرك) اخسأ بفتح السين وسكون الهمزة، كلمة زجر واستهانة، أي: امكث صاغراً، أو ابعُد حقيراً واسكت مزجوراً. يقال: خسأ الكلب، كمنع، إذا طرده خَسأً وخسوءاً، وخسأ الكلبُ وَخَسِيء: بعُد، والبصرُ: كلّ. كذا في القاموس. وأما قوله (فلن تعدُوَ

٧٢٧٥ ـ (٨٧) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: لَقِيَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟**» فَقَالَ هُوَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**آمَنْتُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ. مَا تَرَىٰ؟**» قَالَ: أَرَىٰ عَرْشاً عَلَى الْمَاءِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تَرَىٰ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ. وَمَا تَرَىٰ؟**» قَالَ: أَرَى صَادِقَيْنِ وَكَاذِباً أَوْ كَاذِبَيْنِ وَصَادِقاً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لُبِسَ عَلَيْهِ، دَعُوهُ**».

قَدْرك) أي: إنك لا تستطيع أن تتجاوز ما قدّر الله لك، أو القَدر الذي يدركه الكهّان من الاهتداء إلى بعض الشيء دون كلّه.

وكان المقصود من هذا الامتحان أن يتبيّن للناس أمره، وأنه من جملة الكهنة الذين إنما يتلقون من الشياطين أخباراً ناقصة، وليس ما يخبر به من قِبل الوحي.

٨٧ ـ (٢٩٢٥) ـ **قوله: (عن أبي سعيد)** هذا الحديث أخرجه أيضاً الترمذي في الفتن، باب ما جاء في ذكر ابن صائد (٢٢٤٧)، وأخرجه أحمد في مسنده (٣: ٩٧).

قوله: (لقيه رسول الله ﷺ) أي: لقي ابنَ صياد، ولعلّه أتى بالضمير المنصوب لكونه مذكوراً في أثناء الكلام السابق.

قوله: (آمنت بالله وملائكته وكتبه) وفي حديث ابن عمر الآتي قريباً: «آمنت بالله ورسله» والمعنى أنّي آمنت برسل الله تعالى، ولستَ منهم. وقد تكلم الشراح عن السبب في عدم التصريح بالإنكار عليه في دعوى رسالته. والذي يظهر لهذا العبد الضعيف عفا الله عنه أن ابن صيّاد نفسه لم يصرّح بدعوى الرسالة، وإنما سأله عن طريق الاستفهام: (أتشهد أنّي رسول الله؟) وليس فيه صراحة بأنه يدعي كونه رسولاً، ويحتمل أيضاً أنه أعاد نفس السؤال الذي طرحه عليه رسول الله ﷺ تهكّماً، ولم يقصد دعوى الرسالة، فاحتاط النبيّ ﷺ في الردّ عليه، والله أعلم.

قوله: (ما ترى؟) يعني: ما هو الشيء الذي تراه زائداً عمّا يراه العامّة، والذي تزعم أنه يخبرك عن المغيبات؟

قوله: (أرى صادقين وكاذباً، أو كاذبين وصادقاً) أي: يأتيني شخصان يخبرانني بما هو صدق، وشخص يخبرني بما كذب، أو شخصان يخبرانني بالكذب، وشخص واحد يخبرني بالصدق. والظاهر أن هذا التردّد من ابن صياد نفسه، وعليه مشى علي القاري في المرقاة: (١٠: ٢٢٥)، فقال: «والشكّ من ابن الصيّاد في عدد الصادق والكاذب يدل على افترائه، إذ المؤيد من عند الله لا يكون كذلك» وقد وقع في حديث ابن عمر الآتي قريباً: يأتيني صادق وكاذب» فذكر أنه قد يأتيه من يخبره بالصدق، وقد يأتيه من يخبر كاذباً، ولم يذكر عدداً.

قوله: (لُبِس عليه) بضم اللام وتخفيف الباء، أي: خُلِط عليه أمره، أي: يأتيه به شيطان

٧٢٧٦ ـ (٨٨) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ قَالاَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَقِيَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ابْنَ صَائِدٍ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ. وَابْنُ صَائِدٍ مَعَ الْغِلْمَانِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْجُرَيْرِيِّ.

٧٢٧٧ ـ (٨٩) **حدّثني** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ. حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ صَائِدٍ إِلَىٰ مَكَّةَ. فَقَالَ لِي: أَمَا قَدْ لَقِيتُ مِنَ النَّاسِ. يَزْعُمُونَ أَنِّي الدَّجَّالُ. أَلَسْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«إِنَّهُ لاَ يُولَدُ لَهُ»** قَالَ: قُلْتُ: بَلَىٰ. قَالَ: فَقَدْ وُلِدَ لِي. أَوَ لَيْسَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«لاَ يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلاَ مَكَّةَ»** قُلْتُ: بَلَىٰ. قَالَ: فَقَدْ وُلِدْتُ بِالْمَدِينَةِ. وَهَٰذَا أَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي فِي آخِرِ قَوْلِهِ: أَمَا، وَاللَّهِ، إِنِّي لأَعْلَمُ مَوْلِدَهُ وَمَكَانَهُ وَأَيْنَ هُوَ. قَالَ: فَلَبَسَنِي.

يخلط عليه الصدق مع الكذب. وذكر الأبيّ عن بعض المشايخ أن مراده أن النبيّ ﷺ توقف وشكّ في أن ابن صياد بحالة التكليف، وأن معنى (لبس): خلط تخليط المختلّ لتناقضه التناقض الذي لا يفهم معناه، والله أعلم.

٨٨ ـ (٢٩٢٦) ـ **قوله: (عن جابر بن عبد الله)** هذا الحديث لم يخرجه أحد غير المصنف من الأئمة الستة.

٨٩ ـ (٢٩٢٧) ـ **قوله: (عن أبي سعيد الخدريّ)** هذا الحديث أخرجه الترمذي في الفتن، باب ما جاء في ذكر ابن صائد (٢٢٤٦)، وأحمد في مسنده (٣: ٩٧).

قوله: (أما قد لقيت من الناس) أي: لقيت مصائب من الناس ومن كلامهم فيّ.

قوله: (فقد وُلدت بالمدينة) استدل ابن صياد على نفي كونه الدجّال المعهود بأن النبيّ ﷺ قد أخبر أنه لا يولد للدجّال وإنه قد ولد له، وكذلك أخبر النبيّ ﷺ أن الدجال لا يدخل مكة والمدينة، وإن ابن صياد قد ولد بالمدينة، والآن ذاهب إلى مكة. وقد ردّ بعض العلماء على استدلاله هذا بأن النبيّ ﷺ إنّما أخبر أحوال الدّجال عند خروجه المعهود، وأنه لا يكون له ولد في ذلك الزمان، ولا يستطيع أن يدخل مكة والمدينة حينئذ، فلا ينافي أن يكون له ولد في ابتداء حياته، ولا أن يدخل الحرمين قبل خروجه المعهود، ولكن يرد التأويل الأول ما سيأتي في رواية الحريريّ: «هو عقيم لا يولد له» ولكن لينظر فيه لأنه من رواية ابن صياد نفسه.

قوله: (قال: فَلَبسني) أي: جعلني ألتبس في أمره وأشكّ فيه. وذلك لأنّ استدلاله المذكور كان قوياً في الظّاهر ممّا يقتضي أنه ليس الدجّال المعهود، ولكنه قال في آخر كلامه إنه يعلم مولد الدجال ومكانه، وهذا ممّا أوقعني في الشكّ مرة أخرى.

٧٢٧٨ - (٩٠) حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ. قَالَ لِيَ ابْنُ صَائِدٍ، وَأَخَذَتْنِي مِنْهُ ذَمَامَةٌ: هٰذَا عَذَرْتُ النَّاسَ. مَا لِي وَلَكُمْ يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ؟ أَلَمْ يَقُلْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّهُ يَهُودِيٌّ**» وَقَدْ أَسْلَمْتُ قَالَ: «**وَلاَ يُولَدُ لَهُ**» وَقَدْ وُلِدَ لِي. وَقَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَيْهِ مَكَّةَ**» وَقَدْ حَجَجْتُ.

قَالَ: فَمَا زَالَ حَتَّىٰ كَادَ أَنْ يَأْخُذَ فِيَّ قَوْلُهُ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ: أَمَا، وَاللَّهِ إِنِّي لأَعْلَمُ الآنَ حَيْثُ هُوَ وَأَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ. قَالَ: وَقِيلَ لَهُ: أَيَسُرُّكَ أَنَّكَ ذَاكَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: فَقَالَ: لَوْ عُرِضَ عَلَيَّ مَا كَرِهْتُ.

---

٩٠ - (٠٠٠) - قوله: (وأخذتني منه ذمامة) بفتح الذال، فسّره النووي بالحياء والإشفاق من الذمّ واللّوم، وهو مذكور بهذا المعنى في لسان العرب (٥: ٦٠). والحاصل أني خشيت أن يلحقني عار أو لوم من مصاحبتي لابن صياد وهذه الجملة معترضة وقائلها أبو سعيد الخدريّ رضي الله عنه.

قوله: (هذا، عذرت الناس) تقديره: عذرت الناس في هذا، أي: أظنّ عامّة النّاس معذورين فيما يقولون فيّ من أنّي دجّال، لأن عامة الناس لا علم عندهم بحقيقة الدجّال، ولكنكم يا أصحاب محمّد ﷺ تعرفون العلامات التي ذكرها النبيّ ﷺ للدجال، وأنها لا توجد فيّ، فكيف تشكّون في هذا الأمر؟

قوله: (وقد أسلمت) قال القاضي عياض رحمه الله: «إن هذه الأشياء اتفقت له بعد أن كبر، وبعد موته ﷺ، وأنه حجّ البيت وحفظ الحديث عن رسول الله ﷺ، وذكره الطبري وغيره في عداد الصحابة، لكن ظهرت منه في هذه الأحاديث أمور بعضها كفر، كقوله (لو عُرِض عليّ ما كرهت) فإن من رضي لنفسه دعوى الألوهية وحالة الدجال فهو كافر، وبعضها يشعر أنه الدجال، كقوله (إني أعرفه وأعرف مولده وأين هو؟ (زاد الترمذي وأين هو السّاعة من الأرض) فإن هذه كالنص أنه هو. وما لبّس به من أنه أسلم، فقد يكفر فيما يستقبل، أو يكون إسلامه تقية وهو منافق» كذا في شرح الأبيّ.

قوله: (حتى كاد أن يأخذ فيّ قولُه) هو بتشديد (فيّ) و (قوله) مرفوع على كونه فاعلاً لقوله (يأخذ)، أي: يؤثر فيّ وأصدّقه في دعواه.

قوله: (لو عُرِض عليّ ما كرهت) يعني: لو عُرِض عليّ أن أكون الدجّال المعهود، لا أكره ذلك. وإن قوله هذا مما جعل القاضي عياضاً رحمه الله يستيقن أنه لم يكن مسلماً، فإن من يرضى لنفسه أن يكون دجّالاً، لا يستحق أن يسمى مسلماً.

٧٢٧٩ ـ (٩١) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ. أَخْبَرَنِي الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا حُجَّاجاً أَوْ عُمَّاراً وَمَعَنَا ابْنُ صَائِدٍ. قَالَ: فَنَزَلْنَا مَنْزِلاً. فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَبَقِيتُ أَنَا وَهُوَ. فَاسْتَوْحَشْتُ مِنْهُ وَحْشَةً شَدِيدَةً مِمَّا يُقَالُ عَلَيْهِ. قَالَ: وَجَاءَ بِمَتَاعِهِ فَوَضَعَهُ مَعَ مَتَاعِي. فَقُلْتُ: إِنَّ الْحَرَّ شَدِيدٌ فَلَو وَضَعْتَهُ تَحْتَ تِلْكَ الشَّجَرَةِ. قَالَ: فَفَعَلَ. قَالَ: فَرُفِعَتْ لَنَا غَنَمٌ. فَانْطَلَقَ فَجَاءَ بِعُسٍّ. فَقَالَ: اشْرَبْ. أَبَا سَعِيدٍ. فَقُلْتُ: إِنَّ الْحَرَّ شَدِيدٌ وَاللَّبَنُ حَارٌّ. مَا بِي إِلاَّ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَشْرَبَ عَنْ يَدِهِ ـ أَوْ قَالَ: آخُذَ عَنْ يَدِهِ ـ فَقَالَ: أَبَا سَعِيدٍ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آخُذَ حَبْلاً فَأُعَلِّقَهُ بِشَجَرَةٍ ثُمَّ أَخْتَنِقَ مِمَّا يَقُولُ لِيَ النَّاسُ، يَا أَبَا سَعِيدٍ، مَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ، مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، أَلَسْتَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَلَيْسَ قَد قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هُوَ كَافِرٌ**» وَأَنَا مُسْلِمٌ؟ أَوَ لَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هُوَ عَقِيمٌ لاَ يُولَدُ لَهُ**» وَقَدْ تَرَكْتُ وَلَدِي بِالْمَدِينَةِ؟ أَوَ لَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلاَ مَكَّةَ**» وَقَدْ أَقْبَلْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ وَأَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ؟

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: حَتَّىٰ كِدْتُ أَنْ أَعْذِرَهُ. ثُمَّ قَالَ: أَمَا، وَاللَّهِ، إِنِّي لأَعْرِفُهُ وَأَعْرِفُ مَوْلِدَهُ وَأَيْنَ هُوَ الآنَ.

قَالَ: قُلْتُ لَهُ: تَبًّا لَكَ، سَائِرَ الْيَوْمِ.

٧٢٨٠ ـ (٩٢) **حدّثنا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا بِشْرٌ، (يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ)، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاِبْنِ صَائِدٍ: «**مَا تُرْبَةُ الْجَنَّةِ؟**» قَالَ: دَرْمَكَةٌ بَيْضَاءُ، مِسْكٌ، يَا أَبَا الْقَاسِمِ، قَالَ: «**صَدَقْتَ**».

---

٩١ ـ (٠٠٠) ـ قوله: (مما يقال عليه) يعني: أخذتني وحشة منه بسبب ما يقول الناس فيه من أنه الدجّال.

قوله: (فلو وضعته تحت تلك الشجرة) إنما أحبّ أن لا يختلط متاعه بمتاعه، ولكنه اعتذر بأن الحرّ شديد وإن اجتماع الأمتعة في مكان واحد ربّما يمنع الهواء، فيزيد في الحرّ.

قوله: (فجاء بعُس) بضم العين، وهو القدح الكبير. وجاء به وفيه لبن ليسقي أبا سعيد رضي الله عنه.

قوله: (لقد هممت أن آخذ) إلخ: كأنه لمس من استنكاف أبي سعيد رضي الله عنه أنه إنما لا يريد أن يشرب لبناً من يده لزعمه أنه الدجّال، فذكر أنه في ضيق شديد مما يقول فيه الناس، فربّما يهم بأن يقتل نفسه بالاختناق.

٧٢٨١ - (٩٣) **وحدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ تُرْبَةِ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ: «**دَرْمَكَةٌ بَيْضَاءُ، مِسْكٌ خَالِصٌ**».

٧٢٨٢ - (٩٤) **حدّثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَحْلِفُ بِاللَّهِ؛ أَنَّ ابْنَ صَائِدٍ الدَّجَّالُ. فَقُلْتُ: أَتَحْلِفُ بِاللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَحْلِفُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ.

---

٩٣ - (٠٠٠) - **قوله: (عن أبي سعيد)** هذا الحديث مما تفرد به المصنف فيما بين الأئمة الستة، وأخرجه أحمد في مسنده (٣: ٤٣).

قوله: (درمكة بيضاء) الدَّرْمَكُ، بوزن جعفر، دقيق الحُواريّ، والتّراب الناعم، كما في القاموس، وهذه الرواية صريحة في أن رسول الله ﷺ هو الذي سأله عن تربة الجنّة، ولكن الرواية الآتية عكست الأمر، فذكرت أن ابن صيّاد سأله ﷺ عن ذلك فأجابه بهذا، وذكر القاضي عياض عن بعض أهل النّظر أن الرواية الثانية أظهر، والله سبحانه وتعالى أعلم.

٩٤ - (٢٩٢٩) - **قوله: (عن محمد بن المنكدر)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الاعتصام، باب من رأى ترك النكير من النبيّ ﷺ حجّة، لا من غير الرسول (٧٣٥٥)، وأبو داود في الملاحم، باب في خبر ابن صائد (٤٣٣١).

قوله: (إنّي سمعت عمر يحلف ذلك عند النبيّ ﷺ) استدل به بعض العلماء أن ابن صياد هو الدجال، لأن النبيّ ﷺ لم ينكر على عمر رضي الله عنه في حلفه. وكذلك ورد عن جمع من الصحابة الجزم بكونه دجالاً، وقد أخرج أبو داود (رقم: ٤٣٣٠) بسند صحيح عن موسى بن عقبة، عن نافع، قال: كان ابن عمر يقول: «والله! ما أشكّ أن المسيح الدجال ابن صياد» وقد أخرج أحمد في مسنده (٥: ١٤٨) من حديث أبي ذرّ: «لأن أحلف عشر مرار أن ابن صياد هو الدجّال، أحبّ إليّ من أن أحلف واحدة أنه ليس هو» وأخرج أبو داود (رقم: ٤٣٢٨) عن الوليد بن عبد الله بن جميع، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن في قصة الجسّاسة: «فقال لي ابن أبي سلمة: إن في هذا الحديث شيئاً ما حفظته. قال: شهد جابر أنه هو ابن صياد. قلت: فإنه مات، قال: وإن مات، قلت: فإنه أسلم، قال: وإن أسلم، قلت: فإنه دخل المدينة، قال: وإن دخل المدينة».

وإن مراد هؤلاء الصحابة - والله أعلم - أن ابن صيّاد هذا هو الذي سوف يخرج في آخر الزمان مرة أخرى فيكون المسيح الدجّال. قال الحافظ في الفتح (١٣: ٣٢٩): «وفي كلام جابر إشارة إلى أن أمره ملبّس، وأنه يجوز أن يكون ما ظهر من أمره إذ ذاك لا ينافي ما توقع منه بعد خروجه في آخر الزمان».

٧٢٨٣ ـ (٩٥) **حدّثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التُّجِيبِيُّ. أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ قِبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ حَتَّىٰ وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مَغَالَةَ. وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ، يَوْمَئِذٍ

وذهب العلماء الآخرون إلى أنه ليس المسيح الدجّال، فذكر الخطّابي في معالم السنن (٦ : ١٨١) أنه روى عن ابن صياد أنه تاب من ذلك القول ومات بالمدينة، وأنهم لما أرادوا الصلاة عليه كشفوا وجهه حتى يراه الناس، وقيل لهم: اشهدوا. وقد روى أبو داود (رقم: ٤٣٣٢) عن جابر خلاف هذا، قال جابر: «فقدنا ابن صيّاد يوم الحرّة».

قال البيهقي رحمه الله: «ليس في حديث جابر أكثر من سكوت النبيّ ﷺ على حلف عمر، فيحتمل أن يكون النبيّ ﷺ كان متوقفاً في أمره، ثم جاءه الثبت من الله تعالى بأنه غيره، على ما تقضيه قصة تميم الداري. وبه تمسك من جزم بأن الدجال غير ابن صياد وطريقه أصح، وتكون الصفة التي في ابن صياد وافقت ما في الدجال» حكاه الحافظ في الفتح (١٣ : ٣٢٦).

وقال العبد الضعيف عفا الله عنه: ليس في حديث الباب صراحة بأن عمر رضي الله تعالى عنه حلف بكون ابن صيّاد المسيحَ الدجّال الذي يخرج في آخر الزمان، وإنما ذكر فيه أنه حلف بكونه دجالاً، فيحتمل أن يكون أراد به أنه أحد الدجاجلة الذين أخبر رسول الله ﷺ بخروجهم قبل قيام السّاعة. وحينئذ، فلا دلالة لحلفه على كونه الدجال المعهود. ولعلّ جابراً ﷺ فهم من حلفه أنه أراد كونه الدجال المعهود الذي يخرج في آخر الزمان، فحلف بناء على فهمه، ولذلك فليس في النصوص ما يجزم به المرء على كونه الدجّال المعهود، والله سبحانه وتعالى أعلم.

٩٥ ـ (٢٩٣٠) ـ **قوله: (أن عبد اللّه بن عمر أخبره)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الجنائز، باب إذا أسلم الصبيّ فمات هلّ يصلّى عليه (١٣٥٤)، وفي الشهادات، باب شهادة المختبيء (٢٦٣٨)، وفي الجهاد، باب كيف يُعرض الإسلام على الصبيّ (٣٠٥٥)، وفي الأدب، باب قول الرجل للرجل: اخسأ (٦١٧٣)، وفي القدر، باب يحول بين المرء وقلبه (٦٦١٨)، وأخرجه أبو داود في الملاحم، باب في خبر ابن صائد (٤٣٢٩)، والترمذي في الفتن، باب ما جاء في ذكر ابن صائد (٢٢٤٩)، وباب ما جاء في علامة الدجال (٢٢٣٥)، وأحمد في مسنده (٢٥ : ١٤٨).

قوله: (عند أُطُم بني مغالة) الأطُم، بضم الهمزة والطاء، بناء بالحجارة كالحصن، وقيل: هو الحصن وجمعه آطام. وبنو مَغَالة، بفتح الميم وتخفيف الغين، بطن من الأنصار. وذكر الزبير بن أبي بكر أن كل ما كان عن يمينك إذا وقفت آخر البلاط مستقبل مسجد النبيّ ﷺ، فهو لبني مغالة، ومسجده ﷺ في بني مغالة، وما كان على يسارك فلبني جديلة. كذا في عمدة القاري

الْحُلُمَ. فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّىٰ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لابْنِ صَيَّادٍ: **«أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟»** فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الأُمِّيِّينَ. فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَرَفَضَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: **«آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرُسُلِهِ»**. ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَاذَا تَرَىٰ؟»** قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«خُلِّطَ عَلَيْكَ الأَمْرُ»**. ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئاً»** فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اخْسَأْ. فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ»** فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ذَرْنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَضْرِبْ عُنُقَهُ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلاَ خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ»**.

وَقَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: انْطَلَقَ بَعْدَ ذٰلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ الأَنْصَارِيُّ إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ. حَتَّىٰ إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ، طَفِقَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ. وَهُوَ يَخْتِلُ أَنْ يَسْمَعَ مِنِ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئاً، قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ. فَرَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَىٰ فِرَاشٍ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ

(٤: ١٨٩). والبلاط موضع مبلّط كان في شرقيّ المسجد وغربيّه وشماله. كما في وفاء الوفاء للسمهوديّ (١: ٧٣٧)، ولعلّ المقصود في قول الزبير البلاط الغربيّ، لأنه كان يسمّى البلاط الأعظم، وعليه فتكون أطم بني مغالة على يمين منه في جهة قباء، والله أعلم.

قوله: (فرفضه رسول الله ﷺ) كذا وقع في أكثر النسخ بالضاد المعجمة، أي: ترك رسول الله ﷺ سؤاله الإسلام ليأسه منه. وذكر القاضي عياض عن مشايخه أنه (رفصه) بالصاد المهملة وفسّره بعضهم بالضرب بالرجل مثل الرفس بالسين، ولكن لا يوجد الرفص بهذا المعنى في أصول اللغة. ورواه الخطّابي في غريبه: (فرصّه» بصاد مهملة مشددة بدون فاء، وهو من الرصّ بمعنى ضم بعض الشيء إلى بعض، ومنه (بنيان مرصوص)، ومعناه حينئذ: ضغطه. هذا ملخص ما في شرح النووي وعمدة القاري، والله أعلم.

(٢٩٣١) ـ قوله: (وقال سالم بن عبد الله) هذه قصة ثانية وقعت لرسول الله ﷺ مع ابن صيّاد، وهي موصولة بالإسناد المذكور في القصة الأولى. وقد أفردها أحمد عن عبد الرزاق. كذا في فتح الباري (٦: ١٧٤).

قوله: (وهو يختِل) إلخ: بكسر التاء، والختل: طلب الشيء بحيلة، والمراد أن النبيّ ﷺ يخدع ابن صياد ويستغفله ليسمع شيئاً من كلامه، ويعلم هو والصحابة حاله في أنه كاهن أم ساحر ونحوهما. وفيه كشف أحوال من تُخاف مفسدته، وفيه كشف الإمام الأمور المهمة بنفسه. كذا في شرح النووي.

فِيهَا زَمْزَمَةٌ، فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ. فَقَالَتْ لابْنِ صَيَّادٍ: يَا صَافِ، (وَهُوَ اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ)، هَـٰذَا مُحَمَّدٌ. فَثَارَ ابْنُ صَيَّادٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ»**.

قَالَ سَالِمٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَثْنَىٰ عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَّالَ فَقَالَ: **«إِنِّي لأُنْذِرُكُمُوهُ. مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ. لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ. وَلَكِنْ أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلاً لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ. تَعَلَّمُوا أَنَّهُ أَعْوَرُ. وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لَيْسَ بِأَعْوَرَ»**.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيُّ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، يَوْمَ حَذَّرَ النَّاسَ الدَّجَّالَ: **«إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ. يَقْرَؤُهُ مَنْ كَرِهَ عَمَلَهُ أَوْ يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ»**. وَقَالَ: **«تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَىٰ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّىٰ يَمُوتَ»**.

قوله: (له فيها زمزمة) وهو صوت خفيّ لا يكاد يفهم، أو لا يفهم. وقال شارح: هي صوت لا يفهم منه شيء وهو في الأصل صوت الرعد. كذا في المرقاة (١٠: ٢٢٣). وقال البغوي في شرح السنة (١٥: ٧٢): «يقال: زمزم يزمزم زمزمة: إذا صوّت. وقيل في شأن زمزم: سميت به لصوت كان من جبريل عندها يشبه الزمزمة». وذكر النووي رحمه الله أن هذا اللفظ وقع في أكثر نسخ مسلم (زمزمة) بزائين معجمتين، ووقع في بعضها براءين مهملتين، ووقع في البخاري بالوجهين، والرمرمة برائين معناه الحركة. قلت: ووقع للبخاري في الجهاد (رمزة) وهو من الرمز وهو الإشارة، وذكر البغوي أنه رواه بعضهم (زمرة) بتقديم الزاي، وهو بمعنى التغنّي.

قوله: (يا صاف) بالضّم، وفي نسخة بالكسر، على أن أصله (صافي) فحذفت الياء واكتفي بالكسرة. ويؤيد الأول ظاهر قوله (وهو اسم ابن صياد).

قوله: (فثار ابن صياد) أي: نهض من مضجعه وقام. ووقع في رواية للبخاري في الشهادات: «فتناهى ابن صياد» أي: أمسك عما كان يقوله.

قوله: (لو تركته بيّن) يعني: لو تركته أمّه على حاله ولم تخبره عن مجيئنا، لبيّن ابن صياد أمره بكلامه الذي كان يقوله، ولظهرت حقيقته.

(١٦٩) ـ قوله: (تعلّموا أنه أعور) سيأتي تفسير علامات الدجّال في الباب اللاحق إن شاء الله تعالى.

قوله: (لن يرى أحد منكم ربّه) إلخ: المقصود أن الدجّال يكون ممن يراه الناس عياناً، وإنّ الله تعالى لا يمكن رؤيته في الدنيا، وهذا من الدلائل القاطعة على أنه ليس إلهاً.

٧٢٨٤ - (٩٦) **حدّثنا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِهِ. فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. حَتَّىٰ وَجَدَ ابْنَ صَيَّادٍ غُلاَماً قَدْ نَاهَزَ الْحُلُمَ. يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مُعَاوِيَةَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ. إِلَىٰ مُنْتَهَىٰ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ، وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ يَعْقُوبَ، قَالَ: قَالَ أَبِيٌّ، (يَعْنِي فِي قَوْلِهِ: لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ)، قَالَ: لَوْ تَرَكَتْهُ أُمُّهُ، بَيَّنَ أَمْرَهُ.

٧٢٨٥ - (٩٧) **وحدّثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَسَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ. جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ. فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مَغَالَةَ. وَهُوَ غُلاَمٌ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ يُونُسَ وَصَالِحٍ. غَيْرَ أَنَّ عَبْدَ بْنَ حُمَيْدٍ لَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ، فِي انْطِلاَقِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، إِلَى النَّخْلِ.

٧٢٨٦ - (٩٨) **حدّثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: لَقِيَ ابْنُ عُمَرَ ابْنَ صَائِدٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ. فَقَالَ لَهُ قَوْلاً أَغْضَبَهُ. فَانْتَفَخَ حَتَّىٰ مَلأَ السِّكَّةَ. فَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَىٰ حَفْصَةَ وَقَدْ بَلَغَهَا. فَقَالَتْ لَهُ:

---

٩٦ - (٢٩٣٠) - قوله: (قد ناهز الحلم) أي: قارب البلوغ.

قوله: (عند أطم بني معاوية) هذا بظاهره معارض لما تقدم أن النبيّ ﷺ لقي ابن صياد عند أطم بني مغالة. وبنو معاوية هم بنو جديلة، وكانوا في جهة مخالفة لبني مغالة، كما قدمنا عن عمدة القارى. وذكر النووي عن العلماء أن المشهور في حديث الباب: «أطم بني مغالة» دون «بني معاوية».

٩٧ - (٠٠٠) - قوله: (في نفر من أصحابه) ووقع في حديث جابر: «ثم جاء النبيّ ﷺ ومعه أبو بكر ونفر من المهاجرين والأنصار وأنا معهم» ولأحمد من حديث أبي الطفيل أنه حضر ذلك أيضاً. كذا في فتح الباري (٦: ١٧٤).

قوله: (عن نافع، قال لقي ابن عمر) إلخ: هذا الحديث أخرجه المصنف فقط من الأئمة الستة، وأخرجه أحمد (٦: ٢٨٣).

قوله: (فقال له قولاً أغضبه) وفي رواية حماد بن سلمة عن أيوب عند أحمد: «فسبّه ابن عمر ووقع فيه» وسيأتي تفصيله في الرواية الآتية.

قوله: (فانتفخ حتى ملأ السِكّة) بكسر السين وتشديد الكاف، وهي الطريق. قال أبو عبيد:

رَحِمكَ اللَّهُ، مَا أَرَدْتَ مِنِ ابْنِ صَائِدٍ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّمَا يَخْرُجُ مِنْ غَضْبَةٍ يَغْضَبُهَا**»؟.

٧٢٨٧ ـ (٩٩) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، (يَعْنِي ابْنَ حَسَنِ بْنِ يَسَارٍ)، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ. قَال: كَانَ نَافِعٌ يَقُولُ: ابْنُ صَيَّادٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَقِيتُهُ مَرَّتَيْنِ. قَالَ: فَلَقِيتُهُ فَقُلْتُ لِبَعْضِهِمْ: هَلْ تَحَدَّثُونَ أَنَّهُ هُوَ؟ قَالَ: لاَ، وَاللَّهِ. قَالَ: قُلْتُ: كَذَبْتَنِي، وَاللَّهِ، لَقَدْ أَخْبَرَنِي بَعْضُكُمْ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ حَتَّىٰ يَكُونَ أَكْثَرَكُمْ مَالاً وَوَلَداً، فَكَذٰلِكَ هُوَ زَعَمُوا الْيَوْمَ. قَالَ: فَتَحَدَّثْنَا ثُمَّ فَارَقْتُهُ. قَالَ: فَلَقِيتُهُ لَقْيَةً أُخْرَى وَقَدْ نَفَرَتْ عَيْنُهُ. قَالَ:

أصل السكّة الطريق المصطفة من النخل. قال: وسميت الأزقة سككاً لاصطفاف الدُّور فيها. كذا في شرح النووي. وقال القرطبي: «هذا الانتفاخ هو حقيقة، وقد يكون خارقاً للعادة من علامات أنه الدجال» قلت: ويحتمل أيضاً أن يكون ذلك من آثار سحره أو تخييله، والله سبحانه أعلم.

قوله: (وقد بلغها) أي: بلغها خبر ما حدث بين ابن عمر وابن صيّاد.

قوله: (ما أردت من ابن صائد) وفي رواية حماد عند أحمد: «ما يولعك به؟» والمعنى: لماذا تتعرض له بدون حاجة، فإنه إن كان دجّالاً، فربّما يضرك كلامه وغضبه.

٩٩ ـ (٠٠٠) ـ قوله: (ابن صيّاد، قال: قال ابن عمر: لقيته مرتين) (ابن صيّاد) مبتدأ خبره (لقيته مرتين)، و (قال: قال ابن عمر) جملة معترضة بينهما. وهذا الحديث أخرجه أحمد في مسنده (٦: ٢٨٤) من طريق روح بن عبادة عن ابن عون.

قوله: (قال: فلقيته فقلت لبعضهم) أي: لبعض أصحاب ابن صياد. وفي رواية رَوح عند أحمد: «فأما مرة، فلقيته ومعه بعض أصحابه، فقلت لبعضهم إلخ».

قوله: (هل تَحَدَّثُون أنه هو؟) لعل مراده: هل تتحدثون فيما بينكم أن ابن صياد رسول؟

قوله: (لقد أخبرني بعضكم أنه لن يموت حتى يكون أكثركم مالاً وولداً) لعلّ مراده: أن مثل هذا القول الجازم لا يُقال إلا بالوحي، فقولكم هذا يدلّ على أنكم تزعمون فيه أنه يوحى إليه. هذا ما ظهر لي من معناه، ولم أر أحداً من الشرّاح تعرض لتفسير هذا الكلام، والله سبحانه أعلم.

قوله: (فلقيته لقية أخرى) بفتح اللام، ورواه القاضي عياض بضمها. وهي مرة من اللقاء.

قوله: (وقد نفرت عينه) أي: تورّمت ونتأت. قال القاري في المرقاة (١٠: ٢٢٧): «كأن الجلد ينفر من اللحم للداء الحادث بينهما» وذكر القاضي عياض في ضبطه وجوهاً أخر، والظاهر أنها تصحيف.

فَقُلْتُ: مَتَىٰ فَعَلَتْ عَيْنُكَ مَا أَرَىٰ؟ قَالَ: لاَ أَدْرِي. قَالَ: قُلْتُ: لاَ تَدْرِي وَهِيَ فِي رَأْسِكَ؟ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ خَلَقَهَا فِي عَصَاكَ هَٰذِهِ. قَالَ: فَنَخَرَ كَأَشَدِّ نَخِيرِ حِمَارٍ سَمِعْتُ. قَالَ: فَزَعَمَ بَعْضُ أَصْحَابِي أَنِّي ضَرَبْتُهُ بِعَصاً كَانَتْ مَعِي حَتَّىٰ تَكَسَّرَتْ، وَأَمَّا أَنَا، فَوَاللَّهِ مَا شَعَرْتُ.

قَالَ: وَجَاءَ حَتَّىٰ دَخَلَ عَلَىٰ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فَحَدَّثَهَا فَقَالَتْ: مَا تُرِيدُ إِلَيْهِ؟ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ قَالَ: «**إِنَّ أَوَّلَ مَا يَبْعَثُهُ عَلَى النَّاسِ غَضَبٌ يَغْضَبُهُ**».

(٢٠) ـ باب: ذكر الدجال وصفته وما معه

٧٢٨٨ ـ (١٠٠) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَّالَ بَيْنَ ظَهْرَانَيِ النَّاسِ فَقَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ لَيْسَ بِأَعْوَرَ. أَلاَ وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ**

قوله: (لا تدري وهي في رأسك) هو بحذف الهمزة في أوله استفهام للإنكار.

قوله: (إن شاء الله خلقها في عصاك هذه) أي: خلق هذه العلّة، أو هذه العين المعيبة في عصاك بحيث لا تدري بها وهي أقرب شيء إليك. كذا في المرقاة.

قوله: (فنخر كأشدّ نخير حمار) النّخير: صوت الأنف، يعني: مدّ النفس في الخيشوم. والفعل من باب فتح.

قوله: (فزعم بعض أصحابي) أي: بعض أصحابي اللذين كان معي في ذلك الوقت.

(٢٠) ـ باب: ذكر الدجال وصفته وما معه

١٠٠ ـ (١٦٩) ـ **قوله: (عن ابن عمر)** هذا الحديث تقدم في الإيمان، باب ذكر المسيح ابن مريم، والمسيح الدجال، ومرّ شرحه هناك. وأخرجه البخاري في الجهاد، باب كيف يعرض الإسلام على الصبيّ؟ (٣٠٥٧)، وفي الأنبياء، باب قول الله عزّ وجلّ: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ﴾ (٣٣٣٧)، وباب قول الله تعالى: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ﴾(٣٤٣٩)، وفي المغازي، باب حجة الوداع (٤٤٠٢)، وفي الأدب، باب قول الرجل للرجل: اخسأ (٦١٧٥)، وفي الفتن، باب ذكر الدجال (٧١٢٣ و ٧١٢٧)، وفي التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِىٓ﴾ (٧٤٠٧). وأخرجه أبو داود في السنّة، باب في الدجال (٤٧٥٧)، والترمذي في الفتن، باب ما جاء في علامة الدجال، وأحمد في مسنده (٢: ٣٧).

قوله: (بين ظهراني النّاس) بفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء، أي: جالساً في وسط الناس. والمراد أنه جلس بينهم مستظهراً، لا مستخفياً. وزيدت فيه الألف والنون تأكيداً.

الْعَيْنِ الْيُمْنَىٰ. كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِئَةٌ».

٧٢٨٩ - (...) **حدّثني** أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ)، عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ. حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ)، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، كِلاَهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

٧٢٩٠ - (١٠١) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

قوله: (كأن عينه عنبة طافئة) ضبطه بعض الشراح بياء غير مهموزة، بمعنى: بارزة، وبعضهم بالهمز، أي: ذهب ضوءها. قال القاضي عياض رحمه الله: رويناه عن الأكثر بغير همز، وهو الذي صححه الجمهور، وجزم به الأخفش. ومعناه أنها ناتئة نتوء حبة العنب من بين أخواتها. قال: «وضبطه بعض الشيوخ بالهمزة، وأنكره بعضهم، ولا وجه لإنكاره، فقد جاء في آخر أنه ممسوح العين مطموسة، وليست جَحْراء ولا ناتئة، وهذه صفة حبة العنب إذا سال ماؤها، وهو يصحح رواية الهمز».

والحديث الذي أشار إليه القاضي عياض أخرجه أبو داود (رقم: ٤٣٢٠) عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه مرفوعاً، ولفظه في صفة الدجال: «أعور مطموس العين، ليس بناتئة ولا جحراء» و (جحراء) بتقديم الجيم على الحاء، معناها: عميقة. وبتقديم الحاء على الجيم معناها: متصلبة كالحجر، والمراد أنها ليست جاحظة متورمة، ولا عميقة أو متصلبة. وكذلك ورد في حديث أنس الآتي من طريق شعيب بن الحبحاب أن الدجّال ممسوح العين، وهو يؤيد رواية من روى (طافئة) بالهمز، لأنها هي المسموحة التي ذهب ضوءها.

ثم إنه وقع في هذا الحديث أن العوراء هي عين الدجال اليمنى. ووقع في حديث حذيفة الآتي قريباًأنه أعور العين اليسرى، فذهب بعض العلماء إلى ترجيح حديث ابن عمر على حديث حذيفة، ولكن جمع القاضي عياض بينهما بأن كل واحدة من عيني الدجال معيبة عوراء، فإحداهما معيبة بذهاب ضوءها حتى ذهب إدراكها، والأخرى بنتوئها.

واستقصى الحافظ ابن حجر رحمه الله الروايات الواردة في صفة عين الدجال، ثم قال في فتح الباري (١٣: ٩٨): «والذي يتحصل من مجموع الأخبار أن الصواب في (طافية) أنه بغير همز، فإنها قُيّدت في رواية الباب بأنها اليمنى، وصرح في حديث عبد الله بن مغفل وسمرة وأبي بكرة بأن يحينه اليسرى ممسوحة؛ والطافية هي البارزة وهي غير الممسوحة، والعجب ممن يجوّز رواية الهمز في (طافية) وعدمه مع تضاد المعنى في حديث واحد. فلو كان ذلك في حديثين لسهل الأمر».

١٠١ - (٢٩٣٣) - **قوله: (سمعت أنس بن مالك)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الفتن،

«مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلاَّ وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، أَلاَ إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ك ف ر».

٧٢٩١ ـ (١٠٢) **حدّثنا** ابْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ، (وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّىٰ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«الدَّجَّالُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ك ف ر، أَيْ كَافِرٌ»**.

٧٢٩٢ ـ (١٠٣) **وحدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبْحَابِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«الدَّجَّالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ. مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ»**، ثُمَّ تَهَجَّاهَا ك ف ر. **«يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ»**.

باب ذكر الدجال (٧١٣١)، وفي التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِيٓ﴾ (٧٤٠٨)، وأخرجه أبو داود في الملاحم، باب خروج الدجال (٤٣١٦ و ٤٣١٧ و ٤٣١٨)، والترمذي في الفتن، باب ما جاء في قتل عيسى بن مريم الدجال (٢٢٤٥).

قوله: (مكتوب بين عينه ك ف ر) كذا وقع في رواية المصّنف بالتهجئة. ووقع في رواية سليمان بن حرب عند البخاري: «وإن بين عينيه مكتوب كافر» بدون التهجئة. وسيأتي في رواية معاذ بن هشام، وشعيب الجمع بين الأمرين. وقال النووي رحمه الله: «الصحيح الذي عليه المحققون أن هذه الكتابة على ظاهرها، وأنها كتابة حقيقة جعلها الله آية وعلامة من جملة العلامات القاطعة بكفره وكذبه وإبطاله، ويظهرها الله تعالى لكل مسلم كاتب وغير كاتب، ويخفيها عمن أراد شقاوته وفتنته، ولا امتناع في ذلك. وذكر القاضي فيه خلافاً. منهم من قال: هي كتابة حقيقة كما ذكرنا، ومنهم من قال: هي مجاز وإشارة إلى سمات الحدوث عليه. واحتج بقوله: يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب. وهذا مذهب ضعيف» والله سبحانه أعلم.

١٠٣ ـ (٠٠٠) ـ قوله: (يقرؤه كل مسلم) وسيأتي في حديث حذيف: «يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب»، وفي رواية عمر بن ثابت عند الترمذي عن بعض الصحابة «يقرؤه كل من كره عمله»، وفي حديث أبي بكرة عند أحمد: «يقرؤه الأميّ والكاتب»، ونحوه في حديث معاذ عند البزار. وفي حديث أبي أمامة عند ابن ماجه: «يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب» ذكر الحافظ هذه الروايات في الفتح (١٣: ١٠٠) ثم قال: «وقوله: (يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب) إخبار بالحقيقة، وذلك أن الإدراك في البصر يخلقه الله للعبد كيف شاء ومتى شاء. فهذا يراه المؤمن بغير بصره وإن كان لا يعرف الكتابة، ولا يراه الكافر، ولو كان يعرف الكتابة، كما يرى المؤمن الأدلة بعين بصيرته، ولا يراها الكافر، فيخلق الله للمؤمن الإدراك دون تعلم، لأن ذلك الزمان تنخرق فيه العادات في ذلك. ويحتمل قوله: (يقرؤه من كره عمله) أن يراد به المؤمن عموماً، ويحتمل أن يختص ببعضهم ممن قوي إيمانه».

٧٢٩٣ ـ (١٠٤) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الدَّجَّالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَىٰ. جُفَالُ الشَّعَرِ، مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ، فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ**».

٧٢٩٤ ـ (١٠٥) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَّالِ مِنْهُ. مَعَهُ نَهْرَانِ يَجْرِيَانِ. أَحَدُهُمَا، رَأْيَ الْعَيْنِ، مَاءٌ أَبْيَضُ. وَالآخَرُ، رَأْيَ الْعَيْنِ، نَارٌ تَأَجَّجُ. فَإِمَّا أَدْرَكَنَّ أَحَدٌ فَلْيَأْتِ النَّهْرَ الَّذِي يَرَاهُ نَاراً وَلْيُغَمِّضْ. ثُمَّ لْيُطَأْطِىءْ رَأْسَهُ فَيَشْرَبَ مِنْهُ. فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ. وَإِنَّ الدَّجَّالَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ. عَلَيْهَا ظَفَرَةٌ غَلِيظَةٌ، مَكْتُوبٌ**

---

١٠٤ ـ (٢٩٣٤) ـ **قوله**: **(عن حذيفة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٣٤٥٠)، وفي الفتن، باب ذكر الدجّال (٧١٣٠)، وأبو داود في الملاحم، باب خروج الدجال (٤٣١٥)، وابن ماجه في الفتن، باب فتنة الدجال وخروج عيسى بن مريم (٤١٢٢)، وأحمد في مسنده (٥: ٣٨٣ و ٣٩٧).

قوله: **(جُفال الشّعر)** هو بضم الجيم وتخفيف الفاء، أي: كثير الشّعر. كذا في شرح الأبيّ.

قوله: **(معه جنّة ونار)** وفي الرواية الآتية: «معه نهران يجريان إلخ» وفي رواية عبد الملك بن عمير الآتية بعدها: «إن معه ماء وناراً» والله تعالى أعلم بحقيقتهما.

قوله: **(فناره جنّة، وجنّته نار)** وزاد في حديث أبي أمامة عن ابن ماجه: «فمن ابتلي بناره فليستغيث بالله وليقرأ فواتح الكهف، فتكون عليه برداً وسلاماً».

١٠٥ ـ (٠٠٠) ـ **قوله**: **(رأي العين)** هو منصوب على الظرفية، أي: في رأي العين، ويصح أن يكون مصدراً، أي: يراه رأي العين.

قوله: **(نار تأجّج)** أي: تتأجج فحذفت التاء الأولى تخفيفاً. ويقال: تأجّجت النّار: إذا تلهبت، وأجّجتها فتأجّجت، والأجيج: تلهّب النار.

قوله: **(فإمّا أدركنّ)** كذا وقع في أكثر النسخ، وهو خلاف القياس الصّرفيّ، لأن نون التأكيد المشدّدة لا تلحق الفعل الماضي، ولعلّ صوابه: فإمّا يدركنّ. أفاده القاضي عياض.

قوله: **(النّهر الذي يراه)** بفتح الياء، ويجوز ضمّها أيضاً، بمعنى يظّنه.

قوله: **(وليغمّض)** أي: وليُغمض عينيه، لئلا يلحقه خوف من التهاب النار.

قوله: **(عليها ظفرة)** بفتح الظاء والفاء، وهي لحمة تنبت عند المآقي. كذا فسّره

بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ».

٧٢٩٥ ـ (١٠٦) **حدثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ، فِي الدَّجَّالِ: **«إِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَاراً. فَنَارُهُ مَاءٌ بَارِدٌ، وَمَاؤُهُ نَارٌ. فَلاَ تَهْلِكُوا».**

قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٧٢٩٦ ـ (١٠٧) **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو، أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَهُ إِلَىٰ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ. فَقَالَ لَهُ عُقْبَةُ: حَدِّثْنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الدَّجَّالِ. قَالَ: **«إِنَّ الدَّجَّالَ يَخْرُجُ. وَإِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَاراً. فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ مَاءً، فَنَارٌ تُحْرِقُ. وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَاراً فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ. فَمَنْ أَدْرَكَ ذٰلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَقَعْ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَاراً. فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيِّبٌ».**

فَقَالَ عُقْبَةُ: وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ. تَصْدِيقاً لِحُذَيْفَةَ.

٧٢٩٧ ـ (١٠٨) **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ـ وَاللَّفْظُ لاِبْنِ حُجْرٍ ـ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، قَالَ: اجْتَمَعَ حُذَيْفَةُ وَأَبُو مَسْعُودٍ. فَقَالَ حُذَيْفَةُ: **«لأَنَا بِمَا مَعَ الدَّجَّالِ أَعْلَمُ مِنْهُ. إِنَّ مَعَهُ نَهْراً مِنْ مَاءٍ وَنَهْراً مِنْ نَارٍ. فَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ نَارٌ، مَاءٌ. وَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ مَاءٌ، نَارٌ؛ فَمَنْ أَدْرَكَ ذٰلِكَ مِنْكُمْ فَأَرَادَ الْمَاءَ فَلْيَشْرَبْ مِنَ الَّذِي يَرَاهُ أَنَّهُ نَارٌ. فَإِنَّهُ سَيَجِدُهُ مَاءً».**

قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: هٰكَذَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ.

٧٢٩٨ ـ (١٠٩) **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ،

الأصمعي، وقال صاحب العين: هي جلدة تغشي البصر.

قوله: (كاتب وغير كاتب) يعني: من يستطيع الكتابة ومن لا يستطيعها، وقد تقدم أن ذلك على سبيل خرق العادة بحيث يخلق الله تعالى إدراكاً في بصر المؤمن من يدرك به ذلك.

(٢٩٣٥) ـ قوله: (وأنا سمعته من رسول الله ﷺ) فصار الحديث من مسندات أبي مسعود أيضاً، وسيأتي أن ربعيّ بن خراش انطلق معه إلى حذيفة ﷺ، فحدّث حذيفة بهذا الحديث، فصدّقه أبو مسعود.

عَنْ يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَلاَ أُخْبِرُكُمْ عَنِ الدَّجَّالِ حَدِيثاً مَا حَدَّثَهُ نَبِيٌّ قَوْمَهُ؟ إِنَّهُ أَعْوَرُ. وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ مِثْلُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ. فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ، هِيَ النَّارُ. وَإِنِّي أَنْذَرْتُكُمْ بِهِ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ»**.

٧٢٩٩ - (١١٠) حدثنا أَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ. حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ جَابِرٍ الطَّائِيُّ، قَاضِي حِمْصَ. حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ الْحَضْرَمِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكِلاَبِيَّ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ، (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ جَابِرٍ الطَّائِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَّالَ ذَاتَ غَدَاةٍ. فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَّعَ. حَتَّىٰ ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ. فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذٰلِكَ فِينَا. فَقَالَ: **«مَا شَأْنُكُمْ؟»** قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَكَرْتَ الدَّجَّالَ غَدَاةً. فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَّعْتَ. ....

---

١٠٩ - (٢٩٣٦) - **قوله: (سمعت أبا هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الأنبياء، باب قول الله عزّ وجلّ: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ﴾ (٢٢٣٨).

١١٠ - (٢٩٣٧) - **قوله: (سمع النوّاس بن سمعان الكلابيّ)** هذا الحديث أخرجه أبو داود في الملاحم، باب خروج الدجال (٤٣٢١)، والترمذي في الفتن، باب ما جاء في فتنة الدجال (٢٢٤٠)، وابن ماجه في الفتن، باب طلوع الشمس من مغربها (٤١٢٦)، وأحمد في مسنده (٤: ١٨١) والبغوي في شرح السنّة (١٥: ٥٤).

والنوّاس هذا بفتح النون وتشديد الواو، كما في المغني، معدود في الشاميّين، ويقال: إن أباه سمعان بن خالد وفد على النبيّ ﷺ، فدعا له رسول الله ﷺ وأعطاه نعليه، فقبلهما رسول الله ﷺ، وزوّجه أخته، فلما دخلت على النبيّ ﷺ تعوذت منه فتركها، وهي الكلابية. وقد اختلفوا في المتعوذة كثيراً. كذا في الاستيعاب (٣: ٥٣٩) وأسد الغابة (٥: ٤٥) وقد ذكرنا أقوال أصحاب السّير في المتعوذة في قصة امرأة الجون. وقد مرّ ذكر النوّاس في البرّ والصلة، باب تفسير البرّ والإثم.

قوله: (فخفّض فيه ورفّع) هو بتشديد الفاء فيهما حسب ما ضبطه النووي، وذكر القرطبي أنه بتخفيف الفاء فيهما، والمعنى في كلتا الحالتين واحد. واختلفوا في المراد منه على قولين:

الأول: أن النبيّ ﷺ أكثر الكلام في شأنه، فتارةً رفع صوته ليسمعه كل أحد، وأخرى خفض صوته ليستريح من تعب الجهر.

حَتَّىٰ ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ. فَقَالَ: «غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُنِي عَلَيْكُمْ. إِنْ يَخْرُجْ، وَأَنَا فِيكُمْ، فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ. وَإِنْ يَخْرُجْ، وَلَسْتُ فِيكُمْ، ....

والثاني: أن المراد من التخفيض تصغير شأنه وتحقيره، كما ذكر أنه أعور، وأنه أهون على الله من ذلك، وأنه لا يقدر على قتل أحد إلا ذلك الرجل، ثم يعجز عنه، وأنه يضمحلّ أمره ويُقتل بيد عيسى عليه السلام. والمراد من الترفيع تعظيمُ فتنته حيث تصدر منه أمور خارقة للعادة، وأنه ليس بين يدي الساعة أحد أعظم فتنة من الدجّال.

قوله: **(حتى ظننّاه في طائفة النخل)** يعني: أن رسول الله ﷺ وصفه بصفات حتى ظننا أنه مختفٍ في طائفة النخل.

قوله: **(عرف ذلك فينا)** يعني: عرف أنا زعمنا وجوده في طائفة النخل.

قوله: **(غير الدجّال أخوفني عليكم)** كذا وقع في أكثر النسخ بإثبات النون بعد الفاء، ووقع في بعضها بحذف النون، وفي بعضها: «أخوف لي» وهذا الثالث أقرب إلى القياس النحويّ. وتقدير العبارة من حيث المعنى: «إنّي أخاف عليكم من غير الدجّال أكثر مما أخاف عليكم منه» واختلف العلماء في توجيه عبارة المتن من حيث اللفظ والمعنى. والإشكال من حيث اللفظ أن نون الوقاية لا تلحق الأسماء، وإنما تلحق الأفعال المتعدية، وقد لحقت ههنا اسم التفضيل. والجواب على ما ذكره النووي عن ابن مالك رحمه الله، أنه كان الأصل إثبات النون، ولكنه أصل متروك، فنبه عليه في قليل من كلامهم، وأنشد فيه أبياتاً منها ما أنشد الفراء:

فما أدري، فظنّي كل ظنّ ... أمسلمني إلى قومي شراحي

ولأفعل التفضيل أيضاً شبه بالفعل، وخصوصاً بفعل التعجب، فجاز أن تلحقه النون المذكورة في الحديث، كما لحقت في الأبيات المذكورة.

وأما توجيه هذه الفقرة من حيث المعنى، فقد ذكر النووي فيه وجوهاً. أحدها: أن تقديره: «غير الدجال أخوف مخوفاتي عليكم» فحذف المضاف أيضاً إلى الياء. ومنه: «أخوف ما أخاف على أمتي الأئمة المضلّون». والثاني: أن يكون (أخوفُ) من (أخاف) بمعنى: (خوَّف) ومعناه: غير الدجال أشد موجبات خوفي عليكم. والثالث: أن يكون من باب وصف المعاني بما يوصف به الأعيان على سبيل المبالغة، كقولهم في الشعر الفصيح: شعر شاعر، وخوف فلان أخوف من خوفك. وتقديره: «خوف غير الدجال أخوف خوفي عليكم» ثم حذف المضاف الأول ثم الثاني، والله سبحانه أعلم.

قوله: **(فأنا حَجِيجُه دونكم)** هو فعيل بمعنى الفاعل، أي: محاجّه ومغالبه بإظهار الحجة عليه. والمراد أنه إن خرج في حياتي فأنا أكفيكم شرّه، وأغلب عليه بنور حجّة النبوة والمعجزات الباهرة.

فَامْرُؤٌ حَجِيجُ نَفْسِهِ. وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ. إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ. عَيْنُهُ طَافِئَةٌ. كَأَنِّي أُشَبِّهُهُ بِعَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قَطَنٍ. فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ. ....

واستشكل التوربشتي هذا الكلام بأنه قد ثبت بالأحاديث المتواترة أنه إنما يخرج في آخر الزمان بعد خروج المهديّ وأن الذي يقتله هو المسيح عليه السلام، فكيف ذكر رسول الله ﷺ احتمال خروجه في حياته ﷺ؟ ثم أجاب عن ذلك بأنه إنما سلك هذا المسلك من التورية، لإبقاء الخوف على المكلفين من فتنته واللجوء إلى الله تعالى من شرّه. وأجاب عنه المظهر بأنه إنما أشار بذلك إلى عدم علمه بوقت خروجه، كذا في شرح الطيبي (١٠: ١١٠ و ١١١).

والأوجه من ذلك عندي أن يقال: إنه ﷺ ذكر هذا الاحتمال على سبيل الفرض، ووجهه أن الصحابة فزعوا من خروجه حتى زعموا أنه في طائفة النّخل، فذكر أنه لا وجه لفزعهم وإن كان خارجاً في تلك الأيام على سبيل الفرض، لأنه ﷺ يكفيهم فتنته حينئذ. وليس المراد أن هذا الاحتمال قائم في نفس الأمر، لأن النبيّ ﷺ بيّن في نفس هذا الحديث أن المسيح عليه السلام هو الذي يقتله بباب لدّ. والله سبحانه أعلم.

قوله: (فامرؤ حجيج نفسه) إنما وقع (امرؤ) منكّراً في أول الكلام لإفادة العموم، أي: كل امرىء. و (حجيج نفسه) مضاف ومضاف إليه. يعني: كل امرىء يحاجّه ليدفع شرّه عن نفسه.

قوله: (والله خليفتي على كل مسلم) يعني: أن الله تعالى وليّ كل مسلم وحافظه، فيعينه عليه ويدفع شرّه بلا واسطة أحد.

قوله: (إنه شابّ قطط) بفتح القاف والطاء، أي: شديد جعودة الشّعر مباعد للجعودة المحبوبة، كذا في شرح النووي.

قوله: (كأني لمُشَبِّهه بعبد العزّى بن قطن) قال الطيبي: «قيل: إنه كان يهودياً، ولعل الظاهر أنه مشرك، لأن العزّى اسم صنم. يؤيده ما جاء في بعض الحواشي. هو رجل من خزاعة، هلك في الجاهلية».

وقال الطيبي أيضاً: «ولم يقل كأنه عبد العزى»، «قيل: إنه لم يكن جازماً بتشبيهه به» وقال الشيخ علي القاري في المرقاة (١٠: ١٦٢): «قلت: لا شك في تشبيهه به، إلا أنه لما كان معرفة المشبّه في عالم الكشف أو المنام، عبّر عنه: «بكأنّي» كما هو المعتبر في حكاية الرؤيا، والله تعالى أعلم. ويمكن أن يقال: لما لم يوجد في الكون أقبح صورة منه فلا يتم التشبيه من جميع الوجوه، بل ولا من وجه واحد، عدل عن صيغة الجزم، وعبر عنه بما عبر عنه. ثم في صيغة الحال إشعار باستحضار صورة المآل».

قوله: (فليقرأ عليه فواتح الكهف) وزاد أبو داود من طريق صفوان بن صالح: «فإنها جواركم من فتنته» وهو بكسر الجيم بمعنى الأمان. وقد أخرج الترمذي في التفسير من جامعه

....

(رقم: ٢٨٨٦) عن أبي الدرداء ﷺ عن النبيّ ﷺ قال: «من قرأ ثلاث آيات من أول الكهف عُصِم من فتنة الدجال»، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وقد مرّ عند المصنف في كتاب صلاة المسافرين (باب فضل سورة الكهف) عن أبي الدرداء أن النبيّ ﷺ قال: «من حفظ عشر آيات من أوّل سورة الكهف، عُصِم من الدجّال».

وقال الشيخ علي القاري في المرقاة (١٠: ١٦٣): «قيل: وجه الجمع بين الثلاث وبين قوله ﷺ: «من حفظ عشر آيات» أن حديث العشر متأخر، ومن عمل بالعشر فقد عمل بالثلاث. وقيل: حديث الثلاث متأخر، ومن عصم بثلاث فلا حاجة إلى العشر. وهذا أقرب إلى أحكام النسخ. أقول: بمجرد الاحتمال لا يحكم بالنسخ، مع أن النسخ إنما يكون في الإنشاء لا في الإخبار. فالأظهر أن أقل ما يحفظ به من شرّه قراءة الثلاث، وحفظها أولى، وهو لا ينافي الزيادة كما لا يخفى. وقيل حديث العشر في الحفظ، وحديث الثلاث في القراءة. فمن حفظ العشر وقرأ الثلاث كفي وعصم من فتنة الدجال. وقيل: من حفظ العشر عُصم من أن لقيه، ومن قرأ الثلاث عصم من فتنته إن لم يلقه. وقيل: المراد من الحفظ القراءة عن ظهر القلب، ومن العصمة الحفظ من آفات الدجال، والله تعالى أعلم بالأحوال».

قال العبد الضعيف عفا الله عنه: إن ما ذكره الشيخ علي القاري رحمه الله من وجوه الجمع بين الروايتين إنّما كان يُحتاج إليها إذا كان هناك حديثان متعارضان، والواقع أنه ليس هناك إلا حديث واحد مخرجه واحد، فكل واحد من الروايتين رواهما قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن طلحة، عن أبي الدرداء. ولكن اختُلِف فيه على قتادة، فروى شعبة عنه عند الترمذي: «من قرأ ثلاث آيات من أول الكهف» وروى معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عند مسلم: «من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف» فليس مرجع هذا الاختلاف إلا الاختلاف في رواية الحديث عن قتادة، وليس ذلك اختلافاً أو تعارضاً في الحديث المرفوع حتى يُصار إلى إحدى وجوه الجمع التي ذكرها الشيخ علي القاري، ولا يمكن رفع هذا الاختلاف إلا بترجيح إحدى الروايتين على الأخرى، والذي يبدو لهذا العبد الضعيف - عفا الله عنه - أن رواية الترمذيّ أرجح ههنا على رواية مسلم، فإنها مروية بطريق شعبة، وهو أمير المؤمنين في الحديث. أمّا مسلم، فقد أخرجه من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، ومعاذ بن هشام، عن أبيه، ليس بمثابة شعبة. وقد تكلم فيه جماعة من المحدثين. قال الآجري: «قلت لأبي داود: معاذ بن هشام عندك حجة؟ قال: أكره أن أقول شيئاً. كان يحيى لا يرضاه» وقال ابن عديّ: «ولمعاذ، عن أبيه، عن قتادة حديث كثير، وله عن غير أبيه أحاديث صالحة. وهو ربّما يغلط في الشيء بعد الشيء، وأرجو أنه صدوق»، وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: «ليس بذاك القوي»، وعن نجيح قال: «هشام صدوق وليس بحجة» وراجع التهذيب (١٠: ١٩٦ و ١٩٧) والكامل لابن عديّ (٦: ٢٤٢٦).

إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّأْمِ وَالْعِرَاقِ. فَعَاثَ يَمِيناً وَعَاثَ شِمَالاً، يَا عِبَادَ اللَّهِ، فَاثْبُتُوا» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا لَبْثُهُ فِي الأَرْضِ؟ قَالَ: «**أَرْبَعُونَ يَوْماً، يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ**» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذٰلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ، أَتَكْفِينَا فِيهِ

فالظاهر أن فضيلة العصمة من فتنة الدجال تحصل بقراءة ثلاث آيات إن شاء الله تعالى، أما قراءة العشر وحفظها ففيها احتياط أكثر، والله سبحانه وتعالى أعلم.

قوله: (إنه خارج خلَّةً) إلخ: بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام، وهو في الأصل الطريق في الرمل، ثم أطلق على الطريق مطلقاً، وهو منصوب بنزع الخافض، أي: في خلّة بين الشام والعراق. وذكر النووي أنه روي في أكثر نسخ بلاده بالخاء المعجمة. ورواه القاضي عياض رحمه الله (حَلَة) بفتح الحاء المهملة واللام، وفي آخره تاء مفتوحة غير منونة، وفسّره بأنه بمعنى: (مقابلة) و (سمت) ولعلّ (بين) على هذا التقدير مكسور على كونه مضافاً إليه (لحلة). ورواه بعضهم (حُلّه) بضم الحاء وبهاء الضمير، أي: نزوله وحلوله بين الشام والعراق. والوجه الأول أصح وأرجح.

قوله: (فعاث يميناً وعاث شمالاً) هو فعل ماض من العيث، وهو الفساد، أو أشد الفساد، والإسراع فيه. وصيغة الماضي ههنا استعملت للمستقبل لتصوير الواقع ولتحقق وقوعه. وذكر بعضهم أنه بكسر الثاء منونّة على كونه اسم فاعل، أي: أنّه عاثٍ يميناً وشمالاً.

قوله: (يا عباد الله! فاثبتوا) قال القرطبي: «أمر لمن لقيه أن يثبت، فإن لبثه الأرض قليل. وأما من لم يلقه فليفرّ عنه، لحديث أبي داود: من سمع به فلينأ عنه، فوالله إنّ الرجل ليأتيه وهو يحسب أنه مؤمن فيتبعه لما يبعث به من الشبهات.

قوله: (يوم كسنة، ويم كشهر، ويوم كجمعة) اختلف العلماء في تفسيره على ثلاثة أقوال:

١ - إنه محمول على ظاهره، وإن هذه الأيام الثلاثة تطول حقيقةً، بحيث تصير حركة الشّمس (أو الأرض) بطيئة، ولا تكمل دورة الليل والنّهار في اليوم الأول إلا في وقت يستغرق سنة في الأيّام العادية، وتكمل في اليوم الثاني بمقدار شهر، وفي اليوم الثالث بمقدار أسبوع. وإن ذلك سوف يقع على سبيل خرق العادة. وهذا الذي رجحه النووي والقرطبي والقاضي عياض وكثير من الشرّاح. قالوا: وليس ذلك ببعيد، لأن الله تعالى قادر على أن يجعل حركة الشّمس (أو الأرض) بطيئة. وإن زمن الدجال تكثر فيه الخوارق، فمنها هذا.

٢ - ذكر ابن الملك عن بعض العلماء أن المراد منه أن اليوم الأول، لكثرة هموم المؤمنين وشدة بلاء اللعين، يُرى للنّاس طويلاً كسنة، وفي اليوم الثاني يهون كيده ويضعف أمره، فيُرى كشهر، والثالث يُرى كجمعة، لأن الحق في كل وقت يزيد قدراً، والباطل ينقص حتى ينمحق أثراً، أو لأن الناس كلما اعتادوا بالفتنة والمحنة يهون عليهم إلى أن تضمحل شدتها، حكاه علي القاري في المرقاة (١٠: ١٩٤ و ١٩٥).

....

ولكن هذا القول ردّه العلماء لأنه لو كان هذا التأويل صحيحاً لما كان هناك حاجة إلى السؤال عن أوقات الصلاة ولما أجاب عنه رسول الله ﷺ بقوله: «لا، اقدروا له قدرة» كما سيأتي، فإنه يكاد يكون صريحاً في أن المسلمين لا تكفيهم في ذلك اليوم صلاة يوم واحد.

وقد حكى القرطبي عن أبي الحسن بن المنادي أنه طعن في صحة هذه الكلمة من الحديث، أعني قولهم: «أتكفينا فيه صلاة يوم وليلة؟ قال: لا، اقدروا له قدره» وقال: هذه من الدسائس التي كابرنا عليها من خالف علينا، وقال: «ولو كان ذلك صحيحاً لاشتهر على ألسنة الرواة، كحديث الدجال، فإنه رواه خلق كثير من الصحابة، وكان أعظم وأقصى من طلوع الشمس من مغربها».

ولكن رد عليه القرطبي بقوله: «وهذا الذي ذكر هذا الرجل لا يقدح في الثقة بما انفرد به العدل فإنه يسمع ما لم يسمع غيره، . . . وقد ذكر الحديث مسلم والترمذي وأبو داود، وحكموا بصحته، وتطرق إدخال المخالفين الدسائس على أهل العلم والتحرز بعيد لا يلتفت إليه» وراجع شرح الأبي (٢: ٢٧٠).

٣ ـ والقول الثالث: ما ذكره التوربشتي رحمه الله، ونحكي كلامه ههنا بلفظه، كما نقل عنه الطيبي في شرح المشكاة (١٠: ١١٢) قال: «قد تبين لنا بإخبار الصادق المصدوق ﷺ أن الدجال يبعث معه من الشبهات، ويفيض على يديه من التمويهات ما يسلب عن ذوي العقول عقولهم، ويخطف من ذوي الأبصار أبصارهم. فمن ذلك تسخير الشياطين له، ومجيئه بجنة ونار، وإحياء الميت على حسب ما يدّعيه، وتقويته على من يريد إضلاله تارة بالمطر والعشب، وتارة بالأزمة والجدب. ثم لاخفاء بأنه أسحر الناس. فلم يستقم لنا تأويل هذا القول إلا بأن نقول: إنه يأخذ بأسماع الناس وأبصارهم، حتى يخيّل إليهم أن الزمان قد استمرّ على حالة واحدة، إسفار بلا ظلام، وصباح بلا مساء. ويحسبون أن الليل لا يمدّ عليهم رواقه، وأن الشمس لا تطوي عليهم ضياءها، فيقعون في حيرة والتباس من امتداد الزمان، ويدخل عليهم الدواخل باختفاء الآيات الظاهرة في اختلاف الليل والنهار. فأمرهم أن يجتهدوا عند مصادفة تلك الأحوال، ويقدروا لوقت كل صلاة قدرها، إلى أن يكشف الله عنهم تلك الغمّة. هذا الذي اهتدينا إليه من التأويل، والله الموفق لإصابة الحقّ».

وحاصل ما ذكره التوربشتي رحمه الله أن زمان ذلك اليوم لا يمتّد في نفس الأمر، ولا تبطؤ حركة الشمس (أو الأرض) بالنسبة إلى الأيّام العاديّة، وإنّما تسير الشّمس أو الأرض على حركتها العادية، ولكن الدجّال يسحر الناس بحيث إنهم لا يشعرون بمرور الوقت، وحركة الشمس إلا ببطء غير عاديّ، فيُخيَّل إليهم أن النّهار قد امتدّ عليهم فوق امتداده العاديّ، وكذا اللّيل، حتى إنهم يحسبون أن دورة الليل والنهار إنما كمُلت في وقت يستغرق سنة في الأيام المعتدلة، وليس ذلك إلا من باب السّحر والتخييل.

صَلاَةُ يَوْمٍ؟ قَالَ: «**لاَ، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ**» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الأَرْضِ؟ قَالَ:

وهذا الذي ذكره التوربشتي رجحه الشيخ علي القاري رحمه الله في مرقاة المفاتيح (١٠: ١٩٥) وذكر أنه هو التحقيق، والله سبحانه وتعالى أعلم.

قوله: (لا، اقدروا له قدره) قال النووي رحمه الله: «ومعنى: «اقدروا له قدره» أنه إذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين الظهر كل يوم، فصلّوا الظّهر، ثم إذا مضى بعده قدر ما يكون بينها وبين العصر، فصلّوا العصر، وإذا مضى بعد هذا قدر ما يكون بينها وبين المغرب، فصلّوا المغرب، وكذا العشاء والصّبح، ثم الظهر، ثم العصر، ثم المغرب وهكذا حتى ينقضي ذلك اليوم، وقد وقع فيه صلوات سنة، فرائض كلها مؤادة في وقتها. وأما الثاني الذي كشهر، والثالث الذي كجمعة، فقياس اليوم الأول أن يقدر لهما كاليوم الأول على ما ذكرناه، والله أعلم».

حكم الصلوات في بلاد غير معتدلة الليل والنّهار

وبهذا الحديث يُعرف حكم الصلوات في البلاد التي لا يعتدل فيه الليل والنّهار. فهناك مناطق لا يوجد فيها وقت العشاء مثلاً، ومناطق أخرى يطول فيها النهار أو اللّيل إلى أكثر من أربع وعشرين ساعة. وقد تكلم الفقهاء قديماً وحديثاً في حكم أداء الصلوات في مثل هذه المناطق. ونريد أن نأتي ههنا بخلاصة القول في هذه المسألة بشيء من التفصيل، لأن اليوم قد وصل المسلمون إلى كثير من هذه المناطق، فهناك حاجة عملية تدعو إلى معرفة الحكم الشرعيّ للصلوات والصوم فيها، ونسأل الله التوفيق للسّداد والصّواب كما يحبه ويرضاه تبارك وتعالى، وهو الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

فاعلم أن المناطق غير المعتدلة تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: المناطق التي تكمل فيها دورة الليل والنّهار في أربع وعشرين ساعة، ولكن لا توجد فيها أوقات بعض الصلوات بعلاماتها المعروفة، مثل غيبوبة الشفق في صلاة العشاء.

القسم الثاني: المناطق التي تكمل فيها دورة الليل والنّهار في أربع وعشرين ساعة، وتوجد فيها جميع أوقات الصلاة بعلاماتها المعروفة، غير أن بعض هذه الأوقات قصيرة جداً، والفصل بينها وبين الوقت اللاحق قليل جداً.

القسم الثالث: المناطق التي لا تكمل فيها دورة الليل والنّهار في أربع وعشرين ساعة، بل يدوم الليل في بعض الفصول والنّهارُ في بعضها إلى زمن طويل.

فلنتكلم عن كل من هذه الأقسام الثلاثة على حدة:

القسم الأول: المناطق التي يفقد فيها علامات بعض الأوقات؛

أما القسم الأول، فإن البلاد التي تقع فيه تكمل فيها دورة الليل والنهار في أربع وعشرين

....

ساعة، ولكن لا توجد فيها في بعض الفصول علامة وقت العشاء. وهي المناطق التي تقع على عرض ٤٨,٥ في الشّمال أو على عرض أكثر منها. فمثلاً لا يغيب الشفق في مدينة باريس (وهي على عرض ٤٩) ما بين ١١ / يونيو إلى أول شهر يوليو كل سنة، وإن أقصر ليل في هذه المنطقة إنما تستغرق سبع ساعات وسبعا وأربعين دقيقة. وذلك لتاريخ ٢١ يونيو. وإنّ الشفق في هذه المدة لا يزال موجوداً على الأفق طول الليل حتى تطلع الشّمس. وكلّما ازداد عرض البلد في الشّمال صارت مدة فقدان علامة العشاء أكثر، فمثلاً لا يغيب الشفق في مدينة لندن، (وهي على عرض واحد وخمسين في الشمال) فيما بين ٢٥ مايو إلى ١٧ يوليو (يعني: مدة شهر وثلاثة وعشرين يوماً) وفي مدينة ايدنبرغ وگلاسگو (الواقعتين على عرض ٥٦ في الشمال) فيما بين ٥مايو و ٧ أغسطس (مدة ثلاثة أشهر وثلاثة أيام) وهكذا تزداد مدة فقدان علامة العشاء في فصل الصيف بزيادة عرض البلد في الشمال، حتى إن على عرض خمسة وستين، الذي تقع فيها بلاد ناروج وسويد وفنلندا، لا يغيب الشفق فيما بين ٧ أبريل و ٣ سبتمبر، وإن أقصر ليل في هذه المناطق إنما يدوم مدة ساعة واحدة وسبع وخمسين دقيقة فقط، وذلك للواحد والعشرين من شهر مايو.

وبما أنّ وقت العشاء إنما يدخل بعلامته المعروفة، وهي غيبوبة الشّفق، والشّفق لا يغيب في هذه المناطق في التواريخ المذكورة، فإنها لا يوجد فيها وقت العشاء المعروف. فما هو حكم صلاة العشاء في هذه المناطق؟

وإن تحدث الفقهاء عن هذه المسألة، فإنه قد عرض عليهم مسألة الصلوات في مدينة بُلغار، وكانت مدينة تقع على عرض خمس وخمسين في الشمال، كما ذكره المرجاني في كتابه (ناظورة الحق) (ق ٨٤) أو على عرض خمسين، كما ذكره القلقشندي في صبح الأعشى (٤ : ٤٦٢) وذكر القلقشنديّ أن طولها ثمانون درجة[1].

---

(١) قال الحموي في معجم البلدان ٢: ٤٨٦: «وكان ملك بُلغار وأهلها قد أسلموا في أيّام المقتدر بالله، وأرسلوا إلى بغداد رسولاً يعرّفون المقتدر ذلك ويسألونه إنفاذ من يعلّمهم الصلوات والشرائع، لكن لم أقف على السبب في إسلامهم» قلت: قد ذكر أبو حامد الأندلسيّ سبب إسلامهم فقال: «إن رجلاً صالحاً دخل بُلغار، وكان ملكها وزوجته مريضين مأيوسين من الحياة، فقال لهما: إن عالجتكما تدخلان في ديني؟ قالا: نعم، فعالجهما فدخلا في دين الإسلام، وأسلم أهل تلك البلاد معهما، فسمع بذلك ملك الخزر، فغزاهم بجنود عظيمة، فقال ذلك الرجل الصالح: لا تخافوا واحملوا عليهم وقولوا: الله أكبر الله أكبر. ففعلوا ذلك وهزموا ملك الخزر، ثم بعد ذلك صالحهم ملك الخزر وقال: إني رأيت في عسكركم رجالاً كباراً على خيل شهب يقتلون أصحابي، فقال الرجل الصالح: أولئك جند الله، وكان اسم ذلك الرجل بلار، فعرّبوه فقالوا: بلغار. هكذا ذكر القاضي البلغاري في تاريخ بلغار، وكان من أصحاب إمام =

....

واختلف الفقهاء في حكم صلاة العشاء في بُلغار ونحوها من المناطق التي لا يغيب فيها الشفق. فذهبت جماعة من العلماء إلى أن أهل هذه المناطق تسقط عنهم فرضية صلاة العشاء، وذلك لأن سبب الفرضية، وهو الوقت، مفقود في حقهم. وهذا القول منسوب إلى شمس الأئمة الحلواني البقالي من الحنفية ورجحه الشرنبلالي كما في رد المحتار (١: ٣٦٢) والحلبي في شرح المنية (١: ٢٣٠).

وذهبت جماعة منهم إلى أنه لا تسقط عنهم صلاة العشاء، بل يجب عليهم أن يصلّوا العشاء بتقدير الوقت. وطرق التقدير مختلفة ستأتي إن شاء الله. وهذا ما اختاره البرهان الكبير، والمحقق ابن الهمام، وتلميذاه ابن أمير الحاج والقاسم بن قطلوبغا من الحنفية. وهو الذي جزم به الشافعية كما في مغني المحتاج (١: ١٢٣) واختاره القرافي من المالكية، كما في حاشية الصاوي على الدردير (١: ٢٢٥).

استدل أهل القول الأول بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾ [النساء، آية: ١٠٣] فإنه يدل على أن فرضية الصلوات مرتبة بالأوقات، فإن لم يوجد الوقت لم تجب الصلاة. وذكر ابن عابدين رحمه الله أن الحلوانيّ كان يفتي بوجوب القضاء، ثم وافق البقاليّ لما أرسل إليه الحلواني من يسأله عمن أسقط صلاة من الخمس أيكفر؟ فأجاب السائل بقوله: من قُطعت يداه أو رجلاه كم فرض وضوئه؟ فقال له: ثلاث لفوات المحل. قال: فكذلك الصلاة، فبلغ الحلوانيّ ذلك فاستحسنه ورجع إلى قول البقالي بعدم الوجوب.

وأما أهل القول الثاني، الذين ذهبوا إلى وجوب العشاء بالتقدير، فاستدلّوا بحديث الباب، حديث الدجّال، حيث أمرهم رسول الله ﷺ بأداء الصلوات في هذه الأيام غير العاديّة بتقدير الأوقات. وإن هذا الاستدلال ظاهر على قول من يحمل طول أيام الدجّال على الطول الحقيقيّ ببطء حركة الشمس أو الأرض. أمّا على قول من حمله على السحر والتخييل، كما قدّمنا عن التوربشتي رحمه الله، فيمكن أن يُقال إنّ الإنسان مكلّف بما يشاهده، فمن شاهد أن النّهار قائم، فإنّه يعامله معاملة النّهار، وإن كان سببه السّحر والتخييل. فلمّا أمره النبيّ ﷺ بتقدير الأوقات للصلوات، تبيّن أن ذلك حكم لكلّ من طال نهاره على خلاف العادة، فإنه يصلّي العشاء مع أنه

= الحرمين» حكاه القزويني في آثار البلاد وأخبار العباد ص ٦١٢ و٦١٣. وقال القلقشندي في صبح الأعشى ٤: ٤٦٢: «وأهلها مسلمون حنفيّة، وليس بها شيء من الفواكه ولا أشجار الفواكه بشدة بردها... قال السلطان عماد الدين صاحب حماة: وقد حكى لي بعض أهلها أن في أول الصيف لا يغيب الشفق عنها ويكون ليلها في غاية القصر... لأن من عرض ثمانية وأربعين ونصف يبتدىء عدم غيبوبة الشفق في أول فصل الصيف».

....

لم يدخل له وقت العشاء في الظاهر. فتقاس على ذلك المناطق التي لا يغيب فيها الشّفق طول اللّيل، ولا يدخل فيها وقت العشاء في الظاهر. فيصلّون العشاء بالتقدير.

وإن العلاّمة هارون بن بهاء الدين المرجاني رحمه الله[1] قد ألّف في تحقيق هذه المسألة رسالة مستقلّة باسم (ناظورة الحقّ، في فرضية العشاء وإن لم يغب الشفق) ولم أرها مطبوعة حتى الآن، ولكن قد حصلتُ منها على نسخة مصوّرة من مكتبة الشيخ محبّ الله الراشديّ المعروفة بمكتبة پير جهندو في سعيد آباد، السند. وإن مؤلفه قد رجّح هذا القول الثاني، وأتى له بأدلّة مقنعة، وردّ على أدلة أهل القول الأول بكلام متين جداً، فقال رحمه الله تعالى:

«وتلخيص البيان أن كون الأوقات أسباباً لوجوب الصلوات، ووجودها مشروطاً بتحقيق العلامات مما لا مساغ له قطّ، فلا نسلّم فقد الأوقات بانتفائها، ولا سقوط الصلوات بفقدانها. ولو قدر التسليم في ذلك، فما عرف منها علامة بقطع من نصّ الشارع هو الغدوة، والظهيرة، والعشيّة والمساء، والزلفة. وأما نحو صيرورة الظلّ وغيبوبة الشفق، فلو ثبت شرطاً، فإنما يثبت بدليل ظني، وبمدخل من الرأي، لأن الإجمال الذي في حدود الأوقات وفواصل الغايات ما بُيّن في مسألتنا إلا بأخبار الآحاد، وبآثار ظنية المفاد.

ولئن قُدّر أنه ثبت ببرهان قطعي من النصّ والإجماع كون الواجب مسبَّباً عنها، وانتفاء هذه العلامات موجباً لفقدانها، حقّ القولُ بالواجب، ولزومُ نفي السّقوط مع عدم المقدّمات والشروط، لأن دلائل الوجوب، وإن كان بعضُها مقيّداً، لكن بعضها مطلق في الإثبات. فلما فُرض انتفاءُ موجَب المقيّد، سقط اعتباره، وبقي المطلق سالماً في موجبه، فيجب العمل به، إذ حاصل معنى الخطاب على ذلك التقدير: كُتب عليكم العشاء في كلّ يوم يغيب فيه الشّفق تارة، وكتب عليكم في كلّ أخرى، أعني مطلقاً. فقد ورد النصّ بالإطلاق والتقييد في السّبب، والحكم متّحد. فهذا القسم ممّا لا يحمل المطلق على المقيّد عندنا البتّة. على أنّه ربما يسقط بحكم الشرع اعتبار الأركان، فضلاً عن الشرائط والأسباب، كالإقرار في الإيمان، وطواف الزيارة في الحج، والقيام والقراءة والركوع والسجود للعذر. وقد تقرر في مقره أن الأسباب والشرائط إنما تُعتبر بحسب الإمكان، ولا يسقط الممكن بسقوط ما ليس بممكن. هذا، والله المستعان» راجع (ق: ٧١) من مخطوطة (ناظورة الحق).

---

(١) هو فقيه حنفيّ من أهل قازان، له حاشية على التوضيح شرح التنقيح في أصول الفقه لصدر الشريعة باسم خزانة الحواشي لإزاحة الغواشي، وله مؤلفات أخرى ذكرها عمر رضا كحاله في معجم المؤلفين ١٣: ١٢٨ ولد سنة ١٢٣٣هـ وتوفي في سنة ١٣٠٦هـ كما ذكره الزركلي في الأعلام ٩: ٣٩، وكتاب «ناظورة الحق» ذكره كل واحد منهما، وذكره موجود في معجم المطبوعات العربية ١٧٢٨.

....

أمّا ما حكاه ابن عابدين من رجوع الحلوانيّ إلى قول البقالي استدلالاً بمن قُطعت يداه أو رجلاه، فقد أجاب عنه المرجانيّ رحمه الله بقوله:

«وقد انتحل هذه الحكايةَ من الزّاهديّ رجال من المتأخرين، وتبجحوا به وشوّشوا عقيدة الحق على أهله... مع زعمهم أن البقالي الذي تردّد بينه هذه الحكاية وبين الحلوانيّ: زين المشايخ أبو الفضل محمد بن أبي القاسم الخَوَارِزْمي، تلميذ جار الله الزمخشريّ صاحب الكشاف، وهو متأخر الزمان، توفي سنة ست وثمانين وخمسمائة... فكيف يمكن معاصرته للحلوانيّ ومباحثته إيّاه في هذه المسألة؟ فإن وفاة الحلواني كان سنة ثمان أو تسع وأربعين وأربعمائة... فيمكن أن يكون المفتي بالسقوط رجلاً آخر من البقاليّين، لا يُعرف بحاله. وأياً مّا كان، فالبقّالي من أهل الاعتزال في العقيدة، ويلوح من كلام الزّاهديّ تعصبه لإخوانه من أرباب تلك النِّحلة».

«...ثم إنه قاس على قطع اليدين والرّجلين بدون علّة مطّردة، ولا جامع هو للقياس من شرائط الصحة، فإن المأمور به بالنصّ في مسألة الوضوء غَسل العضو المخصوص، فعلى تقدير سقوطه، لا يمكن غَسله ضرورة، ولا يحصل الامتثال بغَسل عضو آخر. والمأمور به بالنصّ في مسألتنا إقامة الصّلاة في المساء وزلفة من اللّيل، وهو على تقدير عدم تحقق الوقت أصلاً، لا محالةَ أمر ممكن، وإن ثبت سببية الوقت وشرطيته للصلاة بقطعيّ[1] فإن الطاعة على قدر الطّاقة، فضلاً عما ينتفي (به) العلامة المعرّفة لتحقّق المدة المقدّرة من الوقت».

«ولذلك اعترض عليه العلامة المحقّق كمال الدين ابن الهمام رحمه الله بقوله: «ولا يرتاب متأمل في ثبوت الفرق بين عدم محل الفرض، وبين عدم سببه الجعليّ الذي جُعل علامة للوجوب الخفيّ الثابت في نفس الأمر، وجواز تعدد المعرّفات للشيء. فانتفاء الوقت انتفاء المعرّف. وانتفاء الدليل على الشيء لا يستلزم انتفاءه لجواز دليل آخر، وقد وجد، وهو ما تواطأت من أخبار الإسراء من فرض الصّلاة خمساً بعد ما أمروا أولاً بخمسين، ثم استقرّ الأمر على الخمس شرعاً عامّاً لأهل الآفاق، لا تفصيل فيه بين قطر وقطر... وكذا قال عليه الصلاة والسلام: خمس صلوات كتبهن الله على العباد».

(١) قال العبد الضعيف عفا الله عنه: بل الدليل ينقلب عليهم، لأن غسل اليدين والرّجلين كان شرطاً لصحة الصلاة، ولكن لما انعدم العضوان، انعدم الشرط، ولكن لم يسقط أداء الصلاة بفوات هذا الشرط بل سقط اعتبار كونه شرطاً، لعدم إمكان وجوده، فكذلك غيبوبة الشفق كان سبباً لوجوب العشاء، فلمّا انعدم هذا السبب بالكلية، لم نقل بسقوط الصلاة، وإنما سقط اعتبار كونه سبباً، فوجبت الصلاة في المسألتين، وسقط اعتبار الشرطية والسببية، فافهم والله أعلم.

....

ثم قال المرجاني رحمه الله في (ق: ٧٩): «ثم لا يسلم كون الوقت سبباً، لأن السبب هو تتالي نعم الله تعالى على عباده لكن لما كانت الأوقات محلاً لحدوثها أضيف إليها الصلوات، وأقيمت مقام الأسباب لها في إدارة الحكم معها تيسيراً للعباد، فإنه لا يعرف أي قدر من النعم يجب في شكره الفجر أو غيره من الصلوات، فإنه أمر خفيّ غير منضبط، فأقيم مرور الوقت مقام وجودها في ترتب وجوب الصلاة على حصولها. ولئن كان سبباً، فلا نسلّم أن الوقت الذي هو سبب غير موجود، لأن مدة الليلة واليوم في قطر يغيب فيه الشمس تكون أربعاً وعشرين ساعة، سواء تساوى الليل والنهار، أو تفاوتا في الطول والاقتصار. لا يقال: المعتبر من الوقت سبباً للوجوب ليس هو مطلقَه، بل لكل صلاة وقت خاصّ. فللعشاء وقت خاص ممتاز من وقت المغرب وغيره. فلو جعل وقتُ العشاء داخلاً قبل غيبة الشفق، لم يكن له وقت خاص لامتداد وقت المغرب إلى غيبة الشفق، لأنا نقول: امتداد وقت المغرب من غروب الشمس إلى حين يغرب فيه الشفق، سواء غاب أم لم يغب. فإذا مضى بعد غروب الشمس مدة يغيب فيها الشفق في الأيام الاعتدالية والأقطار الاستوائية، يخرج وقت المغرب ويدخل وقت العشاء، ويكون لكل واحد منهما وقت ممتاز عن الآخر».

قال العبد الضعيف عفا الله عنه: إن القول بفرضية العشاء في مثل هذه المناطق راجح على القول الأول من حيث الدليل. وإنّ النصوص القطعية المتواترة ناطقة بفرضية خمس صلوات في اليوم واللّيلة، ولا يمكن نسخها أو تخصيصها على أساس كون علامة الوقت سبباً لفرضية الصّلاة، وما ذكره المحقق ابن الهمام والمرجاني رحمهما الله تعالى في هذا المبحث قويّ جداً، فينبغي أن يكون التعويل عليه. وهو الذي رجحه ابن عابدين، فقال في رد المحتار (١: ٣٦٥): «ويتأيد القول بالوجوب بأنه قال به إمام مجتهد، وهو الإمام الشافعي، كما نقله في الحلية عن المتولي عنه» وكذلك رجحه الطحطاوي في شرح الدر (١: ١٧٧) فقال: دليل التقدير مشرق».

طريق تقدير الأوقات في مثل هذه المناطق

وإذا تقرّر أن تعيين وقت العشاء في هذه المناطق إنّما يقع على أساس تقدير الأوقات، فإن هناك طرقاً مختلفة للتقدير، ذكرها الفقهاء:

١ ـ الطريق الأول أن يقع تقدير وقت العشاء على أساس أقرب الأيام المعتدلة في نفس تلك المنطقة. فمثلاً: تبتدىء الأيام غير المعتدلة على عرض ٥٤ (وتقع على هذا العرض بعض مدن انكلترا) من ١١ / مايو، وتستمرّ إلى ٣١ / يوليو، فإن الشّفق لا يغيب في هذه المدة، ويبقى ظاهراً طول اللّيل، ولكنه يغيب قبل ١١ / مايو، وإن وقت غياب الشّفق في ١٠ / مايو، (وهو آخر الأيام المعتدلة) هو زهاء الساعة الحادية عشر وسبع وأربعين دقيقة. والصبح الصادق يومئذٍ إنما يطلع في الساعة الحادية عشر وست وخمسين دقيقة فإن هذين الوقتين العشاء والصبح

....

الصادق، يعتبران على هذا القول أساساً للصلاتين في المدة غير المعتدلة أيضاً، يعني يعتبر هذا الوقت وقتاً للصلاتين فيما بين ١١ / مايو و ٣١ (يوليو التي لا يغيب فيها الشفق طول الليل.

وحاصل هذا القول أن وقت العشاء في هذه المنطقة لا يستمرّ إلا لمدّة تسع دقائق، ويستمرّ هذا الوضع من ١٠ / مايو إلى ٣١ / يوليو.

٢ ـ الطريق الثاني للتقدير: أن تقدّر أوقات العشاء والفجر في مثل هذه المناطق على أساس أقرب البلاد المعتدلة. وهذا القول هو الذي جزم به الشافعية ومن وافقهم من المالكية. فمثلاً: أول البلاد غير المعتدلة في فصل الصّيف ما تقع على عرض ٤٨،٥ في الشّمال، ولا يغيب الشّفق على هذا العرض فيما بين ١١ / يونيو وأول شهر يوليو تقريباً. فإن أهل هذه المناطق يقدّرون أوقاتهم على أساس البلاد التي تقع على عرض ٤٧ أو ٤٨، فإنّها أقرب البلاد المعتدلة إليهم التي يغيب فيها الشّفق في سائر السنة، فيقدّر لهم وقت العشاء على أساس توقيت هذه البلاد المعتدلة القريبة.

٣ ـ الطريق الثالث للتقدير: أن الشّفق ما دام مائلاً إلى جهة الغروب، فإنه وقت مشترك بين المغرب والعشاء، (ويمكن أن يعتبر نصفه الأول وقتاً للمغرب، ونصفه الثاني للعشاء) وأمّا إذا انتقل الشّفق إلى جهة طلوع الشّمس، فهو ابتداء وقت الصبح. وهذا القول ذكره المرجاني في جملة الأقوال التي سردها في طرق التقدير. راجع (ناظورة الحقّ) (ق: ٨٦).

وإن هذه الطرق الثلاثة للتقدير كلّها محتملة، فيجوز الأخذ بما تيسرّ منها لأهل كل بلد غير معتدل، والله سبحانه وتعالى أعلم.

القسم الثاني: البلاد التي توجد فيها أوقات جميع الصلوات، ولكن بعضها قصيرة جداً

أما القسم الثاني؛ فالمراد منه المناطق التي تكمل فيها دورة الليل والنهار في مدة أربع وعشرين ساعة، وتوجد فيها جميع أوقات الصلوات، غير أن بعض هذه الأوقات قصيرة جداً، والفصل بينها وبين الوقت اللاحق قليل جداً. وذلك مثل المناطق التي تقع على عرض ٥٤ في الشمال، فإن مدة غياب الشفق في هذه البلاد العاشر من شهر مايو لا تستمر إلا لمدّة تسع دقائق.

وحكم الصلاة في هذه المناطق أن كلّ صلاة إنما تؤدى في وقتها المعهود الذي يُعرف بعلاماتها المعروفة، مهما قصر ذلك الوقت، فلا تؤدى صلاة العشاء في المنطقة المذكورة إلا في خلال تسع دقائق يغيب فيها الشّفق، فإن كان ذلك الوقت لا يتّسع للسّنن يكتفى فيه بالفرائض أو الواجبات كالوتر، ويستحب أن يصلّي النوافل بمقدار السنن المتروكة في وقت آخر.

ولم أر أحداً من الفقهاء القدامى والمعاصرين من جوّز التقدير في مثل هذه المناطق.

....

فينبغي أن لا يُعدل عن الأصل مهما أمكن العمل به. ولكن يبدو أن اختصار الوقت في مثل هذه المناطق يبرّر توسعة دائرة الأعذار إذا لم يتمكن المرء من أداء الصلاة في هذا الوقت القليل، فيصلّيها قضاء متى قدر على ذلك.

أما إذا قصر الوقت جداً بحيث لا يمكن أن يصلّي فيه المرء ركعات مفروضة، ففيه احتمالان: الأول: أن يشرع الصلاة في ذلك الوقت، ولو وقع إتمامها بعد خروج الوقت. والثاني: أن تلتحق هذه المناطق بالمناطق التي لا يوجد فيها وقت، فيعمل بالتقدير. والله سبحانه أعلم.

القسم الثالث: البلاد التي لا تكمل فيها دورة الليل والنهار في أربع وعشرين ساعة

أما القسم الثالث: فيشمل البلاد التي لا تكمل فيها دورة الليل والنهار في مدة أربع وعشرين ساعة. كما في عرض تسعين عند القطبين. فإن اللّيل يستمرّ فيه مدة ستة أشهر، وكذلك النّهار، فتكمل فيه دورة الليل والنّهار في مدة سنة كاملة. وإنّ في عرض ٨٦ في الشمال يدوم الليل من ٣٠ / اكتوبر إلى ٩ / فبراير كل سنة، وإن ضوء النّهار يمتدّ من ١٠ فبراير إلى ٢٩ أكتوبر، وفي عرض ٧٦ في الشمال يدوم الليل ما بين ٣ / اكتوبر و ٨ مارس، وضوء النّهار يمتدّ من ٩ مارس إلى ٢ أكتوبر.

وإن قياس قول من يقول بسقوط العشاء في القسم الأول أن لا تجب في هذه المناطق إلا خمس صلوات في سنة كاملة. ولكن قدّمنا أن القول بالتقدير أصحّ وأرجح، وهو مؤيد بحديث الباب وإليه ذهب الشافعيّة. فالصحيح أنه تجب في هذه المناطق خمس صلوات في كل أربع وعشرين ساعة، وتقدّر أوقاتها على حساب أقرب البلاد المعتدلة إليها، مع قطع النظر عن وجود علامات الأوقات التي تُعتبر سبباً لوجوب الصلوات في البلاد المعتدلة. ويستمرّ هذا الوضع إلى أن تكمل دورة النّهار في مدة أربع وعشرين ساعة، فينطبق حينئذ أحكام القسم الأول أو الثاني.

حكم الصّوم في بلاد غير معتدلة

أمّا الصّوم؛ فقد ذكر الطحطاوي في شرح الدر المختار (١ : ١٧٧) عن الأئمة الشافعيّة أنهم يقولون بتقدير الأوقات في الصوم أيضاً.

وذكر شيخ مشايخنا العلامة أشرف علي التهانويّ رحمه الله تعالى في بوادر النوادر (١ : ٢٣٩) أن المناطق التي لا يوجد فيها اللّيل، يصوم أهلها في رمضان بتقدير الأوقات بالنسبة إلى أقرب البلاد المعتدلة، ولكن يقع إفطارهم في وقت نهارهم، فالأحوط أن يقضوا تلك الصّيام في أزمنة أو أمكنة معتدلة، ولكن ذلك احتياطاً، ولو لم يقضوا تكفيهم الصيام التي صاموها بتقدير الأوقات.

«كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيحُ. فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ. فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ، وَالأَرْضَ فَتُنْبِتُ، فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ، أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُراً، وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعاً، وَأَمَدَّهُ خَوَاصِرَ. ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ. فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ. فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ.

أما المناطق التي يوجد فيها الليل خلال أربع وعشرين ساعة، ولو لوقت قليل جداً، فإن لم يجدوا كان طُول النّهار بقدر تحمّلهم للصوم، صاموا وأفطروا ليلهم ونهارهم، وإن كان طول النّهار فوق تحمّلهم للصّوم (مثل أن لا يجدوا من اللّيل وقتاً كافياً للأكل والشّرب، أو لا يكفيهم الأكل مرّة واحدة فقط في مدة أربع وعشرين ساعة) جاز لهم تقدير الأوقات أيضاً. وراجع أيضاً رد المحتار (١: ٣٦٥ و ٣٦٦).

قوله: (كالغيث استدبرته الريح) قال الأبيّ: «والمراد بالغيث: الغيم، إطلاقاً للسبب على المسبّب، أي: يسرع في الأرض إسراع الغيم إذا استدبرته الريح» وهو كناية من سرعة سيره في الأرض وقطع المسافات البعيدة في أقصر وقت.

قوله: (فيأمر السّماء فتمطر، والأرض فتنبت) وظاهرٌ أن السّماء لا تمطر والأرض لا تنبت إلا بإذن الله تعالى، ولكن يظهر الله تعالى ذلك على يديه استدراجاً، وكذلك الأمور الّتي يجيء ذكرها من كون المؤمنين به في خصب ورفاهية، وكون المنكرين له في القحط والفقر، ومن إخراج الكنوز وإحياء الموتى.

قال الخطّابي رحمه الله تعالى في أعلام الحديث (٤: ٢٣٣١): «وقد يُسأل عن هذا فيقال: كيف يجوز أن يُجري الله تعالى آياته على أيدي أعدائه؟ وإحياء الموتى آية عظيمة من آيات أنبيائه، فكيف مكّن منه الدجّال؟ وهو كذّاب مفتر على الله يدعي الربوبية لنفسه؟».

فالجواب: أن هذا جائز على سبيل الامتحان لعباده إذا كان منه ما يدلّ على أنه مبطل، غير مُحِقّ في دعواه، وهو أن الدجّال أعور عين اليمنى، مكتوب على جبهته كافر، يقرؤه كل مسلم، فدعواه داحضة مع وسم الكفر ونقص العور الشّاهدين بأنه لو كان ربّاً لقدر على رفع العور عن عينه ومحو السّمة عن وجهه. وآيات الأنبياء التي أعطوها الأنبياء بريئة عما يعار منها، (وعن) نقائضها، فلا يشتبهان بحمد الله».

قوله: (فتروح عليهم سارحتهم أطول ما كانت ذُراً) الرواح: رجوع الماشية في آخر النهار بعد الرعي. والسّارحة: الماشية تغدو بالغداة إلى المرعى، والذّرى، جمع الذروة، وهي أعلى كل شيء، وذروة الماشية سنامها. والمراد أن من يؤمن بالدجال يكون في خِصب، فترجع ماشيته بالمساء سمينة طويلة الأسنام.

قوله: (أمدّه خواصر) وهي جمع الخاصرة، وامتداد الخاصرة كناية عن كثرة امتلائها بسبب الشّبَع.

فَيُصْبِحُونَ مُمْحِلِينَ لَيسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ. وَيَمُرُّ بِالْخَرِبَةِ فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكِ. فَتَتْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيَعَاسِيبِ النَّحْلِ. ثُمَّ يَدْعُو رَجُلاً مُمْتَلِئاً شَبَاباً، فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جَزْلَتَيْنِ رَمْيَةَ الْغَرَضِ. ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ يَضْحَكُ. فَبَيْنَمَا هُوَ كَذٰلِكَ إِذْ بَعَثَ اللّٰهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ. فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ. ....

قوله: (فيصبحون مُمحلين) أي: أصابهم المحل، وهو القحط من قلة المطر ويبس الأرض.

قوله: (ويمرّ بالخربة) بفتح الخاء وكسر الراء، وهي بمعنى المكان الخرب ليس به عمارة ولا زرع.

قوله: (كيعاسيب النّحل) اليعاسيب جمع يعسوب. واليعسوب: أمير النحل الذي إذا طار تبعته جماعته، والمعنى أن كنوز الأرض تتبع الدجّال كما تتبع النّحل أميرها، فشبّه الدجال باليعسوب، والكنوز بالنّحل. وقيل: المراد باليعاسيب هنا: جماعة النحل، وقيل: ذكورها خاصّة. فشبّهت الكنوز بجماعة النّحل في كثرتها.

قوله: (فيقطعه جزلتين) بفتح الجيم، بمعنى القطعتين، ورواه بعضهم بكسر الجيم، ورجح القرطبي والنووي الفتح.

قوله: (رَمْيَة الغرض) الغرض: الهدف الذي يرمى إليه، والرّمية: مرّة من الرّمي. والمراد أنّه يفرّق جسمه في قطعتين بينهما مسافة بقدر رَمية الغرض. وهذا المعنى هو الذي رجّحه أكثر الشرّاح، وذكر القاضي عياض أن في الكلام تقديماً وتأخيراً، وذكر تفسيراً لم يتضح لي وجهه.

قوله: (فيقبل ويتهلّل وجهه يضحك) أي: يصير حيّاً بعد ما كان ميّتاً، وتقدم أنه على سبيل الاستدراج.

قوله: (عند المنارة البيضاء شرقي دمشق) قال النووي: «أما المنارة، فبفتح الميم. وهذه المنارة موجودة اليوم شرقيّ دمشق» وظاهره أنه عليه السلام ينزل بدمشق، وهو الذي جزم به البرزنجي في الإشاعة (ص: ١٤٥) وقال السيوطي رحمه الله في مصباح الزجاجة (ص: ٢٩٧): «قال الحافظ ابن كثير: هذا هو الأشهر في موضع نزوله، وقد جددت منارة في زماننا في سنة إحدى وأربعين وسبعمائة من حجارة بيض. ولعل هذا يكون من دلائل النبوة الظاهرة، حيث فرض الله بناء هذه المنارة لينزل عيسى بن مريم عليه السلام عليها. . . ثم قال الحافظ ابن كثير: وقد ورد في بعض الأحاديث أن عيسى عليه السلام ينزل ببيت المقدس، وفي رواية: بالأردن، وفي رواية: بمعسكر المسلمين، فالله أعلم. قلت (قائله السيوطي): حديث نزوله ببيت المقدس عند المصنف (يعني: ابن ماجه) وهو عندي أرجح، ولا ينافي سائر الروايات، لأن بيت المقدس هو شرقيّ دمشق، وهو معسكر المسلمين إذ ذاك، والأردن اسم الكورة كما في الصحاح، وبيت

بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ. وَاضِعاً كَفَّيْهِ عَلَىٰ أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ. ....

المقدس داخل فيه، فاتفقت الروايات. فإن لم يكن في بيت المقدس الآن منارة بيضاء، فلا بدّ أن تحدث قبل نزوله».

وما رجّحه السيوطي رحمه الله من نزول عيسى عليه السلام ببيت المقدس، اختاره أيضاً شيخ مشايخنا الكنكوهي رحمه الله تعالى في الكوكب الدرّي (٣: ١٦٤)، ولكنّه تأوّل في حديث الباب بغير ما تأول به السيوطيّ، فقال: المراد في هذا الحديث أن نزوله في بيت المقدس إنما يكون في الجانب الشرقيّ. ولما كان هذا يحتمل مواضع كثيرة لما في الجانب الشّرقيّ من الاتساع، عيّن أحد المحتملات بإبدال دمشق من الشرقي أو ببيانه عنه، فكان المعنى أن نزوله يكون في الجانب الشرقيّ من بيت المقدس» وحاصله أن قوله (دمشق) في الحديث بدل من قول (شرقي) أو هو عطف بيان له، والمراد من (الشّرقيّ) الجهة الشّرقيّة من بيت المقدس، لا من دمشق. ولكن حينما كانت الجهة الشّرقية في بيت المقدس متّسعة عيّن منها ناحية مخصوصة، وهي التي تقع مواجهة لدمشق.

وإن تأويل الشيخ الكنكوهيّ رحمه الله إنما يقتضي أن يكون بيت المقدس في جهة الغرب من دمشق، وتأويل السيوطيّ يقتضي عكس ذلك. والظّاهر أنّ تأويل الشيخ الكنكوهيّ هو الراجح، لأن بيت المقدس ليس في جهة الشرق من دمشق، وإنما هو في جهة الجنوب الغربيّ منها، وإنّ دمشق تقع في الشّمال الشّرقيّ منه، كما هو ظاهر من مراجعة خريطة هذه المناطق.

وهذا ما يقوّي تأويل الشيخ الكنكوهيّ رحمه الله، إلا أن هذا التأويل لا ينطبق على لفظ حديث الباب إلا بتكلّف، لأنه لا ذِكرَ فيه لبيت المقدس حتى يفسّر لفظ (الشرقي) فيه بالجهة الشرقية من بيت المقدس.

وإنما احتاج هؤلاء إلى التأويل في حديث الباب من أجل الحديث الذي زعموا أنه ذكر فيه نزول عيسى عليه السلام ببيت المقدس. ولم أجد ذلك صريحاً في حديث من أحاديث ابن ماجه. ولعلّهم قصدوا بذلك حديث أبي أمامة رضي الله عنه (رقم: ٤١٢٨) لكنه ليس صريحاً في ذلك، ولفظه: «فقالت أم شريك بنت أبي العسكر: يا رسول الله! فأين الحرب يومئذ؟ قال: هم يومئذ قليل وجلّهم ببيت المقدس، وإمامهم رجل صالح، فبينما إمامهم قد تقدم يصلي بهم الصبح إذ نزل عليهم عيسى بن مريم» الحديث. فالمذكور في هذا الحديث أن أكثر العرب يومئذ يكونون ببيت المقدس، ويكون إمامهم رجلاً صالحاً، ثم قد ذكر نزول عيسى بن مريم عليهما السلام بجملة مستأنفة لا ذكر فيها لموضع نزوله، فيحتمل أن يكون بيت المقدس، ويحتمل أن يكون غيره، فهذا الحديث لا ينافي حديث الباب حيث ذكر فيه أنه عليه السلام سوف ينزل في شرقيّ دمشق، فلا حاجة إلى التأويل فيه، والله سبحانه وتعالى أعلم.

قوله: (بين مَهْرُوْدَتَيْن) بوزن مفعولتين بالدال المهملة، وروي بالذال المعجمة أيضاً، أي:

إِذَا طَأْطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ. وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ. فَلاَ يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إِلاَّ مَاتَ. وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ. فَيَطْلُبُهُ حَتَّىٰ يُدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ. فَيَقْتُلُهُ. ثُمَّ يَأْتِي

ثوبين مصبوغين بورس ثم بزعفران، كما في شرح النوويّ. وهذا كناية عن جمال ملبسه عليه السلام.

قوله: (إذا طأطأ رأسه قطر) إلخ: أي: إذا خفض رأسه قطر منه الماء، وإذا رفعه تحدّر منه تحدُّراً، أي: نزل ببطء، وصفة ذلك الماء كالجُمان، وهو حبّات من الفضّة، تُشبه اللؤلؤ في صفائها وحسنها. وهذا كلّه كناية عن حسن سيّدنا عيسى وجمال خلقته الشريفة عليه الصلاة والسلام إلى جمال ثيابه الذي تقدّم ذكره. هذا ما ذكره العلماء في توجيه معنى هذه الجملة.

وقال فضيلة شيخنا الشيخ عبد الفتاح أبو غدّة، حفظه الله تعالى في تعليقه على (التصريح بما تواتر في نزول المسيح) (ص: ١١٦): «ولعلّ الأولى بتفسير هذه الجملة أن ذلك إشارة إلى حياته عليه السّلام، وأنه ينزل على الحال التي رُفع عليها إلى السماء، فقد روى الحافظ ابن كثير في تفسيره (١ : ٥٧٤) عن أبي حاتم بسنده إلى ابن عباس قال: لمّا أراد الله أن يرفع عيسى عليه السلام إلى السّماء خرج على أصحابه ورأسه يقطر ماء. . . فيكون نزوله عليه السلام كالحال التي رفعه الله عليها».

قوله: (فلا يحلّ لكافر يجد ريح نَفَسه إلا مات) أي: لا يمكن ولا يقع لكافر يجد ريح نَفَس عيسى عليه السلام إلا مات. وقال القرطبي رحمه الله: «ومعناه: أن الكفار لا يقربونه، وإنما يهلكون عند رؤيته، ووصول نفسه إليهم حفظ من الله سبحانه له، وإظهار لكرامته».

وقال العلامة علي القاري في المرقاة (١٠ : ١٩٨): «ويجوز كون الدجال مستثنى من هذا الحكم لحكمة إراءة دمه في الحربة، ليزداد كونه ساحراً في قلوب المؤمنين. ويجوز كون هذه الكرامة لعيسى أولاً حين نزوله، ثم تكون زائلة حين يرى الدجال، إذ دوام الكرامة ليس بلازم. وقيل: النفس الذي يموت الكافر هو النَّفَس المقصود به إهلاك الكافر، لا النَّفَس المعتاد، فعدم موت الدجال لعدم النَّفَس المراد. وقيل: المفهوم منه أن من وجد من نَفس عيسى من الكفار يموت، ولا يفهم منه أن يكون ذلك أول وصول نَفَسه. فيجوز أن يحصل ذلك بهم بعد أن يريهم عيسى عليه الصلاة والسلام دم الدجال في حربته للحكمة المذكورة».

ثم قال العلامة علي القاري: «من الغريب أن نفَس عيسى عليه السّلام تعلق به الإحياء لبعض، والإماتة لبعض» ومقصوده أن عيسى عليه السلام قد أوتي عند بعثته معجزة إحياء الموتى بنفَسه، وفي آخر حياته يصير نفَسه سبباً لموت الكفّار».

قوله: (حيث ينتهي طرفُه) بسكون الراء، يعني: بصره.

قوله: (حتى يدركه بباب لُدّ) بضم اللام وتشديد الدال، بلدة معروفة في فلسطين، قريبة من بيت المقدس، ولحكومة إسرائيل فيها مطار اليوم.

عِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ. فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ. فَبَيْنَمَا هُوَ كَذٰلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَىٰ عِيسَىٰ: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَاداً لِي، لاَ يَدَانِ لأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ. فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَىٰ الطُّورِ، وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ. وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ. فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَىٰ بُحَيْرَةِ طَبَرِيَّةَ. فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا. وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهٰذِهِ، مَرَّةً، مَاءٌ. ....

قوله: (قد عصمهم الله منه) أي: حفظهم من شرّ الدجّال.

قوله: (فيمسح عن وجوههم) أي: يزيل عنها ما أصابها من غبار سفر الغزو مبالغة في إكرامهم، أو المعنى: يكشف ما نزل بهم من آثار الكآبة والحزن على وجوههم بما يسّرهم من خبره بقتل الدجال.

قال القاضي عياض رحمه الله: «هو على ظاهره للتبرك، والإشارة إلى إذهاب ما نزل بهم من الخوف».

قوله: (أخرجت عباداً لي) أي: أظهرت جماعة منقادة لقضائي وقدري، والمراد منهم يأجوج ومأجوج. والمعهود في الكتاب والسنّة عموماً أنه إذا قُصد بالعباد الكفّار والطّغاة أضيفوا إلى الله سبحانه بواسطة اللام، كما في قوله تعالى في سورة بني إسرائيل: ﴿بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَّنَآ أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [الإسراء: ٥]، وأما إذا أريد به المسلمون والصلحاء، أضيفوا إلى الله تعالى بلا واسطة.

قوله: (لا يَدَانِ لأحد بقتالهم) أي: لا طاقة لأحد، واليدان كناية عن القوة، لأنهما مظهر القوة.

قوله: (فَحرِّز عبادِي إلى الطّور) أي: احفظهم وضُمَّهم. والمراد من العباد هنا المسلمون، فأضيفوا إلى الله تعالى بدون واسطة اللام. والطُّور جبل معروف.

قوله: (من كلّ حدب ينسلون) الحَدَب، بفتحتين: المكان المرتفع من الأرض. و (يَنْسِلُوْنَ) بمعنى (يُسرعون).

قوله: (فيمرّ أوائلهم على بحيرة طَبَرِيّة) البُحيرة تصغير للبحر، وبُحيرة الطّبريّة، بفتح الطاء والباء، بحيرة من أعمال الأردن في طرف الغور وفي طرف جبل، وجبل الطّور مُطِلّ عليها، وتُطل على هذه البحيرة مدينة طبَرِيّة، وهي التي ينسب إليها الإمام الطبرانيّ صاحب المعاجم الثّلاثة. أما النسبة إلى طَبَرِسْتَان فَطَبريّ، وراجع معجم البلدان لياقوت الحمويّ (٥: ١٧ و ١٨).

قوله: (لقد كان بهذه مرّةً ماء) يعني: أن أوائلهم يشربون ماء البحيرة كلّه، حتى لا يبقى للماء فيها إلا آثار، فيمرّ عليها أواخرهم، فيدركون بهذه الآثار أنها كان فيها ماء.

وَيُحْصَرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَىٰ وَأَصْحَابُهُ. حَتَّىٰ يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لأَحَدِهِمْ خَيْراً مِنْ مِئَةِ دِينَارٍ لأَحَدِكُمُ الْيَوْمَ. فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَىٰ وَأَصْحَابُهُ. فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّغَفَ فِي رِقَابِهِمْ. فَيُصْبِحُونَ فَرْسَىٰ كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ. ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَىٰ وَأَصْحَابُهُ إِلَىٰ الأَرْضِ. فَلاَ يَجِدُونَ فِي الأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلاَّ مَلأَهُ زَهَمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ. فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَىٰ وَأَصْحَابُهُ إِلَىٰ اللَّهِ. فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْراً كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ. ....

قوله: (ويُحصَر نبيّ الله عيسى وأصحابه) أي: يبقون محصورين على جبل الطّور.

قوله: (حتى يكون رأس الثّور لأحدهم خيراً من مائة دينار) يعني: أنه تبلغ بهم الفاقة إلى حدّ نَفَادِ أغذيتهم وهم محاصرون بيأجوج ومأجوج، حتى لا يوجد رأس الثّور إلا بمائة دينار، وهذا مع كمال رُخص البقر في تلك الديار، ومع أن رأس الثّور لا يرغب فيه النّاس رغبتهم في لحم الأعضاء الأخرى من البقر.

قوله: (فيرغب نبيّ الله عيسى وأصحابه) أي: يدعون الله تعالى، والرغبة ههنا بمعنى الدعاء، وزاد في بعض الروايات: «إلى الله».

قوله: (فيرسل الله عليهم النغف) بفتح النون والغين المعجمة، دود يكون في أنوف الإبل والغنم، وواحدته: نغفة. وهذا استجابة لدعاء عيسى عليه السلام وأصحابه.

قوله: (فيصبحون فرسى) كهلكى، وزناً ومعنى. وهو جمع فريس، كقتيل وقتلى، وهو مشتق من فَرَسَ الذئبُ الشّاة: إذا كسرها وقتلها، ومنه فريسة الأسد.

قوله: (كموت نفس واحدة) يعني: يهلكون جميعاً دفعة واحدة. قال التوربشتي رحمه الله: «يريد أن القهر الإلهي الغالب على كل شيء يفرسهم دفعة واحدة فيصبحون قتلى. وقد نبه بالكلمتين أعني: (النغف) و (فرسى) على أنه سبحانه يهلكهم في أدنى ساعة بأهون شيء، وهو النغف، فيفرسهم فرس السّبُع فريسته، بعد أن طارت نفرة البغي في رؤوسهم، فزعموا أنهم قاتلو من في السماء» كذا في المرقاة.

قوله: (ملأه زهمهم) بفتح الزاي والهاء، وهو النتن، والدسومة، يقال: زهمت يدي، بكسر الهاء، أي: دسمت. ثم استعيرت الكلمة للنتن، لأن الدسومة تنتن بعد قليل. وذكر التوربشتي أن الزهم بفتحتين معناه الدسومة، والزُّهْمُ بضم الزاي وسكون الهاء: الريح المنتنة. وذكر في القاموس أن الزُّهْمَة: ريح لحم سمين منتن.

قوله: (طيراً كأعناق البخت) بضم الباء وسكون الخاء، نوع من الإبل طوال الأعناق.

قوله: (فتطرحهم حيث شاء الله) يعني: أن هذه الطير تحمل جثث يأجوج ومأجوج وتطرحها في مكان بعيد. وذلك لتطهير الأرض المعمورة من جثثهم المنتنة.

ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطَراً لاَ يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتُ مَدَرٍ وَلاَ وَبَرٍ. فَيَغْسِلُ الأَرْضَ حَتَّىٰ يَتْرُكَهَا كَالزَّلَفَةِ. ثُمَّ يُقَالُ لِلأَرْضِ: أَنْبِتِي ثَمَرَتَكِ، وَرُدِّي بَرَكَتَكِ. فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَّانَةِ. وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا. وَيُبَارَكُ فِي الرِّسْلِ، حَتَّىٰ أَنَّ اللِّقْحَةَ مِنَ الإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِئَامَ مِنَ النَّاسِ. وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ. وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخِذَ مِنَ النَّاسِ. ....

قوله: (ثمّ يرسل الله مطراً) وزاد الترمذي قبله: «ويستوقد المسلمون من قسيّهم ونشابهم وجعابهم سبع سنين، ثم يرسل الله مطراً» والنشاب: السهام، والجعاب: طرف النشاب.

قوله: (لا يكنّ منه بيت مدر ولا وبر) بضمّ الكاف وتشديد النون، وهو من كننت الشيء: أي: سترته وصنته عن الشمس، وهي من أكننت الشيء بهذا المعنى، والمفعول محذوف. والجملة صفة (مطراً) يعني: أن هذا المطر لا يستر منه شيئاً بيتُ مدر ولا وبر. والمراد أن هذا المطر يصيب كل شيء سواء كان ذلك الشيء تحت سقف البيت، لأن الماء يتقاطر من السقف أيضاً.

قوله: (بيتُ مدر ولا وبر) برفع (بيتُ) على كونه فاعلاً لقوله (يكنّ)، والمدر بفتح الميم والدال: تراب وحجر، والوبر، بفتح الواو وسكون الباء، صوف الغنم وشعرها. والمراد من بيت مدر بيوت المدر، لأنها تبنى بالمدر غالباً، ومن بيوت الوبر: بيوت الريف لأنها كانت تبنى من صوف الغنم عموماً. فالمراد: بيت مدينة ولا قرية.

قوله: (كالزّلفَة) بفتح الزاي واللام، أي: كالمرآة في صفائها ونقائها، وقيل: معناه: المصنع الذي يجتمع فيه الماء، وقيل: الإجّانة الخضراء، وقيل: الصحفة، وقيل: الرّوضة، ويروى (كالزّلقة) بالقاف مكان الفاء، ومعناهما واحد.

قوله: (تأكل العصابة من الرّمّانة) العصابة: الجماعة، والمراد أن الرّمانة الواحدة تشبع جماعة من الناس لكبرها، وذلك من بركة الأرض.

قوله: (ويستظلّون بقحفها) بكسر القاف وسكون الحاء، أي: بقشرها، والقحف في الأصل عظم مستدير فوق دماغ الآدميّ، واستعير هنا لما يلي رأس الرمانة من القشر. يعني: أن الرمانة تكون كبيرة بحيث يُستظلّ بقشرها.

قوله: (ويبارك في الرِسْل) بكسر الراء وسكون السّين، أي: اللبن.

قوله: (حتى أن اللقحة من الإبل لتكفي الفئام) اللقحة، بكسر اللام وفتحها، والكسر أشهر: الناقة الحلوبة، والفئام، بكسر الفاء بوزن (رجال): الجماعة، ولا واحد له من لفظه. والمراد أن لبن الناقة الواحدة يكفي لجماعة من الناس، والمراد من الفئام هنا جماعة أكثر من القبيلة.

قوله: (لتكفي الفخذ من الناس) الفخذ هنا بسكون الخاء، وهي جماعة من الأقارب، وهم

فَبَيْنَمَا هُمْ كَذٰلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحاً طَيِّبَةً. فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ. وَيَبْقَىٰ شِرَارُ النَّاسِ. يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمُرِ، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ».

٧٣٠٠ ـ (١١١) **حدّثنا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ.. قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: دَخَلَ حَدِيثُ أَحَدِهِمَا فِي حَدِيثِ الآخَرِ ـ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، بِهٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَ مَا ذَكَرْنَا، وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ « **ـ لَقَدْ كَانَ بِهٰذِهِ، مَرَّةً، مَاءٌ ـ ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّىٰ يَنْتَهُوا إِلَىٰ جَبَلِ الْخَمَرِ. وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ. فَيَقُولُونَ: لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الأَرْضِ. هَلُمَّ فَلْنَقْتُلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ، فَيَرْمُونَ بِنُشَّابِهِمْ إِلَىٰ السَّمَاءِ، فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نُشَّابَهُمْ مَخْضُوبَةً دَماً».**

دون البطن، والبطن دون القبيلة. والفخذ، بكسر الخاء: العضو المعروف. أفاده القاضي عياض.

قوله: (فبيناهم كذلك) إن (ما) في (بينما) عوض عن المضاف إليه المقدر، وهو (الوقت) أو (الأوقات)، والتقدير: بين أوقات هم فيها كذلك يتنعمون في طيب العيش، إذ بعث الله إلخ، و (إذ) للمفاجأة. ووقع في رواية الترمذي (بيناهم) بغير الميم، والألف فيه عوض عن المضاف إليه.

قوله: (يتهارجون فيها تهارج الحُمُر) بضمتين، جمع الحمار، والتّهارج: الاختلاط، والمراد هنا: المجامعة. قال النووي: «أي: يجامع الرجال النساء بحضرة الناس كما يفعل الحمير، ولا يكترثون لذلك. والهَرْج، بإسكان الراء: الجماع. يقال: هرج زوجته، أي: جامعها، يهرجها، بفتح الراء وضمها وكسرها».

وفسّره بعضهم بأن المراد من التهارج هُنا: التخاصم، فإن الأصل في الهرج: القتل وسرعة عدو الفرس، وهرج في حديثه: أي: خلط. وراجع المرقاة (١٠: ٢٠٢).

١١١ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (حتى ينتهوا إلى جبل الخمر)** بفتح الخاء والميم، وهو الشجر الملتف الذي يستر من فيه، وقد فسره في الحديث بأنه جبل بيت المقدس لكثرة شجره.

قوله: (لقد قتلنا من في الأرض) أي: من كان ظاهراً فيها، وقد مرّ أن عيسى عليه السلام وأصحابه يكونون محصورين مستورين.

قوله: (فلنقتل من في السّماء) يعنون الله تعالى، والعياذ بالله، أو أصحاب الملأ الأعلى.

قوله: (فيرمون بنُشَّابهم) بضم النون وتشديد الشين، ومفرده: نُشّابة، وهي السّهم.

قوله: (مخضوبة دماً) استدراجاً لهم، مع احتمال إصابة سهامهم لبعض الطيور، فيكون فيه إشارة إلى إحاطة فسادهم بالسفليات والعلويات. كذا في المرقاة.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ: «**فَإِنِّي قَدْ أَنْزَلْتُ عِبَاداً لِي، لاَ يَدَيْ لأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ**».

(٢١) ـ باب: في صفة الدجال، وتحريم المدينة عليه، وقتله المؤمن وإحيائه

٧٣٠١ ـ (١١٢) حدّثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ. وَالسِّيَاقُ لِعَبْدٍ. (قَالَ: حَدَّثَنِي. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ ـ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ـ حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ؛ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً حَدِيثاً طَوِيلاً عَنِ الدَّجَّالِ. فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا قَالَ: «**يَأْتِي، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَنْتَهِي إِلَى بَعْضِ السِّبَاخِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ. فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ، أَوْ مِنْ خَيْرِ**

قوله: (لا يَدَيْ لأحد بقتالهم) وإنما نصب (اليدين) من حيث كونها اسماً لكلمة نفي الجنس مع حذف النون وهو لغة.

(٢١) ـ باب: في صفة الدجال وتحريم المدينة عليه إلخ

١١٢ ـ (٢٩٣٨) ـ **قوله: (أن أبا سعيد الخدريّ قال)** هذا الحديث أخرجه البخاري في فضائل المدينة، باب لا يدخل الدجال المدينة (١٨٨٢)، وفي الفتن، باب لا يدخل الدجال المدينة ٧١٣٢، وأخرجه أحمد في مسنده (٣: ٣٦) والبغوي في شرح السنة (١٥: ٥٩).

قوله: (حديثاً طويلاً عن الدجّال) وقد ورد عن أبي سعيد عدة أحاديث في صفة الدجّال، يمكن أن تكون مأخوذة من هذا الحديث الطويل الذي لم يذكره هنا بطوله. فمنها ما مرّ في قصة ابن صيّاد أن الدجال يهوديّ وأنه لا يولد له. وورد عنه عند أبي يعلى والبزار: «ومعه مثل الجنة والنار، وبين يديه رجلان ينذران أهل القرى، كلما خرجا من قرية دخل أوائله» وهو عند أحمد بن منيع مطول، وسنده ضعيف. وفي رواية أبي الوداك عن أبي سعيد رفعه في صفة عين الدجال أيضاً، وفيه: «معه من كل لسان، ومعه صورة الجنة خضراء يجري فيها الماء، وصورة النار سوداء تدخن» كذا في فتح الباري (١٣: ١٠٢).

قوله: (نقاب المدينة) بكسر النون، أي: طرقها، وهو جمع نقب، وهو الطريق بين جبلين.

قوله: (إلى بعض السِّباخ) بكسر السين، جمع سَبَخَة بثلاث فتحات، وهي الأرض الرملة التي لا تنبت لملوحتها، وهذه الصفة لأرض خارج المدينة من غير جهة الحرة، يعني: أنه لا يمكّن من دخول المدينة، فينزل إلى هذه الأرض.

قوله: (فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس) وفي رواية عطية عند أبي يعلى والبزار:

النَّاسِ. فَيَقُولُ لَهُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَّالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ. فَيَقُولُ الدَّجَّالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَٰذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ، أَتَشُكُّونَ فِي الأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لاَ. قَالَ: فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ. فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ: وَاللَّهِ، مَا كُنْتُ فِيكَ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الآنَ. قَالَ: فَيُرِيدُ الدَّجَّالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلاَ يُسَلَّطُ عَلَيْهِ».

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: يُقَالُ إِنَّ هَٰذَا الرَّجُلَ هُوَ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ.

«والمؤمنون متفرقون في الأرض، فيجمعهم الله، فيقول رجل منهم: والله لأنطلقنّ فلأنظرنّ هذا الذي أنذرناه رسول الله ﷺ، فيمنعه أصحابه خشية أن يفتتن به، فيأتي حتى إذا أتى أدنى مسلحة من مسالحه (أي: في معسكر الدجال) أخذوه فسألوه: ما شأنه؟ فيقول: أريد الدجال الكذاب، فيكتبون إليه بذلك فيقول: أرسلوا به إليّ، فلما رآه عرفه» وعطية ضعيف وقد وثق.

قوله: (فيقول الدجّال) إلخ: وزاد عطية في روايته المذكورة قبل ذلك: «فيقول له الدجال: لتطيعني فيما آمرك به، أو لأشقنك شقتين، فينادي: يا أيها الناس هذا المسيح الكذاب، فيقول الدجال إلخ».

قوله: (فيقولون: لا) أي: لا نشك. ولعلهم قالوا ذلك خوفاً منه لا تصديقاً له، ويحتمل أنهم قصدوا: لا نشكّ في كذبك ودجلك، وخادعوه بهذه التورية. ويحتمل أن يكون القائلون هذا الكلام أتباعه من اليهود ممن قدّر الله شقاوتهم.

قوله: (فلا يسلّط عليه) وسيأتي تفصيل ذلك في رواية أبي الودّاك الآتية. وهذا أدلّ دليل على أن ما فعله من قبلُ من إحياء الميت كان على سبيل الاستدراج. فمن كان قد اغترّ بفعلته الأولى ينكشف له دجله في آخر الأمر.

قوله: (قال أبو إسحاق) المراد منه إبراهيم بن سفيان راوي هذا الكتاب عن الإمام مسلم كما صرح به النووي، وذكر القرطبي أن المراد به أبو إسحاق السّبعي، ولكن ردّه الحافظ في الفتح (١٣: ١٠٤)، لأنه لا يوجد له ذكر في إسناد هذا الحديث. فالظاهر أنه وهم منه رحمه الله.

قوله: (هو الخضر عليه السّلام) ولعلّ مستنده ما قاله معمر في جامعه بعد ذكر هذا الحديث: «بلغني أن الذي يقتل الدجّالُ: الخضر» وكذا أخرجه ابن حبان من طريق عبد الرزاق عن معمر قال: «كانوا يرون أنه الخضر» وقال ابن العربي: «سمعت من يقول: إن الذي يقتله الدجال هو الخضر، وهذه دعوى لا برهان لها» لكن قال الحافظ في الفتح: «قلت: وقد تمسك من قاله بما أخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي عبيدة بن الجراح رفعه في ذكر الدجال: (لعله أن يدركه بعض من رآني أو سمع كلامي) الحديث» ووجه الاستدلال بهذا الحديث أنه لم يبق أحد اليوم ممن رأى رسول الله ﷺ أو سمع كلامه إلا الخضر عليه السلام على قول من يقول

٧٣٠٢ - (٠٠٠) **وحدّثني** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ. أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فِي هَٰذَا الإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

٧٣٠٣ - (١١٣) **حدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْزَاذَ، مِنْ أَهْلِ مَرْوَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ، مَسَالِحُ الدَّجَّالِ. فَيَقُولُونَ لَهُ: أَيْنَ تَعْمِدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمِدُ إِلَىٰ هَٰذَا الَّذِي خَرَجَ. قَالَ: فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوَ مَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بِرَبِّنَا خَفَاءٌ. فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوهُ. فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمْ رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَداً دُونَهُ. قَالَ: فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَىٰ الدَّجَّالِ. فَإِذَا رَآهُ الْمُؤْمِنُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، هَٰذَا الدَّجَّالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَيَأْمُرُ الدَّجَّالُ بِهِ فَيُشَبَّحُ. فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشُجُّوهُ. فَيُوسَعُ ظَهْرُهُ وَبَطْنُهُ ضَرْباً. قَالَ: فَيَقُولُ: أَوَ مَا**

بحياته، وقد بسطنا الكلام على ذلك في باب فضائل الخضر عليه السلام، وأن الأسلم في ذلك السكوت. وأما حديث أبي عبيدة الذي أشار إليه الحافظ فيمكن الإجابة عنه بعد ثبوته بأنه ليس فيه جزم ويقين، بخلاف الأحاديث التي ورد فيها أن عيسى عليه السلام هو الذي يقتله، والله أعلم.

١١٣ - (٠٠٠) - **قوله**: (**فتلقاه المسالح**) بفتح الميم وكسر اللام، ولا وجه لما قاله السنوسي من كونه بفتح اللام، وهو جمع مسلحة. وهم القوم ذوو السلاح يحفظون الثغور. وقال القاضي رحمه الله: ولعل المراد به ههنا مقدمة جيشه، وأصلها موضع السلاح، ثم استعمل للثغر فإنه يعد فيه الأسلحة، ثم للجند المترصدين، ثم لمقدمة الجيش، فإنهم من الجيش كأصحاب الثغور. كذا في المرقاة (١٠: ٢٠٣).

قوله: (**أو ما تأمن بربّنا؟**) يعنون به الدجّال، فإنهم يزعمونه إلهاً.

قوله: (**ما بربّنا خفاء**) يعني: أن صفاته ظاهرة لا تخفى على أحد حتى نحتاج إلى إلٰه غيره.

قوله: (**أليس قد نهاكم ربكم أن تقتلوا أحداً دونه**) يريدون بربهم الدجال، ومرادهم أن الدجال قد نهاكم عن قتل أحد دون أمره وإجازته.

قوله: (**فيُشْبَحُ**) بضم الياء وسكون الشين وفتح الباء الموحدة، أي: يُمدّ، والشَّبْحُ، من باب فتح: مدّك الشّيءَ بين أوتاد، أو الرّجلَ بين شيئين، والمضروب يُشبح إذا مُدّ للجلد، وشَبحه: مدّه كالمصلوب. كذا في لسان العرب (٧: ١٥) ومثله في تاج العروس (٢: ١٦٩).

ويحتمل أن يكون بفتح الشين وتشديد الباء، وهو من التّشبيح، ومعناه: التّعريض. ورواه بعضهم: «فيُشَجُّ، فيقول: خذوه واشبحوهُ».

تُؤْمِنُ بِي؟ قَالَ: فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ. قَالَ: فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُؤْشَرُ بِالْمِئْشَارِ مِنْ مَفْرِقِهِ حَتَّىٰ يُفَرَّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ. قَالَ: ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَّالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ. ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ. فَيَسْتَوِي قَائِماً. قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا ازْدَدْتُ فِيكَ إِلاَّ بَصِيرَةً. قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لاَ يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ. قَالَ: فَيَأْخُذُهُ الدَّجَّالُ لِيَذْبَحَهُ. فَيُجْعَلَ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَىٰ تَرْقُوَتِهِ نُحَاساً، فَلاَ يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلاً. قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْذِفُ بِهِ. فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّمَا قَذَفَهُ إِلَىٰ النَّارِ. وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ».

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَٰذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ».

(٢٢) ـ باب: في الدجال وهو أهون على الله عَزَّ وَجَلَّ

٧٣٠٤ ـ (١١٤) **حدّثنا** شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ الرُّؤَاسِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الدَّجَّالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُ. قَالَ: «وَمَا يُنْصِبُكَ مِنْهُ؟ إِنَّهُ لاَ يَضُرُّكَ» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ الطَّعَامَ وَالأَنْهَارَ. قَالَ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلَىٰ اللَّهِ مِنْ ذٰلِكَ».

٧٣٠٥ ـ (١١٥) **حدّثنا** سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عن إسماعيل، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الدَّجَّالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ. قَالَ: «وَمَا

قوله: (فيؤشر بالمئشار) بالهمز، يقال: أشرت الخشبة: إذا فرّقتها. ويروى: (وينشر بالمنشار) بالنون، وكلاهما بمعنى، والثاني أشهر لغة.

قوله: (إلى تَرْقُوَته) بفتح التاء وضم القاف، وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق.

قوله: (نحاساً) فسّره علي القاري في المرقاة بأن الله تعالى يجعل ما بين رقبته إلى ترقوته صلباً كالنحاس لا يعمل فيه السّيف، وهذا على أن ياء (يُجعل) مضمومة على البناء للمجهول، و (ما بين رقبته إلى ترقوته) نائب فاعل له، و (نحاساً) مفعول ثان. وقد رواه بعضهم بفتح الياء على البناء للمعروف، ففاعله مقدر، وهو الله، و (ما بين رقبته إلخ) ظرف له، و (نحاساً) مفعول.

(٢٢) ـ باب: في الدجال وهو أهون على الله عزّ وجلّ

١١٤ ـ (٢٩٣٩) ـ **قوله: (إبراهيم بن حميد الرُّؤاسيّ)** بضم الراء وتخفيف الواو أو الهمزة، نسبة إلى بني رؤاس.

قوله: (عن المغيرة بن شعبة) هذا الحديث أخرجه البخاري في الفتن، باب ذكر الدجال

سُؤَالُكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: مَعَهُ جِبَالٌ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ، وَنَهَرٌ مِنْ مَاءٍ. قَالَ: **«هُوَ أَهْوَنُ عَلَىٰ اللَّهِ مِنْ ذٰلِكَ»**.

٧٣٠٦ ـ (٠٠٠) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، بِهٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُمَيْدٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ يَزِيدَ: فَقَالَ لِي: **«أَيْ بُنَيَّ»**.

(٢٣) ـ باب: في خروج الدّجّال ومكثه في الأرض، ونزول عيسى وقتله إياه وذهاب أهل الخير والإيمان، وبقاء شرار الناس وعبادتهم الأوثان، والنفخ في الصور، وبعث من في القبور

٧٣٠٧ ـ (١١٦) **حدّثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، وَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَا هٰذَا الْحَدِيثُ الَّذِي تُحَدِّثُ بِهِ؟ تَقُولُ: إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَىٰ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَوْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهُمَا. لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لاَ أُحَدِّثَ أَحَداً شَيْئاً أَبَداً. إِنَّمَا قُلْتُ: إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْراً عَظِيماً:

(٧١٢٢)، وابن ماجه في الفتن، باب طلوع الشمس من مغربها (٤١٢٤)، وأحمد في مسنده (٤: ٢٤٨) والبغوي في شرح السنة (١٥: ٥٣).

قوله: (ما ينصبك) بضم الياء. أي: ما يُتعبك من أمره، والنّصب: التعب.

قوله: (هو أهون على الله من ذلك) أي: من أن يضلّ به المؤمنون المخلصون، وإنما يزدادون به إيماناً.

(٢٣) ـ باب: في خروج الدجال ومكثه في الأرض، ونزول عيسى وقتله إياه إلخ

١١٦ ـ (٢٩٤٠) ـ **قوله: (عن عبد اللّه بن عمرو)** هذا الحديث أخرجه أبو داود في الملاحم، باب أمارات الساعة (٤٣١٠)، وابن ماجه في الفتن، باب طلوع الشّمس من مغربها (٤١٢٠)، وأحمد في مسنده (٢: ١٦٦) والحاكم في المستدرك (٤: ٥٤٣ و ٥٥٠)، والبغوي في شرح السنة (١٥: ٩٣).

قوله: (لقد هممت أن لا أحدث أحداً شيئاً أبداً) وإنما قال ذلك لما رأى أن الرجل أخطأ

يُحَرَّقُ الْبَيْتُ، وَيَكُونُ، وَيَكُونُ. ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي أُمَّتِي فَيَمْكُثُ أَرْبَعِينَ ـ (لاَ أَدْرِي: أَرْبَعِينَ يَوْماً، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعِينَ عَاماً) ـ فَيَبْعَثُ اللَّهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ. فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُهُ. ثُمَّ يَمْكُثُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ. لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ. ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحاً بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّأْمِ. فَلاَ يَبْقَىٰ عَلَىٰ وَجْهِ الأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلاَّ قَبَضَتْهُ. حَتَّىٰ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ، حَتَّىٰ تَقْبِضَهُ». قَالَ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: «فَيَبْقَىٰ شِرَارُ النَّاسِ

في فهمه لكلامه. ولفظ الحاكم في المستدرك: «قالوا: إنك قلت: لا تقوم الساعة إلى كذا وكذا. قال: إنما قلت: لا يكون كذا وكذا حتى يكون أمراً عظيماً، فقد كان ذلك، فقد حُرق البيت، وكان كذا إلخ».

قوله: (يحرّق البيت) لعلّ المراد منه بيت الله، وقد وقع تحريقه ورميه بالمنجنيق على يد جيش يزيد والحجاج. وكان عبد اللّه بن عمرو إذ ذاك حيّاً، وروي أنه توفيّ أيام تلك الفتنة، والله سبحانه أعلم.

قوله: (ويكون ويكون) يعني: كنت ذكرت أشياء أخرى من الفتن الّتي ستقع قبل قيام الساعة.

قوله: (فيبعث الله عيسى بن مريم) قال القاضي عياض رحمه الله: «نزول عيسى عليه السلام وقتله الدجال حقّ وصحيح عند أهل السنّة، للأحاديث الصحيحة في ذلك. وليس في العقل ولا في الشرع ما يبطله، فوجب إثباته. وأنكر ذلك بعض المعتزلة والجهمية ومن وافقهم، وزعموا أن هذه الأحاديث مردودة بقوله تعالى: ﴿وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب، آية: ٤٠] وبقوله ﷺ: «لا نبيّ بعدي. . .» وهذا الاستدلال فاسد، لأنه ليس المراد بنزول عيسى عليه السلام أنه ينزل نبياً بشرع ينسخ شرعنا، ولا في هذه الأحاديث ولا في غيرها شيء من هذا. بل صحت هذه الأحاديث هنا وما سبق في كتاب الإيمان وغيرها أنه ينزل حكماً مقسطاً بحكم شرعنا».

قال العبد الضعيف عفا الله عنه: الأوضح في الجواب عن استدلالهم أن المراد من كونه ﷺ خاتم النبيّين ومن كونه لا نبيّ بعده أنه لا يولد بعده نبيّ، لا أن جميعهم يموتون قبله. وليس مراد القاضي عياض رحمه الله أنه يمكن ولادة نبيّ بعده ﷺ بشرط أن لا يأتي بشرع جديد، كما ادعى ذلك بعض المتنبئين في عصرنا، وإنّما مراده أن عيسى عليه السلام، وإن كان نبياً، ولكنه يحكم بعد نزوله بشرع نبينا ﷺ، فافهم.

قوله: (كأنه عروة بن مسعود) يعني: أن عيسى عليه السلام يشابه عروة بن مسعود في صورته.

قوله: (دخل في كبد جبل) أي: وسطه، وكبد كل شيء وسطه.

فِي خِفَّةِ الطَّيرِ وَأَحْلاَمِ السِّبَاعِ. لاَ يَعْرِفُونَ مَعْرُوفاً وَلاَ يُنْكِرُونَ مُنْكراً. فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيطَانُ فَيَقُولُ: أَلاَ تَسْتَجِيبُونَ؟ فَيَقُولُونَ: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الأَوْثَانِ. وَهُمْ فِي ذٰلِكَ دَارٌّ رِزْقُهُمْ، حَسَنٌ عَيْشُهُمْ. ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ. فَلاَ يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلاَّ أَصْغَىٰ لِيتاً وَرَفَعَ لِيتاً. قَالَ: وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ. قَالَ: فَيَصْعَقُ، وَيَصْعَقُ النَّاسُ. ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ ـ أَوْ قَالَ: يُنْزِلُ اللَّهُ ـ مَطَراً كَأَنَّهُ الطَّلُّ أَوِ الظِّلُّ، نُعْمَانُ الشَّاكُّ، فَتَنْبُتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ. ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، هَلُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ. وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُولُونَ. قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ: أَخْرِجُوا بَعْثَ النَّارِ. ....

قوله: (في خفة الطير وأحلام السّباع) الأحلام جمع حُلم، بضم الحاء، بمعنى العقل، ومعناه: أنهم يكونون في سرعتهم إلى الشرور وقضاء الشهوات والفساد كطيران الطير، وفي العُدوان وظلم بعضهم بعضاً في أخلاق السباع العادية. كذا في شرح النووي.

قوله: (دارٌّ رزقهم) بضم القاف على أنه فاعل لقوله دارّ) وهو اسم فاعل من درّ يَدِرّ.

قوله: (أصغى لِيتاً ورفع لِيتاً) اللِّيْت، بكسر اللام: صفحة العنق، والإصغاء: الإمالة يعني: أنّ كل من يسمع نفخة الصُّور، فإنّه يُصْغي جانباً من عنقه ويرفع الجانب الآخر، وهو كناية عن سقوط رأسه إلى أحد الشقّين بسبب الصعقة التي تأخذه عند ذلك فلا تمهله.

قوله: (يلوط حوض إبله) أي: يطيّن ويصلح، ولاطَ الحوض لَوْطاً وَلَيْطاً: أصلحه، وأصل اللّوط: اللصوق. وألاط الشيء بالشيء: ألصقه، وألاط الولد بأبيه: نسبه إليه. والملتلط: اللاحق بالقوم في النّسب.

وهذا الحديث يدل على أن نفخة الصور يسمعها بعض قبل بعض.

قوله: (فيصعق) أي: يموت. وأصل الصعقة: ذهاب الحواسّ.

قوله: (كأنّه الطّلّ، أو الظل) شكّ الراوي، وذكر العلماء أن الأصحّ (الطلّ) بالطاء، وهو ما ينزل في وقت اللّيل من الرّطوبة.

قوله: (ثم ينفخ فيه أخرى) وذكر الغزالي في نفخة البعث أنها نفخ حقيقةً. وقيل: إنها كلام يقوله صاحب الصّور، يقول: أيتها الأجسام البالية والعظام النخرة! إن الله يأمركنّ أن تجتمعن لفصل القضاء. كذا في شرح الأبّي.

قوله: (أخرجوا بعث أهل النار) وقد مر في آخر كتاب الإيمان في حديث أبي سعيد أن هذا القول يخاطب به آدم عليه السلام، ولفظه: «يقول الله عزّ وجلّ: يا آدم! فيقول: لبّيك وسعديك، والخير في يديك. قال: يقول: أخرج بعث النّار. قال: وما بعث النّار؟ قال: من كلّ

فَيُقَالُ: مِنْ كَمْ؟ فَيُقَالُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ، تِسْعَمِئَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ. قَالَ: فَذَاكَ يَوْمَ يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيباً. وَذٰلِكَ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ».

٧٣٠٨ ـ (١١٧) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً قَالَ لِعَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرٍو: إِنَّكَ تَقُولُ: إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَىٰ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لاَ أُحَدِّثَكُمْ بِشَيْءٍ. إِنَّمَا قُلْتُ: إِنَّكُمْ تَرَوْنَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْراً عَظِيماً. فَكَانَ حَرِيقَ الْبَيْتِ ـ (قَالَ شُعْبَةُ: هٰذَا، أَوْ نَحْوَهُ) قَالَ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَمْرٍو: قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ: **«يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي أُمَّتِي»**، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: **«فَلاَ يَبْقَىٰ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ إِلاَّ قَبَضَتْهُ».**

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ بِهٰذَا الْحَدِيثِ مَرَّاتٍ، وَعَرَضْتُهُ عَلَيْهِ.

٧٣٠٩ ـ (١١٨) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ حَدِيثاً لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ يَقُولُ: **«إِنَّ أَوَّلَ الآيَاتِ خُرُوجاً، طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ**

ألف تسعمائة وتسعة وتسعين. قال: فذاك حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى النّاس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد» الحديث.

قوله: (فيقال: مِن كم؟) أي: يقول المخاطبون بالإخراج: بأية نسبة نُخرج أهل النّار من بين سائرهم؟

قوله: (وذلك يوم يكشف عن ساق) إشارة إلى الآية المعروفة. والكشف عن ساق كناية عن شدة الأمر وصعوبة الخطب، واستعماله بهذا المعنى شائع عند العرب، يقال: كشفت الحرب عن ساقها: إذا اشتد أمرها. وأصله أن المجدّ في الأمر يشمر إزاره ويرفعه عن ساقه، والحاصل أنه عندما يظهر أن تسعمائة وتسعة وتسعين نفساً من كلّ ألف يصيرون إلى جهنم، يفزع الناس ويشتد الأمر.

١١٨ ـ (٢٩٤١) ـ قوله: (إن أول الآيات خروجاً: طلوع الشمس من مغربها) قال الطيبي في شرح المشكاة (١٠ : ١٠٦): «فإن قيل: طلوع الشمس ليس بأول الآيات، لأن الدخان والدجال قبله؟ أجيب: بأن الآيات إما أمارات دالة على قرب قيام السّاعة، وإما أمارات دالة على وجود قيام الساعة وحصولها، ومن الأول: الدخانِ وخروج الدجال ونحوهما. ومن الثّاني ما نحن فيه من طلوع الشمس من مغربها، والرجفة، وبسّ الجبال، وخروج النار وطردها إلى المحشر. وإنما سمّي أولاً، لأنه مبدأ القسم الثاني».

مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجُ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضُحًى. وَأَيُّهُمَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتِهَا، فَالأُخْرَىٰ عَلَىٰ إِثْرِهَا قَرِيباً».

٧٣١٠ ـ (٠٠٠) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ. قَالَ: جَلَسَ إِلَىٰ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ بِالْمَدِينَةِ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. فَسَمِعُوهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنِ الآيَاتِ: أَنَّ أَوَّلَهَا خُرُوجاً الدَّجَّالُ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: لَمْ يَقُلْ مَرْوَانُ شَيْئاً. قَدْ حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثاً لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

٧٣١١ ـ (٠٠٠) وحدّثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: تَذَاكَرُوا السَّاعَةَ عِنْدَ مَرْوَانَ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا. وَلَمْ يَذْكُرْ ضُحًى.

(٢٤) ـ باب: قصة الجساسة

٧٣١٢ ـ (١١٩) حدّثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. كِلاَهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ)، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ. حَدَّثَنَا ابْنُ بُرَيْدَةَ. حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ شَرَاحِيلَ الشَّعْبِيُّ، شَعْبُ هَمْدَانَ؛ أَنَّهُ ....

---

(٠٠٠) ـ **قوله: (لم يقل مروان شيئاً)** يعني: أنه قد أخطأ في قوله إن خروج الدجال أول الآيات، وإنما أول الآيات طلوع الشمس من مغربها، ولعلّ سياق الكلام كان في القسم الثاني من الآيات التي هي جزء من حوادث السّاعة، وليست أمارات دالة على قربها فقط والله أعلم.

(٢٤) ـ باب قصة الجسّاسة

الجسّاسة، بفتح الجيم وتشديد السين، اسم لدابّة عجيبة رآها تميم الداري ﷺ، كما سيأتي في متن الحديث. قيل: سميت بذلك لتجسسها الأخبار للدجّال، فكأنها كانت جاسوسة له. وجاء عن عبد الله بن عمرو أنها دابة الأرض. كذا في شرح النووي.

١١٩ ـ (٢٩٤٢) ـ قوله: (شعب همدان) بفتح الباء، على كونه منصوباً بفعل مقدّر، وهو (أعني) وهو تفسير لنسبة الشّعبيّ، يعني: أنه منسوب إلى شعب همدان، لأن شعباً بطن من همدان، كما في الأنساب للسمعاني (٨: ١٠٦)، وذكر ابن الأثير في جمهرة الأنساب (ص: ٤٠٦) أنه من حمير. ولا يبعد أن يكون هناك شعبان: شعبُ همدان، وشعبُ حمير، فأراد الراوي أن يبين أن عامر بن شراحيل الشّعبي من شعب همدان، لا من شعب حمير.

سَأَلَ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ، أُخْتَ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ. وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الأُوَلِ. فَقَالَ: حَدِّثِينِي حَدِيثاً سَمِعْتِيهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. لاَ تُسْنِدِيهِ إِلَىٰ أَحَدٍ غَيْرِهِ. فَقَالَتْ: لَئِنْ شِئْتَ لأَفْعَلَنَّ. فَقَالَ لَهَا: أَجَلْ. حَدِّثِينِي. فَقَالَتْ: نَكَحْتُ ابْنَ الْمُغِيرَةِ. وَهُوَ مِنْ خِيَارِ شَبَابِ قُرَيْشٍ يَوْمَئِذٍ. فَأُصِيبَ فِي أَوَّلِ الْجِهَادِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا تَأَيَّمْتُ خَطَبَنِي

قوله: (سأل فاطمة بنت قيس) هذا الحديث أخرجه أبو داود في الملاحم، باب في خبر الجسّاسة، (٤٣٢٥ إلى ٤٣٢٧)، والترمذي في الفتن، باب بعد باب ما جاء في النهي عن سبّ الرياح (٢٢٥٣)، وابن ماجه في الفتن، باب طلوع الشمس من مغربها (٤١٢٥)، وأحمد في مسنده (٦: ٣٧٣)، والبغوي في شرح السنّة (١٥: ٦٥). وقد مرّ ترجمة فاطمة بنت قيس في كتاب الطلاق، باب المطلقة البائن لا نفقة لها.

قوله: (نكحت ابن المغيرة) اسمه عبد الحميد أبو عمرو بن حفص بن المغيرة، وهو ابن عم خالد بن الوليد، وقد مرّ ترجمته في الطلاق.

قوله: (فأصيب في أول الجهاد) ظاهر هذا الكلام أنه استشهد في الجهاد مع رسول الله ﷺ، وليس الأمر كذلك، فإنه لم يستشهد في غزوة غزاها مع رسول الله ﷺ. فتأول فيه بعض العلماء بأن المراد من قولها (أصيب) أنه أصيب بجراحات، لا أنه مات في الجهاد. وإنما ذكرته فاطمة كبيان فضائله لا كسبب بينونتها منه. وذكر الحافظ في الفتح (٩: ٤٧٨) أنه كان رسول الله ﷺ بعثه مع عليّ إلى اليمن، وذكر جماعة أنه مات هناك، فيصدُق أنه أصيب في الجهاد مع رسول الله ﷺ، أي: في طاعة رسول الله ﷺ، ولا يلزم من هذا أن تكون بينونتها منه بالموت، بل بالطلاق السابق على الموت. ولكن هذا التأويل لا يلتئم مع قولها (في أول الجهاد) لأن ذهابه إلى اليمن لا يصدق عليه أنه أول الجهاد. ثم إنه مخالف لقولها (تأيّمت) فإن ظاهره أنّها تأيّمت بشهادة زوجها في الجهاد. وذكر جماعة من أهل السّير أنه لم يمت في اليمن، وإنما بقي إلى خلافة عمر رضي الله عنه، وهذا أيضاً لا ينطبق بما ذكره الحافظ.

والظاهر ـ فيما يبدو لهذا العبد الضعيف عفا الله عنه ـ أنه وهم من أحد الرواة، وذلك لأنه روى هذا الحديث سيّار أبو الحكم عن الشّعبي ـ كما سيأتي في الرواية الآتية ـ فلم يذكر فيه إصابته في الجهاد، وإنما ذكر قول فاطمة: «طلّقني بعلي ثلاثاً» فلعلّها ذكرت بعض فضائل زوجها، ومن جملتها كونه أصيب بجهاد معه ﷺ فلعلّ أحد الرواة زعم أن تأيمها كان بسبب موت زوجها في الجهاد، فذكره بالسياق المذكور، وقد ذكر الحافظ في الفتح احتمال كونه وهماً.

قوله: (فلمّا تأيّمت) تأوله النووي بأن المراد منه كونها أيماً، أي: غير ذات زوج، وذلك بالطلاق.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَخَطَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ مَوْلاَهُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. وَكُنْتُ قَدْ حُدِّثْتُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَنْ أَحَبَّنِي فَلْيُحِبَّ أُسَامَةَ»** فَلَمَّا كَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: أَمْرِي بِيَدِكَ. فَأَنْكِحْنِي مَنْ شِئْتَ. فَقَالَ: **«انْتَقِلِي إِلَىٰ أُمِّ شَرِيكٍ»** وَأُمُّ شَرِيكٍ امْرَأَةٌ غَنِيَّةٌ، مِنَ الأَنْصَارِ. عَظِيمَةُ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. يَنْزِلُ عَلَيْهَا الضِّيفَانُ. فَقُلْتُ: سَأَفْعَلُ. فَقَالَ: **«لاَ تَفْعَلِي. إِنَّ أُمَّ شَرِيكٍ امْرَأَةٌ كَثِيرَةُ الضِّيفَانِ. فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسْقُطَ عَنْكِ خِمَارُكِ، أَوْ يَنْكَشِفَ الثَّوْبُ عَنْ سَاقَيْكِ، فَيَرَى الْقَوْمُ مِنْكِ بَعْضَ مَا تَكْرَهِينَ. وَلَكِنِ انْتَقِلِي إِلَىٰ ابْنِ عَمِّكِ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ»** - (وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِهْرٍ، فِهْرِ قُرَيْشٍ وَهُوَ مِنَ الْبَطْنِ الَّذِي هِيَ مِنْهُ) - فَانْتَقَلْتُ إِلَيْهِ. فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتِي سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي، مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُنَادِي: الصَّلاَةَ جَامِعَةً. فَخَرَجْتُ إِلَىٰ

قوله: (في نفر من أصحاب رسول الله ﷺ) وقد مرّ في الطلاق أنه خطبها أيضاً معاوية وأبو جهم رضي الله عنهما، وقد مرّ هناك أيضاً أن هذه الخطبة كانت بعد انقضاء عدتها، لا قبله، كما يوهمه ظاهر رواية الباب، ففي هذه الرواية شيء من التقديم والتأخير.

قوله: (امرأة غنية من الأنصار) قال النووي: «هذا قد أنكره بعض العلماء وقال: إنما هي قرشية من بني عامر بن لؤي، واسمها غربة، وقيل: غريلة، وقال آخرون: هما ثنتان: قرشية وأنصارية» وتقدم في الطلاق أن المراد هنا الأنصارية.

قوله: (انتقلي إلى ابن عمّك) ذكر القاضي عياض أن ابن أم مكتوم لم يكن ابن عم لها، ولا من البطن الذي هي منه، بل من بني محارب بن فهر. وأجاب عنه النووي بأن المراد بالبطن هنا القبيلة، لا البطن الذي هو أخصّ منها، والمراد أنه ابن عمها مجازاً، لكونه من قبيلتها، فالرواية صحيحة.

قوله: (عبد الله بن عمرو ابن أم مكتوم) بإثبات الهمزة في ابن قبل (أم مكتوم) لأن (ابن) هذا صفة لعبد الله، لا لعمرو، فعمرو والد لعبد الله، وأم مكتوم والدة لها، فنسب عبد الله إلى أبويه معاً، وهذا مثل عبد الله بن مالك ابنُ بحينه، وعبد الله بن أبيّ ابنُ سلول.

قوله: (الصلاة جامعة) ذكر النووي أن كلا اللفظين منصوبان. أما (الصلاة) فللإغراء، وأما (جامعة) فعلى كونها حالاً. ولكن ذكر التوربشتي أن كليهما مرفوعان، أي: هذه الصلاة جامعة ويجوز أن تكون (الصلاة) مرفوعة على الوجه المذكور وجامعة منصوبة على الحالية، فالتركيب ثلاثي. وراجع مرقاة المفاتيح (١٠ : ٢٠٨).

ثم إن هذا الحديث يدلّ على جواز التثويب بعد الآذان، لأن قصة حديث الباب وقعت بعد مشروعية الآذان قطعاً، فلا معنى لهذا النداء إلا التثويب. ويمكن لمانعي التثويب أن يقولوا: إن

الْمَسْجِدِ. فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَكُنْتُ فِي صَفِّ النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ. فَلَمَّا قَضَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاتَهُ، جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَضْحَكُ. فَقَالَ: «**لِيَلْزَمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلاَّهُ**». ثُمَّ قَالَ: «**أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟**» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «**إِنِّي، وَاللَّهِ، مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلاَ لِرَهْبَةٍ. وَلَٰكِنْ جَمَعْتُكُمْ، لأَنَّ تَمِيماً الدَّارِيَّ، كَانَ رَجُلاً نَصْرَانِيًّا، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ. وَحَدَّثَنِي حَدِيثاً وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَّالِ. حَدَّثَنِي؛ أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، مَعَ ثَلاَثِينَ رَجُلاً مِنْ لَخْمٍ وَجُذَامَ. فَلَعِبَ بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْراً فِي الْبَحْرِ. ثُمَّ أَرْفَؤُوا إِلَىٰ جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ حَتَّىٰ مَغْرِبِ الشَّمْسِ. فَجَلَسُوا فِي أَقْرُبِ السَّفِينَةِ.**

(الصلاة) منصوبة على كونها مفعولاً لقولها (ينادى) و (جامعة) حال منه، والمراد من هذا النداء هو الأذان، وليس كلمة (الصلاة جامعة) بخصوصها، والله سبحانه أعلم.

قوله: (لرغبة ولا لرهبة) أي: لأمر مرغوب فيه من عطاء كغنيمة، ولا لخوف من عدو وغيره، كذا فسّره علي القاري في المرقاة (١٠: ٢٠٨).

قوله: (لأنّ تميماً الدّاريّ) هو تميم بن أوس أبو رقيّة الدّاريّ. كان راهب أهل فلسطين، وعابد أهل فلسطين، أسلم سنة تسع، هو وأخوه نعيم ولهما صحبة، قدم المدينة وغزا مع النبيّ ﷺ. وهو أول من أسرج السراج في المسجد، رواه الطبراني من حديث أبي هريرة، وأول من قصّ، وذلك في عهد عمر، رواه إسحاق بن راهويه وابن أبي شيبة (قلت: وكذا رواه عمر بن شبة في تاريخ المدينة أنه كان يعظ الناس قبل صلاة الجمعة) انتقل إلى الشام بعد قتل عثمان وسكن فلسطين، وكان النبيّ ﷺ أقطعه بها قرية عينون قبل أن تفتح، فأقره عمر رضي الله عنه وكان كثير التهجد، قام ليلة بآية حتى أصبح، وهي: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [الجاثية، آية: ٢١] إلخ رواه البغوي في الجعديات بإسناد صحيح إلى مسروق. مات بالشام، وقبره ببيت حبرين من بلاد فلسطين. كذا في الإصابة (١: ١٨٦). وقد ألف القريزي في ترجمته جزءاً سماه: (ضوء السّاري في خبر تميم الداري).

قوله: (وحدثني حديثاً) عُدّ من مناقب تميم الداري رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ روى عنه حديثاً بقوله (حدّثني) وهو جواب اللغز: من هو الّذي حدّث عنه رسول الله ﷺ؟ وفيه رواية الأفضل عن المفضول، وقبول خبر الواحد.

قوله: (من لَخْم وجُذَام) لَخم، بفتح اللام وسكون الخاء، قبيلة معروفة، وهو اسم منصرف وقد لا ينصرف، وكذلك جُذَام، بضم الجيم قبيلة.

قوله: (ارفؤوا إلى جزيرة) يعني: قرّبوا سفنهم، والمرفأ: الميناء الذي توقف عليه السفن.

قوله: (في أقرب السفينة) بفتح الهمزة وضم الراء، جمع قارب، بكسر الراء، وفتحه أشهر وأكثر، وحكي ضمها، وهي سفينة صغيرة تكون مع الكبيرة كالجنبية، يتصرف فيها ركاب السفينة

فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ. فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرُ الشَّعَرِ. لاَ يَدْرُونَ مَا قُبُلُهُ مِنْ دُبُرِهِ. مِنْ كَثْرَةِ الشَّعَرِ. فَقَالُوا: وَيلَكِ، مَاأَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ. قَالُوا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ: أَيُّهَا الْقَوْمُ، انطَلِقُوا إِلَىٰ هَـٰذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ. فَإِنَّهُ إِلَىٰ خَبَرِكُمْ بِالأَشْوَاقِ. قَالَ: لَمَّا سَمَّتْ لَنَا رَجُلاً فَرِقْنَا مِنهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً. قَالَ: فَانطَلَقْنَا سِرَاعاً. حَتَّىٰ دَخَلْنَا الدَّيْرَ. فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلْقاً. وَأَشَدُّهُ وِثَاقاً. مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَىٰ عُنُقِهِ، مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَىٰ كَعْبَيْهِ، بِالْحَدِيدِ. قُلْنَا: وَيْلَكَ، مَا أَنتَ؟ قَالَ: قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَىٰ خَبَرِي. فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ أُنَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ. رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ. فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ. فَلَعِبَ بِنَا الْمَوْجُ شَهْراً. ثُمَّ أَرْفَأْنَا إِلَىٰ جَزِيرَتِكَ هَـٰذِهِ. فَجَلَسْنَا فِي أَقْرُبِهَا. فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ. فَلَقِيَتْنَا دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرُ الشَّعَرِ. لاَ يُدْرَىٰ مَا قُبُلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعَرِ. فَقُلْنَا: وَيْلَكِ، مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ. قُلْنَا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتِ: اعْمِدُوا إِلَىٰ هَـٰذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ. فَإِنَّهُ إِلَىٰ خَبَرِكُمْ

لقضاء حوائجهم. وهذا الجمع على خلاف القياس. وقيل: المراد بأقرب السفينة: أخرياتها وما قرب منها للنزول.

قوله: (**دابّة أهلب**) الهلب: الشّعر، والأهلب: كثير الشّعر، وما بعده تفسير له.

قوله: (**أنا الجسّاسة**) تقدم أول الباب وجه تسميته به.

قوله: (**إلى هذا الرجل في الديّر**) بفتح الدال، وهو في الأصل صومعة رهبان النصارى، والمراد هنا: القصر كما سيأتي.

قوله: (**إلى خبركم بالأشواق**) أي: أنه كثير الشوق إلى إخباركم.

قوله: (**فرِقنا منها**) بكسر الراء، بمعنى (خفنا).

قوله: (**أن تكون شيطانة**) إما هو بدل من الضمير المجرور، أو مضافه محذوف تقديره: خشية أن تكون إلخ.

قوله: (**وأشدّه وثاقاً**) بفتح الواو، ويكسر. والوثاق: القيد، أي: كان مقيداً بالسلاسل تقييداً شديداً.

قوله: (**بالحديد**) متعلق بقوله (مجموعة) و (ما بين ركبتيه إلى كعبيه) بدل اشتمال من (يداه) يعني: كانت يداه وساقاه مجموعة إلى عنقه بالحديد.

قوله: (**قدرتم على خبري**) يعني: وصلتم إلى حال تمكنتم فيه من الاطلاع على خبري، لأني سأخبركم بذلك.

قوله: (**فصادفنا البحر حين اغتلم**) أي: هاج وجاوز حده المعتاد، والاغتلام: أن يتجاوز الإنسان ما حُدّ له من الخير والمباح.

بِالأَشْوَاقِ. فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعاً. وَفَزِعْنَا مِنْهَا. وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً. فَقَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ. قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا، هَلْ يُثْمِرُ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ لاَ تُثْمِرَ. قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ الطَّبَرِيَّةِ. قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِيهَا مَاءٌ؟ قَالُوا: هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ. قَالَ: أَمَا إِنَّ مَاءَهَا يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ. قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُغَرَ. قَالُوا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ. هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ مِنْ

قوله: (عن نخل بَيْسان) بفتح الباء الموحدة وسكون الياء ذكره الطيبي أنها قرية بالشام، وزاد ابن الملك وقال الحموي في معجم البلدان (٢: ٥٢٦): «مدينة بالأردن بالغور الشّاميّ، ويقال: هي لسان الأرض، وهي بين حَوْران وفلسطين، وبها عين الفلوس يقال: إنها من الجنّة، وهي عين فيها ملوحة يسيرة. جاء ذكرها في حديث الجسّاسة... وتوصف بكثرة النخل، وقد رأيتها مراراً، فلم أر فيها غير نخلتين حائلتين، وهو من علامات خروج الدجّال. وهي بلدة وبئة حارّة، أهلها سمر الألوان، جُعد الشّعور، لشدّة الحرّ الذي عندهم».

ثم ذكر في الأخير أن هناك موضعاً آخر اسمه بيسان، وهو باليمامة، ثم قال: «والذي أراه أن هذا الموضع هي الموصوف بكثرة النخل، لأنهم إنما احتجّوا على كثرة نخل بيسان بقول أبي دؤاد الإيادي:

نخلات من نخل بيسان أينعْـ ... ـنَ جميعاً ونبتهن تُؤام

وتدلّت على مناهل بُردٍ ... وفليج من دونها وسنام»

والله سبحانه وتعالى أعلم.

قوله: (عن بحيرة الطبريّة) تقدم ذكرها وتعريفها قبل بابين في حديث النّواس بن سمعان رضي الله عنه.

قوله: (عن عين زُغَر) بوزن زُفر. قال النووي: هي بلدة معروفة في الجانب القبليّ من الشّام. وقال الحموي في معجم البلدان (٤: ١٤٣): «قرية بمشارف الشّام... وقيل: زُغَر اسم بنت لوط عليه السلام، نزلت بهذه القرية فسميت باسمها... وجاء ذكر زغر في حديث الجسّاسة... وحدثني الثقة أن زغر هذه في طرف البحيرة المنتنة في واد هناك، بينها وبين البيت المقدس ثلاثة أيام، وهي من ناحية الحجاز، ولهم هناك زروع. قال ابن عباس رضي الله عنه: لما هلك قوم لوط مضى لوط عليه السلام وبناته يريدون الشام، فماتت الكبرى من بناته، وكان يقال لها: ريّة، فدفنت عند عين هناك، فسميّت باسمها (عين ريّة) ثم ماتت بعد ذلك الصغرى، وكان اسمها (زغر) فدفنت عند عين، فسميت عين زغر. وهذه في واد وخم رديئي في أسأم بقعة، إنما يسكنه أهله لأجل الوطن».

مَائِهَا. قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الأُمِّيِّينَ مَا فَعَلَ؟ قَالُوا: قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ وَنَزَلَ يَثْرِبَ. قَالَ: أَقَاتَلَهُ الْعَرَبُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ؟ فَأَخْبَرْنَاهُ أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَىٰ مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ وَأَطَاعُوهُ. قَالَ لَهُمْ: قَدْ كَانَ ذٰلِكَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا إِنَّ ذَاكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ. وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي. إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ. وَإِنِّي أُوشِكُ أَنْ يُؤْذَنَ لِي فِي الْخُرُوجِ. فَأَخْرُجُ فَأَسِيرُ فِي الأَرْضِ فَلاَ أَدَعُ قَرْيَةً إِلاَّ هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً. غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ. فَهُمَا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ. كِلْتَاهُمَا. كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً، أَوْ وَاحِداً مِنْهُمَا، اسْتَقْبَلَنِي مَلَكٌ بِيَدِهِ السَّيْفُ صَلْتاً. يَصُدُّنِي عَنْهَا. وَإِنَّ عَلَىٰ كُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلاَئِكَةً يَحْرُسُونَهَا. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَطَعَنَ بِمِخْصَرَتِهِ فِي الْمِنْبَرِ: «هٰذِهِ طَيْبَةُ. هٰذِهِ طَيْبَةُ. هٰذِهِ طَيْبَةُ» يَعْنِي الْمَدِينَةَ «أَلاَ هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذٰلِكَ؟» فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ. «فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ. أَلاَ إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّأْمِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ. لاَ بَلْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، ....

قوله: (إنّي أنا المسيح) أي: الدجّال.

قوله: (وطيْبَة) بفتح الطاء وسكون الياء، اسم من أسماء المدينة المنوّرة، ويقال: طابة أيضاً.

قوله: (صَلْتاً) بفتح الصاد، ويُضمّ، وبسكون اللام، أي: مجرداً عن الغمد، يقال: أصلت السيف: إذا جرّده عن غمده.

قوله: (على كل نقب) بفتح النون وسكون القاف، أي: طريق أو باب.

قوله: (بمخصرته) بكسر الميم، اسم آلة، وهي بمعنى العصا.

قوله: (هذه طَيْبَة) يعني: أن المدينة المنورة هي الموضع الذي سماه الرجل طيبة، والذي ذكر فيه أنه لا يستطيع أن يدخلها، وقال ذلك رسول الله ﷺ افتخاراً على مدينته، ومسرّة على موافقة الخبر بما أخبره.

قوله: (ألا إنه في بحر الشام أو بحر اليمن) قال الطيبي في الكاشف (١٠: ١٢٣): «لمّا حدثهم بقول تميم الداري لم ير أن يبين لهم موطنه ومجلسه كل التبيين، لما رأى في الالتباس من المصلحة، فردّ الأمر فيه إلى التردد بين كونه في بحر الشام أو بحر اليمن، ولم تكن العرب يومئذ تسافر إلا في هذين البحرين، ويحتمل أنه أراد ببحر الشام ما يلي الجانب الشامي، وببحر اليمن ما يلي الجناب اليماني، والبحر بحر واحد، وهو الممتد على أحد جوانب جزيرة العرب. ثم أضرب عن القولين مع حصول اليقين في أحدهما، فقال: لا بل قبل المشرق».

قوله: (لا، بل من قبل الشرق) قال الأشرف: يمكن أنه ﷺ كان شاكّاً في موضعه، وكان

مَا هُوَ. مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ. مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، مَا هُوَ» وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ. قَالَتْ: فَحَفِظْتُ هٰذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٧٣١٣ ـ (١٢٠) حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهُجَيْمِيُّ، أَبُو عُثْمَانَ. حَدَّثَنَا قُرَّةُ. حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، أَبُو الْحَكَم. حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَىٰ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَأَتْحَفَتْنَا بِرُطَبٍ يُقَالُ لَهُ: رُطَبُ ابْنِ طَابٍ. وَأَسْقَتْنَا سَوِيقَ سُلْتٍ. فَسَأَلْتُهَا عَنِ الْمُطَلَّقَةِ ثَلاَثاً أَيْنَ تَعْتَدُّ؟ قَالَتْ: طَلَّقَنِي بَعْلِي ثَلاَثاً. فَأَذِنَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَعْتَدَّ فِي أَهْلِي. قَالَتْ: فَنُودِيَ فِي النَّاسِ: إِنَّ الصَّلاَةَ جَامِعَةً. قَالَتْ: فَانْطَلَقْتُ فِيمَنِ انْطَلَقَ مِنَ النَّاسِ. قَالَتْ: فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ مِنَ النِّسَاءِ. وَهُوَ يَلِي الْمُؤَخَّرَ مِنَ الرِّجَالِ. قَالَتْ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ فَقَالَ: **«إِنَّ بَنِي عَمٍّ لِتَمِيمٍ الدَّارِيِّ رَكِبُوا فِي الْبَحْرِ»**، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَزَادَ فِيهِ: قَالَتْ: فَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَهْوَىٰ بِمِخْصَرَتِهِ إِلَى الأَرْضِ، وَقَالَ: **«هٰذِهِ طَيْبَةُ»** يَعْنِي الْمَدِينَةَ.

٧٣١٤ ـ (١٢١) وحدّثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ. قَالاَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ غَيْلاَنَ بْنَ جَرِيرٍ يُحَدِّثُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، قَالَتْ: قَدِمَ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَمِيمٌ الدَّارِيُّ. فَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ رَكِبَ الْبَحْرَ. فَتَاهَتْ بِهِ سَفِينَتُهُ. فَسَقَطَ إِلَىٰ جَزِيرَةٍ. فَخَرَجَ إِلَيْهَا يَلْتَمِسُ الْمَاءَ. فَلَقِيَ إِنْسَاناً يَجُرُّ شَعَرَهُ. وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ. وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَوْ قَدْ أُذِنَ لِي

في ظنه أنه لا يخلو عن هذه المواضع الثلاثة. فلما ذكر بحر الشام وبحر اليمن تيقن له من جهة الوحي، أو غلب على ظنه أنه من قبل المشرق، فنفى الأولين وأضرب عنهما وحقق الثالث. كذا في المرقاة (١٠ : ٢١٣).

قوله: (ما هو) قال القاضي: «لفظة (ما) ههنا زائدة، صلة للكلام وليست بنافية، والمراد إثبات أنه في جهة المشرق» وقال التوربشتي: «ويحتمل أن يكون خبراً، أي: الذي هو فيه، أو الذي هو يخرج منه. . . ومن مصطلح الأطباء في ذكر طباع العقاقير ووصف طعم الأودية: إلى الحرارة ما هو، إلى اليبوسة ما هو، إلى العفوصة ما هو. . . أي: أمر ظهوره من قبل المشرق».

١٢٠ ـ (٠٠٠) ـ قوله: (فأتحفَتْنا) أي: أهدت إلينا كتحفة.

قوله: (يقال له: رطب ابن طاب) هو نوع من تمر المدينة.

قوله: (سويق سُلت) بضم السّين، هو حبّ يشبه القمح ويشبه الشّعير. كذا فسّره النوويّ. وجعله في القاموس نوعاً من الشّعير.

قوله: (فتاهت به سفينته) أي: ضلّت عن الطريق.

فِي الْخُرُوجِ، قَدْ وَطِئْتُ الْبِلاَدَ كُلَّهَا، غَيْرَ طَيْبَةَ. فَأَخْرَجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّاس فَحَدَّثَهُمْ قَالَ: **«هٰذِهِ طَيْبَةُ. وَذَاكَ الدَّجَّالُ»**.

٧٣١٥ ـ (١٢٢) **حدّثني** أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ بُكَيْرٍ. حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ)، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: **«أَيُّهَا النَّاسُ، حَدَّثَنِي تَمِيمٌ الدَّارِيُّ؛ أَنَّ أُنَاساً مِنْ قَوْمِهِ كَانُوا فِي الْبَحْرِ، فِي سَفِينَةٍ لَهُمْ. فَانْكَسَرَتْ بِهِمْ. فَرَكِبَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ لَوْحٍ مِنْ أَلْوَاحِ السَّفِينَةِ. فَخَرَجُوا إِلَىٰ جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ»**. وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

٧٣١٦ ـ (١٢٣) **حدّثني** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو، (يَعْنِي الأَوْزَاعِيَّ)، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ. حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلاَّ سَيَطَؤُهُ الدَّجَّالُ. إِلاَّ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ.**

قوله: (وذاك الدجّال) هذا تصريح من رسول الله ﷺ بكونه دجّالاً، ولم يقع هذا التصريح إلا في هذا الطريق. وهو يدّل على أن الدجّال لا يزال مشدوداً بجزيرة إلى أن يخرج في آخر الزمان. أمّا كون النّاس لم يصلوا إليه حتى الآن، فلم يثبت أن النّاس قد وصلوا إلى كل مكان في كل جزيرة. ويحتمل أيضاً أن الله تعالى جعله مخفيّاً عن أعين الناس وإنما أظهره مرّة على تميم الداري رضي الله عنه لتصديق أخبار النبيّ ﷺ فقط، والله سبحانه أعلم.

١٢٣ ـ (٢٩٤٣) ـ قوله: (حدثني أنس بن مالك) هذا الحديث أخرجه البخاري في فضائل المدينة، باب لا يدخل الدجال المدينة (١٨٨١)، وفي الفتن، باب ذكر الدجال (٧١٢٤)، وباب لا يدخل الدجال المدينة (٧١٣٤)، وفي التوحيد، باب في المشيئة والإرادة (٧٤٧٣). وأخرجه الترمذي في الفتن، باب ما جاء في الدجال لا يدخل المدينة (٢٢٤٢).

قوله: (إلا سيطؤه الدجال) أي: يدخله ويدوسه ويفسده. قال الحافظ في الفتح (٤: ٩٦): «هو على ظاهره وعمومه عند الجمهور. وشذ ابن حزم فقال: المراد: إلا يدخله بعثه وجنوده. وكأنه استبعد إمكان دخول الدجال جميع البلاد لقصر مدته، وغفل عما ثبت في صحيح مسلم أن بعض أيامه يكون قدر السنة».

قوله: (فينزل بالسّبخة) قال علي القاري في المرقاة (٦: ٢٤): «السّبِخة، بكسر الباء، صفة، وهو الأرض التي تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت إلا بعض الشجر، وبفتحها اسم، وهو موضع قريب من المدينة» قلت: ويؤيد الأول حديث أبي سعيد عند البخاري في الفتن: «ينزل بعض السباخ التي في المدينة».

وَلَيسَ نَقْبٌ مِنْ أَنْقَابِهَا إِلاَّ عَلَيْهِ الْمَلاَئِكَةُ صَافِّينَ تَحْرُسُهَا، فَيَنْزِلُ بِالسَّبَخَةِ. فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلاَثَ رَجَفَاتٍ. يَخْرُجُ إِلَيْهِ مِنْهَا كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ».

٧٣١٧ ـ (٠٠٠) وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَيَأْتِي سَبَخَةَ الْجُرُفِ فَيَضْرِبُ رِوَاقَهُ. وَقَالَ: فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ مُنَافِقٍ وَمُنَافِقَةٍ.

(٢٥) ـ باب: في بقية من أحاديث الدَّجَّال

٧٣١٨ ـ (١٢٤) حدّثنا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ حَمْزَةَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يَتْبَعُ الدَّجَّالَ، مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ، سَبْعُونَ أَلْفاً. عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ**».

قوله: (فترجف المدينة ثلاث رجفات) أي: تصيبها زلازل، وليس ذلك من رعب الدجال، وإنما هو لإخراج الكفار والمنافقين منها.

(٠٠٠) ـ قوله: (فيأتي سبخة الجُرُف) بضم الجيم والراء، وهو موضع معروف بقرب المدينة في جهة الشام، وأخرج الحاكم وأحمد عن محجن بن الأدرع مرفوعاً: «يجيء الدجال فيصعد أحداً، فيتطلع فينظر إلى المدينة فيقول لأصحابه: ألا ترون إلى هذا القصر الأبيض؟ هذا مسجد أحمد. ثم يأتي المدينة فيجد بكل نقب من نقابها ملكاً مصلتاً سيفه، فيأتي سبخة الجرف فيضرب رواقه».

قوله: (فيضرب رواقه) والرّواق، بضم الراء وكسرها، بيت كالفسطاط، أو سقف في مقدم البيت. والمراد هنا أنه ينزل فيها ويضع ثقله أو خيمته.

(٢٥) ـ باب: في بقية من أحاديث الدجال

١٢٤ ـ (٢٩٤٤) ـ قوله: (عن عمّه أنس بن مالك) هذا الحديث مما تفرد بإخراجه المؤلف رحمه الله.

قوله: (يتبع الدجّال) يمكن أن يكون بوزن (يفتح) أي: يسير خلفه، وأن يكون بتشديد التاء من باب الافتعال بمعنى أنهم يطيعونه.

قوله: (من يهود أصبهان) بفتح الهمزة وكسرها، وبالباء والفاء، بلد معروف، وأطال علي القاري في المرقاة (١٠ : ٢٠٦) في تحقيق ضبطه، وذكر أن أصفهان اثنان، أحدهما في العراق وثانيهما في الغرب.

قوله: (عليهم الطيالسة) هو جمع طَيْلَسَان، وهو ثوب معروف مثل الرداء أو العباء.

٧٣١٩ ـ (١٢٥) حدّثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَخْبَرَتْنِي أُمُّ شَرِيكٍ؛ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لَيَفِرَّنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَّالِ فِي الْجِبَالِ**». قَالَتْ أُمُّ شَرِيكٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيْنَ الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: «**هُمْ قَلِيلٌ**».

٧٣٢٠ ـ (٠٠٠) وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ.

٧٣٢١ ـ (١٢٦) حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، (يَعْنِي ابْنَ الْمُخْتَارِ)، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ رَهْطٍ، مِنْهُمْ أَبُو الدَّهْمَاءِ وَأَبُو قَتَادَةَ. قَالُوا: كُنَّا نَمُرُّ عَلَىٰ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، نَأْتِي عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ. فَقَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: إِنَّكُمْ لَتُجَاوِزُونِي إِلَىٰ رِجَالٍ، ....

---

١٢٥ ـ (٢٩٤٥) ـ **قوله: (أخبرتني أم شريك)** هذا الحديث أخرجه الترمذي في المناقب، باب فضل العرب، وأخرجه أحمد في مسنده (٦: ٤٦٢).

قوله: (فأين العرب يومئذ) قال الطيبي في الكاشف (١٠: ١١٨): «الفاء فيه جزاء شرط محذوف، أي: إذا كان حال الناس هذا، فأين المجاهدون في سبيل الله الذّابون عن حريم الإسلام المانعون عن أهله صولة أعداء الله؟ فكنى عنهم بها».

١٢٦ ـ (٢٩٤٦) ـ **قوله: (عن حميد بن هلال)** هذا الحديث لم يخرجه غير المصنف أحد من الأئمة الستة، وأخرجه أحمد في مسنده (٤: ١٩)، والحاكم في المستدرك (٤: ٥٢٨).

قوله: (كنّا نمرّ على هشام بن عامر) هو هشام بن عامر بن أميّة الأنصاريّ ﷺ، قتل أبوه شهيداً في أحد، فقدّم على من معه في القبر، لكونه أكثر قرآناً، كما في مسند أحمد (٤: ١٩)، وأخرج ابن المبارك في الزهد عن جعفر بن زيد قال: «خرجنا في غزوة إلى كابل، وفي الجيش صلة بن أشيم، فذكر قصة وفيها: فحمل هو وهشام بن عامر، فصنعا بهم طعناً وضرباً وقتلاً. قال: فقال العدوّ: رجلان من العرب صنعا بنا هذا، فكيف لو قاتلونا، يعني: فانهزموا. قال: فقيل لأبي هريرة: إن هشام بن عامر ألقى بيده إلى التهلكة، فقال أبو هريرة: لا، ولكنه التمس هذه الآية: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة، آية: ٢٠٧]، ويقال: كان اسمه شهاباً، فسماه رسول الله ﷺ هشاماً. وكان نزل البصرة وعاش إلى زمن زياد. كذا في الإصابة (٣: ٥٧٣).

قوله: (فقال ذات يوم) أي: قال هشام بن عامر ﷺ، فالحديث المرفوع الآتي مرويّ عنه، وتوهّم الخطيب التبريزي رحمه الله صاحب مشكاة المصابيح أن قائله عمران بن حصين، فجعل الحديث من مرويّات عمران بن حصين. والحقّ أن الحديث مرويّ عن هشام بن عمر،

مَا كَانُوا بِأَحْضَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي. وَلاَ أَعْلَمَ بِحَدِيثِهِ مِنِّي. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَىٰ قِيَامِ السَّاعَةِ خَلْقٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَّالِ**».

٧٣٢٢ ـ (١٢٧) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ ثَلاَثَةِ رَهْطٍ مِنْ قَوْمِهِ، فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ، قَالُوا: كُنَّا نَمُرُّ عَلَىٰ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، إِلَىٰ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُخْتَارٍ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «**أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَّالِ**».

٧٣٢٣ ـ (١٢٨) حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ)، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ سِتًّا: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، أَوِ الدُّخَانَ، أَوِ الدَّجَّالَ، أَوِ الدَّابَّةَ، أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ**، ....

كما يظهر من مسند أحمد ومن مستدرك الحاكم، ولفظ الحاكم: «عن حميد بن هلال قال: كان الناس يمرّون على هشام بن عامر، ويأتون عمران بن حصين، فقال هشام: إن هؤلاء يجتازون إلى رجل قد كنّا أكثر مشاهدة لرسول الله ﷺ منه وأحفظ عنه، لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول» فذكر الحديث.

قوله: (ما كانوا بأحضر) إشارة إلى أن عمران بن حصين رضي الله عنه لم يكن أكثر إتياناً لمجلس رسول الله ﷺ من نفسه، يعني: من هشام بن عامر. وإنما حمله على هذا الكلام حرصه على تبليغ ما سمعه من رسول الله ﷺ وعلى نيل أجره.

قوله: (ما بين خلق آدم) (ما) ههنا نافية.

قوله: (خلق أكبر من الدجال) أي: أكبر منه فتنة وتلبيساً، أو أكثر منه شوكة، أو أعظم منه جسماً، والأول أولى بدليل الرواية الآتية.

١٢٨ ـ (٢٩٤٧) ـ **قوله: (عن أبي هرير)** هذا الحديث مما تفرد بإخراجه المؤلف من بين الأئمة الستة، وأخرجه أحمد في مسنده (٢: ٣٣٧) والبغوي في شرح السنّة (١٥: ٤٤) والحاكم في المستدرك (٤: ٥١٦).

قوله: (بادروا بالأعمال ستّاً) يعني: أسرعوا في تكميل الأعمال الصالحة وسابقوا فيها قبل أن تظهر هذه العلامات الستّة، إذ يعسر العمل فيما بعدها، أو لا يقبل عند الله تعالى.

قوله: (أو خاصّة أحدكم) يعني: العلامة التي تخصّ أحدكم. والمراد منها الموت، فإن من مات قامت قيامته. وقيل: هي ما يختص به الإنسان من الشواغل المتعلقة في نفسه وماله وما يهتمّ به. ووقع في الرواية الآتية (خويصة) بالتصغير لاستصغارها في جنب الحوادث الأخرى.

أَوْ أَمْرَ الْعَامَّةِ».

٧٣٢٤ ـ (١٢٩) **حدّثنا** أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيُّ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ سِتًّا: الدَّجَّالَ، وَالدُّخَانَ، وَدَابَّةَ الأَرْضِ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَأَمْرَ الْعَامَّةِ، وَخُوَيْصَّةَ أَحَدِكُمْ**».

٧٣٢٥ ـ (٠٠٠) **وحدّثناه** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(٢٦) ـ باب: فضل العبادة في الهرج

٧٣٢٦ ـ (١٣٠) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَاهُ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، رَدَّهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ. رَدَّهُ إِلَىٰ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ. رَدَّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْعِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ، كَهِجْرَةٍ إِلَيَّ**».

قوله: (أو أمر العامّة) ذكر النووي أن المراد به القيامة لأنها تعمّ الناس كلّهم، وقال علي القاري في المرقاة (١٠): أي: الفتنة التي تعمّ الناس، أو الأمر الذي يستبّد به العوامّ، ويكون من قبلهم دون الخواص.

(٢٦) ـ باب: فضل العبادة في الهرج

١٣٠ ـ (٢٩٤٨) ـ **قوله: (عن مَعْقِل بن يسار)** هذا الحديث أخرجه الترمذي في الفتن، باب ما جاء في الهرج والعبادة فيه (٢٢٠١)، وابن ماجه في الفتن، باب الوقوف عند الشبهات (٤٠٣٣)، وأحمد في مسنده (٥: ٢٧)، والبغوي في شرح السنّة (١٥: ٢٣).

ومعقل هذا، بوزن منزل، صحابي مزنيّ أسلم قبل الحديبية وشهد بيعة الرضوان، وهو الذي حفر نهر معقل بالبصرة بأمر عمر فنسب إليه، ونزل البصرة وبنى بها داراً ومات بها في خلافة معاوية رضي الله عنهما، وروى البغوي عن يونس بن عبيد قال: ما كان ههنا ـ يعني: البصرة ـ أحد من أصحاب النبيّ ﷺ أهنأ من معقل بن يسار. كذا في الإصابة (٣: ٤٢٧).

قوله: (ردّه إلى معاوية بن قرّة) أي: نسبه إليه وروى عنه.

قوله: (العبادة في الهرج) بفتح الهاء وسكون الراء، أصله الاختلاط والقتل: والمراد منه هنا: الفتنة.

قوله: (كهجرة إليّ) والهجرة إلى رسول الله ﷺ من أعظم القربات. وإنما عظم أجر العبادة في الفتنة، لكثرة الشواغل والذواهل وقلة الفراغ فيها.

٧٣٢٧ ـ (٠٠٠) **وَحَدَّثَنِيهِ** أَبُو كَامِلٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، بِهٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

(٢٧) ـ باب: قرب الساعة

٧٣٢٨ ـ (١٣١) **حدّثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ، (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ إِلاَّ عَلَىٰ شِرَارِ النَّاسِ**».

٧٣٢٩ ـ (١٣٢) **حدّثنا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلاً يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ وَالْوُسْطَىٰ، وَهُوَ يَقُولُ: «**بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا**».

٧٣٣٠ ـ (١٣٣) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ**».

---

(٢٧) ـ باب: قرب الساعة

١٣١ ـ (٢٩٤٩) ـ **قوله**: **(عن عبد الله)** يعني: ابن مسعود رضي الله عنه، وهذا الحديث من أفراد مسلم، وأخرجه أحمد في مسنده (١: ٤٣٥) الحاكم في المستدرك (٤: ٤٩٤)، والبغوي في شرح السنّة (١٥: ٨٨).

قوله: **(إلا على شرار الناس)** لما مرّ من أن أهل الإيمان تقبض أرواحهم قبل ذلك.

١٣٢ ـ (٢٩٥٠) ـ **قوله**: **(عن سهل بن سعد)** هذا الحديث أخرجه البخاري في تفسير سورة النازعات (٤٩٣٦)، وفي الطلاق، باب اللعان (٥٣٠١)، وفي الرقاق، باب قول النبيّ ﷺ: «بعثت أنا والساعة كهاتين» (٦٥٠٣)، وأخرجه أحمد في مسنده (٥: ٣٣٠) والبغوي في شرح السنّة (١٥: ٩٨).

قوله: **(بُعثت أنا والسّاعة هكذا)** يعني: ليس بيني وبين السّاعة فصل كبير، كما أنه لا فصل بين هاتين الإصبعين، وهو كناية عن قرب القيامة، وإن فصل ألف سنة أو ألفين أو أكثر ليس فصلاً كبيراً بالنّسبة إلى عمر الدنيا كلها، وقوله (السّاعة) يجوز فيه الرفع على كونه معطوفاً على ضمير المتكلم المرفوع، ويجوز النصب على كونه مفعولاً معه.

١٣٣ ـ (٢٩٥١) ـ **قوله**: **(حدثنا أنس بن مالك)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الرقاق،

قَالَ شُعْبَةُ: وَسَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ فِي قَصَصِهِ: كَفَضْلِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَىٰ. فَلاَ أَدْرِي أَذَكَرَهُ عَنْ أَنَسٍ، أَوْ قَالَهُ قَتَادَةُ.

٧٣٣١ ـ (١٣٤) **وحدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ، (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ وَأَبَا التَّيَّاحِ يُحَدِّثَانِ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَنَساً يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ هٰكَذَا**». وَقَرَنَ شُعْبَةُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ. الْمُسَبِّحَةِ وَالْوُسْطَىٰ، يَحْكِيهِ.

٧٣٣٢ ـ (٠٠٠) **وحدّثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِهٰذَا.

٧٣٣٣ ـ (٠٠٠) **وحدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا ابن أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَمْزَةَ، (يَعْنِي الضَّبِّيَّ)، وَأَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ.

٧٣٣٤ ـ (١٣٥) **وحدّثنا** أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ. حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَعْبَدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ**».

قَالَ: وَضَمَّ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَىٰ.

٧٣٣٥ ـ (١٣٦) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ الأَعْرَابُ إِذَا قَدِمُوا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ: مَتَىٰ السَّاعَةُ؟ فَنَظَرَ إِلَىٰ أَحْدَثِ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ فَقَالَ: «**إِنْ يَعِشْ هٰذَا، لَمْ**

باب قول النبيّ ﷺ: «بُعثت أنا والساعة كهاتين» (٦٥٠٤)، والترمذي في الفتن، باب ما جاء في قول النبيّ ﷺ: «بعثت أنا والساعة كهاتين» (٢٢١٤)، وأخرجه أحمد في مسنده (٣: ١٢٤ و ١٣٠).

قوله: (يقول في قصصه) أي: في روايته.

قوله: (كفضل إحداهما على الأخرى) وهذا أحد التفاسير المحتملة لقوله عليه السلام «بعثت أنا والساعة هكذا» ومعناه: أن الفرق بيني وبين القيامة كالفرق فيما بين السبابة والوسطى في الطول، وهو قدر أنملة تقريباً.

١٣٦ ـ (٢٩٥٢) ـ **قوله: (عن عائشة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الرقاق، باب سكرات الموت (٦٥١١)، وابن أبي شيبة في مصنّفه (١٥ : ١٦٨).

قوله: (إلى أحدث إنسان منهم) أي: أصغرهم سناً، ووقع في الرواية الآتية أنه كان غلاماً

يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ، قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ».

٧٣٣٦ ـ (١٣٧) **وحدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَتَىٰ تَقُومُ السَّاعَةُ؟ وَعِنْدَهُ غُلاَمٌ مِنَ الأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنْ يَعِشْ هٰذَا الْغُلاَمُ، فَعَسَىٰ أَنْ لاَ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ، حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ»**.

٧٣٣٧ ـ (١٣٨) **وحدّثني** حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ)، حَدَّثَنَا مَعْبَدُ بْنُ هِلاَلٍ الْعَنَزِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَتَىٰ تَقُومُ السَّاعَةُ؟ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُنَيْهَةً. ثُمَّ نَظَرَ إِلَىٰ غُلاَمٍ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ أَزْدِشَنُوءَةَ. فَقَالَ: **«إِنْ عُمِّرَ هٰذَا، لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ»**.

قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: ذَاكَ الْغُلاَمُ مِنْ أَتْرَابِي يَوْمَئِذٍ.

٧٣٣٨ ـ (١٣٩) **حدّثنا** هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ.

من الأنصار اسمه محمد، وفي أخرى بعدها أنه كان من أزد شنوءة، وفي أخرى بعدها أنه كان غلاماً للمغيرة بن شعبة، وكان من أقران أنس، وكان أنس حينئذ نحو سبع عشرة سنة، كما في فتح الباري (١١: ٣٦٣).

قوله: (قامت عليكم ساعتكم) يعني: موتكم. كذا فسّره هشام بن عروة عند البخاري. والدليل عليه أن رسول الله ﷺ أضاف السّاعة إلى المخاطبين، والقيامة لا تختص ببعض دون بعض. وهو نظير قوله عليه السلام: «أرأيتكم ليلتكم هذه، فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى على وجه الأرض ممّن هو عليها الآن أحد»؛ ووقع الأمر كذلك، فإن آخر من بقي ممن رأى النبيّ ﷺ أبو الطفيل عامر بن واثلة، كما جزم به مسلم وغيره، وكانت وفاته سنة عشر ومائة من الهجرة، وذلك عند رأس مائة سنة من وقت تلك المقالة. كذا في فتح الباري.

١٣٧ ـ (٢٩٥٣) ـ قوله: (عن أنس) هذا الحديث لم يخرجه أحد من الأئمة الستة غير المصنف، وأخرجه أحمد في مسنده (٣: ٢٢٨).

قوله: (من أزد شنوءة) بفتح الشين، اسم قبيلة.

قوله: (من أترابي) جمع تِرب بكسر التاء، وهو متّحد السنّ، مشتق من التراب لأن الأتراب يلعبون في التراب معاً، وقد سبق أن أنساً كان يومئذ ابن نحو سبع عشرة سنة.

قوله: (حتى تقوم السّاعة) هذا المطلق محمول على المقيد المذكور في الرواية الأولى، يعني: (ساعتكم).

حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَرَّ غُلَامٌ لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، وَكَانَ مِنْ أَقْرَانِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«إِنْ يُؤَخَّرْ هَٰذَا، فَلَنْ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ، حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ»**.

٧٣٣٩ ـ (١٤٠) حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يَحْلُبُ اللِّقْحَةَ، فَمَا يَصِلُ الإِنَاءُ إِلَىٰ فِيهِ حَتَّىٰ تَقُومَ. وَالرَّجُلَانِ يَتَبَايَعَانِ الثَّوْبَ، فَمَا يَتَبَايَعَانِهِ حَتَّىٰ تَقُومَ. وَالرَّجُلُ يَلِطُ فِي حَوْضِهِ، فَمَا يَصْدُرُ حَتَّىٰ تَقُومَ»**.

(٢٨) ـ باب: ما بين النفختين

٧٣٤٠ ـ (١٤١) حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ. مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ»**. قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَرْبَعُونَ يَوْماً؟ قَالَ: أَبَيْتُ. قَالُوا: أَرْبَعُونَ شَهْراً؟ قَالَ: أَبَيْتُ. قَالُوا: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَبَيْتُ: **«ثُمَّ يُنْزِلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً** ....

قوله: **(عن أبي هريرة)** هذا الحديث أيضاً مما تفرد بإخرجه المصنف رحمه الله.

قوله: **(اللِقحة)** بكسر اللام وسكون القاف: الناقة الحلوب.

قوله: **(يَلِط في حوضه)** رُوي بفتح الياء وكسر اللام وتخفيف الطاء، كما ذكره النووي، وروي بتشديد الطاء، كما ذكره القاضي عياض، ورُوي بزيادة الياء قبل الطاء، ومعنى الجميع واحد، وهو الإصلاح والتطيين.

قوله: **(فما يصدُر)** بضم الدال، أي: يرجع.

(٢٨) ـ باب: ما بين النفختين

١٤١ ـ (٢٩٥٥) ـ قوله: **(عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في تفسير سورة الزمر، باب ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ﴾ (٤٨١٤)، وفي تفسير سورة ﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ ۝١﴾، باب ﴿يَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ﴾ (٤٩٣٥)، وأخرجه أبو داود في السنّة، باب في ذكر البعث والصّور (٤٧٤٣)، وأخرجه النسائي في الجنائز، باب أرواح المؤمنين (٢٠٧٧)، وابن ماجه في الزهد، باب ذكر القبر والبلى (٤٣٢٠)، والبغوي في شرح السنّة، في الفتن (٤٣٠٠).

قوله: **(أبيت)** معناه: أبيت أن أجزم بأن المراد أربعون يوماً، أو أربعون سنة، أو أربعون شهراً، بل الذي أجزم به أنه أربعون مجملة. ولابن مردويه من طريق أبي بكر بن عياش عن الأعمش في هذا الحديث قال: (أعييت) من الإعياء وهو التعب وكأنه أشار إلى كثرة من يسأله عن تبيين ذلك فلا يجيبه. وأخرج ابن مردويه من طريق سعيد بن الصلت عن الأعمش في هذا

فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ».

قَالَ: «**وَلَيسَ مِنَ الإنسَانِ شَيْءٌ إلاَّ يَبْلَى. إلاَّ عَظْماً وَاحِدًا، وَهُوَ عَجْبُ الذَّنَبِ. وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

٧٣٤١ - (١٤٢) وحدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ)، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ إِلاَّ عَجْبَ الذَّنَبِ مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يُرَكَّبُ**».

٧٣٤٢ - (١٤٣) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّ فِي الإِنْسَانِ عَظْماً لاَ تَأْكُلُهُ الأَرْضُ أَبداً، فِيهِ يُرَكَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» قَالُوا: أَيُّ عَظْمٍ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**عَجْبُ الذَّنَبِ**».

الحديث: (أربعون سنة) وهو شاذ. وأخرج من وجه ضعيف عن ابن عباس قال: «ما بين النفخة والنفخة أربعون سنة» ووقع في جامع ابن وهب (أربعون جمعة) وسنده منقطع. كذا في فتح الباري (٨: ٥٥٢).

قوله: (فينبتون كما ينبت البقل) أي: يحيى الناس مرة أخرى، كما ينبت الزرع بالماء.

قوله: (عَجْبُ الذنب) بفتح العين وسكون الجيم، هو عظم لطيف في أصل الصلب، وهو رأس العُصعُص، وهو مكان رأس الذَّنَبِ (بفتح النون) من ذوات القوائم الأربعة. وأخرج الحاكم وأبو يعلى عن أبي سعيد رضي الله عنه: «قيل: يا رسول الله! ما عجب الذّنب؟ قال: مثل حبة خردل». قال ابن الجوزي: «قال ابن عقيل: لله في هذا سرّ لا يعلمه إلا الله. لأن من يظهر الوجود من العدم لا يحتاج إلى شيء يبنى عليه. ويحتمل أن يكون ذلك جعل علامة للملائكة على إحياء كل إنسان بجوهره ولا يحصل العلم للملائكة بذلك إلا بإبقاء عظم كل شخص ليعلم أنه إنما أراد بذلك إعادة الأرواح إلى تلك الأعيان التي هي جزء منها. ولولا إبقاء شيء منها لجوّزت الملائكة أن الإعادة إلى أمثال الأجساد لا إلى نفس الأجساد» كذا في فتح الباري، والله سبحانه أعلم.

وقد تمّ بفضل الله تعالى شرح كتاب الفتن وأشراط السّاعة، وذلك بين أذاني العصر يوم الخميس الثالث والعشرين من شهر ذي القعدة سنة (١٤١٤هـ) ولله الحمد والمنّة، وأسأل الله سبحانه أن يوفقني لإكمال شرح هذا الكتاب بفضله كما يحبه ويرضاه، إنه على كل شيء قدير، وصلى الله تعالى على نبيّه وسلم تسليماً.

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٥٣ ـ كتاب: الزهد والرقائق

٧٣٤٣ ـ (١) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ)، عَنِ

كتاب الزّهد والرّقائق

المقصود بعقد هذا الكتاب إيراد الأحاديث الّتي تؤكد على الزهد في الدنيا، والرغبة في الآخرة، وقد أفرده جماعة من العلماء والمحدثين بالتأليف، منهم وكيع بن الجرّاح، وعبد اللّه بن المبارك، وأحمد بن حنبل، وهنّاد بن السريّ رحمهم الله تعالى.

والزُّهد في اللغة بمعنى قلّة الرغبة. يقال: زهد فيه، من باب فتح وسمع وكرم، زُهْداً وزَهادةً، أي: رغِب عنه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَكَانُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلزَّٰهِدِينَ﴾ [يوسف، آية: ٢٠]، والزَّهِيْد: الشيء القليل. والزَّاهد في الشيء: الراغب عنه.

والزُّهْدّ في الاصطلاح: الرغبة عن الدنيا والميل إلى الآخرة. وقال الإمام الغزاليّ رحمه الله في إحياء علوم الدين:

«هو عبارة عن انصراف الرغبة عن الشيء إلى ما هو خير منه. فكل من عدل عن شيء إلى غيره بمعاوضة وبيع وغيره، فإنما عدل عنه لرغبته عنه، وإنما عدل إلى غيره لرغبته في غيره. فحاله بالإضافة إلى المعدول عنه يسمى زُهداً، وبالإضافة إلى المعدول إليه يسمّى رغبة وحبّاً. فإذن يستدعي حال الزهد مرغوباً عنه ومرغوباً فيه، هو خير من المرغوب عنه. وشرط المرغوب عنه أن يكون هو أيضاً مرغوباً فيه بوجه من الوجوه. فمن رغب عما ليس مطلوباً في نفسه لا يسمى زهداً، إذ تارك الحجر والتراب والحشرات لا يسمى زاهداً، وإنما يسمى زاهداً من ترك الدراهم والدنانير».

وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى: «الزهد على ثلاثة أوجه. الأول: ترك الحرام، وهو زهد العوام

والثاني: ترك الفضول من الحلال (أي: ترك ما فضل عن الحاجة) وهو زهد الخواصّ. والثالث: ترك ما يشغل عن الله، وهو زهد العارفين».

فالدرجة الأولى من الزهد واجب تحصليها على كل مسلم. والدرجة الثانية وإن كانت

الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ....

مستحبة في نفسها، ولكن الدرجة الأولى لا تكاد تتحصل إلا بها، لأن من كثر انهماكه في ما يفضل عن حاجته، أوشك أن يقع في محظور، والدرجة الثالثة إنّما تحصل بعد حصول الدرجتين.

وقال العلامة ابن القيّم رحمه الله في مدراج السّالكين (٢: ١٢): «والذي أجمع عليه العارفون: أن الزهد سفر القلب من وطن الدنيا، وأخذه في منازل الآخرة... ومتعلقه ستة أشياء لا يستحق العبد اسم الزهد حتى يزهد فيها، وهي المال، والصور، والرئاسة، والناس، والنفس، وكلّ ما دون الله».

قال: «وليس المراد رفضَها من المِلك. فقد كان سليمان وداود عليهما السلام من أزهد أهل زمانهما، ولهما من المال والملك والنّساء ما لَهما. وكان نبيّنا ﷺ من أزهد البشر على الإطلاق، وله تسع نسوة، وكان عليّ بن أبي طالب وعبد الرحمن بن عوف والزبير وعثمان ﵃ من الزّهّاد، مع ما كان لهم من الأموال. وكان الحسن بن عليّ ﵄ من الزّهّاد، مع أنه كان من أكثر الأمة محبّة للنساء ونكاحاً لهنّ، وأغناهم. وكان عبد اللّه بن المبارك من الأئمة الزهّاد مع مال كثير، وكذلك الليث بن سعد من أئمة الزهّاد، وكان له رأس مال يقول: لولا هو لتمندل بنا هؤلاء».

قال: «ومن أحسن ما قيل في الزّهد كلام الحسن أو غيره: ليس الزهد في الدنيا بتحريم الحلال ولا إضاعة المال، ولكن أن تكون بما في يد الله أوثق منك بما في يديك، وأن تكون في ثواب المصيبة، إذا أُصبت بها، أرغب منك فيها لو لم تُصبك. فهذا من أجمع كلام في الزهد وأحسنه. وقد رُوي مرفوعاً».

والحاصل: أنّ حقيقة الزّهد منافية لأسباب الدنيا، وإنما حقيقته أن لا تتعلّق أسباب الدنيا بقلب الإنسان بما يلهيه عن ذكر الله وذكر الآخرة، وأن يكون الإنسان دائماً يُؤثِر نعيم الآخرة على نعيم الدنيا. ومن هنا يفترق الزّهد عن الرَّهْبانية التي ابتدعها النّصارى، فإن الرهبانية تترك أسباب الدنيا بأسرها من رأسها، والزّهد لا يقتضي ذلك وإنما يقتضي أن يكون الإنسان رغبته في الآخرة أكثر من رغبته في الدنيا، وأن لا تشغله أسباب الدنيا عن سعيه للآخرة، والله سبحانه أعلم.

(٢٩٥٦) ـ قوله: (عن أبي هريرة) هذا الحديث أخرجه الترمذي في الزهد، باب ما جاء أن الدنيا سجن المؤمن وجنّة الكافر (٢٣٢٤)، وابن ماجه في الزهد، باب مثل الدنيا (٤١٦٥)، وأحمد في مسنده (٢: ٣٢٣ و٣٨٩ و ٤٨٥)، والبغوي في شرح السنّة (١٤: ٢٩٦)، وابن حبان في صحيحه. كما في الإحسان لابن بلبان (٢: ٣٨).

«الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ».

قوله: (الدنّيا سِجْن المؤمن) قال النووي رحمه الله: «معناه: أن كل مؤمن مسجون ممنوع في الدنيا من الشهوات المحرمة والمكروهة، مكلف بفعل الطاعات الشّاقّة. فإذا مات استراح من هذا، وانقلب إلى ما أعدّ الله تعالى له من النعيم الدائم والراحة الخالصة من النقصان. وأما الكافر فإنما له من ذلك ما حصل في الدنيا، مع قلته وتكديره بالمنغصات. فإذا مات صار إلى العذاب الدائم وشقاء الأبد».

واعلم أن هذا الباب وردت فيه أحاديث كثيرة في ذم الدنيا ومتاعها، وكذلك ورد ذمّها في آيات كثيرة من القرآن الكريم. ولكن ليس المقصود منها أن يترك الإنسان أسباب الدنيا رأساً، وإنّما المقصود أن لا يؤثرها على الآخرة، وأن يكون شوقه ورغبته إلى الله تعالى وإلى ما أعدّ لعباده في الآخرة من النعيم أكثر وأقوى من رغبته إلى مُتَع الدنيا الفانية. وقد تكلم العلماء على حقيقة الدنيا ومعرفة المذموم منها والمحمود قديماً وحديثاً. وفذلكة الكلام ما ذكره العلامة ابن قدامة المقدسيّ رحمه الله في مختصر منهاج القاصدين لابن الجوزي (وأصله للإمام الغزاليّ رحمه الله) قال رحمه الله:

«قد سمع خلق كثير ذم الدنيا مطلقاً، فاعتقدوا أن الإشارة إلى هذه الموجودات التي خلقت للمنافع، فأعرضوا عما يصلحهم من المطاعم والمشارب. وقد وضع الله في الطباع توقان النفس إلى ما يصلحها، فكلما تاقت منعوها، ظنّاً منهم أن هذا هو الزهد المراد، جهلاً بحقوق النفس، وعلى هذا أكثر المتزهدين، وإنما فعلوا ذلك لقلّة العلم، ونحن نصدع بالحق من غير محاباة، فنقول:

اعلم أن الدنيا عبارة عن أعيان موجودة للإنسان فيها حظ... وكل ذلك علف لراحلة بدنه السائر إلى الله عزّ وجلّ، وإنه لا يبقى إلا بهذه المصالح، كما لا تبقى الناقة في طريق الحج إلا بما يصلحها، فمن تناول منها ما يصلحه على الوجه المأمور به مُدِح، ومن أخذ منها فوق الحاجة يكتنف الشّره وقع في الذم، فإنه ليس للشّرهِ في تناول الدنيا وجه، لأنه يخرج عن النفع إلى الأذى، ويشغل عن طلب الآخرة فيفوت المقصود، ويصير بمثابة من أقبل يعلف الناقة، ويرد لها الماء، ويغيّر عليها ألوان الثياب، وينسى أن الرفقة قد سارت، فإنه يبقى في البادية فريسة للسباع، هو وناقته.

ولا وجه أيضاً للتقصير في تناول الحاجة، لأن الناقة لا تقوى على السّير إلا بتناول ما يصلحها. فالطريق السليم هي الوسطى، وهي أن يؤخذ من الدنيا قدر ما يحتاج إليه من الزاد للسلوك وإن كان مشتهى، فإن إعطاء النفس ما تشتهيه عون لها وقضاء لحقها.

وقد كان سفيان الثوري يأكل في أوقات من طيب الطعام، ويحمل معه في السفر الفالوذج.

٧٣٤٤ - (٢) **حدّثنا** عَبْدُ اللّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، (يَعْنِي ابْنَ بِلاَلٍ)، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ، دَاخِلاً مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ، وَالنَّاسُ كَنَفَتَهُ. فَمَرَّ بِجَدْيٍ أَسَكَّ مَيِّتٍ. فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ، ثُمَّ قَالَ: «**أَيُّكُم يُحِبُّ أَنَّ هٰذَا لَهُ بِدِرْهَمٍ؟**» فَقَالُوا: مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ. وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: «**أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟**» قَالُوا: وَاللّهِ، لَوْ كَانَ حَيًّا، كَانَ عَيْباً فِيهِ، لأَنَّهُ أَسَكُّ. فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ؟ فَقَالَ: «**فَوَاللّهِ، لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللّهِ، مِنْ هٰذَا عَلَيْكُمْ**».

٧٣٤٥ - (٠٠٠) **حدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ الْعَنَزِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْعَرَةَ

وكان إبراهيم بن أدهم يأكل من الطيبات في بعض الأوقات ويقول: إذا وجدنا أكلنا أكل الرجال، وإذا فقدنا صبرنا صبر الرجال.

ولينظر في سيرة رسول الله ﷺ وصحابته، فإنهم ما كان لهم إفراط في تناول الدنيا، ولا تفريط في حقوق النفس. وينبغي أن يتلمح حظ النفس في المشتهى، فإن كان في حظها حفظها وما يقيمها ويصلحها وينشطها للخير، فلا يمنعها منه. وإن كان حظها مجرد شهوة ليست متعلقة بمصالحها المذكورة فذلك حظ مذموم، والزهد فيه يكون» راجع مختصر منهاج القاصدين لابن قدامة (ص: ١٩٤).

استطراد

وفي سراج الملوك أن يهودياً رثّ الهيئة رأى فقيهاً وعليه لباس حسن، فقال: ألستم تروون عن نبيكم أن الدنيا سجن المؤمن وجنّة الكافر، فأين ذلك من حالك وحالي؟ فأجابه بأنه إذا متّ وسرت إلى ما أعدّ الله لك من العذاب، علمت أن الدنيا جنة لك. وإذا متُّ أنا، وسرت إلى ما أعدّ الله لي من النعيم، علمتُ أن الدنيا كانت سجناً لي. كذا في شرح الأبيّ.

٢ - (٢٩٥٧) - **قوله**: **(عن جابر بن عبد الله)** هذا الحديث لم يخرجه غير المصنف أحد من الأئمة الستة، وأخرجه أحمد في مسنده (٣: ٣٦٥).

قوله: **(داخلاً من بعض العالية)** يعني: كان قد ذهب إلى بعض عوالي المدينة، فرجع منها ودخل السوق.

قوله: **(والناس كَنَفَتَه)** بثلاث فتحات، أي: في جانبه، وناحيته. وفي بعض النسخ (كنفتيه) بالتثنية، أي: في جانبيه.

قوله: **(فمرّ بجَدي أسَكَّ)** أي: صغير الأذنين، وهو صيغة صفة من السَّكك بفتحتين، وهو صِغر الأذن، وربّما يستعار للصمم، يقال: استكّت أسماعهم: أي: صمّت.

(٠٠٠) - **قوله**: **(إبراهيم بن محمد بن عرعرة السّامِيّ)** هذه نسبة إلى سامة بن لؤي بن

السَّامِيُّ. قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، (يَعْنِيَانِ الثَّقَفِيَّ)، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ: فَلَوْ كَانَ حَيّاً كَانَ هَذَا السَّكَكُ بِهِ عَيْباً.

٧٣٤٦ ـ (٣) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١]. قَالَ: «**يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي. مَالِي. (قَالَ): وَهَلْ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ، مِنْ مَالِكَ إِلاَّ مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ؟**».

غالب، كما في الأنساب للسمعاني (٧: ٣٠)، وإبراهيم هذا كنيته أبو إسحاق البصري نزيل بغداد، قال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن معين: ثقة معروف بالحديث مشهور بالطلب كيس الكتاب. وقال الحاكم: هو إمام من حفاظ الحديث. وقد أخرج له مسلم والنسائي، مات في رمضان سنة (٢٣١هـ). كذا في التهذيب (١: ١٥٧).

قوله: (عن أبيه) يعني: عبد الله بن الشِّخِّير ﷺ، وهو بكسر الشين والخاء المشدّدة. ذكره ابن سعد في طبقة مسلمة الفتح، وقال ابن مندة: وفد في وفد بني عامر. روى عنه بنوه مطرّف وهانىء ويزيد، وعداده في أهل البصرة. كذا في التهذيب (٥: ٢٥١). وابنه مطرّف كان ثقة عابداً ذا فضل وورع وأدب، وروي أنه كان بينه وبين رجل كلام، فكذب عليه، فقال مطرّف: اللهم إن كان كاذباً فأمته، فخرّ مكانه ميتاً. وعن غيلان بن جرير: أن مطرّفاً كان يلبس المطارف ويركب الخيل ويغشى السلطان، ولكن إذا أفضيت إليه أفضيت إلى قرّة عين. وله مناقب كثيرة مات في طاعون الجارف سنة (٨٧هـ) كما في التهذيب (١٠: ١٧٣).

وحديثه هذا أخرجه الترمذي في تفسير سورة التكاثر (٣٣٥٤)، والنسائي في الوصايا، باب الكراهية في تأخير الوصية (٣٦١٣)، وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤: ٣٢٢)، وأحمد في مسنده (٤: ٢٤ و ٢٦). والبغوي في شرح السنّة (١٤: ٢٥٨) وابن حبان كما في ترتيبه لابن بلبان (٥: ١٣٨).

٣ ـ (٢٩٥٨) ـ **قوله: (ألهاكم التكاثر)** أي: شغلكم عن ذكر الله طلب كثرة المال ومفاخرتكم بها.

قوله: (مالي مالي) يعني: يفرح بنسبة المال إلى نفسه، ويفتخر به، فيكثر في كلامه من ذكر ذلك.

قوله: (هل لك يا بن آدم) إلخ: أي: هل يحصل لك من ذلك المال، وينفعك في المآل إلا ما كان داخلاً في هذه الثلاثة، إما أن يكون طعاماً فانتفعت به بالأكل، أو أن يكون لباساً فتمتع بلبسه حتى يبلى، أي: يخلق من كثرة اللبس، أو يكون صدقةً أمضيتها لتكون ذخراً لك في الآخرة. وأشار رسول الله ﷺ بهذا الكلام البليغ إلى أن القسمين الأولين وإن كانا نافعين في

٧٣٤٧ - (٠٠٠) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَقَالاَ جَمِيعاً: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هَمَّامٍ.

٧٣٤٨ - (٤) **حدّثني** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي، مَالِي، إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلاَثٌ: مَا أَكَلَ فَأَفْنَىٰ. أَوْ لَبِسَ فَأَبْلَىٰ. أَوْ أَعْطَىٰ فَاقْتَنَىٰ. وَمَا سِوَىٰ ذَٰلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ، وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ**».

٧٣٤٩ - (٠٠٠) **وَحَدَّثَنِيهِ** أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ. أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنِي الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. مِثْلَهُ.

٧٣٥٠ - (٥) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ التَّمِيمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. كِلاَهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَتْبَعُ الْمَيِّتَ ثَلاَثَةٌ. فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَىٰ وَاحِدٌ.**

الجملة، ولكن نفعهما محدود إلى أن يفنيا أو يبليا. أما نفع القسم الثالث، فهو النفع الدائم المستمرّ لكونه مدّخراً للإنسان في حياته الأبديّة. أمّا ما سوى هذه الأقسام الثلاثة من المال الذي يدّخره الإنسان في الدنيا من غير حاجة، فلا يعود نفعه إليه، لا في الدنيا ولا في الآخرة، لأنه يصير إلى ورثته.

٤ - (٢٩٥٩) - **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث مما تفرد بإخراجه المصنف من بين الأئمة الستة، وأخرجه أحمد في مسنده (٢: ٣٦٨) وابن حبان في صحيحه، كما في ترتيبه لابن بلبان (٥: ١٠٠ و ١٣٨).

قوله: (أو أعطى، فاقتنى) أي: تصدقّ، فادّخره للآخرة. والاقتناء: الادّخار. ووقع في بعض النسخ: أقنى، أي: أرضى الله سبحانه وتعالى. والقِنى، بكسر القاف والألف المقصورة في آخره: الرّضا.

٥ - (٢٩٦٠) - **قوله: (سمعت أنس بن مالك)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الرقاق، باب سكرات الموت (٦٥١٤)، والترمذيّ في الزهد، باب ما جاء مثل ابن آدم وأهله وولده إلخ (٢٣٧٩)، والنسائي في الجنائز، باب النهي عن سبّ الأموات (١٩٣٧)، والحاكم في المستدرك (١: ٧٤)، وابن حبان في صحيحه كما في ترتيبه لابن بلبان (٥: ٤٢)، والبغوي في شرح السنّة (١٤: ٢٥٩).

يَتْبَعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ. فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ، وَمَالُهُ. وَيَبْقَىٰ عَمَلُهُ».

٧٣٥١ ـ (٦) حدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، (يَعْنِي ابْنَ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التُّجِيبِيَّ)، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ، وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْراً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ. يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالَحَ أَهْلَ الْبَحْرَيْنِ. ....

قوله: (يتبعه أهله وماله) أي: بعض ماله، كعبيده وإمائه، ودابته وخيمته، وسريره. قال الطيبي رحمه الله في الكاشف (٩: ٢٩٥): «متابعة الأهل على الحقيقة. وأما متابعة المال والعمل فعلى الاتساع. فإن المال حينئذ له نوع تعلق بالميت، من التجهيز والتكفين ومؤونة الغسل والحمل والدفن. فإذا دُفن انقطع تعلقه بالكلية».

قوله: (ويبقى عمله) أي: معه في صورة الثواب، وقد روي في بعض الأحاديث أن العمل يأتيه في القبر في صورة آدميّ، فقد أخرج أحمد في حديث طويل عن البراء بن عازب رضي الله عنه: «ويأتيه رجل حسن الوجه حسن الثياب حسن الريح فيقول: أبشر بالذي يسرّك. فيقول: من أنت؟ فيقول: أنا عملك الصالح» وقال في حق الكافر: «ويأتيه رجل قبيح الوجه» الحديث، وفيه: «بالذي يسوءُك» وفيه: «عملك الخبيث» وراجع فتح الباري (١١: ٣٦٦).

٦ ـ (٢٩٦١) ـ **قوله: (التُّجيبيّ)** بضم التاء وكسر الجيم.

قوله: (أن عمرو بن عوف أخبره) هذا الحديث أخرجه البخاري في الجزية، باب الجزية والموادعة من أهل الذّمة والحرب (٣١٥٨)، وفي المغازي، باب بدون ترجمة (٤٠١٥)، وفي الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها (٦٤٢٥)، وأخرجه الترمذي في صفة القيامة، باب بدون ترجمة، (٦٤٦٢)، وابن ماجه في الفتن، باب فتنة المال (٤٠٤٥)، وأحمد في مسنده (٤: ١٣٧)، والبغوي في شرح السنّة (١٤: ٢٥٦).

وعمرو بن عوف هذا صحابيّ، وكان مولى سهيل بن عمر، وقيل: اسمه عمير بن عوف، شهد بدراً وما بعدها، وسكن المدينة ومات في خلافة عمر فصلى عليه، ولم يخلف عقباً، كما في الإصابة (٣: ١٠) وورد عند البخاري في الجزية أنه أنصاريّ، ولكن حقق الحافظ في الفتح (٦: ٢٦٢) أن ذلك وهم.

قوله: (إلى البحرين) أي: البلد المشهور، وكان غالب أهلها إذ ذاك المجوس. وذكر ابن سعد أن النبيّ ﷺ بعد قسمه الغنائم بالجعرانة أرسل العلاء بن الحضرميّ إلى المنذر بن ساوى عامل البحرين يدعوه إلى الإسلام، فأسلم وصالح مجوس تلك البلاد على الجزية. كذا في فتح الباري (٦: ٢٦٢).

وَأَمَّرَ عَلَيْهِمُ الْعَلاَءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ. فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ. فَسَمِعَتِ الأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ. فَوَافَوْا صَلاَةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا صَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ. فَتَعَرَّضُوا لَهُ. فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَآهُمْ. ثُمَّ قَالَ: «**أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ؟**» فَقَالُوا: أَجَلْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «**فَأَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا مَا يَسُرُّكُمْ فَوَاللَّهِ، مَا الْفَقْرَ أَخْشَىٰ عَلَيْكُمْ. وَلَكِنِّي أَخْشَىٰ عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بُسِطَتْ عَلَىٰ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ. فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا. وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ**».

قوله: (وأمّر عليهم العلاء بن الحضرميّ) هو صحابيّ شهير، واسم الحضرميّ عبد اللّه بن مالك بن ربيعة، وكان من أهل حضر موت، فقدم مكة فحالف بني مخزوم. ويقال: إن أصله من أهل فارس، فأُسر، حتى اشتراه رجل من حضرموت، ثم افتداه رجل وقدم به إلى مكة، فعتق وأقام بها، حتى ولد له أولاد. وتزوج أبو سفيان ابنته الصعبة، ثم تزوجها عبيد اللّه بن عثمان والد طلحة أحد العشرة، فولدت له طلحة. وراجع فتح الباري.

قوله: (فوافوا صلاة الفجر) أي: حضروها مجتمعين. ويؤخذ منه أنهم كانوا لا يجتمعون في كل الصلوات إلا لأمر يطرأ، وكانوا يصلّون في مساجدهم، إذ كانوا لكل قبيلة مسجد يجتمعون فيه، فلأجل ذلك عرف النبيّ ﷺ أنهم اجتمعوا لأمر. ودلت القرينة على تعيين ذلك الأمر، وهو احتياجهم إلى المال للتوسعة عليهم. أفاده الحافظ في الفتح.

قوله: (ما الفقرَ أخشى عليكم) بنصب (الفقر) لكونه مفعولاً مقدماً لقوله (أخشى). وقال الطيبي في الكاشف (٩: ٢٩٣): «فإن قلت: ما الفائدة في تقديم المفعول في القرينة الأولى، دون الثانية (يعني: في قوله: ولكني أخشى عليكم أن تُبسط الدنيا) قلت: فائدته الاهتمام بشأن الفقر، لأن الأب المشفق إذا احتُضِر، إنما يكون اهتمامه بشأن الولد ضياعه وإعدامه المال كأنه ﷺ يقول: حالي معكم خلاف حال الوالد، فإني لا أخشى الفقر كما يخشاه الوالد، ولكن خوفي من الغنى الذي هو مطلوب الوالد للولد.

قوله: (فتنافسوها) بفتح التاء والفاء، والأصل: (فتتنافسوا) فحذفت إحدى التاءين. والتنافس والمنافسة: الرغبة في الشيء النفيس وحبّ الانفراد به.

قوله: (وتهلككم كما أهلكتهم) قال علي القاري في المرقاة (٩: ٣٥٥): «الظاهر أن المراد بالفقر ما لم يكن عنده جميع ما يحتاج إليه من ضروريات الدين والبدن، وبالغنى: الزيادة على مقدار الكفاية الموجبة للطغيان، وشغل الإنسان عن عبادة الرحمن. فالمعنى، كما قال الطيبي رحمه الله: ترغبون فيها فتشتغلون بجمعها، وتحرصون على إمساكها، فتطغون بها فتهلكون بها».

قوله: (وتلهيكم) هو من الإلهاء، أي: فتشغلكم وتجعلكم غافلين عن أعمال الآخرة.

٧٣٥٢ - (٠٠٠) **حدّثنا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. جَمِيعاً عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ. كِلاَهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ. بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَمِثْلِ حَدِيثِهِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ: «**وَتُلْهِيَكُمْ كَمَا أَلْهَتْهُمْ**».

٧٣٥٣ - (٧) **حدّثنا** عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحارِثِ؛ أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ رَبَاحٍ، (هُوَ أَبُو فِرَاسٍ، مَوْلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ)، حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «**إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ، أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ؟**» قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ عَوْفٍ: نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَوْ غَيْرَ ذَٰلِكَ. تَتَنَافَسُونَ، ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ. ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ. ثُمَّ تَتَبَاغَضُونَ. أَوْ نَحْوَ ذَٰلِكَ. ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ، فَتَجْعَلُونَ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ رِقَابِ بَعْضٍ**».

٧٣٥٤ - (٨) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. (قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ

---

٧ - (٢٩٩٢) - **قوله**: **(عن عبد الله بن عمرو بن العاص)** هذا الحديث أخرجه ابن ماجه في الفتن، باب فتنة المال (٤٠٤٤)، وابن حبان في صحيحه، كما في ترتيبه لابن بلبان (٨: ٢٤٣).

قوله: **(أي قوم أنتم؟)** أي: كيف يكون حالكم؟ وماذا تصنعون في رخاء العيش؟.

قوله: **(نقول كما أمرنا الله)** معناه: نحمده ونشكره تعالى ونسأله المزيد من فضله. وقيل: (نقول) ههنا بمعنى نفعل أي: نمتثل بما أمرنا الله تعالى به في مثل تلك الحالة.

قوله: **(أو غير ذلك)** بسكون الواو، تقديره: أو يقع غير ذلك؟ ويمكن أن يكون بفتح الواو، تقديره: أَوَغَيْرُ ذلك سيقع؟ ويحتمل أن يكون (غير) منصوباً بفعل محذوف تقديره: أو تفعلون غَيْرَ ذلك.

قوله: **(ثمّ تتدابرون ثم تتباغضون)** التدابر: التقاطع، وهو أن لا يلقى أحد آخر، ولكن يمكن في التدابر أن يبقى شيء من المودة في القلب. أما التباغض فهو أكثر من التدابر، فإنه لا يجتمع بشيء من المودة، فالترتيب الفعليّ يوافق الترتيب المذكور هنا، فيقع أولاً: التنافس، ثم التحاسد ثم التدابر، ثم التباغض، أعاذنا الله تعالى منها.

قوله: **(فتجعلون بعضهم على رقاب بعض)** أي: تجعلون بعضهم أمراء على بعض. وحاصل المعنى أن الذين يُعدّون اليوم من فقراء المهاجرين ومساكينهم سوف يكون بعضهم أميراً على بعض، فيقع التنافس في المال والجاه جميعاً.

يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا) الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحِزَامِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ مَنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ مِمَّنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ»**.

---

٨ ـ **(٢٩٦٣) ـ قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الرقاق، باب لينظر إلى من هو أسفل منه (٦٤٩٠)، والترمذي في صفة القيامة، باب بدون ترجمة (٢٥١٣)، وابن ماجه في الزهد، باب القناعة (٤١٩٤)، وأحمد في مسنده (٢: ٣١٤)، والبغوي في شرح السنّة (١٤: ٢٩٢)، وابن حبان في صحيحه كما في ترتيبه (٢: ٤٨).

قوله: (في المال والخَلْق) بفتح الخاء وسكون اللام، أي: في حسن الصورة وصحة الجسم.

قوله: (فلينظر إلى من هو أسفل منه) أي: من هو أقلّ منه مالاً، أو أقبح منه صورة، أو أضعف جسماً. وقد أخرج الترمذي في صفة القيامة (باب ٥٨، رقم: ٢٥١٢) هذا المعنى عن عبد اللّه بن عمرو مرفوعاً بسياق أتم من هذا، ولفظه: «خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكراً صابراً، ومن لم تكونا فيه لم يكتبه الله شاكراً ولا صابراً. من نظر في دينه إلى من هو فوقه فاقتدى به، ونظر في دنياه إلى من هو دونه، فحمد الله على ما فضّله به عليه، كتبه الله شاكراً صابراً. ومن نظر في دينه إلى من هو دونه، ونظر في دنياه إلى من هو فوقه، فأسف على ما فاته منه، لم يكتبه الله شاكراً ولا صابراً».

قال ابن بطال: «هذا الحديث جامع لمعاني الخير، لأن المرء لا يكون بحال تتعلق بالدين من عبادة ربه مجتهداً فيها، إلا وجد من هو فوقه. فمتى طلبت نفسه اللحاق به استقصر حاله، فيكون أبداً في زيادة تقربه من ربّه، ولا يكون على حال خسيسة من الدنيا، إلا وجد من أهلها من هو أخسّ حالاً منه. فإذا تفكر في ذلك علم أن نعمة الله وصلت إليه دون كثير ممن فضّل عليه بذلك من غير أمر أوجبه، فيُلزِم نفسه الشّكر، فيعظم اغتباطه بذلك في معاده» حكاه الحافظ في الفتح (١١: ٣٢٣).

وأخرج الحاكم عن عبد اللّه بن الشخير مرفوعاً: «أقلّوا الدخول على الأغنياء، فإنه قَمِنٌ أن لا تزدروا نعم الله عزّ وجلّ» صححه الحاكم وأقره عليه الذهبي، راجع المستدرك (٤: ٣١٢).

والحقّ أنه لا سبيل إلى حصول الراحة في هذه الدنيا إلا بالقناعة، ولا تحصل القناعة إلا بقلة الحرص، ولا يقلّ الحرص إلا بالعمل بهذه الأحاديث الشّريفة، فإنّ من جعل ينظر إلى من فُضّل عليه في الرزق ازداد همّه، وكثر حسده، وقلّ شكره. أمّا من جعل ينظر إلى من هو دونه في الرزق والمال، فإنّه يكثر شكره، ويزداد ارتياحه، وقناعته بما آتاه الله تعالى. وعن عون بن

٧٣٥٥ - (٠٠٠) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ. سَوَاءً.

٧٣٥٦ - (٩) **وحدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**انْظُرُوا إِلَىٰ مَنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ. وَلاَ تَنْظُرُوا إِلَىٰ مَنْ هو فَوْقَكُمْ. فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لاَ تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ**».

قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: «**عَلَيْكُمْ**».

٧٣٥٧ - (١٠) **حدّثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ. حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ ثَلاَثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ. أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَىٰ. فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ. فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكاً. فَأَتَى الأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ وَجِلْدٌ حَسَنٌ**

عبد الله قال: «صحبت الأغنياء فلم أر أحداً أكبر همّاً منّي: أرى دابّة خيراً من دابّتي، وثوباً خيراً مّن ثوبي. وصحبت الفقراء فاسترحت» ذكره الترمذي تعليقاً في أبواب اللباس، باب ما جاء في ترقيع الثوب.

٩ - (٠٠٠) - **قوله**: (**أن لا تزدروا نعمة الله**) أي: تحقروها وتعيبوها. والازدراء: الاحتقار والانتقاص والعيب. وهو افتعال من (زَرَيْت عليه، زِراية): إذا عبته، وأزريت به إزراء: إذا قصّرت به وتهاونت. وأصل (ازدريت): ازتريت، فقلبت التاء دالاً لأجل الزاي. كذا في الكاشف للخطابي (٩: ٣٣٤).

قوله: (**قال أبو معاوية: عليكم**) أي: زاد لفظ (عليكم) بعد قوله (ألا تزدروا نعمة الله).

١٠ - (٢٩٦٤) - **قوله**: (**أن أبا هريرة حدثه**) هذا الحديث أخرجه البخاري في الأنبياء، باب حديث أبرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل (٣٤٦٤)، وفي الأيمان والنذور، باب لا يقول: ما شاء الله وشئت، وهل يقول: أنا بالله ثم بك؟ (٦٦٥٣).

قوله: (**ويذهب عني الذي قد قذر الناس**) بفتح القاف وكسر الذال، أي: وأحبّ أن يذهب عني الذي قذرني الناس من أجله. وفي رواية: (قذروني الناس) وهو من قبيل: (أكلوني البراغيث).

قوله: (**ناقة عُشَرَاء**) بضم العين وفتح الشّين، هي الناقة الحاملة التي أتى عليها في حملها عشرة أشهر من يوم طرقها الفحل. وقيل: يقال لها ذلك إلى أن تلد وبعد ما تضع. وكانت العشراء تعدّ من أنفس المال.

وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ. قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ. وَأُعْطِيَ لَوْناً حَسَناً وَجِلْداً حَسَناً. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الإِبِلُ، (أَوْ قَالَ: الْبَقَرُ. شَكَّ إِسْحَاقُ) - إِلاَّ أَنَّ الأَبْرَصَ أَوِ الأَقْرَعَ قَالَ أَحَدُهُمَا: الإِبِلُ. وَقَالَ الآخَرُ: الْبَقَرُ - قَالَ: فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ. فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا. قَالَ: فَأَتَى الأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعَرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي هَٰذَا الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ. قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ. وَأُعْطِيَ شَعَراً حَسَناً. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ. فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلاً. فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا. قَالَ: فَأَتَى الأَعْمَىٰ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ. قَالَ: فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ. فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِداً. فَأُنْتِجَ هَٰذَانِ وَوَلَّدَ هَٰذَا. قَالَ: فَكَانَ لِهَٰذَا وَادٍ مِنَ الإِبِلِ. وَلِهَٰذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ. وَلِهَٰذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ. قَدِ انْقَطَعَتْ بِيَ الْحِبَالُ فِي سَفَرِي. فَلاَ بَلاَغَ لِيَ الْيَوْمَ إِلاَّ بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ. أَسْأَلُكَ، بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ، بَعِيراً أَتَبَلَّغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي. فَقَالَ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ. فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي

قوله: (فذهب عنه) يعني: القَرَع.

قوله: (شاةً وَالِداً) أي: ذات ولد، وظاهر معناه أنها كانت وضعت الولد وكان معها. وقيل: معناه أنها كانت حاملة بالولد، فقيل لها (والد) باعتبار ما ستؤول إليه.

قوله: (فأنْتج هذان) بفتح الهمزة والتاء، وهي لغة قليلة الاستعمال، والمشهور (نتج) بفتح النون والتاء ثلاثيّاً. ومعناه تولّي الولادة. فنُتِجَ بالبناء للمجهول معناه: ولد و (هذان) المراد منه صاحب الإبل والبقر يعني: ولدت الإبل والبقر له أولاداً أخر.

قوله: (وولّد هذا) بتشديد اللام، ومعناه: نتج، أي: تولى الولادة.

قوله: (في صورته وهيئته) يعني: في الصورة التي كان عليها يوم أتاه وهو أبرص، ليكون أبلغ في الحجة عليه.

قوله: (قد انقطعت بي الحِبال) بكسر الحاء، جمع حبل، أي: الأسباب. وانقطاع الأسباب كناية عن كونه لا طريق له في الحصول على الرزق، فإن الطرق المعروفة كلها فشلت. وقد وقع في بعض النّسخ (الحيال) بالياءالمثناة من تحت، وهو جمع حيلة. ووقع في بعضها (الجبال) بالجيم وهو تصحيف. وقال ابن التين: «قول الملك له، (رجل مسكين) أراد به أنك كنت هكذا، وهو من المعاريض، والمراد به ضرب المثل ليتيقظ به المخاطب».

قوله: (أتبلّغ عليه) أي: أكتفي به، وهو من (البُلغة) بمعنى الكفاية.

أَعرِفُكَ. أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقذَرُكَ النَّاسُ؟ فَقِيراً فَأَعْطَاكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هٰذَا الْمَالَ كَابِراً عَنْ كَابِرٍ. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِباً، فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَىٰ مَا كُنْتَ.

قَالَ: وَأَتَى الأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهٰذَا. وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَىٰ هٰذَا. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِباً فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَىٰ مَا كُنْتَ.

قَالَ: وَأَتَى الأَعْمَىٰ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ. انْقَطَعَتْ بِيَ الْحِبَالُ فِي سَفَرِي. فَلاَ بَلاَغَ لِيَ الْيَوْمَ إِلاَّ بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ. أَسْأَلُكَ، بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ، شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي. فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَىٰ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي. فَخُذْ مَا شِئْتَ. وَدَعْ مَا شِئْتَ. فَوَاللَّهِ، لاَ أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيْئاً أَخَذْتَهُ لِلَّهِ. فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ. فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ. فَقَدْ رُضِيَ عَنْكَ وَسُخِطَ عَلَىٰ صَاحِبَيْكَ.

٧٣٥٨ - (١١) **حدثنا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ - وَاللَّفْظُ لإِسْحَاقَ - (قَالَ عَبَّاسٌ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا) أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ. حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ مِسْمَارٍ. حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي إِبِلِهِ. فَجَاءَهُ ابْنُهُ عُمَرُ. فَلَمَّا رَآهُ سَعْدٌ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هٰذَا الرَّاكِبِ. فَنَزَلَ. فَقَالَ لَهُ: أَنَزَلْتَ فِي إِبِلِكَ

قوله: (**كابراً عن كابر**) أي: كبير عن كبير في العزّ والشرف. يعني: ورثته من أبائي الذين كانوا كبراء قومهم.

قوله: (**وردّ عليه**) أي: أجابه الأقرع بمثل ما أجاب به الأبرص، يعني: أبى أن يعطيه شيئاً.

قوله: (**لا أجهدك اليوم**) بسكون الجيم وفتح الهاء، أي: لا أجعلك في جَهْدٍ، أي: تعب. وورد في أكثر روايات البخاري (لا أحمدك) أي: لا أحمدك على ترك شيء تحتاج إليه من المال.

قوله: (**فقد رُضِي عنك**) بضم الراء على البناء للمجهول، أي: رضي عنك الله، وكذلك (سُخط) مبني للمجهول، يعني: سخِط عنهما الله.

١١ - (٢٩٦٥) - قوله: (**كان سعد بن أبي وقاص**) هذا الحديث لم يخرجه غير المصنف أحد من الأئمة الستة، وأخرجه أحمد في مسنده (١: ١٦٨)، والبغوي في شرح السنّة (١٥: ٢١).

قوله: (**أنزلت في إبلك وغنمك**) إلخ: وفي رواية أحمد والبغويّ: «يا أبت، أرضيت أن تكون أعرابيّاً في غنمك والناس يتنازعون في الملك بالمدينة» وكان ذلك أيّام الفتنة. ومقصود عمر بن سعد أن اعتزال سعد بن أبي وقاص إلى الإبل والغنم لا يناسب، بل يجب أن يذهب إلى المدينة وينصر المحقّ، أو مقصوده أن يطلب الملك لنفسه.

وَغَنَمِكَ وَتَرَكْتَ النَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ؟ فَضَرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ فَقَالَ: اسْكُتْ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ، الْغَنِيَّ، الْخَفِيَّ**».

٧٣٥٩ ـ (١٢) حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ. قَالَ: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي وَابْنُ بِشْرٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: وَاللَّهِ، إِنِّي لأَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَىٰ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَلَقَدْ كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا لَنَا طَعَامٌ نَأْكُلُهُ إِلاَّ وَرَقُ الْحُبْلَةِ، وَهَٰذَا السَّمُرُ. حَتَّىٰ ....

قوله: (يحبّ العبد التّقيّ الغنيّ الخفيّ) أمّا التقيّ فهو: من يتّقي الله، وأما الغنيّ فالمراد منه هنا: غنيّ النّفس، وهو المناسب للمقام، لأن المراد رجل يستغني عن الملك والإمارة. وقيل: معناه هنا الغنيّ بالمال، وهو مناسب لكونه مشغولاً بالإبل والغنم. وأمّا الخفيّ فهو: الذي يخفى عن أعين الناس فيبقى خاملاً منقطعاً إلى العبادة والاشتغال بأمور نفسه. ورواه بعضهم بالحاء المهملة، ومعناه: الوصول للرحم اللطيف بهم وبغيرهم من الضعفاء. والصحيح أنه (الخفيّ) بالخاء المعجمة. ودلّ الحديث على فضيلة الاعتزال في الفتنة التي لا يتضح فيها الحقُّ، وقد مرّ الكلام على ذلك.

١٢ ـ (٢٩٦٦) ـ **قوله: (سمعت سعد بن أبي وقّاص)** هذا الحديث أخرجه البخاري في المناقب، باب مناقب سعد بن أبي وقاص (٣٧٢٨)، وفي الأطعمة، باب ما كان النبيّ ﷺ وأصحابه يأكلون (٥٤١٢)، وفي الرقاق، باب كيف كان عيش النبيّ ﷺ وأصحابه، وتخلّيهم عن الدنيا (٦٤٥٣)، وأخرجه الترمذي في الزهد، باب ما جاء في معيشة أصحاب النبيّ ﷺ (٢٣٦٦)، وابن ماجه في المقدمة، باب فضائل رسول الله ﷺ (١١٨)، وأحمد في مسنده (١: ١٨١ و١٨٦)، وابن حبان في صحيحه، كما في الإحسان لابن بلبان (٩: ٦٦).

قوله: (لأوّل رجل رمى بسهم في سبيل الله) كان ذلك في سرية عبيدة بن الحارث بن عبد المطلب في السنة الأولى من الهجرة، بعث ناساً من المسلمين إلى رابغ ليلقوا عيراً لقريش، فتراموا بالسهام ولم يكن بينهم مسايفة. وكانوا ستين راكباً من المهاجرين وفيهم سعد، وعقد له اللواء، وهو أول لواء عقده رسول الله ﷺ، فالتقى عبيدة وأبو سفيان الأموي، وكان هو على المشركين. وهذا أول قتال جرى في الإسلام، وأول من رمى إليهم سعد، وفيه أنشد سعد:

ألا، هل جاء رسولَ الله أنّي ... حَمَيْتُ صحَابتي بصدور نبلي

فما يُعْتَدُّ رامٍ من مَعَدٍّ ... بسهمٍ مَّعَ رسول الله قبلي

كذا في عمدة القاري (٧: ٦٤٥).

قوله: (إلا ورق الحبلة وهذا السّمر) الحُبْلة، بضم الحاء وسكون الباء: ثمر العضاه،

إِنَّ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ. ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّرُنِي عَلَى الدِّينِ. لَقَدْ خِبْتُ، إِذاً، وَضَلَّ عَمَلِي.

وَلَمْ يَقُلِ ابْنُ نُمَيْرٍ: إِذاً.

٧٣٦٠ ـ (١٣) **وحدّثناه** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَ: حَتَّىٰ إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الْعَنْزُ. مَا يَخْلِطُهُ بِشَيْءٍ.

٧٣٦١ ـ (١٤) **حدّثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ. حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلاَلٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ الْعَدَوِيِّ. قَالَ: خَطَبَنَا عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ. فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ

والسَّمُر، بفتح السّين وضمّ الميم، شجر ذو شوك معروف، وكلاهما نوعان من شجر البادية، وفيهما أشواك. وفيه بيان ما كانوا عليه من الزهد في الدنيا والصبر على المشاقّ في طاعة الله تعالى.

قوله: (إنّ أحدنا ليضع كما تضع الشّاة) أي: يضع عند قضاء الحاجة، أي: تخرج فُضلتهم كفُضلة الشاة تكون مثل البعر في يبسها وعدم الغذاء المألوف. وزاد البخاري: (ماله خلط) أي: لا يختلط بعضه ببعض لجفافه.

قوله: (ثم أصبحت بنو أسد تعزرني على الدين) زاد البخاري: «وكانوا وشوا به إلى عمر رضي الله عنه قالوا: لا يحسن يصلّي» وأشار ابن بطال أن سعداً عرّض في هذا الكلام بعمر بن الخطاب رضي الله عنه، وليس بصواب، فإن عمر من بني عديّ بن كعب بن لؤي، وليس من بني أسد. وزعم بعضهم أن المراد منهم بنو الزبير بن العوّام وهو وهم أيضاً، والصحيح أن المراد به بنو أسد بن خزيمة بن مدركة، كما حققه الحافظ في الفتح (٩: ٨٤). وكانت بنو أسد هؤلاء ارتدوا بعد النبيّ ﷺ وتبعوا طليحة بن خويلد، ثم تاب طليحة فسكن معظمهم الكوفة بعد ذلك، أفاده الحافظ في الرقاق من الفتح (١١: ٢٩) وكانوا ممن شكوا سعداً إلى عمر فعزله، وكان من جملة ما شكوا به أنه لا يحسن الصلاة. وقد أخرج البخاري هذه القصة في الصلاة، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلّها (رقم الحديث: ٧٥٥).

قوله: (لقد خبت إذاً) أي: إذا كنت محتاجاً إليهم في معرفة الصلاة فقد ضلّ عملي فيما مضى، حاشاه عن ذلك.

١٤ ـ (٢٩٦٧) ـ **قوله: (خطبنا عتبة بن غزوان)** بضم العين وسكون التّاء في اسمه، وبفتح الغَين المعجمة وسكون الزاي في اسم أبيه، وهو من السابقين الأولين، هاجر إلى الحبشة، ثم رجع مهاجراً إلى المدينة رفيقاً للمقداد، وشهد بدراً وما بعدها، وولاه عمر في الفتوح فاختطّ البصرة وفتح فتوحاً، وكان طويلاً جميلاً. قدم على عمر يستعفيه من الإمرة، فأبى فرجع في

ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ. فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنَتْ بِصُرْمٍ وَوَلَّتْ حَذَّاءَ. وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلاَّ صُبَابَةٌ كَصُبَابَةِ الإِنَاءِ. يَتَصَابُّهَا صَاحِبُهَا. وَإِنَّكُمْ مُنْتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَىٰ دَارٍ لاَ زَوَالَ لَهَا. فَانْتَقِلُوا بِخَيْرِ مَا بِحَضْرَتِكُمْ. فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَىٰ مِنْ شَفَةِ جَهَنَّمَ. فَيَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَاماً لاَ يُدْرِكُ لَهَا قَعْراً. وَوَاللَّهِ، لَتُمْلأَنَّ. أَفَعَجِبْتُمْ؟ وَلَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ سَنَةً. وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهَا يَوْمٌ وَهُوَ كَظِيظٌ مِنَ الزِّحَامِ. وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. مَا لَنَا طَعَامٌ إِلاَّ وَرَقُ الشَّجَرِ. حَتَّىٰ قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا. فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ. فَاتَّزَرْتُ بِنِصْفِهَا وَاتَّزَرَ سَعْدٌ بِنِصْفِهَا. فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنَّا أَحَدٌ إِلاَّ أَصْبَحَ أَمِيراً عَلَىٰ مِصْرٍ مِنَ الأَمْصَارِ. وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيماً وَعِنْدَ اللَّهِ صَغِيراً. وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوَّةٌ قَطُّ إِلاَّ تَنَاسَخَتْ، حَتَّىٰ يَكُونَ آخِرُ عَاقِبَتِهَا

الطريق بمعدن بني سليم (سنة: ١٧هـ)، وقيل: (سنة: ٢٠هـ) وقيل: قبل ذلك، وعاش سبعاً وخمسين سنة ودعا الله فمات. كذا في الإصابة (٢: ٤٤٨).

وحديثه هذا أخرجه الترمذي في صفة جهنم، باب ما جاء في صفة قعر جهنّم (٥٢٧٥)، وابن ماجه في الزهد، باب معيشة أصحاب النبيّ ﷺ (٤٢٠٨)، وأحمد في مسنده (٤: ١٧٤ و ١٧٥)، والبغوي في شرح السنّة (١٤: ٢٨١).

قوله: (قد آذنت بصُرْم) الإيذان: الإعلام والإعلان، والصُرْم: بضم الصاد وسكون الراء: الانقطاع، أي: قد أعلنت انقطاعها.

قوله: (وولّت حذّاء) بفتح الحاء وتشديد الذال، أي: ولّت مدبرة بسرعة. والحذّاء معناه في اللغة: قصيرة الذنَب، والحمارالأحذّ: قصير الذنب. قال أبو عبيد: هي السريعة الخفيفة التي انقطع آخرها. وقال القاضي عياض: وهذا مثل، لأن قصير الذنب، أو ما قُطع ذنبه لا يبقى وراءه شيء، فكأنه قال: الدنيا أدبرت منقطعة سريعة الانقطاع. كذا في شرح الأبيّ.

قوله: (لم يبق منها إلا صُبابة) بضم الصاد، وهي البقية اليسيرة من الشراب. ويتصابها أي: يشرب صبابتها.

قوله: (بخير ما بحضرتكم) أي: بخير ما عندكم من الأعمال الصالحة.

قوله: (وهو كظيظ) أي: ممتلىء. يقال: كظّني الأمر، أي: ملأني وشغلني.

قوله: (حتى قُرِحت أشداقنا) بكسر الراء أي: صارَ فيها قروح وجراح من خشونة الورق الذي نأكله وحرارته. والأشداق جمع الشّدق، بكسر الشّين، وهو طرف الفم عند ملتقى الشفتين.

قوله: (وبين سعد بن مالك) يعني سعد بن أبي وقّاص رضي الله عنه.

قوله: (وإنها لم تكن نبوّة قطّ إلا تناسخت) قال القرطبي: «يعني أن زمن النبوّة يقام فيه

مُلْكاً. فَسَتَخْبُرُونَ وَتُجَرِّبُونَ الأُمَرَاءَ بَعْدَنَا.

٧٣٦٢ ـ (٠٠٠) **وحدّثني** إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ. حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلاَلٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ. وَقَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ. قَالَ: خَطَبَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ، وَكَانَ أَمِيراً عَلَى الْبَصْرَةِ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ شَيْبَانَ.

٧٣٦٣ ـ (١٥) **وحدّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ. مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُتْبَةَ بْنَ غَزْوَانَ يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. مَا طَعَامُنَا إِلاَّ وَرَقُ الْحُبْلَةِ. حَتَّىٰ قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا.

٧٣٦٤ ـ (١٦) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَىٰ رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «**هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي الظَّهِيرَةِ، لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ؟**» قَالُوا: لاَ. قَالَ: «**فَهَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَيْسَ فِي سَحَابَةٍ؟**» قَالُوا: لاَ. قَالَ: «**فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لاَ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ إِلاَّ كَمَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا. قَالَ: فَيَلْقَى الْعَبْدَ فَيَقُولُ: أَيْ فُلْ، أَلَمْ أُكْرِمْكَ، وَأُسَوِّدْكَ، وَأُزَوِّجْكَ، وَأُسَخِّرْ لَكَ الْخَيْلَ وَالإِبِلَ،** ....

بالحقّ، ويزهد في الدنيا ويرغب في الآخرة. ثم إنه بعد انقراضها وانقراض خلفائها يتغير الحال وينعكس الأمر، ثم لا يزال الأمر يتناقص حتى يرتفع ما كان في الصدر الأول. وهذا هو المعبر عنه بالتناسخ» والحاصل أن الناس بعد أنبيائهم وخلفائهم يعودون إلى الملك.

قوله: (فستخبُرون) بفتح التاء وضم الباء، أي: تجربون، وفسّره بعد ذلك بنفس هذه الكلمة.

١٥ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (خالد بن عمر بن سليط)** بفتح السين وكسر اللام.

(٢٩٦٨) ـ **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه أبو داود في السنّة، باب في الرؤية (٤٧٣٠)، وأحمد في مسنده (٢: ٢٩٣، و ٥: ٥٣٤)، وابن حبان في صحيحه كما عند ابن بلبان (٩: ٢٥٩).

قوله: (هل تضارّون) بضم التاء، على أنه من باب المفاعلة، أو بفتحها على أنه من باب التفاعل، وهو مشتق من الضرر، أي: هل يحصل لكم تزاحم وتنازع يتضرر به بعضكم من بعض. كذا في المرقاة (١٠: ٢٦٦).

قوله: (أي: فُلْ) يعني: أي: فلان! وهو ترخيم على غير قياس. وقيل: هي لغة في (فلان).

قوله: (وأسوّدك) أي: أجعلك سيّداً في قومك.

وَأَذَرْكَ تَرْأَسُ وَتَرْبَعُ؟ فَيَقُولُ: بَلَىٰ. قَالَ فَيَقُولُ: أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلاَقِيَّ؟ فَيَقُولُ: لاَ. فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي. ثُمَّ يَلْقَى الثَّانِي فَيَقُولُ: أَيْ فُلْ أَلَمْ أُكْرِمْكَ، وَأُسَوِّدْكَ، وَأُزَوِّجْكَ، وَأُسَخِّرْ لَكَ الْخَيْلَ وَالإِبِلَ، وَأَذَرْكَ تَرْأَسُ وَتَرْبَعُ؟ فَيَقُولُ: بَلَىٰ. أَيْ رَبِّ. فَيَقُولُ: أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلاَقِيَّ؟ فَيَقُولُ: لاَ. فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي. ثُمَّ يَلْقَى الثَّالِثَ فَيَقُولُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ. فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، آمَنْتُ بِكَ وَبِكِتَابِكَ وَبِرُسُلِكَ وَصَلَّيْتُ وَصُمْتُ وَتَصَدَّقْتُ. وَيُثْنِي بِخَيْرٍ مَا اسْتَطَاعَ، فَيَقُولُ: هٰهُنَا إِذاً.

قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: الآنَ نَبْعَثُ شَاهِدَنَا عَلَيْكَ. وَيَتَفَكَّرُ فِي نَفْسِهِ: مَنْ ذَا الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيَّ؟ فَيُخْتَمُ عَلَىٰ فِيهِ. وَيُقَالُ لِفَخِذِهِ وَلَحْمِهِ وَعِظَامِهِ: انْطِقِي. فَتَنْطِقُ فَخِذُهُ وَلَحْمُهُ وَعِظَامُهُ بِعَمَلِهِ. وَذَلِكَ لِيُعْذِرَ مِنْ نَفْسِهِ.

وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ. وَذَلِكَ الَّذِي يَسْخَطُ اللَّهُ عَلَيْهِ».

٧٣٦٥ - (١٧) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ، حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدٍ الْمُكْتِبِ،

قوله: (وأذرك ترأس وتربع) أي: ألم أدعك ترأسُ القوم (أي: تصبح رئيساً لهم) وتأخذ منهم ربع الغنيمة، وكان ملوك الجاهلية يأخذونه لأنفسهم. وتَرْبَعُ، بفتح التاء والباء، أي: تأخذ منهم المرباع. وقال القاضي عياض: معناه: تستريح، وهو من قولهم: (اربع على نفسك) أي: أرفق بها. ورواه بعضهم (ترتع) بتاءين، أي: تتنعم وتأكل في سعة.

قوله: (فيقول: ربِّ آمنت بك) إلخ: يعني: يكذب في المرة الثالثة، فيدّعي أنه كان مؤمناً، وهو كاذب.

قوله: (ويثني بخير ما استطاع) أي: يثني على نفسه بما يستطيع من الكلمات الحسنة.

قوله: (ههنا إذاً) أي: إذن، امكث ههنا، ليشهد عليك أعضاؤك.

قوله: (ليُعْذر من نفسه) هو من الإعذار، وهو إقامة الحجة على أحد بحيث لا يبقى له عذر، والهمزة فيه لسلب المأخذ. والمعنى: ليزيل الله عذره من قبل نفسه.

١٧ - (٢٩٦٩) - **قوله: (عن عبيد المكتب)** بضم الميم وسكون الكاف وبفتح التاء، على أنه اسم مفعول من الإكتاب. وقيل: هو اسم مفعول من التكتيب، كما في المغني الكجراتي. فيضبط بفتح الكاف وتشديد التاء.

وهو عبيد بن مهران المكتب الكوفي، أخرج عنه مسلم والنسائي، ثقة قليل الحديث كما في التهذيب (٧: ٧٤).

عَنْ فُضَيْلٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَحِكَ فَقَالَ: **«هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ أَضْحَكُ؟»** قَالَ: قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: **«مِنْ مُخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ. يَقُولُ: يَا رَبِّ، أَلَمْ تُجِرْنِي مِنَ الظُّلْمِ؟ قَالَ: يَقُولُ: بَلَىٰ. قَالَ: فَيَقُولُ: فَإِنِّي لاَ أُجِيزُ عَلَىٰ نَفْسِي إِلاَّ شَاهِداً مِنِّي. قَالَ: فَيَقُولُ: كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيداً. وَبِالْكِرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهُوداً. قَالَ: فَيُخْتَمُ عَلَىٰ فِيهِ. فَيُقَالُ لأَرْكَانِهِ: انْطِقِي. قَالَ: فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ. قَالَ: ثُمَّ يُخَلَّىٰ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلاَمِ. قَالَ: فَيَقُولُ: بُعْداً لَكُنَّ وَسُحْقاً. فَعَنْكُنَّ كُنْتُ أُنَاضِلُ»**.

٧٣٦٦ - (١٨) **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتاً»**.

٧٣٦٧ - (١٩) **وحدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتاً»**.

وَفِي رِوَايَةِ عَمْرٍو: **«اللَّهُمَّ ارْزُقْ»**.

٧٣٦٨ - (٠٠٠) **وحدّثناه** أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ الأَعْمَشَ، ذَكَرَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَ: **«كَفَافاً»**.

٧٣٦٩ - (٢٠) **حدّثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا.

قوله: (عن أنس بن مالك) هذا الحديث أخرجه المصنف فقط من بين الأئمة الستة، وأخرجه أيضاً ابن حبان، كما في ترتيب ابن بلبان (٩: ٤٦).

قوله: (فيقال لأركانه) أي: لأعضائه.

قوله: (فعنكنّ كنت أناضل) أي: أدافع. يخاطب أعضاءه فيقول: إنما كنت أريد أن أدفع عنكنّ النّار.

١٨ - (١٠٥٥) - **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه المصنف أيضاً في الزكاة، باب في الكفاف والقناعة، والبخاري في الرقاق، باب كيف كان عيش النبيّ ﷺ (٦٤٦٠)، والترمذي في الزهد، باب القناعة(٤١٩١)، وأحمد في مسنده (٢: ٢٣٢ و ٤٤٦ و ٤٨١)، وابن حبان في صحيحه، كما في الإحسان (٨: ٨٧) وقد مرّ شرحه في الزكاة.

قوله: (كفافاً) أي: بقدر ما يكفي لدفع الجوع وغيره.

وَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ، مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، مِنْ طَعَامِ بُرٍّ، ثَلاَثَ لَيَالٍ تِبَاعاً. حَتَّىٰ قُبِضَ.

٧٣٧٠ ـ (٢١) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ تِبَاعاً، مِنْ خُبْزِ بُرٍّ، حَتَّىٰ مَضَىٰ لِسَبِيلِهِ.

٧٣٧١ ـ (٢٢) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ، يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، حَتَّىٰ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٧٣٧٢ ـ (٢٣) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ، فَوْقَ ثَلاَثٍ.

٧٣٧٣ ـ (٢٤) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ

قوله: (عن عائشة) هذا الحديث أخرجه البخاري في الأطعمة، باب ما كان النبيّ ﷺ وأصحابه يأكلون (٥٤١٦)، وفي الرقاق، باب كيف كان عيش النبيّ ﷺ وأصحابه (٦٤٥٤)، والترمذي في الزهد، باب ما جاء في معيشة النبيّ ﷺ وأهله (٢٣٥٧)، وابن ماجه في الأطعمة، باب خبز البرّ (٣٣٨٧)، وباب خبز الشعير (٣٣٨٩)، وأحمد في مسنده (٦: ١٢٨ و ١٥٦)، والبغوي في شرح السنّة (١٤: ٢٧٢).

قوله: (حتى قبض) قال الطبري: استشكل بعض الناس كون النبيّ ﷺ وأصحابه كانوا يطوون الأيام جوعاً، مع ما ثبت أنه كان يرفع لأهله قوت سنة، وأنه قسم بين أربعة أنفس ألف بعير مما أفاء الله عليه، وأنه ساق في عمرته مائة بدنة فنحرها وأطعمها المساكين، وأنه أمر لأعرابي بقطيع من الغنم وغير ذلك... والجواب أن ذلك كان منهم في حالة دون حالة، لا لعوز وضيق، بل تارة للإيثار وتارة لكراهة الشبع ولكثرة الأكل» ذكره الحافظ في الفتح (١١: ٢٩١) ثم قال: «وما نفاه مطلقاً فيه نظر لما تقدم من الأحاديث... نعم؛ كان ﷺ يختار ذلك مع إمكان حصول التوسع والتبسط في الدنيا له، كما أخرج الترمذي من حديث أبي أمامة: «عرض عليّ ربّي ليجعل لي بطحاء مكة ذهباً، فقلت: لا، يا ربّ! ولكن أشبع يوماً وأجوع يوماً، فإذا جعت تضرعت إليك، وإذا شبعت شكرتك».

عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ الْبُرِّ، ثَلاَثاً، حَتَّىٰ مَضَىٰ لِسَبِيلِهِ.

٧٣٧٤ ـ (٢٥) **حدّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَيْنِ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ، إِلاَّ وَأَحَدُهُمَا تَمْرٌ.

٧٣٧٥ ـ (٢٦) **حدّثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ. قَالَ: وَيَحْيَىٰ بْنُ يَمَانٍ، حَدَّثَنَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنْ كُنَّا، آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ، لَنَمْكُثُ شَهْراً مَا نَسْتَوْقِدُ بِنَارٍ. إِنْ هُوَ إِلاَّ التَّمْرُ وَالْمَاءُ.

٧٣٧٦ ـ (٠٠٠) **وحدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ: إِنْ كُنَّا لَنَمْكُثُ. وَلَمْ يَذْكُرْ آلَ مُحَمَّدٍ.

وَزَادَ أَبُو كُرَيْبٍ فِي حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ: إِلاَّ أَنْ يَأْتِيَنَا اللُّحَيْمُ.

٧٣٧٧ ـ (٢٧) **حدّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ بْنِ كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا فِي رَفِّي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ

---

٢٦ ـ (٢٩٧٢) ـ **قوله: (قال: ويحيى بن يمان حدثنا)** هذا قول لعمرو الناقد، وحاصله أن عمراً الناقد رواه عن عبدة وعن يحيى بن يمان.

قوله: (عن أبيه، عن عائشة) هذا الحديث أخرجه البخاري في الهبة، باب الهبة وفضلها والتحريض عليها (٢٥٦٧)، وفي الرقاق، باب كيف عيش النبيّ ﷺ وأصحابه (٦٤٥٨ و٦٤٥٩)، والترمذي في القيامة، باب بدون ترجمة (٢٤٧١)، وأحمد في مسنده (٦: ٥٠ و ٧١ و ٨٦)، والبغوي في شرح السنّة (١٤: ٢٧٣).

قوله: (كنّا، آل محمّد) هو منصوب على الاختصاص. وفيه دليل على أن لفظ الآل تدخل فيه الأزواج.

(٠٠٠) ـ **قوله: (إلا أن يأتينا اللحيم)** بضم اللام، تصغير للحم، وفي التصغير إشارة إلى قلته. وسيأتي هذا الحديث مفصلاً بعد رواية واحدة.

٢٧ ـ (٢٩٧٣) ـ **قوله: (عن عائشة، قالت: توفّي)** إلخ: هذا الحديث أخرجه البخاري في فرض الخمس، باب نفقة نساء النبيّ ﷺ بعد وفاته (٣٠٩٧)، وفي الرقاق، باب فضل الفقر (٦٤٥١)، والترمذي في القيامة، باب بدون ترجمة (٢٤٦٧)، وابن ماجه في الأطعمة، باب خبز الشعير (٣٣٨٨)، وابن حبان في صحيحه، كما في ترتيبه لابن بلبان (٨: ١١٠).

قوله: (وما في رفّي) الرّفّ، بفتح الراء وتشديد الفاء، شبه الطاق في الحائط. وقال

ذُو كَبِدٍ. إِلاَّ شَطْرُ شَعِيرٍ فِي رَفٍّ لِي. فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّىٰ طَالَ عَلَيَّ. فَكِلْتُهُ فَفَنِيَ.

٧٣٧٨ ـ (٢٨) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: وَاللَّهِ، يَا ابْنَ أُخْتِي، إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَىٰ الْهِلاَلِ ثُمَّ الْهِلاَلِ ثُمَّ الْهِلاَلِ. ثَلاَثَةَ أَهِلَّةٍ فِي شَهْرَيْنِ. وَمَا أُوقِدَ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارٌ. قَالَ: قُلْتُ: يَا خَالَةُ، فَمَا كَانَ يُعَيِّشُكُمْ؟ قَالَتِ: الأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ. إِلاَّ أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الأَنْصَارِ. وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ. فَكَانُوا

عياض: الرفّ خشب يرتفع عن الأرض في البيت يوضع فيه ما يراد حفظه. والأول أقرب للمراد.

قوله: (إلا شطر شعير) الشّطر ههنا بمعنى البعض.

قوله: (فكلته ففني) يعني: أني ما زلت آكل منه قبل أن أكيله، فلمّا كِلته تعجّل نفاده. قال ابن بطال: «فيه أن الطعام المكيل يكون فناؤه معلوماً للعلم بكيله، وأن الطعام غير المكيل فيه البركة، لأنه غير معلوم مقداره» وتعقبه الحافظ في الفتح (١١: ٢٨٠)، وقال: «في تعميم كل الطعام بذلك نظر. والذي يظهر أنه كان من الخصوصية لعائشة ببركة النبيّ ﷺ... ويؤيده ما أخرجه مسلم من طريق معقل بن عبيد الله عن أبي الزبير، عن جابر: «أن رجلاً أتى النبيّ ﷺ يستطعمه، فأطعمه شطر وسق شعير، فما زال الرجل يأكل منه وامرأته وضيفهما حتى كاله، فأتى النبيّ ﷺ فقال: لو لم تكله لأكلتم منه ولقام لكم» قال القرطبي: سبب رفع النماء من ذلك عند العصر والكيل ـ والله أعلم ـ الالتفات بعين الحرص مع معاينة إدرار نعم الله ومواهب كراماته ورؤية المنة لله تعالى، ولا يحدث في تلك الحالة تغييراً».

٢٨ ـ (٢٩٧٢) ـ **قوله: (عن يزيد بن رومان)** بضم الرّاء، هو الأسديّ أبو روح المدنيّ، مولى آل الزبير، تابعيّ ثقة كثير الحديث، مات (سنة: ١٣٠هـ) وأخرج له الجماعة.

قوله: (ثلاثة أهلة في شهرين) المراد بالهلال الثالث هلال الشهر الثالث، وهو يُرى عند انقضاء الشهرين وبرؤيته يدخل الشهر الثالث.

قوله: (فما كان يعيشكم) بضم الياء وكسر العين يقال: أعاشه الله، أي: أعطاه العيش. كذا ذكره الحافظ في الفتح (١١: ٢٩٣). وضبطه النووي بفتح العين وتشديد الياء، وهو من التّعييش، والمعنى واحد، والمقصود: ما هو الذي كنتم تعيشون به؟

قوله: (الأسودان: التمر والماء) التّمر أسود، فنُعت الماء أيضاً بالسواد تغليباً، لكونه مقترناً به.

قوله: (وكانت لهم منائح) جمع منيحة، وهي الشاة أو الناقة التي تُعطى عارية، فالمراد

يُرْسِلُونَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهَا، فَيَسْقِينَاهُ.

٧٣٧٩ ـ (٢٩) **حدّثني** أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ. ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: لَقَدْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا شَبِعَ مِنْ خُبْزٍ وَزَيْتٍ، فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، مَرَّتَيْنِ.

٧٣٨٠ ـ (٣٠) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْمَكِّيُّ الْعَطَّارُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ. ح وحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْعَطَّارُ. حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحَجَبِيُّ، عَنْ أُمِّهِ، صَفِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حِينَ شَبِعَ النَّاسُ مِنَ الأَسْوَدَيْنِ: التَّمْرِ وَالْمَاءِ.

٧٣٨١ ـ (٣١) **حدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الأَسْوَدَيْنِ: الْمَاءِ وَالتَّمْرِ.

٧٣٨٢ ـ (٠٠٠) **وحدّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا الأَشْجَعِيُّ. ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ. حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ. كِلاَهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ سُفْيَانَ: وَمَا شَبِعْنَا مِنَ الأَسْوَدَيْنِ.

٧٣٨٣ ـ (٣٢) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، (يَعْنِيَانِ الْفَزَارِيَّ)، عَنْ يَزِيدَ، (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ)، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَالَّذِي

أنهم كانوا يمنحون شياههم للآخرين، ويبعثون بألبانها إلى رسول الله ﷺ، أو المراد أن الآخرين يمنحون لهم مواشيهم، فيؤثرون رسول الله ﷺ بألبانها.

٢٩ ـ (٢٩٧٤) ـ **قوله**: (**عن عائشة زوج النبيّ ﷺ**) هذا الحديث تفرد بإخراجه المصنف رحمه الله، والحديث الآتي جزء من الحديث السابق.

(٠٠٠) ـ **قوله**: (**وما شبعنا من الأسودين**) ظاهره معارض للروايات السابقة، حيث ذكرت أن رسول الله ﷺ توفي حين شبع الناس من التمر والماء، وحيث قالت: «توفي رسول الله ﷺ وقد شبعنا من الأسودين: التمر والماء» والجواب: أن الناس شبعوا بعد ما افتتحت خيبر، وشبع أهل رسول الله ﷺ أيضاً من حيث إنهم قدروا على ذلك، ولكنهم آثروا بذلك الفقراء، فلم يشبعوا أياماً متوالية. كذا أفاده الأبيّ في شرحه.

٣٢ ـ (٢٩٧٦) ـ **قوله**: (**عن أبي هريرة**) هذا الحديث أخرجه البخاري في الأطعمة، باب

نَفْسِي بِيَدِهِ - (وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ: وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ) - مَا أَشْبَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَهُ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ تِبَاعاً، مِنْ خُبْزِ حِنْطَةٍ، حَتَّىٰ فَارَقَ الدُّنْيَا.

٧٣٨٤ - (٣٣) **حدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ. حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ. قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ مِرَاراً يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، مَا شَبِعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ، ثَلاثَةَ أَيَّامٍ تِبَاعاً، مِنْ خُبْزِ حِنْطَةٍ، حَتَّىٰ فَارَقَ الدُّنْيَا.

٧٣٨٥ - (٣٤) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ، مَا يَمْلأُ بِهِ بَطْنَهُ.

وَقُتَيْبَةُ لَمْ يَذْكُرْ: بِهِ.

٧٣٨٦ - (٣٥) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا الْمُلاَئِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ. كِلاَهُمَا عَنْ سِمَاكٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ: وَمَا تَرْضَوْنَ دُونَ أَلْوَانِ التَّمْرِ وَالزُّبْدِ.

٧٣٨٧ - (٣٦) **وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ، (وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّىٰ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ يَخْطُبُ قَالَ: ذَكَرَ عُمَرُ مَا أَصَابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا. فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَظَلُّ الْيَوْمَ يَلْتَوِي، مَا يَجِدُ دَقَلاً يَمْلأُ بِهِ بَطْنَهُ.

ما كان النبيّ ﷺ وأصحابه يأكلون (٥٤١٤)، والترمذي في الزهد، باب ما جاء في معيشة النبيّ ﷺ وأهله (٢٣٥٨)، وابن ماجه في الأطعمة، باب خبز البرّ (٣٣٨٦)، وأحمد في مسنده (٢: ٤٣٤)، والبغوي في شرح السنّة (١٤: ٢٨٤).

قوله: (سمعت النعمان بن بشير) هذا الحديث أخرجه الترمذي في الزهد، باب ما جاء في معيشة أصحاب النبيّ ﷺ (٢٣٧٢)، وأحمد في مسنده (٤: ٢٦٨)، والبغوي في شرح السنّة (١٤: ٢٧٢).

٣٤ - (٢٩٧٧) - قوله: (من الدّقل) بفتحتين، هو التمر الرديء.

٣٦ - (٢٩٧٨) - قوله: (ذكر عمر) يعني: ابن الخطاب ﷺ، وأخرج حديثه هذا ابن ماجه في الزهد، باب معيشة آل محمد ﷺ (٤١٩٨)، وأحمد في مسنده ١: ٢٤، وابن حبان في صحيحه، كما في ترتيبه (٨: ٨٦).

٧٣٨٨ ـ (٣٧) **حدّثني** أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِىءٍ. سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحُبُلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَلَسْنَا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَكَ امْرَأَةٌ تَأْوِي إِلَيْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَلَكَ مَسْكَنٌ تَسْكُنُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الأَغْنِيَاءِ. قَالَ: فَإِنَّ لِي خَادِماً. قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الْمُلُوكِ.

(. . .) قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ: وَجَاءَ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ إِلَىٰ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالُوا: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِنَّا وَاللَّهِ، مَا نَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ. لاَ نَفَقَةٍ، وَلاَ دَابَّةٍ، وَلاَ

قوله: (يلتوي) أي: يقلب جسمه الشريف بسبب الجوع.

٣٧ ـ (٢٩٧٩) ـ قوله: (أبا عبد الرحمن الحبلي) بضم الحاء والباء، تقدم ترجمته في كتاب الإمارة، باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله.

قوله: (سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص) هذا الحديث لم يخرجه أحد من الستة إلا المصنف رحمه الله، وأخرجه أحمد في مسنده (٢: ١٦٩)، وابن حبان في صحيحه، كما في الإحسان (٢: ٣٤).

قوله: (ألسنا من فقراء المهاجرين؟) قال القرطبي: «هو سؤال تقرير. وكأنه سأل شيئاً من الفيء الذي قال الله تعالى فيه: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ﴾ [الحشر، آية: ٨]. فكأنه قال: ألسنا من الفقراء المهاجرين المستحقين أن يأخذوا من الفيء».

قوله: (فأنت من الأغنياء) أفاد القرطبي رحمه الله ما حاصله أن عبد الله بن عمرو لم يُرد أن من له زوجة ودار، لا يستحق الأخذ من الفيء، ولم يرد أيضاً أن من له زوجة ودار لا يكون مهاجراً. وإنما ردّ عليه لتسمية نفسه فقيراً مهاجراً، وإدخاله في الجماعة الذين تحمّلوا من المتاعب ما لم يتحمله السائل، فذكر أن فضائل الفقراء المهاجرين إنما حصلت لأولئك الذين لم يكن لهم أهل ولا دار، كما كان أصحاب الصّفة في أول الأمر. وكأنه آنس من السائل شيئاً من عدم الالتفات إلى النعم التي أنعم الله تعالى عليه بها، فأراد تذكيره بذلك وتوجيهه إلى ما يجب عليه من الشكر، والله أعلم.

قوله: (فأنت من الملوك) قال علي القاري في المرقاة (١٠: ٢٠): «ولعله اقتبس هذا الكلام من قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا﴾ [المائدة، آية: ٢٠] على ما رواه عبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا﴾، قال: الزوجة والخادم، وزاد ابن جرير عنه: وكان الرجل من بني إسرائيل إذا كانت له الزوجة والخادم والدار يسمى ملكاً.

(٠٠٠) ـ قوله: (وجاء ثلاثة نفر إلى عبد الله) قال القرطبي: «هذه قضية أخرى. أخبروه

مَتَاعٍ. فَقَالَ لَهُمْ: مَا شِئْتُمْ. إِنْ شِئْتُمْ رَجَعْتُمْ إِلَيْنَا فَأَعْطَيْنَاكُمْ مَا يَسَّرَ اللَّهُ لَكُمْ. وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ لِلسُّلْطَانِ. وَإِنْ شِئْتُمْ صَبَرْتُمْ. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الأَغْنِيَاءَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَى الْجَنَّةِ، بِأَرْبَعِينَ خَرِيفاً**».

قَالُوا: فَإِنَّا نَصْبِرُ. لاَ نَسْأَلُ شَيْئاً.

(١) ـ باب: «لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم، إلا أن تكونوا باكين»

٧٣٨٩ ـ (٣٨) حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. جَمِيعاً عَنْ إِسْمَاعِيلَ. قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ....

أنهم فقراء، فخيّرهم أن يصبروا، فيكونوا ممن وُعد بالسبق إلى الجنّة، أو يرفع أمرهم إلى السلطان فيعينهم، أو يواسيهم من ماله، فاختاروا الصبر والبقاء على مضض الفقر».

قوله: (ما شئتم) (ما) استفهامية، أي: ماذا تشاؤون؟ ويمكن أن تكون موصولة وهي مع صلتها مبتدأ، وخبره محذوف، تقديره: ما أردتم من الأمور التي ستعرض عليكم، فعلناه.

قوله: (أربعين خريفاً) أي: أربعين سنة، لأن فصل الخريف إنما يأتي مرّة في السنة. وقد ورد عند الترمذي في الزهد من جامعه عن أبي هريرة مرفوعاً (رقم: ٢٣٥٤): «يدخل فقراء المسلمين قبل الأغنياء بنصف يوم، وهو خمسمائة عام» وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وظاهره معارض لحديث الباب، لأنه ذكر الفصل بين الأغنياء والفقراء أربعين سنة، وذكره حديث الترمذي خمسمائة عام. وأجاب عنه القرطبي بأن سُبّاق الفقراء يسبقون سُبّاق الأغنياء بأربعين عاماً، وفي غير سبّاق الأغنياء بخمسمائة عام. إذ في كل صنف من الفقراء سبّاق. كذا قال رحمه الله، كما نقل عنه الأبيّ. ويحتمل أن يكون عدد (أربعين) في حديث الباب لبيان طول المدة لا للتحديد.

ولعل سبب تقدم الفقراء إلى الجنة ما عانوه في الدنيا من المتاعب، وسبب تأخر الأغنياء أنه يطول حسابهم بحسب ما أوتوا في الدنيا من النّعم، ولأنّ الغنى ربّما يوقع الإنسان في الآثام والذنوب. أعاذنا الله تعالى منها.

(١) ـ باب: لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا باكين

٣٨ ـ (٢٩٨٠) ـ **قوله: (سمع عبد الله بن عمر)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الصلاة، باب الصلاة في مواضع الخسف والعذاب (٤٣٣)، وفي الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا﴾ (٣٣٨٠ و ٣٣٨١)، وفي المغازي، باب نزول النبيّ ﷺ الحجر (٤٤١٩

لأَصْحَابِ الْحِجْرِ: **«لاَ تَدْخُلُوا عَلَىٰ هَٰؤُلاَءِ الْقَوْمِ الْمُعَذَّبِينَ. إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ. فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ»**.

٧٣٩٠ ـ (٣٩) حدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، وَهُوَ يَذْكُرُ الْحِجْرَ، مَسَاكِنَ ثَمُودَ. قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: مَرَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحِجْرِ. فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لاَ تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ. حَذَراً أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ»** ثُمَّ زَجَرَ فَأَسْرَعَ حَتَّىٰ خَلَّفَهَا.

و ٤٤٢٠)، وفي التفسير، باب ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَٰبُ ٱلْحِجْرِ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٨٠﴾ (٤٧٠٢) وأخرجه أحمد في مسنده (٢: ٦٦ و ٩٦)، والبغويّ في شرح السنّة (١٤: ٣٦١)، وابن حبان كما في ترتيبه (٨: ٢٧).

قوله: (لأصحاب الحجر) بكسر الحاء وسكون الجيم، وهي منازل ثمود، مرّ عليها رسول الله ﷺ عند توجهه إلى تبوك، وهي ما بين خيبر وتبوك، يشاهد فيها آثارهم حتى اليوم. وقوله (قال لأصحاب الحجر) معناه: قال في شأنهم لا أنه خاطبهم. وثمود قبيلة من العرب الأولى، وهم قوم صالح عليه السلام، سميت بذلك لقلة مائها، والثمد: الماء القليل الذي لا مادة له. وقيل: ثمود اسم رجل. وكانت هذه القبيلة تنزل في وادي القرى إلى البحر والسواحل وأطراف الشام، وكانت أعمارهم طويلة، وكانوا يبنون المساكن فتنهدم، فاتخذوا من الجبال بيوتاً ينحتونها. ويقال: كانت منازلهم أولاً بأرض كوش من بلاد عالج، ثم انتقلوا إلى الحجر بين الحجاز والشام إلى وادي القرى. كذا في عمدة القاري (٧: ٣٧٧).

قوله: (إلا أن تكونوا باكين) أي: اعتباراً بهم، ومراقبة لما أصابهم من العذاب عند عصيانهم. وزاد أحمد في رواية: «فإن لم تكونوا باكين فتباكوا» ذكره الحافظ في الفتح (٦: ٣٨٠).

قوله: (أن يصيبكم مثل ما أصابهم) أي: خشية أن يصيبكم، أو كراهية أن يصيبكم. قال عياض: «ومن عرف تقصير نفسه وعظيم سلطان ربه لم يأمن، فإنه لا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون».

وفي هذا الحديث دلالة على أن منازل الأقوام المعذّبة لا ينبغي أن يدخلها المرء إلا لضرورة، أو للاعتبار.

٣٩ ـ (٠٠٠) ـ قوله: (ثمّ زجر) أي: زجر مركبه ليُسرع. وقوله: دخلّفها) أي: ترك منازل ثمود خلفه.

٧٣٩١ ـ (٤٠) **حدّثني** الْحَكَمُ بْنُ مُوسَىٰ، أَبُو صَالِحٍ. حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ. أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ الْحِجْرِ، أَرْضِ ثَمُودَ. فَاسْتَقَوْا مِنْ آبَارِهَا. وَعَجَنُوا بِهِ الْعَجِينَ. فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُهَرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا وَيَعْلِفُوا الإِبِلَ الْعَجِينَ. وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبِئْرِ الَّتِي كَانَتْ تَرِدُهَا النَّاقَةُ.

٧٣٩٢ ـ (٠٠٠) **وحدّثنا** إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَىٰ الأَنْصَارِيُّ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ. حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَاسْتَقَوْا مِنْ بِئَارِهَا وَاعْتَجَنُوا بِهِ.

(٢) ـ باب: الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم

٧٣٩٣ ـ (٤١) **حدّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ....

---

٤٠ ـ (٢٩٨١) ـ **قوله: (أي: يهريقوا ما استقوا)** أي: يقذفوا الماء الذي استقوه من تلك الآبار. قال الحافظ في الفتح (٦: ٣٨): «ويلتحق بها نظائرها من الآبار والعيون التي كانت لمن هلك بتعذيب الله تعالى على كفره. واختلف في الكراهة المذكورة هل هي للتنزيه أو للتحريم؟ وعلى التحريم: هل يمتنع صحة التطهر من ذلك الماء أم لا؟ وقال العيني في عمدة القاري (٧: ٣٨١): «والظاهر: لا يمتنع».

قال العبد الضعيف عفا الله عنه: وهذا النّهي إنما يتأتى في الآبار والعيون التي تحقق فيها أن المعذبين كانوا يستقون منها، وليس المراد سائر الآبار والعيون التي تقع في تلك المنطقة، بدليل أن النبيّ ﷺ أمر الصحابة أن يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة، كما سيأتي.

قوله: (ويعلفوا الإبل العجين) فإن الماء لم تكن فيه نجاسة ظاهرة، وإنما منع من شربها لئلا يورث أخلاقهم الباطنة، والإبل غير مكلفة، فلم يكن هناك بأس في أن تعلف الإبل ذلك العجين.

قوله: (أن يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة) قال الحافظ في الفتح: «سئل شيخنا الإمام البلقيني: من أين عُلمت تلك البئر؟ فقال: بالتواتر، إذ لا يشترط فيه الإسلام، انتهى. والذي يظهر أن النبيّ ﷺ علمها بالوحي، ويحمل كلام الشيخ على من سيجيء بعد ذلك».

(٢) ـ باب: الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم

٤١ ـ (٢٩٨٢) ـ **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في النفقات، باب فضل النفقة على الأهل، وقول الله عزّ وجلّ (٥٣٥٣)، وفي الأدب، باب الساعي على الأرملة

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**السَّاعِي عَلَىٰ الأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ـ وَأَحْسِبُهُ قَالَ ـ وَكَالْقَائِمِ لاَ يَفْتُرُ؛ وَكَالصَّائِمِ لاَ يُفْطِرُ**».

٧٣٩٤ ـ (٤٢) حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَىٰ. حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْغَيْثِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**كَافِلُ الْيَتِيمِ، لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ، أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ**» وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَىٰ.

(٦٠٠٦)، وباب الساعي على المسكين (٦٠٠٧)، وأخرجه الترمذي في البرّ والصّلة، باب ما جاء في السّعي على الأرملة واليتيم (١٩٦٩)، والنسائي في الزكاة، باب فضل الساعي على الأرملة (٢٥٧٧)، وابن ماجه في التجارات، باب الحثّ على المكاسب (٢١٥٦)، وأحمد في مسنده (٢: ٣٦١).

قوله: (السّاعي على الأرملة) المراد بالسّاعي على الأرملة واليتيم: الكاسب لهما، العامل على مؤونتهما. والأرملة من لا زوج لها، سواء كانت تزوجت أم لا. وقيل: هي التي فارقت زوجها. قال ابن قتيبة: سميت أرملة لما يحصل لها من الإرمال، وهو الفقر وذهاب الزاد بفقد الزوج. يقال: أرمل الرجل، إذا فني زاده.

قوله: (وأحسبه قال) هذا الشك من عبد الله بن مسلمة القعنبي، كما صرح به البخاري في الأدب.

قوله: (لا يفتر) بوزن (ينصر) أي: لا ينقطع من القيام ولا يتوانى. وهو من الفتور بمعنى الانقطاع.

٤٢ ـ (٢٩٨٣) ـ قوله: (عن أبي هريرة) هذا الحديث أخرجه المصنف فقط من بين الأئمة الستة، وأخرجه أحمد في مسنده (٢: ٣٧٥) وأخرج البخاري مثله عن سهل بن سعد في الأدب (٦٠٠٥).

قوله: (كافل اليتيم له أو لغيره) أي: القيّم بأموره من النفقة والكسوة والتأديب وغير ذلك. أما قوله (له أو لغيره) فالمراد: أن هذه الفضيلة تحصل سواء كان اليتيم قريباً له وتحت ولايته الشرعية، كجده وعمّه مثلاً، أو كان أجنبياً عنه، وإنما كفله في سبيل الله تعالى. ثم قال النووي: هذه الفضيلة تحصل لمن كفله من مال نفسه أو من مال اليتيم بولاية شرعية.

قوله: (كهاتين في الجنة) يعني: يكون قريباً مني في الدرجة؛ كما السبّابة قريبة من الوسطى. قال ابن بطال: «حق على من سمع هذا الحديث أن يعمل به ليكون رفيق النبيّ ﷺ في الجنة، ولا منزلة في الآخرة أفضل من ذلك» كذا في فتح الباري (١٠: ٣٣٦).

(٣) ـ باب: فضل بناء المساجد

٧٣٩٥ ـ (٤٣) **حدّثني** هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ. قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) أَنَّ بُكَيْراً حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ الْخَوْلاَنِيَّ يَذْكُرُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَىٰ مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ: إِنَّكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ. وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ بَنَىٰ مَسْجِداً ـ قَالَ بُكَيْرٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ ـ يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ»**.

وَفِي رِوَايَةِ هَارُونَ: **«بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ»**.

٧٣٩٦ ـ (٤٤) **حدّثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. كِلاَهُمَا عَنِ الضَّحَّاكِ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ؛ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَرَادَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ. فَكَرِهَ النَّاسُ ذٰلِكَ. وَأَحَبُّوا أَنْ يَدَعَهُ عَلَىٰ هَيْئَتِهِ. فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ بَنَىٰ مَسْجِداً لِلَّهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ»**.

٧٣٩٧ ـ (٠٠٠) **وحدّثناه** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ. كِلاَهُمَا عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، بِهٰذَا الإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا: **«بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ»**.

---

(٣) ـ باب: فضل بناء المساجد

٤٣ ـ (٢٩٣٣) ـ **قوله: (سمع عثمان بن عفّان)** هذا الحديث أخرجه المصنف أيضاً في المساجد، باب فضل بناء المساجد والحثّ عليها وأخرجه البخاري في الصلاة، باب من بنى مسجداً، والترمذي في الصلاة، باب ما جاء في فضل بنيان المسجد (٣١٨)، وأحمد في مسنده (١: ٦١ و ٧٠)، وابن حبان في صحيحه كما في ترتيبه لابن بلبان (٣: ٦٨).

قوله: (عند قول الناس فيه) بيانه في الرواية الآتية أن الناس كرهوا من عثمان رضي الله عنه أن يغير من هيئة المسجد النبويّ عما كان عليه في عهد الرسول الله ﷺ وفي عهد الشيخين. وقد مرّ شرح هذا الحديث مبسوطاً في كتاب المساجد، باب فضل بناء المساجد والحثّ عليها.

(٤) ـ باب: الصدقة في المساكين

٧٣٩٨ ـ (٤٥) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، (وَاللَّفْظُ لأَبِي بَكْرٍ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلاَةٍ مِنَ الأَرْضِ، فَسَمِعَ صَوْتاً فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلاَنٍ. فَتَنَحَّىٰ ذٰلِكَ السَّحَابُ. فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ. فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشِّرَاجِ قَدِ اسْتَوْعَبَتْ ذٰلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ. فَتَتَبَّعَ الْمَاءَ. فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمِسْحَاتِهِ. فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللّٰهِ، مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلاَنٌ. لِلاِسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي**

---

(٤) ـ باب: الصدقة في المساكين

٤٥ ـ (٢٩٨٤) ـ **قوله**: (**عن أبي هريرة**) هذا الحديث تفرد به المصنف من بين الأئمة الستة. وأخرجه أحمد في مسنده (٢: ٢٩٦)، وابن حبان في صحيحه، كما عند ابن بلبان (٥: ١٤٧).

قوله: (**فسمع صوتاً في سحابة**) أي: سمع هاتفاً يقول هذا الكلام وهو في سحابة، والظاهر أنه صوت ملك.

قوله: (**اسق حديقة فلان**) يعني: أن الهاتف أمر السّحاب بأن يسقي حديقة رجل سماه باسمه، فكنى عنه في الحديث بفلان.

قوله: (**فتنحى ذلك السحاب**) يعني: قصد. يقال: تنحيت الشيء وانتحيته: إذا قصدته. ويمكن أن يكون (تنحى) بمعنى أعرض. يعني: أعرض عن الطريق الذي كان يسير عليه، وقصد أرض فلان.

قوله: (**فأفرغ ماءه في حرّة**) الحرّة: أرض ذات حجارة سود. والمراد أن ذلك السّحاب أمطر على هذه الأرض.

قوله: (**فإذا شَرجة من تلك الشّراج**) الشَّرْجة، بفتح الشين وسكون الراء، مسيل الماء وجمعها شراج. ووقع في رواية أحمد في مسنده: «فإذا هو في أذناب شراج، وإذا شرجة من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء» ومثله لابن حبان. والمعنى أن الحرّة كانت تخرج منها شراج، وشرجة واحدة منها جمعت الماء الذي نزل من السحاب.

قوله: (**فتتبّع الماء**) يعني: سار مع تلك الشّرجة ليعلم إلى أين تذهب هذه الشرجة بالماء؟ وفي رواية أحمد: «تبع الماء».

قوله: (**يحوّل الماء بمسحاته**) بكسر الميم، وهي المجرفة من الحديد أو غيره، وهي الآلة التي يقشر بها الطّين، يقال: سحا الطين يسحيه ويسحوه ويسحاه، سحياً: إذا قشره وجرفه. والمراد أنه كان يحوّل الماء في حديقته من مكان إلى مكان، ويفعل ذلك بالمسحاة.

السَّحَابَةِ. فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتاً فِي السَّحَابِ الَّذِي هَٰذَا مَاؤُهُ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ. لِاسْمِكَ. فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟ قَالَ: أَمَّا إِذْ قُلْتَ هَٰذَا، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ، وَآكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثاً، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلُثَهُ».

٧٣٩٩ ـ (٠٠٠) وحدّثناه أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ. حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «**وَأَجْعَلُ ثُلُثَهُ فِي الْمَسَاكِينِ وَالسَّائِلِينَ وَابْنِ السَّبِيلِ**».

(٥) ـ باب: من أشرك في عمله غير اللّه
(وفي نسخة: باب تحريم الرياء)

٧٤٠٠ ـ (٤٦) حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

قوله: (لاسمك) أي: قلت (لفلان) لاسمك المخصوص وبدله، فإن الهاتف صرح بالاسم.

قوله: (فما تصنع فيها؟) أي: ما تعمل فيها من الخير حتى تستحقّ هذه الكرامة؟

قوله: (فأتصدق بثلثه) فيه فضيلة الصدقة فوق مقدار الزكاة، وفيه استحباب أن يجعل المرء حصة معلومة من دخله للإنفاق في سبيل الله، ويعزله عن استعماله، فإنه يعينه على كثير من أعمال البرّ والخير.

وقال القرطبي: «وفي الحديث كرامة الأولياء، وأن الضيعة والمال لا ينافيان الولاية. وحديث: «لا تتخذوا الضيعة فتركنوا إلى الدنيا» هو فيمن اتخذها تكثراً وتمتّعاً بزهرتها. وأمّا من اتخذها معاشاً يصون بها الدين والعيال، فاتخاذها بهذه النية من أفضل الأعمال» كذا في شرح الأبيّ.

(٥) ـ باب: من أشرك في عمله غير الله
(وفي نسخة: باب تحريم الرياء)

٤٦ ـ (٢٩٨٥) ـ قوله: (عن أبي هريرة) هذا الحديث أخرجه ابن ماجه في الزهد، باب الرياء والسمعة (٤٢٥٥)، وأحمد في مسنده (٢: ٣٠١)، وابن خزيمة في صحيحه (٢: ٦٧)، وابن حبان في صحيحه، كما في ترتيبه لابن بلبان (١: ٣٠٧)، والبغوي في شرح السنّة (١٤: ٣٢٤).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ. مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ**».

٧٤٠١ ـ (٤٧) **حدّثنا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ. حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ. وَمَنْ رَاءَى رَاءَى اللَّهُ بِهِ**».

قوله: (أشرك فيه معي غيري) إمّا بأن يُشركه في العمل صراحة، وهو الشرك الجليّ، وإمّا بأن يطلب من وراء العمل رضاء غير الله، وإن لم يصرّح بالشرك، وهو الشّرك الخفيّ الذي يسمّى رياء.

قوله: (تركته وشركه) منصوب بواو المعية، والشرك ههنا بمعنى الشريك، يعني: تركته مع الشريك الذي أراد هو رضاه، ولا أقبله لنفسي، فيكون عمله باطلاً لا ثواب فيه. ويحتمل أن يكون الشرك بمعناه المصدريّ، يعني: تركته على شركه استدراجاً له، حتى يستحق العذاب، أعاذنا الله تعالى منه.

٤٧ ـ (٢٩٨٦) ـ **قوله: (إسماعيل بن سُميع)** بضم السين مصغراً، وهو أبو محمد الحنفي الكوفي بيّاع الثياب السابريّة كان بيهسيّاً، وهم طائفة من الخوارج، يرى رأيهم، لكن خالفهم بأنه يقول: إن صاحب الكبيرة لا يكفر إلا إذا رفع إلى الإمام فأقيم عليه الحد، فحينئذ يحكم بكفره. قال أبو نعيم: إسماعيل بيهسي جاور المسجد أربعين سنة لم يُر في جمعة ولا جماعة. تركه بعض المحدثين لمذهبه مثل زائدة وجرير وابن عيينة، لكن قال الآخرون إنه ثقة في الحديث، وهو قول البخاري وأحمد والقطان وغيره. وأخرج عنه مسلم وأبو داود والنسائي، وراجع تهذيب التهذيب (١ : ٣٠٥).

قوله: (عن ابن عباس) هذا الحديث أخرجه المصنف فقط من بين الأئمة الستة، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، راجع الإحسان (١ : ٣١٢).

قوله: (من سمّع سمّع الله به) يعني: من عمل عملاً يقصد به حسن سُمعته وشهرته فيما بين الناس ليكرموه، ولم يقصد بالعمل رضا الله سبحانه، فإن الله تعالى يفضحه ويسيء سمعته يوم القيامة. وقيل: معناه أن من جعل يشهّر عيوبه ويذيعها ليسمعها الناس، أظهر الله عيوبه. وقيل: أسمعه ما يكرهه.

قوله: (ومن راءى راءى الله به) أي: من عمل عملاً يقصد به الرياء، ليراه الناس يفعل ذلك فيعتقدوا خيره، أرى الله الناس عيوبه في الآخرة ليفتضح أمامهم، وقيل: أراه الله ثواب ذلك العمل من غير أن يعطيه إياه، ليكون حَسْرَة عليه يوم القيامة، أعاذنا الله عنه.

٧٤٠٢ ـ ٤٨ ـ **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُباً الْعَلَقِيَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ يُسَمِّعْ يُسَمِّعِ اللَّهُ بِهِ. وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ»**.

٧٤٠٣ ـ (٠٠٠) **وحدّثنا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا الْمُلاَئِيُّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ. وَزَادَ: وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَداً غَيْرَهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٧٤٠٤ ـ (٠٠٠) **حدّثنا** سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الأَشْعَثِيُّ. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ حَرْبٍ ـ (قَالَ سَعِيدٌ: أَظُنُّهُ قَالَ: ابْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي مُوسَىٰ) قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ كُهَيْلٍ

---

٤٨ ـ (٢٩٨٧) ـ **قوله: (سمعت جندباً العلقيّ)** بفتح العين واللام، منسوب إلى العلقة، وهي بطن من بجيلة. واسمه جندب بضم الجيم والدال. وقد تفتح الدال كما في التقريب. وهو ابن عبد الله بن سفيان، وقد ينسب إلى جده، له صحبة، وقال البغويّ عن أحمد: ليست له صحبة قديمة. وقال ابن حبان: هو جندب الخير. وقال خليفة: مات في فتنة ابن الزبير، وذكره البخاري فيمن توفي من الستين إلى السبعين. كذا في التهذيب (٢: ١١٨).

وحديثه هذا أخرجه البخاري في الرقاق، باب الرياء والسمعة (٦٤٩٩)، وفي الأحكام، باب من شاق شاقّ الله عليه (٧١٥٢)، وابن ماجه في الزهد، باب الرياء والسمعة (٤٢٦٠)، وأحمد في مسنده (٤: ٣١٢)، والبغويّ (١٤: ٣٢٣).

قوله: (من يسمّع يسمّع الله به) إلخ: معناه مثل ما تقدم في حديث ابن عباس. وقال ابن عبد السلام: (الرياء أن يعمل لغير الله، والسُّمعة أن يخفي عمله لله، ثم يحدّث به الناس» كذا في فتح الباري (١١: ٣٣٦).

(٠٠٠) ـ **قوله: (ولم أسمع أحداً يقول: قال رسول الله ﷺ)** قال الحافظ في الفتح: «قائل ذلك هو سلمة بن كهيل، ومراده أنه لم يسمع من أحد من الصحابة حديثاً مسنداً إلى النبيّ ﷺ إلا من جندب» ثم حقق الحافظ أنه كان في الكوفة في زمن سلمة بن كهيل عدة من الصحابة، ولكنه لم يسمع من أحد منهم بعد ما سمع هذا الحديث من جندب رضي الله عنه.

(٠٠٠) ـ **قوله: (وأظنّه قال: ابن الحارث)** فسّره الأبيّ بأن سفيان إنّما سمّاه (وليد بن الحارث) دون (وليد بن حرب)، ولكن الصحيح (وليد بن حرب) ولعله قال ذلك لأنه ليس من الرواة أحد يسمى وليد بن الحارث يروي عن سلمة بن كهيل. أما وليد بن حرب، فهو كوفيّ معروف من ولد أبي موسى الأشعريّ رضي الله عنه، كما ذكره ابن منجويه في رجال صحيح مسلم (٢: ٣٠٠، رقم: ١٧٤١). وبهذا الاسم ذكره الحافظ في التهذيب (١١: ١٣٣) والذهبيّ في الكاشف (٣: ٢٠٩، رقم: ٦١٧٠). ولكن يحتمل أن يكون مراد سعيد أنه يظن أن سفيان ذكر اسم جده مع اسم أبيه، فقال: (الوليد بن حرب بن الحارث بن أبي موسى) فذكر اسم الحارث كاسم جدّ

قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُباً (وَلَمْ أَسْمَعْ أَحداً يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَهُ) يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

له، لا أنه سماه (وليد بن الحارث) بدل (الوليد بن حرب) ثم وجدت في تاريخ الإمام البخاري ما يعيّن هذا الاحتمال، حيث قال: «وقال مسلم بن إبراهيم هو الوليد بن حرب بن الحارث بن أبي موسى الأشعريّ» راجع التاريخ الكبير (قسم ٢ ج ٤ ص: ١٤٣). والحارث بن أبي موسى اسم لأبي بردة التابعيّ المشهور، كما في التهذيب (١٢: ١٨).

وقد رأيت في الرواية السابقة أن سفيان روى هذا الحديث عن سلمة بن كهيل بلا واسطة، ورواه هنا بواسطة الوليد بن حرب، فإنه سمع الحديث بكلا الطريقين والله أعلم.

حقيقة الرياء ودرجاته

وإن أحاديث هذا الباب كلها تدلّ على حرمة الرياء والسّمعة، وكونهما شعبة من الشرك، وسبباً لمقت الله تعالى وعذابه. فإليكم جملة من حقيقة هذا الداء العضال وبيان صوره الجليّة والخفيّة ملتقطاً من كلام الإمام الغزالي رحمه الله في إحياء علوم الدين (٣: ٢٩٠) قال رحمه الله تعالى:

«اعلم أن الرياء مشتق من الرؤية، والسُّمعة مشتقة من السماع. وإنما الرياء أصله طلب المنزلة في قلوب النّاس بإراءتهم خصال الخير، إلا أن الجاه والمنزلة تطلب في القلب بأعمال سوى العبادات وتطلب بالعبادات، واسم الرياء مخصوص بحكم العادة بطلب المنزلة في القلوب بالعبادات وإظهارها. فحدّ الرياء هو إرادة المنزلة بطاعة الله عزّ وجلّ. فالمرائي هو العابد، والمراءى له هم الناس المطلوب رؤيتهم لطلب المنزلة في قلوبهم، والمراءى به هو الخصال التي قصد المرائي إظهارها، والرياء هو قصده إظهار ذلك، والمراءى به كثير. ويجمعه خمسة أقسام هي مجامع يتزين به العبد للناس، وهو البدن، والزيّ، والقول، والعمل، والاتباع، والأشياء الخارجة. وكذلك أهل الدنيا يراؤون بهذه الأسباب الخمسة، إلا أن طلب الجاه وقصد الرياء بأعمال ليست من الطاعات أهون من الرياء بالطاعات».

«**الأول**: الرياء في الدين من جهة البدن، وذلك بإظهار النحول والاصفرار، ليوهم بذلك شدة الاجتهاد، وعظم الحزن على أمر الدين، وغلبة خوف الآخرة، وليدل بالنحول على قلة الأكل، وبالاصفرار على سهر الليل وكثرة الاجتهاد، وعظم الحزن على الدين. وكذلك يُرائي بتشعيث الشعر ليدل به على استغراق الهمّ بالدين، وعدم الفراغ لتسريح الشّعر، . . . ويقرب من هذا خفض الصوت، وإغارة العينين، وذبول الشفتين ليستدل بذلك على أنه صائم مواظب على الصوم، وأن وقار الشرع هو الذي خفض من صوته وضعف الجوع هو الذي أضعف قوته. . . ولذلك قال ابن مسعود رضي الله عنه أصبحوا صياماً مدهنين (رواه أبو نعيم في الحلية، كما في إتحاف السادة المتقين للزبيدي ٨: ٢٦٩) فهذه مرآة أهل الدين بالبدن».

٧٤٠٥ - (٠٠٠) وحدّثناه ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. حَدَّثَنَا الصَّدُوقُ الأَمِينُ، الْوَلِيدُ بْنُ حَرْبٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ.

«. . . **الثاني**: الرياء بالزيّ والهيئة. أما الهيئة فتشعيث شعر الرأس وحلق الشارب وإطراق الرأس في المشي، والهدوء في الحركة، وإبقاء أثر السجود على الوجه، وغلظ الثياب، ولبس الصوف، وتشميرها إلى قريب من نصف الساق، وتقصير الأكمام، وترك تنظيف الثوب، وتركه مخرقاً، كل ذلك يرائي به ليظهر من نفسه أنه متبع للسنة فيه، ومقتد فيه بعباد الله الصالحين. . . ».

«. . . **الثالث**: الرياء بالقول، ورياء أهل الدين بالوعظ والتذكير، والنطق بالحكمة، وحفظ الأخبار والآثار، لأجل الاستعمال في المحاورة، وإظهاراً لغزارة العلم، ودلالة على شدة العناية بأحوال السلف الصالح، وتحريك الشفتين بالذكر في محضر الناس، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمشهد الخلق، وإظهار الغضب للمنكرات، وإظهار الأسف على مقارفة الناس للمعاصي، وإضعاف الصوت في الكلام وترقيق الصوت بقراءة القرآن، ليُدل بذلك على الحزن والخوف، وادعاء حفظ الحديث ولقاء الشيوخ، والردّ على من يروي الحديث ببيان خلل في لفظه، ليُعرف أنه بصير بالأحاديث، والمبادرة إلى أن الحديث صحيح أو غير صحيح، ليظهر للناس قوته في علم الدين. والرياء بالقول كثير، وأنواعه لا تنحصر. . . ».

«. . . **الرابع**: الرياء بالعمل، كمراءاة المصلّي بطول القيام ومدّ الظّهر، وتطويل السجود والركوع، وإطراق الرأس، وترك الالتفات، وإظهار الهدوء والسكون، وتسوية القدمين واليدين. وكذلك بالصوم والغزو، والحج والصدقة، وإطعام الطعام، وبالإخبات في الشيء عند اللقاء، كإرخاء الجفون، وتنكيس الرأس، والوقار في الكلام، حتى أن المرائي قد يسرع في المشي إلى حاجته، فإذا اطّلع عليه واحد من أهل الدين، رجع إلى الوقار وإطراق الرأس، خوفاً من أن ينسبه إلى العجلة وقلة الوقار، فإن غاب الرجل عاد إلى عجلته، وإذا رآه عاد إلى خشوعه، ولم يحضره ذكر الله حتى يكون يجدد الخشوع له، بل هو لاطلاع إنسان عليه، يخشى أن لا يعتقد فيه أنه من العبّاد والصلحاء. . . ».

«. . . **الخامس**: المراءاة بالأصحاب والزائرين والمخالطين، كالذي يتكلف أن يستزير عالماً من العلماء، ليقال إن فلاناً قد زار فلاناً، أو عابداً من العبّاد ليقال إن أهل الدين يتبركون بزيارته ويترددون إليه، أو ملكاً من الملوك، أو عاملاً من عمّال السلطان، ليقال إنهم يتبركون به، لعظم رتبته في الدين. وكذلك الذي يكثر ذكر الشيوخ، ليُرى أنه لقي شيوخاً كثيراً، واستفاد منهم، فيباهي بشيوخه. . . فهذه حقيقة الرياء وما يقع به الرياء».

«فإن قلت: فالرياء حرام، أو مكروه، أو مباح، أو فيه تفصيل؟ فأقول: فيه تفصيل، فإن الرياء هو طلب الجاه، وهو إما أن يكون بالعبادات أو بغير العبادات. فإن كان بغير العبادات، فهو كطلب المال، فلا يحرم، من حيث إنه طلب منزلة في قلوب العباد، ولكن كما يمكن كسب

....

المال بتلبيسات وأسباب محظورات، فكذلك الجاه، وكما أنّ كسب قليل من المال، وهو ما يحتاج إليه الإنسان، محمود، فكذلك كسب قليل من الجاه، وهو ما يسلم به من الآفات، محمود. وهو الذي طلبه يوسف عليه السلام حيث قال: ﴿إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾، وكما أن المال فيه سمّ ناقع وترياق نافع، فكذلك الجاه. وكما أن كثير المال يُلهي ويُطغي وينسي ذكر الله تعالى والدار الآخرة، فكذلك كثير الجاه، بل أشدّ، لأن فتنة الجاه أعظم من فتنة المال. وكما أنا لا نقول: تملك المال الكثير حرام، فلا نقول: تملك القلوب الكثيرة حرام، إلا إذا حمله كثرة المال وكثرة الجاه على مباشرة ما لا يجوز. نعم! انصراف الهمّ إلى سعة الجاه مبدأ الشرور، كانصراف الهمّ إلى كثرة المال. ولا يقدر محبّ المال والجاه على ترك معاصي القلب واللسان وغيرها. فأما سعة الجاه، من غير حرص منك على طلبه، ومن غير اغتمام بزواله إن زال، فلا ضرر فيه. فلا جاه أوسع من جاه رسول الله ﷺ، وجاه الخلفاء الراشدين ومن بعدهم من علماء الدين».

«ولكن انصراف الهمّ إلى طلب الجاه نقصان في الدين، ولا يوصف بالتحريم. فعلى هذا نقول: تحسين الثوب الذي يلبسه الإنسان عند الخروج إلى الناس مراءاة، وهو ليس بحرام، لأنه ليس رياء بالعبادة، بل بالدنيا. وقس على هذا كل تجمل للناس وتزين لهم. والدليل عليه ما روي عن عائشة رضي الله عنها: «أن رسول الله ﷺ أراد أن يخرج يوماً على أصحابه، فكان ينظر في جبّ الماء ويسوّي عمامته وشعره، فقالت: أو تفعل ذلك يا رسول الله؟ فقال: نعم، إن الله يحبّ من العبد أن يتزين إذا خرج لإخوانه» رواه ابن عدي في الكامل، كما في إتحاف السادة (٨: ٢٧٣) وذكر العراقي في كتاب الطهارة (١ : ١٣٧) أن ابن عدي قال: هذا حديث منكر».

نعم، هذا كان من رسول الله ﷺ عبادة لأنه كان مأموراً بدعوة الخلق إلى الله تعالى، وترغيبهم في الاتباع، واستمالة قلوبهم، ولو سقط من أعينهم لم يرغبوا في اتباعه، فكان يجب عليه أن يظهر محاسن أحواله، لكيلا تزدريه أعينهم، لأن أعين عوام الخلق تمتدّ إلى الظواهر دون السرائر، فكان ذلك قصد رسول الله ﷺ. ولكن لو قصد قاصد به أن يحسن نفسه في أعينهم حذراً من ذمهم ولومهم، واسترواحاً إلى توقيرهم واحترامهم، كان قصداً مباحاً. . .».

«. . .فإذن، المراءاة بما ليس من العبادات قد تكون مباحة، وقد تكون طاعة، وقد تكون مذمومة، وذلك بحسب الغرض المطلوب بها».

«. . .وأما الرياء بالعبادات، كالصدقة، والصلاة، والغزو، والحج، فللمرائي فيه حالتان: إحداهما أن لا يكون له قصد إلا الرياء المحض، دون الأجر. وهذا يبطل عبادته لأن الأعمال بالنيات. وهذا ليس بقصد العبادة. ثم لا يقتصر على إحباط عبادته حتى نقول: صار كما كان قبل العبادة، بل يعصي بذلك ويأثم لما دلت عليه الأخبار والآيات. . . فأما إذا قصد الأجر

(٦) ـ باب: التكلم بالكلمة يهوي بها في النار
(وفي نسخة: باب حفظ اللسان)

٧٤٠٦ ـ (٤٩) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا بَكْرٌ، (يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ)، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ

والحمد جميعاً في صدقته أو صلاته، فهذا الشرك الذي يناقض الإخلاص».

ثم ذكر رحمه الله تعالى أن من طلب الأجر والحمد جميعاً، له درجات بعضها فوق بعض، فأغلظها أن يكون طلب الحمد غالباً على طلب الأجر، بحيث لو كان في خلوة لم يعمل ذلك العمل، وأخف منها أن يكون قصد الثواب وقصد الرياء متساويين بحيث لو كان كل واحد خالياً عن الآخر لم يبعثه على العمل، فلما اجتمعا انبعثت الرغبة، أو كان كل واحد لو انفرد لاستقلّ بحمله على العمل. فهذا قد أفسد مثل ما أصلح، ويكون له من الثواب مثل ما عليه من العقاب، وظواهر النصوص تدل على أن مثل هذا الرجل لا يسلم.

وأخف درجات الرياء أن يكون اطلاع الناس مرجحاً ومقوياً لنشاطه، ولو لم يكن لكان لا يترك العبادة، ولو كان قصد الرياء وحده، لما أقدم عليه. فالذي نظنه ـ والعلم عند الله ـ أنه لا يحبط أصل الثواب، ولكنه ينقص منه، أو يعاقب على مقدار قصد الرياء، ويثاب على مقدار قصد الثواب. وأما قوله ﷺ: (أنا أغنى الأغنياء عن الشرك) فهو محمول على ما إذا تساوى القصدان، أو كان قصد الرياء أرجح.

وقد أطال الإمام الغزالي رحمه الله في بيان أنواع الرياء، خفيها وجليّها، وطريق معالجة القلب لإزالة داء الرياء عنه، وحاصل المعالجة أن يستحضر المرء ما فيه من العقاب، وإحباط الأعمال الصالحة، ويتفكّر في كون حمد الناس لا اعتبار له ولا قرار، وأن ذلك لا ينفع ولا يضرّ، وأن يتكلف مباشرة الأعمال النافلة في الخلوات مهما أمكن، ويتفكر في عظيم نعم الله تعالى عليه، وشناعة أن يُطلب حمد غيره من وراء عبادته، وينظر في النصوص الواردة في ذم الرياء وكونه محبطاً للأعمال وشعبة من الشرك، أعاذنا الله تعالى منه ومن جميع شعبه وفروعه. ومن أراد التفصيل فليراجع إحياء علوم الدين، وفي هذا القدر كفاية للطالبين هنا إن شاء الله تعالى.

(٦) ـ باب: التكلم بالكلمة يهوى بها في النار
(وفي نسخة: باب حفظ اللسان)

٤٩ ـ (٢٩٨٨) ـ قوله: (عن أبي هريرة) هذا الحديث أخرجه البخاري في الرقاق، باب حفظ اللسان، ومن كان يؤمن بالله واليوم والآخر فليقل خيراً أو ليصمت (٦٤٧٧ و ٦٤٧٨)، وأخرجه الترمذي في الزهد، باب فيمن يتكلم بكلمة يضحك بها الناس (٢٣١٤)، وابن ماجه في

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، يَنْزِلُ بِهَا فِي النَّارِ، أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ».

الفتن، باب كفّ اللسان في الفتنة (٤٠١٨)، وأحمد في مسنده (٢: ٣٣٤ و ٣٧٩)، والبغوي في شرح السنّة (١٤: ٣١٣)، وابن حبان في صحيحه، كما في الإحسان (٧: ٤٨٥).

قوله: (ليتكلم بالكلمة) أي: الكلام المشتمل على ما يفهم. وقد تطلق الكلمة على الكلام سواء طال أو قصر، كما يقال: كلمة الشهادة، وكما يقال للخطبة: كلمة فلان. وزاد في الرواية الآتية بعد هذا: «ما يتبين فيها» أي: لا يتطلب معناها، أي: لا يثبتها بفكره ولا يتأملها حتى يتثبت فيها، فلا يقولها إلا إن ظهرت المصلحة فيها. وقال بعض الشراح: المعنى أنه لا يبينها بعبارة واضحة. كذا في فتح الباري (١١: ٣١٠).

ويحتمل أن يكون المراد أنه يتكلم بكلام دون تحقيق وتثبت، فينسب إلى رجل قولاً أو فعلاً بدون أن يتحقق من صحة النسبة إليه. وهذا كما ورد في الحديث: «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع».

قوله: (ينزل بها) وفي رواية البخاري: (يزلّ بها) ومعناهما قريب.

قوله: (أبعد ما بين المشرق والمغرب) يعني: ينزل بها إلى أعماق جهنم بقدر أبعد مسافة ما بين المشرق والمغرب. قال ابن عبد البر: «الكلمة التي يهوي صاحبها بسببها في النار هي التي يقولها عند السلطان الجائر» وزاد ابن بطال: «بالبغي أو بالسعي على المسلم، فتكون سبباً لهلاكه، وإن لم يرد القائل ذلك، لكنها ربما أدّت إلى ذلك فيكتب على القائل إثمها» ونقل عن ابن وهب أن المراد بها التلفظ بالسوء والفحش ما لم يرد بذلك الجحد لأمر الله في الدين. وقال القاضي عياض: «يحتمل أن تكون تلك الكلمة من الخني والرفث، وأن تكون في التعريض بالمسلم بكبيرة أو بمجون، أو استخفاف بحق النبوة والشريعة وإن لم يعتقد ذلك. وقال الشيخ عزّ الدين بن عبد السلام: «هي الكلمة التي لا يعرف القائل حسنها من قبحها» كذا في الفتح.

وقال النووي رحمه الله: «وهذا كله حثّ على حفظ اللسان، كما قال ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت». وينبغي لمن أراد النطق بكلمة أو كلام أن يتدبره في نفسه قبل نطقه، فإن ظهرت مصلحته تكلّم وإلا أمسك».

وقد وردت أحاديث كثيرة في الحثّ على الصّمت والحذر من آفات اللّسان، فمنها قوله ﷺ: «من يتوكل لي بما بين لحييه ورجليه أتوكل له بالجنة» رواه البخاري عن سهل بن سعد. ومنها حديث معاذ: قلت: يا رسول الله! أنؤاخذ بما نقول؟ فقال: «ثكلتك أمك. وهل يكبّ الناس على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم». أخرجه الترمذي والحاكم وصححاه. ومنها قوله عليه السلام: «إن أكثر خطايا بني آدم في لسانه». أخرجه الطبراني والبيهقي في الشعب بسند

٧٤٠٧ - (٥٠) **وحدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عِيسَىٰ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، مَا يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ، أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ**».

(٧) - باب: عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله

٧٤٠٨ - (٥١) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لأَبِي كُرَيْبٍ - (قَالَ يَحْيَىٰ وَإِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قِيلَ لَهُ: أَلاَ تَدْخُلُ عَلَىٰ عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ؟ فَقَالَ: أَتَرَوْنَ أَنِّي لاَ أُكَلِّمُهُ إِلاَّ أُسْمِعُكُمْ؟ وَاللَّهِ، لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ. ....

حسن. كما في تخريج الإحياء للعراقي (٣: ١٠٦)، ولابن أبي الدنيا جزء لطيف في الموضوع باسم (فضائل الصمت وآداب اللسان) وهو مطبوع متداول. وللإمام الغزالي رحمه الله كلام مستوعب في آفات اللسان، راجع له إحياء العلوم (٣: ١٠٤).

(٧) - باب: عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله إلخ

٥١ - (٢٩٨٩) - **قوله**: **(عن أسامة بن زيد)** هذا الحديث أخرجه البخاري في بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة (٣٢٦٧)، وفي الفتن، باب الفتنة التي تموج كموج البحر (٧٠٩٨)، وأحمد في مسنده (٥: ٢٠٥ إلى ٢٠٩)، والحاكم في المستدرك (٤: ٨٩)، والبغوي في شرح السنّة (١٤: ٣٥١).

قوله: **(ألا تدخل على عثمان فتكلّمه)** أي: في بعض الأمور التي أنكرها المنكرون على عثمان رضي الله عنه. وذكر المهلّب أنهم قالوا ذلك عند ما نُسب إلى الوليد بن عقبة أنه شرب الخمر، فأرادوا أن يكلّمه أسامة ليقيم عليه الحدّ، وكان أسامة من خواصّه. ولكن لم يبين المهلب مستنده في ذلك. وسياق الرواية الآتية يدفعه، لفظها: «ما يمنعك أن تدخل على عثمان فتكلمه فيما يصنع» وظاهره أنهم أرادوا الكلام فيما يتعلق بصنيع عثمان رضي الله عنه نفسه، لا في صنيع غيره. وجزم الكرماني بأن المراد أن يكلمه فيما أنكره الناس على عثمان من تولية أقاربه وغير ذلك مما اشتهر.

قوله: **(أتُرَوْن)** بضم التاء، بمعنى تظنون، ويجوز أن يكون بفتح التاء، وهو من رأى رأياً.

قوله: **(أنّي لا أكلّمه إلا أسمعكم)** يعني: هل تظنّون أنّي أخبركم بكلّ ما أكلّم به عثمان،

مَا دُونَ أَنْ أَفْتَتِحَ أَمْراً لاَ أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ. ....

أو هل تظنّون أنّي لا أكلّمه إلا بمحضر منكم ومسمع؟ والاستفهام للنفي. يعني: ليس الأمر كذلك، وإنما أكلّمه في الخلوة، وقد فعلت.

قوله: (ما دون أن أفتتح أمراً لا أحبّ أن أكون أول من فتحه) المراد من الأمر ههنا الفتنة، ومن افتتاح الأمر إثارة الفتنة، والمقصود أنّني أعظ الخليفة بدون أن أثير فتنة لا أريد أن أكون أول من أثارها، فلا أجاهر بالإنكار على الخليفة في ملأ، وإنما أفعل ذلك سراً.

أدب النصيحة إلى السلطان

قال النووي: «وفيه الأدب مع الأمراء، واللطف بهم، ووعظهم سراً، وتبليغهم ما يقول الناس فيهم ليكفّوا عنه. وهذا كلّه إذا أمكن ذلك، فإن لم يكن الوعظ سراً والإنكار، فليفعله علانية، لئلا يضيع أصل الحقّ».

قال العبد الضعيف عفا الله عنه: ما ذكره أسامة بن زيد ﵄ مبنيّ على إرشاد النبيّ ﷺ فإنه قد روى عنه عياض بن غنم ﵁ أنه قال: «من أراد أن ينصح لسلطان بأمر، فلا يبد له علانية، ولكن ليأخذ بيده فيخلو به، فإن قبل منه فذاك، وإلا كان قد أدّى الذي عليه له» أخرجه أحمد في أحاديث هشام بن حكيم بن حزام من مسنده (٣: ٤٠٤)، وابن أبي عاصم في كتاب السنّة (٢: ٥٠٧) ورجاله ثقات كما في مجمع الزوائد (٥: ٢٢٩)، وأخرجه أيضاً ابن عدِي في الكامل (٤: ١٣٩٣) في ترجمة صدقة بن عبد الله أخرجه الحاكم في المستدرك (٣: ٢٩٠) بسند يتابع سند مسند أحمد، وإن كان فيه ابن زريق، وهو واه كما ذكره الذهبي.

ومن هنا، كان معظم الصحابة ﵃ يلتزمون هذا الأدب في نصحهم للأمراء والحكّام. وقد رفع سعيد بن جمهان إلى عبد الله بن أبي أوفى ﵁ شكوى السلطان، وقال: «فإن السلطان يظلم الناس ويفعل بهم ويفعل بهم» فتناول عبد الله بن أبي أوفى يده فغمزها غمزة شديدة ثم قال: «ويحك يا بن جمهان، عليك بالسواد الأعظم مرتين. إن كان السلطان يسمع منك ما فائته في بيته فأخبره بما تعلم. فإن قبل منك، وإلا فدعه، فإنك لست بأعلم منه» أخرجه أحمد في مسنده (٤: ٣٨٢ و ٣٨٣) وذكر الهيثمي في المجمع أن رجاله ثقات.

وقد أخرج البزار في مسنده عن زيد بن وهب قال: «أنكر الناس من أمير في زمن حذيفة شيئاً، فأقبل رجل في المسجد الأعظم يتخلّل الناس، حتى انتهى إلى حذيفة وهو قاعد في حلقة، فقام على رأسه فقال: يا صاحب رسول الله ﷺ: ألا تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فرفع حذيفة رأسه، فعرف ما أراد، فقال حذيفة: إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لحسن، وليس من السنّة أن تشهر السلاح على أميرك» راجع كشف الأستار عن زوائد البزار (٢: ٢٥١، رقم: ١٦٣٣) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥: ٢٢٤): «وفيه حبيب بن خالد، وثقه ابن حبان، وقال أبو حاتم: ليس بالقويّ».

وَلاَ أَقُولُ لأَحَدٍ، يَكُونُ عَلَيَّ أَمِيراً: إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

وبهذه الأحاديث والآثار يتبيّن أنّ كلمة الحقّ عند سلطان جائر إنما يقال بها نصحاً له في خلوة ما وجد الإنسان إلى ذلك سبيلاً دون أن يجاهر بها المرء في المجامع بما يسبّب إهانته وشتمه، وأما الخروج على السلطان، فقد بسطنا الكلام عليه وعلى جواز شروطه في كتاب الإمارة والحمد لله تعالى، فليراجعه من شاء.

قوله: (ولا أقول لأحد يكون عليّ أميراً إنه خير النّاس) إلخ: اختلف الشرّاح في المقصود بهذا الكلام. فذكر القاضي عياض رحمه الله أنّ مقصوده نفي المداهنة والتملّق من نفسه، فإنّه لمّا ذكر ما يدّل على مداراته للسلطان، وعلى كراهية المجاهرة بالإنكار عليه، أتبعه بنفي المداهنة، فقال: إنّي مع هذا لست مداهناً ولا مجامِلاً للأمير بأن أقول له إنه خير النّاس. فأثبت المداراة ونفي شبهة المداهنة. وضابط المداراة أن لا يكون فيها قدح في الدين. والمداهنة المذمومة أن يكون فيها تزيين القبيح وتصويب الباطل ونحو ذلك.

وربما يتضح على هذا التفسير وجه قويّ للاستدلال بالحديث الذي حدّث به بعد ذلك، فإنه لا علاقة له في الظّاهر بالمداهنة، وإنما هو وارد في مذمّة من يأمر الناس بالبرّ وينسى نفسه. لكن قال المهلّب: «وذكر لهم قصة الرجل يطرح في النار لكونه كان يأمر بالمعروف ولا يفعله، ليتبرأ مما ظنوا به من سكوته عن عثمان» وذكر الحافظ في الفتح أن كلام المهلب ليس بواضح ولعلّ مراد المهلب أنهم ظنّوا به أنه يداهن أمام السلطان، مع كونه ينهى عن المداهنة، فردّ عليهم بهذا الكلام وبيّن أنه لا يداهن، لأنه سمع من رسول الله ﷺ الوعيد الشديد لمن ينهى الناس عن شيء، ويرتكبه بنفسه.

وذكر الأبيّ وجهاً آخر في وجه استدلاله بالحديث، فقال: «الحديث كما دل بالنص على عقوبة من ينهى عن المنكر ويفعله، فهو أيضاً يدل باللزوم على عقوبة من لم ينه، فكأنه قال: لم لا أنهى وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول».

قال العبد الضعيف عفا الله عنه: ويحتمل أيضاً أن يكون مراد أسامة رضي الله عنه أنه لا يقول للأمير إنّه خير الناس، لأن من وظائفه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولكنه قد يقع بمقتضى البشرية في بعض ما ينهى عنه الناس، فيصير مصداقاً لوعيد الحديث، فكيف يكون خير الناس؟

وقد فسّر الحافظ كلام أسامة بطريق آخر، فذكر ما حاصله أنه ليس مقصود هذا الكلام نفي المداهنة عن نفسه، وإنّما أراد أنه لا يحبّ لنفسه أن يقبل الإمارة، لأن الأمير في معرض قويّ لوعيد هذا الحديث، لكونه يأمر الناس بالمعروف وينهاهم عن المنكر حسب وظيفة الإمامة، ولكنه قد يقع منه تقصير في عمل نفسه، فيصير مصداقاً لهذا الحديث. فقوله (لا أقول... إنه خير الناس) المقصود منه أن الأمير لا يكون أفضل النّاس حتى يتمنى الإنسان أن يكون أميراً،

«يُؤْتَىٰ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَيُلْقَى فِي النَّارِ. فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ. فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَىٰ. فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ. فَيَقُولُونَ: يَا فُلاَنُ، مَا لَكَ، أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَىٰ عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَىٰ. قَدْ كُنْتُ آمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلاَ آتِيهِ، وَأَنْهَىٰ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ».

لأنه معرض لوعيد الحديث. هذا ما فهمته من كلام الحافظ في الفتح (١٣: ٥٢)، وهو ـ على بُعده ـ محتمل، ولعلّ التفسير الأول أولى وأرجح، والله سبحانه وتعالى أعلم.

قوله: (يؤتى بالرجل) وفي رواية عاصم بن بهدلة عند أحمد: «يجاء بالرجل الذي كان يطاع، في معاصي الله فيقذف في النّار».

قوله: (فتندلق أقتاب بطنه) الاندلاق: الخروج بسرعة. يقال: اندلق السيف من غمده: إذا خرج من غير أن يسلّه أحد. والأقتاب جمع القِتْب، بكسر القاف وسكون التاء، وهي الأمعاء. وقال الأصمعي: مفردها قِتبة. وبه سمي الرجل قتيبة، لأنه تصغيرها. وقيل: الأقتاب: ما استدار من البطن، وهي الحوايا، وأما الأمعاء، فهي الأقصاب. كذا في شرح الأبيّ.

قوله: (آمر بالمعروف ولا آتيه) وجه العذاب هو الجزء الثاني، أعني عدم إتيانه بالمعروف، لا أمره بالمعروف، لما تقرر من أنه ليس من شرط الآمر بالمعروف أن يعمل الآمر بذلك. وكذلك يقال في النهي عن المنكر.

متى يجب الأمر بالمعروف ومتى لا يجب

وقد تكلم العلماء في الأحوال التي يجب فيها الأمر بالمعروف وفيما لا يجب فيه. وأحسن ما رأيت فيه كلام جامع نقله العيني رحمه الله في البناية شرح الهداية (٣: ٨٨١) (في أواخر كتاب الغصب) عن بستان أبي الليث وغيره، ونصّه: «الأمر بالمعروف على وجوه: إن كان يعلم بأكبر رأيه أنه لو أمر بالمعروف يقبلون منه ويمتنعون عن المنكر، فالأمر واجب عليه لا يسعه تركه، ولو علم بأكبر رأيه أنهم يقذفون بذلك ويشتمونه فتركه أفضل. وكذا لو علم أنهم يضربونه ولا يصبر على ذلك وتقع بينهم العداوة يهيج منه القتال فتركه أفضل. ولو علم أنه يصبر على ضربهم ولم يشك إلى أحد فلا بأس به وهو مجاهد. ولو علم أنهم لا يقبلون منه ولا يخاف ضرباً ولا شتماً فهو بالخيار، والأمر بالمعروف أفضل. وذكر المحبوبي مطلقاً، فقال: الأمر بالمعروف واجب أو فرض إذا غلب على ظنه أنهم يتركون الفسق بالأمر، ولو غلب على ظنه أنهم لا يتركون، لا يكون آثماً في تركه» ونقله ابن عابدين في تنقيح الحامدية (٢: ٣٦٣) مسائل شتى.

وفي الهداية (٣: ٣٨٨): «الأمر بالمعروف باليد إلى الأمراء لقدرتهم، وباللسان إلى غيرهم» وذكر في العالمكيرية (٥: ٣٥٣): «ويقال: الأمر بالمعروف باليد على الأمراء، وباللسان على العلماء، وبالقلب لعوامّ الناس».

٧٤٠٩ - (٠٠٠) **حدّثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَدْخُلَ عَلَىٰ عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ فِيمَا يَصْنَعُ؟ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

(٨) - باب: النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه

٧٤١٠ - (٥٢) **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. (قَالَ عَبْدٌ: حَدَّثَنِي. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: قَالَ سَالِمٌ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَاةٌ إِلاَّ الْمُجَاهِرِينَ**. ....

---

(٨) - باب: النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه

٥٢ - (٢٩٩٠) - **قوله: (ابن أخي ابن شهاب)** هو محمد بن عبد اللّه بن مسلم الزهريّ، وقد روى عن عمّه محمد بن مسلم بن شهاب الزهريّ أحاديث، اختلفت أقوال العلماء في توثيقه وجرحه، وقد روى عنه الجماعة. قال الواقديّ: قتله غلمانه بأمر ابنه لأمواله بناحية شغب، وكان ابنه سفيهاً شاطراً قتله للميراث في آخر خلافة أبي جعفر (سنة: ١٥٢هـ) قال ابن حبان: كان رديء الحفظ وكثير الوهم. لكن قال ابن عدي: لم أر بحديثه بأساً، ولا رأيت له حديثاً منكراً. وقد ذكره محمد بن يحيى الذهلي في الطبقة الثانية من أصحاب الزهري مع أسامة بن زيد وابن إسحاق وابن أويس وفليح، ولكن ذكر أنه روى ثلاثة أحاديث لم يجد لها أصلاً، وذكر من جملتها حديث الباب: «كل أمتي معافى إلا المجاهرون» كما في تهذيب التهذيب (٩: ٢٧٩) ولكن ذكر الحافظ في هدى السّاري (ص: ٤٤٠) أن البخاريّ لم يخرج من أحاديثه إلا ما توبع عليه موصولاً ومعلّقاً، ولم يذكر هناك متابعاً له في حديث الباب، لكن ذكر في فتح الباري (١٠: ٤٨٦) أنه تابعه فيه إبراهيم بن سعد فروى هذا الحديث مرة بواسطة ابن أخي الزهري، وأخرى عن الزهريّ الكبير بدون واسطة ابن أخيه. فلعلّ الشيخين أخرجا هذا الحديث من أجل هذه المتابعة، والله سبحانه أعلم.

قوله: (سمعت أبا هريرة) هذا الحديث أخرجه البخاري في الأدب، باب ستر المؤمن على نفسه (٦٠٦٩).

قوله: (كل أمتي معافاة) كذا وقع في معظم نسخ مسلم بالتاء في آخره، وهي تاء التأنيث تعود إلى الأمة. ووقع في رواية البخاري: (معافى) وهو راجع إلى لفظ (كلّ). وعلى كلا التقديرين هو اسم مفعول من المعافاة المشتقة من العافية، وهو إما بمعنى (عفا الله عنه) أو بمعنى سلمه الله وأعطاه العافية.

قوله: (إلا المجاهرين) كذا وقع منصوباً في أكثر الروايات عند البخاري ومسلم. ووقع في

وَإِنَّ مِنَ الإِجْهَارِ أَنْ يَعْمَلَ الْعَبْدُ بِاللَّيْلِ عَمَلاً، ثُمَّ يُصْبِحُ قَدْ سَتَرَهُ رَبُّهُ، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ، قَدْ

رواية النسفيّ للبخاري: (إلا المجاهرون) بالرفع. وصوابه عند البصريين بالنّصب لكون المستثنى منه مذكوراً، وهو (أمتي). وأوّل بعضهم رواية الرفع بأن (إلا) بمعنى (لكن) (مخففة) والمجاهرون مبتدأ، خبره محذوف، وهو(لا يُعافون).

والمجاهر هو الذي أظهر معصيته وكشف ما ستر الله عليه فيحدث بها لغير ضرورة ولا حاجة. أو ارتكب المعصية علناً بمحضر من الناس. ودلّ الحديث على كون المجاهرة بالمعصية أشدّ وأشنع من ارتكابها في الخلوات. قال ابن بطال: «في الجهر بالمعصية استخفاف بحق الله ورسوله وبصالحي المؤمنين، وفيه ضرب من العناد لهم، وفي الستر بها السلامة من الاستخفاف، لأن المعاصي تذلّ أهلها».

ثم قد يستشكل حديث الباب بأنه إن كان المراد من العافية السّلامة من العذاب بالتوبة، فذلك حاصل للمجاهر أيضاً، فكيف يصح الاستثناء، وإن كان المراد السلامة بدون التوبة فهي غير حاصل للمسرِّ بالمعصية أيضاً فكيف يصح المستثنى منه؟ ويمكن الجواب عن هذا الإشكال بطرق:

١ - ذكر الطّيبي في الكاشف ٩: ١٠٧ أن المراد من العافية في الحديث السّلامة من الغيبة، فمن أسرّ بمعصيته حرم على الناس اغتيابه. أمّا من جاهر بالمعصية فلا يحرم على الناس غِيبته، (يعني: لا يحرم على أحد أن يذكر في غَيبته أنه ارتكبها) فالمسرّ مُعَافىً من قِبل الناس بأنهم يتركون اغتيابه، وليس يصدق ذلك على المجاهر.

٢ - ذكر علي القاري في المرقاة (٩: ١٤٥) ما حاصله أن المراد من العافيةِ السلامة من العذاب الشّديد، وهي حاصلة للمُسرّ، دون المجاهر، لأن عذاب المجاهر شديد.

٣ - يحتمل أن يكون المراد من العافية السّلامة من الكفر، ومن المجاهر المستحلّ للمعصية القطعيّة، والحاصل أن من أسرّ بمعصية مع اعتقاده أنها معصية يسلم من الكفر. أمّا من جاهر بها اعتقاداً بكونها حلالاً، فإنه يكفر إن كانت المعصية قطعية.

٤ - والأظهر - فيما يبدو لهذا العبد الضعيف عفا الله عنه - أن يقال: إنّ من يُسرّ بمعصيته، فإنه يُرجى منه التوبة لأن إسراره بالمعصية مشعر بكونه نادماً عليها، بخلاف المجاهر، فإنه لا يندم على ما فعله، فلا يتوقع من ظاهر حاله أن يتوب منها إلا ما شاء الله. فالمراد من العافية في الحديث رجاء التوبة منه، والله سبحانه وتعالى أعلم.

قوله: (وإنّ من الإجهار) كذا وقع في أكثر النّسخ بالهمزة في أوله، ووقع في بعضها (جهار) بدون الهمزة، وهو مصدر جَهَرَ. ووقع في رواية البخاري (من المجاهرة) وكل واحد من هذه الألفاظ صحيح، لأن جهر وأجهر وجاهر بمعنى واحد. وذكر المصنف في آخر الحديث أن

عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا. وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، فَيَبِيتُ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ».

قَالَ زُهَيْرٌ: «وَإِنَّ مِنَ الْهِجَارِ».

(٩) - باب: تشميت العاطس، وكراهة التثاؤب

٧٤١١ - (٥٣) **حدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا حَفْصٌ، (وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ)، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلَانِ فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الآخَرَ. فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ: عَطَسَ فُلَانٌ فَشَمَّتَّهُ، وَعَطَسْتُ أَنَا فَلَمْ تُشَمِّتْنِي. قَالَ: «**إِنَّ هٰذَا حَمِدَ اللَّهَ. وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ**».

٧٤١٢ - (٠٠٠) **وحدّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، (يَعْنِي الأَحْمَرَ)، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

زهيراً رواه (وإنَّ من الهجار) وهو من الهُجر، بضم الهاء، بمعنى الفحش والخنا.

وقد وقع في بعض روايات البخاري: «وإن من المجانة» وقد اختارها صاحب المشكاة، وأنكرها ابن بطال وزعم أنه تصحيف. لكن قال الحافظ في الفتح (١٠ : ٤٨٧): «بل الذي يظهر رجحان هذه الرواية، لأن الكلام المذكور بعده لا يرتاب أحد أنه من المجاهرة، فليس في إعادة ذكره كبير فائدة. وأما الرواية بلفظ المجانة، فتفيد معنى زائداً، وهو أن الذي يجاهر بالمعصية يكون من جملة المجان. والمجانة مذمومة شرعاً وعرفاً».

(٩) - باب: تشميت العاطس وكراهة التثاؤب

قوله: (عن أنس بن مالك) هذا الحديث أخرجه البخاري في الأدب، باب الجهر للعاطس (٦٢٢١)، وباب لا يشمّت العاطس إذا لم يحمد الله (٦٢٢٥)، وأبو داود في الأدب، باب فيمن يعطس ولا يحمد الله (٥٠٣٩)، والترمذي في الأدب، باب ما جاء في إيجاب التشميت بحمد العاطس (٢٧٤٢)، وابن ماجه في الأدب، باب تشميت العاطس (٣٧٥٧)، وأحمد في مسنده (٣ : ١١٧)، والبغوي في شرح السنّة (١٢ : ٣١١)، وابن حبان في صحيحه، كما في الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان لابن بلبان (١ : ٤٠٢).

قوله: (فشمّت أحدَهما) بنصب الدال، وضمير الفاعل راجع إلى النبيّ ﷺ.

قوله: (وإنّك لم تحمد الله) فيه دليل على أنه لا يجب التشميت إذا لم يحمد العاطس. وقد استوفينا الكلام بفضل الله تعالى على مسائل التشميت في كتاب السلام، باب من حق المسلم للمسلم رد السلام، (رقم: ٥٦٠٦).

٧٤١٣ ـ (٥٤) **حدّثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَىٰ أَبِي مُوسَىٰ، وَهُوَ فِي بَيْتِ بِنْتِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ. فَعَطَسْتُ فَلَمْ يُشَمِّتْنِي. وَعَطَسَتْ فَشَمَّتَهَا. فَرَجَعْتُ إِلَىٰ أُمِّي فَأَخْبَرْتُهَا. فَلَمَّا جَاءَهَا قَالَتْ: عَطَسَ عِنْدَكَ ابْنِي فَلَمْ تُشَمِّتْهُ، وَعطَسَتْ فَشَمَّتَّهَا. فَقَالَ: إِنَّ ابْنَكِ عَطَسَ، فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، فَلَمْ أُشَمِّتْهُ. وَعَطَسَتْ، فَحَمِدَتِ اللَّهَ، فَشَمَّتُّهَا. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، فَلاَ تُشَمِّتُوهُ**».

٧٤١٤ ـ (٥٥) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، (وَاللَّفْظ لَهُ)، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ. حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: «**يَرْحَمُكَ اللَّهُ**» ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَىٰ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الرَّجُلُ مَزْكُومٌ**».

٧٤١٥ ـ (٥٦) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ.

---

٥٤ ـ (٢٩٩٢) ـ **قوله**: (**دخلت على أبي موسى**) هذا الحديث أخرجه المصنف فقط من بين الأئمة الستة، وأخرجه أحمد في مسنده (٤: ٤١٢)، والحاكم في المستدرك (٤: ٢٦٥)، والبغوي في شرح السنة (١٢: ٣١٢).

قوله: (**في بيت بنت الفضل بن عباس**) هي أم كلثوم بنت الفضل بن عباس امرأة أبي موسى الأشعري، تزوجها بعد فراق الحسن بن عليّ لها، وولدت لأبي موسى ومات عنها، فتزوجها بعده عمران بن طلحة ففارقها، وماتت بالكوفة ودفنت بظاهرها، كذا في شرح النووي.

قوله: (**فرجعت إلى أمّي**) وهي ضرّة لبنت الفضل بن عبّاس، وكأنها غارت على ابنها.

٥٥ ـ (٢٩٩٣) ـ **قوله**: (**أن أباه حدثه**) يعني: سلمة بن الأكوع ﷺ، وهذا الحديث أخرجه أبو داود في الأدب، باب كم مرة يشمّت العاطس (٥٠٣٧)، والترمذي في الأدب، باب ما جاء كم يشمّت العاطس (٢٧٤٣)، وابن ماجه في الأدب، باب تشميت العاطس (٣٧٥٨)، وأحمد في مسنده (٤: ٤٦ و ٥٠)، وابن حبان عند ابن بلبان (١: ٤٠٣).

قوله: (**الرجل مزكوم**) إنما قال ذلك في المرة الثانية لما علم أنه مزكوم، وإلا فقد ورد في الأحاديث الأخرى أنه ينبغي التشميت إلى ثلاث مرّات. وقد بسطنا الكلام على ذلك في كتاب السلام.

قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ)، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَن رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «**التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ. فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ**».

٧٤١٦ ـ (٥٧) حدّثني أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ

---

٥٦ ـ (٢٩٩٤) ـ قوله: (عن أبي هريرة) هذا الحديث أخرجه البخاري في بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده (٣٢٨٩)، وفي الأدب، باب ما يستحب من العطاس وما يكره من التثاؤب (٦٢٢٣)، وباب إذا تثاءب فليضع يده على فيه (٦٢٢٦)، وأخرجه أبو داود في الأدب، باب ما جاء في التثاؤب (٥٠٢٨)، والترمذي في الصلاة، باب ما جاء في كراهية التثاؤب في الصلاة (٣٧٠)، وفي الأدب، باب ما جاء أن الله يحبّ العطاس ويكره التثاؤب (٢٧٤٦ و ٢٧٤٧)، وأحمد في مسنده (٢: ٤٢٨)، وابن خزيمة في صحيحه (٢: ٦١)، وابن حبان في صحيحه كما في ترتيبه (١: ٤٠١ و ٤: ٤٤)، والبغوي في شرح السنّة (١٢: ٣٠٦).

قوله: (التثاؤب من الشيطان) التثاؤب مهموز، وثُئِب الرجل، بالبناء للمجهول، وتثاءب: إذا أصابه كسل وفترة، كما في القاموس، ثم استعير للفعل المخصوص الذي يفتح فيه المرء فمه لإدخال الهواء أو إخراجه. والاسم منه ثوباء. قال ابن بطال: «إضافة التثاؤب إلى الشيطان بمعنى إضافة للرضا والإدارة، أي: أن الشيطان يحب أن يرى الإنسان متثائباً، لأنها حالة تتغير فيها صورته فيضحك منه، لا أن المراد أن الشيطان فعل التثاؤب».

وقال ابن العربي: «قد بينا أن كل فعل مكروه نسبه الشرع إلى الشيطان لأنه واسطه، وأن كل فعل حسن نسبه الشرع إلى الملك لأنه واسطته. . . والتثاؤب من الامتلاء وينشأ عنه التكاسل، وذلك بواسطة الشيطان» كذا في فتح الباري (١٠: ٦١٢).

وقال النووي: «وفي البخاري أن النبيّ ﷺ قال: إن الله تعالى يحب العطاس ويكره التثاؤب. قالوا: لأن العطاس يدل على النشاط وخفة البدن، والتثاؤب بخلافه، لأنه يكون غالباً مع ثقل البدن وامتلائه واسترخائه وميله إلى الكسل. وإضافته إلى الشيطان لأنه الذي يدعو إلى الشهوات، والمراد التحذير من السبب الذي يتولد منه ذلك، وهو التوسع في المأكل وإكثار الأكل».

قوله: (إذا تثاءب أحدكم) أي: إذا أراد أن يتثاءب، أو كاد أن يتثاءب. وقد وقع في بعض النسخ (تثاوب) بالواو، وذكر أكثر أهل اللغة أنه خطأ لغة، ومنهم من صححه من جهة أن الهمز قد تبدل واواً. وكذلك يقال في الروايات الآتية التي وردت بالواو.

قوله: (فليكظم ما استطاع) أي: فليأخذ في أسباب ردّه، مثل أن يمسك شفته السفلى بثناياه، أو بطريق آخر. والتجربة أن عدم الالتفات إلى التثاؤب والاشتغال بعمل ينافي الكسل يفيد في كظم التثاؤب. ومن أقوى طرق ردّ التثاؤب أن يستحضر هذا الحديث.

الْمُفَضَّلِ. حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْناً لأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ يُحَدِّثُ أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِذَا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَىٰ فِيهِ. فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ»**.

---

٥٧ ـ (٢٩٩٥) ـ **قوله: (سمعت ابناً لأبي سعيد)** هو عبد الرحمن بن أبي سعيد، كما صرّح به عبد العزيز بن محمد، عن سهيل في الرواية الآتية.

قوله: (عن أبيه) يعني: عن أبي سعيد الخدريّ رضي الله عنه. وهذا الحديث أخرجه أيضاً أبو داود في الأدب، باب ما جاء في التثاؤب (٥٠٢٦ و ٥٠٢٧)، والدارمي في الصلاة من سننه، باب التثاؤب في الصلاة (١٣٨٩)، وأحمد في مسنده (٣: ٣٧ و ٩٣ و ٩٦). وابن خزيمة في صحيحه (٢: ٦٠) والبغوي في شرح السنّة (١٢: ٣١٥).

قوله: (فليمسك بيده على فيه) قال الحافظ: «يتناول ما إذا انفتح بالتثاؤب فيغطى بالكف ونحوه، وما إذا كان منطبقاً: حفظاً له عن الانفتاح بسبب ذلك. وفي معنى وضع اليد على الفم وضع الثوب ونحوه مما يحصل ذلك المقصود» ثم ذكر أن المصلي يفعل ذلك أيضاً، وأنه يستثنى عن النهي من أن يغطّي الرجل فاه في الصلاة. وهذا النهي مروي عند ابن ماجه (رقم: ٩٥٣) في باب ما يكره في الصلاة.

قوله: (فإنّ الشيطان يدخل) قال الحافظ في الفتح: (١٠: ٦١٢): «يحتمل أن يراد به الدخول حقيقة، وهو وإن كان يجري من الإنسان مجرى الدم، لكنه لا يتمكن منه ما دام ذاكراً لله تعالى، والمتثائب في تلك الحالة غير ذاكر، فيتمكن الشيطان من الدخول فيه حقيقة. ويحتمل أن يكون أطلق الدخول وأراد التمكن منه» يعني بالوسوسة.

وقد ورد عند البخاري في حديث أبي هريرة (رقم: ٦٢٢٦): «فإن أحدكم إذا تثاءب، ضحك منه الشيطان» وذلك لأنه يفرح بما يورث الكسل، ويشوّه صورة الإنسان. وورد عند ابن ماجه (في باب ما يكره في الصلاة) في حديث أبي هريرة: «فليضع يده على فيه، ولا يعوي، فإن الشيطان يضحك منه» وهو نهي عن إخراج الصوت عند التثاؤب، شبهه بعُواء الكلب تنفيراً عنه واستقباحاً له، فإن الكلب يرفع رأسه ويفتح فاه ويعوي. والمتثائب إذا أفرط في التاؤب شابهه.

ثم إن أحاديث هذا الباب مطلقة في الأمر بكظم التثاؤب، سواء كان في حالة الصلاة أو في غيرها، وقد وردت بعض الأحاديث مقيدة بالصلاة. كما أخرج الترمذي حديث أبي هريرة بلفظ: «التثاؤب في الصلاة من الشيطان، فإذا تثاءب أحدكم فليكظم ما استطاع» وكذا أخرجه النسائي. فحمل بعض العلماء الشافعية المطلق على المقيّد، فزعم أن النهيَ منحصر في حالة الصلاة، ولكن ذهب أكثرهم إلى أن أصل الأمر مطلق، ولكنه يتأكد في حالة الصلاة أكثر منه في غيرها.

٧٤١٧ - (٥٨) **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ. فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ**».

٧٤١٨ - (٥٩) **حدثني** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ. فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ**».

٧٤١٩ - (٠٠٠) **حدثناه** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِمِثْلِ حَدِيثِ بِشْرٍ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ.

(١٠) - باب: في أحاديث متفرقة

٧٤٢٠ - (٦٠) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. (قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ؛ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ،**

وقال الحافظ في الفتح: «ومما يؤمر به المتثائب إذا كان في الصلاة أن يمسك عن القراءة، حتى يذهب عنه لئلا يتغير نظم قراءته. وأسند ابن أبي شيبة نحو ذلك عن مجاهد وعكرمة والتابعين المشهورين. ومن الخصائص النبوية ما أخرجه ابن أبي شيبة والبخاري في التاريخ من مرسل يزيد بن الأصمّ قال: ما تثاءب النبيّ ﷺ قط. وأخرج الخطّابي من طريق مسلمة بن عبد الملك بن مروان قال: ما تثاءب نبيّ قطّ، ومسلمة أدرك بعض الصحابة وهو صدوق. ويؤيد ذلك ما ثبت أن التثاؤب من الشيطان. ووقع في الشفاء لابن سبع أنه ﷺ كان لا يتمطى، لأنه من الشيطان، والله أعلم».

(١٠) - باب: في أحاديث متفرقة

٦٠ - (٢٩٩٦) - **قوله**: **(عن عائشة)** هذا الحديث مما تفرد به المصنف من بين الأئمة الستة، وأخرجه أحمد في مسنده (٦: ١٥٣ و ١٦٨)، وابن حبان في صحيحه، كما في الإحسان (٨: ٩).

قوله: **(خلق الجانّ)** قيل: المراد به إبليس، وقيل: جنس الجنّ، وقيل: الجانّ اسم لأبي الجنّ كما أن آدم عليه السّلام أب لنوع الإنسان.

قوله: **(من مارج)** وهو اللهب المختلط بسواد دخان النار.

وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ».

(١١) ـ باب: في الفار وأنه مسخ

٧٤٢١ ـ (٦١) **حدثنا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ الْعَنَزِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرُّزِّيُّ. جَمِيعاً عَنِ الثَّقَفِيِّ، (وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّىٰ)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، لاَ يُدْرَىٰ مَا فَعَلَتْ. وَلاَ أُرَاهَا إِلاَّ الْفَأْرَ. أَلاَ تَرَوْنَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْهُ. وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْهُ؟»**.

قوله: (مما وُصف لكم) أي: مما وصفه الله سبحانه بقوله: ﴿خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ﴾ [آل عمران، آية: ٥٩] وبقوله ﴿خَلَقَ ٱلْإِنسَـٰنَ مِن صَلْصَـٰلٍ كَٱلْفَخَّارِ ﴿١٤﴾﴾ [الرحمٰن، آية: ١٤] وبقوله: ﴿إِنِّي خَـٰلِقُۢ بَشَرًا مِّن طِينٍ﴾ [صۤ، آية: ٧١].

(١١) ـ باب: في الفار وأنه مسخ

٦١ ـ (٢٩٩٧) ـ **قوله:** (عن أبي هريرة) هذا الحديث أخرجه البخاري في بدء الخلق، باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال (٣٣٠٥)، وأحمد في مسنده (٢: ٢٣٤ و ٥٠٧)، والبغوي في شرح السنّة (١٢: ٢٠٠).

قوله: (لا يُدرى ما فعلت) أي: لا يدري أحد أين ذهبت.

قوله: (ولا أراها إلا الفأر) بضم الهمزة في (أراها) بمعنى (لا أظنّها) وهذا اللفظ صريح أنه كان ظنّاً منه ﷺ ولم يُقرّ عليه كما سيأتي.

قوله: (إذا وضع لها ألبان الإبل لم تشربه) أي: لم تشرب شيئاً منها، وإلا فالقياس أن يرجع إلى (الألبان) ضمير المؤنث. وعدم شرب الفأر ألبان الإبل جُعل علامة على كونها أمة ممسوخة من بني إسرائيل، لأن بني إسرائيل كان قد حرّم عليهم لحوم الإبل وألبانها، فاحتمل أن تكون الفار تجتنب من شرب ألبانها لكونها أمة من بني إسرائيل مسخت.

وذكر الحافظ في الفتح (٦: ٣٥٣) أن ذلك كان ظنّاً من النبيّ ﷺ قبل أن يعلم بالوحي أن الممسوخ لا نسل له ولا عقب، كما ورد في حديث ابن مسعود ﵁: «وذكرت عنده (أي: عند النبيّ ﷺ) القردة. (قال مسعر: وأراه قال: والخنازير) من مسخ، فقال: إنّ الله لم يجعل لمسخ نسلاً ولا عقباً، وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك» وقد مرّ هذا الحديث عند المصنف في كتاب القدر، باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر، فلمّا علم ذلك بالوحي علم أن الفار ليست من الأمم الممسوخة، والله سبحانه أعلم.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَحَدَّثْتُ هَٰذَا الْحَدِيثَ كَعْباً فَقَالَ: آنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ ذٰلِكَ مِرَاراً. قُلْتُ: أَأَقْرَأُ التَّوْرَاةَ؟

قَالَ إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ: «**لاَ نَدْرِي مَا فَعَلَتْ**».

٧٤٢٢ ـ (٦٢) **وحدّثني** أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «**الْفَأْرَةُ مَسْخٌ. وَآيَةُ ذٰلِكَ أَنَّهُ يُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الْغَنَمِ فَتَشْرَبُهُ. وَيُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الإِبِلِ فَلاَ تَذُوقُهُ**»، فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ: أَسَمِعْتَ هٰذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَفَأُنْزِلَتْ عَلَيَّ التَّوْرَاةُ؟

(١٢) ـ باب: لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

٧٤٢٣ ـ (٦٣) **حدّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**لاَ يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ، مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ،**

قوله: (فحدّثت هذا الحديث كعباً) يعني: كعب بن ماتع الحميريّ المعروف بكعب الأحبار. أدرك الجاهلية وأسلم أيام أبي بكر، كان على دين يهود فأسلم وقدم المدينة ثم خرج إلى الشام فسكن حمص حتى توفي بها (سنة ٣٢هـ) في خلافة عثمان رضي الله عنه وقد بلغ مائة وأربع سنين، وقد أخرج ابن سعد قصة إسلامه، راجع لها الإصابة (٣: ٢٩٨) وكان عالماً لكتب بني إسرائيل.

قوله: (أأقرأ التّوراة؟) وفي الرواية الآتية: «أفأنزلت عليّ التوراة» وهذا الاستفهام للإنكار. والمقصود أنّي لا أقرأ التّوراة ولا أنزلت عليّ حتى أحدّثكم منها، إنّما أحدثكم ما سمعته من رسول الله ﷺ. واستدل به الحافظ في الفتح على أن الصحابيّ إن ذكر خبراً لا يدرك بالقياس والعقل فهو في حكم المرفوع. وقد وقع في مسند أحمد (٢: ٥٠٧) أن أبا هريرة رضي الله عنه ذكر أن الفأر مما مسخ ولم ينسبه إلى رسول الله ﷺ، ونسبه إليه ﷺ بعد سؤال كعب.

(١٢) ـ باب: لا يُلدغ المؤمن من جحر مرتين

٦٣ ـ (٢٩٩٨) ـ **قوله: (عن أبي هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الأدب، باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين (٦١٣٣)، وأبو داود في الأدب، باب في الحذر من الناس (٤٨٦٢)، وابن ماجه في الفتن، باب العزلة (٤٠٣٠)، وأحمد في مسنده (٢: ١١٥ و ٣٧٩)، والدارميّ في الرقاق، باب لا يلدغ المؤمن إلخ (٢٧٨٤)، والبغوي في شرح السنّة (١٣: ٨٧)، وابن حبان في صحيحه، كما في الإحسان (٢: ٢٩).

قوله: (لا يُلدغُ) بضم الغين على أكثر الروايات، فهو خبر، وإن كان يستنبط منه النهي

مَرَّتَيْنِ».

٧٤٢٤ - (٠٠٠) **وَحَدَّثَنِيهِ** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. قَالاَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

أيضاً. ورواه بعضهم بكسر الغين على أنه نهي، والأول أكثر وأصح وأوفق بما سيأتي من سبب هذا الحديث. واللدغ إنما يكون من ذوات السّموم كالحية والعقرب، واللذع بالنار.

قوله: (مرّتين) وسبب هذا الحديث ما ذكره ابن إسحاق في المغازي وابن هشام في تهذيب سيرته أن أبا عزّة الجمحي الشاعر كان قد أسر يوم بدر، فمنّ عليه رسول الله ﷺ بغير فداء لكونه محتاجاً ذات بنات، وأخذ عليه ألا يظاهر عليه أحداً. ثم أسر مرة أخرى بأحد، فقال: يا رسول الله! أقِلني، فقال رسول الله ﷺ: والله لا تمسح عارضيك بمكة بعدها وتقول: خدعت محمداً مرتين، اضرب عنقه يا زبير. قال ابن هشام: «وبلغني عن سعيد بن المسيب أنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين. اضرب عنقه يا عاصم بن ثابت، فضرب عنقه» راجع الروض الأنف للسّهيلي (٣: ١٧٥).

وذكر ابن بطال أن أول من قال هذه الكلمة رسول الله ﷺ، وقال ابن التين: إنه مثل قديم. وعليه يدل صنيع أبي عبيد في كتاب الأمثال، كما في فتح الباري (١٠: ٥٣٠).

قال الخطابي: «هذا لفظه خبر، ومعناه أمر، أي: ليكن المؤمن حازماً حذراً لا يؤتى من ناحية الغفلة، فيخدع مرة بعد أخرى. وقد يكون ذلك في أمر الدين كما يكون في أمر الدنيا، وهو أولاهما بالحذر» وقال أبو عبيد: «معناه: ولا ينبغي للمؤمن إذا نكب من وجه أن يعود إليه» وهذا تفسير للحديث هو الذي اختاره أكثر العلماء. ولكن أخرج أبو داود الطيالسيّ هذا الحديث في مسنده (ص: ٢٥٠، رقم: ١٨١٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما، ثم قال: «لا يعاقب على ذنبه في الدنيا، فيعاقبه في الآخرة» فإن أراد رحمه الله تعالى، أن عموم الخبر يتناول هذا المعنى فممكن، وإلا فهو مناف لما قدمناه من سبب هذا الحديث. وقد فهم منه الزهريّ راوي هذا الحديث عين ما ذكره الخطّابي وأبو عبيد والجمهور. فقد أخرج ابن حبان في صحيحه عن سعيد بن عبد العزيز: «أن هشام بن عبد الملك أدّى عن الزهريّ سبعة آلاف دينار ديناً كان عليه، ثم قال للزهريّ: لا تعودنّ تدان. فقال الزهريّ: كيف يا أمير المؤمنين! وقد حدثني سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: لا يُلدغ المؤمن من جُحر واحد مرتين» راجع الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان لابن بلبان (٢: ٢٩).

(١٣) ـ باب: المؤمن أمره كله خير

٧٤٢٥ ـ (٦٤) **حدّثنا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الأَزْدِيُّ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. جَمِيعاً عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ (وَاللَّفْظُ لِشَيْبَانَ)، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ. حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ صُهَيْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«عَجَباً لأَمْرِ الْمُؤْمِنِ. إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ. وَلَيْسَ ذَاكَ لأَحَدٍ إِلاَّ لِلْمُؤْمِنِ. إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ. فَكَانَ خَيْراً لَهُ. وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ، فَكَانَ خَيْراً لَهُ»**.

---

(١٣) ـ باب: المؤمن أمره كله خير

٦٤ ـ (٢٩٩٩) ـ **قوله: (عن صهيب)** يعني: ابن سنان المعروف بالرّومي ﷺ، ولم يكن روميّ الأصل، وإنما كان من العرب، لكن أباه أو عمه كان عاملاً لكسرى على أيلة، وكانت منازلهم على دجلة من جهة الموصل، فسباه أهل الروم صغيراً، فنشأ فيهم، فكان لا يحسن التلفظ بالعربية. ثم اشتراه رجل من كلب فباعه بمكة فاشتراه عبد الله بن جدعان التميميّ فأعتقه. ويقال: بل هرب من الروم، فقدم مكة وحالف ابن جدعان. وهو من السّابقين الأوّلين إلى الإسلام، وممن عُذّب من قبل المشركين. هاجر إلى المدينة مع عليّ ﷺ وشهد المشاهد كلّها. وروى الحميدي والطبرانيّ عنه قال: «لم يشهد رسول الله ﷺ إلا كنت حاضره، ولم يبايع بيعة قطّ إلا كنت حاضرها، ولم يُسْرِ سريّة قطّ إلا كنت حاضرها ولا غزى غزاة إلا كنت فيها عن يمينه أو شماله، وما خافوا أمامهم قط إلا كنت أمامهم، ولا ما وراءهم قطّ إلا كنت وراءهم، وما جعلت رسول الله ﷺ بيني وبين العدوّ قطّ» ـ ولما مات عمر أوصى أن يصلّي عليه صهيب وأن يصلّي بالناس إلى أن يجتمع المسلمون على إمام. رواه البخاري في تاريخه. توفي بالمدينة سنة: ٣٨هـ أو ٣٩هـ وهو ابن ٧٣ سنة. ويقال: فيه نزلت ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾ الآية. وراجع التهذيب (٤: ٤٣٨) والإصابة (٢: ١٨٨).

وحديثه هذا أخرجه المصنف فقط فيما بين الأئمة الستة. وأخرجه أحمد في مسنده (٤: ٣٣٢)، والدارمي في الرقاق، باب المؤمن يؤجر في كل شيء (٢٧٨٠)، وابن حبان في صحيحه، كما في الإحسان (٤: ٢٤٣).

قوله: (عجباً لأمر المؤمن) زاد حماد بن سلمة قبله عند الدارمي في سننه (٢: ٢٢٦): «بينما رسول الله ﷺ جالس وضحك، فقال: ألا تسألوني مما أضحك؟ فقالوا: ممّ تضحك قال: عجباً: إلخ: وفي إسناده روح بن أسلم، قال البخاري: يتكلمون فيه، ووثقه ابن حبان.

قوله: (فكان خيراً له) فيه فضيلة الشكر والصبر، ولا ينبغي للمؤمن أن تخلو أوقاته من أحد منهما.

(١٤) - باب: النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط، وخيف منه فتنة على الممدوح

٧٤٢٦ - (٦٥) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلاً، عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَقَالَ: **«وَيْحَكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ. قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ»** مِرَاراً **«إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحاً**

---

(١٤) - باب: النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط إلخ

٦٥ - (٣٠٠٠) - **قوله**: **(عن أبيه)** يعني: أبا بكرة ﷺ، واسمه نفيع بن الحارث، والمشهور أن الحارث بن كلدة الطبيب استلحقه من سميّة، فكان أخا زياد لأمه، وكانت سمية أمة للحارث بن كلدة. وإنما قيل له أبو بكرة لأنه تدلّى من حصن الطائف إلى النبيّ ﷺ ببكرة، فسمّي أبا بكرة، فأعتقه النبيّ ﷺ، ولذلك كان يقول: أنا مولى النبيّ ﷺ. وكان من خيار الصحابة، جلده عمر ﷺ للقذف في قصة المغيرة بن شعبة المشهورة، ولم يقبل شهادته، لكن عدم قبول الشهادة إنما كان لأمر فنّي كما لا يخفى على من يعلم القصّة، فلا يقدح ذلك في روايته للحديث، لأن الصحابة كلهم عدول، لا سيّما في رواية الحديث. وراجع لترجمته التهذيب (٣: ٤٦٩)، والإصابة (٣: ٥٤٢).

وحديثه هذا أخرجه البخاري في الشهادات، باب إذا زكّى رجل رجلاً كفاه (٢٦٦٢)، وفي الأدب، باب ما يكره من التمادح (٦٠٦١)، وباب ما جاء في قول الرجل (ويلك) (٦١٦٢)، وأخرجه أبو داود في الأدب، باب في كراهية التمادح (٤٨٠٥)، وابن ماجه في الأدب، باب المدح (٣٧٨٩)، وأحمد في مسنده (٥: ٤١ و ٥١)، والبغوي في شرح السنّة (١٣: ١٤٩)، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٧: ٥٠٩).

قوله: **(قطعت عنق صاحبك)** أي: أهلكته، لأن مثل هذا المدح ربما يورث في الممدوح إعجاباً بنفسه، والعجب مهلكة له في دينه وربما يكون إهلاكاً له في دنياه أيضاً لأنه يحمله على التكّبر والتّعاظم، فيصيبه بذلك ضرر. قال عياض: «قال العلماء: وهذا فيما يتغالى من المدح ووصف الإنسان بما ليس فيه، أو فيمن يُخاف عليه الإعجاب والفساد، وإلا فقد مُدح ﷺ، ومُدح بحضرته فلم ينكر. بل حضّ كعب بن زهير على بعض هذا. وأما مع القصد فلا» كذا في شرح الأبيّ.

قال العبد الضعيف عفا الله عنه: يظهر من الرواية الآتية أن النبيّ ﷺ إنما قال هذا الكلام لمن ادعى لممدوحه أنه أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ، وقد أطلق هذا القول دون أيّ شرط أو قيد، مع أن الفضيلة عند الله لا تُعرف إلا بالنقل، ولذلك أمره النبيّ ﷺ بأن لا يذكر ذلك إلا بعد التصريح بأنه ظنّ منه وليس يقيناً، فلا يتأنى هذا النهيّ فيمن مدح آخر على فعل حسن يتيقن

صَاحِبَهُ لاَ مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلاَناً. وَاللَّهُ حَسِيبُهُ. وَلاَ أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَداً. أَحْسِبُهُ، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَاكَ، كَذَا وَكَذَا».

٧٤٢٧ ـ (٦٦) **وحدّثني** مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ. أَخْبَرَنَا غُنْدَرٌ. قَالَ: شُعْبَةُ حَدَّثَنَا، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا مِنْ رَجُلٍ، بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَفْضَلُ مِنْهُ فِي كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**وَيْحَكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ**» مِرَاراً يَقُولُ ذٰلِكَ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحاً أَخَاهُ، لاَ مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلاَناً، إِنْ كَانَ يُرَىٰ أَنَّهُ كَذٰلِكَ. وَلاَ أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَداً**».

٧٤٢٨ ـ (٠٠٠) **وَحَدَّثَنِيهِ** عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. ح وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ. كِلاَهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِهٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: فَقَالَ رَجُلٌ: مَا مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْهُ.

٧٤٢٩ ـ (٦٧) **حدّثني** أَبُو جَعْفَرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً يُثْنِي عَلَىٰ

بكونه حسناً، دون أن يتعرض لكونه مثاباً عند الله. ولذلك أجاز النبيّ ﷺ فيما بعد أن يقول المرء في آخر: «أحسب أن فلاناً كذا».

قوله: (**لا محالة**) بفتح الميم، أي: لا حيلة له في ترك ذلك، وهي بمعنى (لا بد) والميم زائدة، ويحتمل أن يكون من الحول، أي: القوة والحركة.

قوله: (**أحسب فلاناً، والله حسيبه**) أي: أحسب أن فلاناً كذا، والله حَسِيْبه، أي: كافيه، وهو من الحسب (بفتح الحاء وسكون السين) بمعنى الكفاية. ويحتمل أن يكون بمعنى المحاسب، وهو حينئذ فعيل بمعنى الفاعل، وَحَسَب (من باب نصر) بمعنى المحاسبة، والجملة معترضة معناها أن الله محاسبه على عمله.

قوله: (**ولا أزكي على الله أحداً**) أي: لا أقطع على عاقبة أحد، ولا أجزم بحكم الله فيه، لأن الله تعالى هو العالم بما في ضميره وسريرته. والتزكية بمعنى تصديق كونه زكيّ السيرة.

قوله: (**إن كان يعلم ذاك**) شرط معترض، والتقدير: فليقل: أحسبه كذا وكذا، أي: صالحاً، وإنما يقول ذلك إن كان يعلم أن هذا الوصف صحيح فيه.

٦٧ ـ (٣٠٠١) ـ **قوله**: (**عن أبي موسى**) هذا الحديث أخرجه البخاري في الشهادات، باب

رَجُلٍ، وَيُطْرِيهِ فِي الْمِدْحَةِ. فَقَالَ: «**لَقَدْ أَهْلَكْتُمْ، أَوْ قَطَعْتُمْ، ظَهْرَ الرَّجُلِ**».

٧٤٣٠ ـ (٦٨) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. جَمِيعاً عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، (وَاللَّفْظُ لاِبْنِ الْمُثَنَّىٰ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ. عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ يُثْنِي عَلَىٰ أَمِيرٍ مِنَ الأُمَرَاءِ. فَجَعَلَ الْمِقْدَادُ يَحْثِي عَلَيْهِ التُّرَابَ، وَقَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ....

ما يكره من الإطناب في المدح (٢٦٦٣)، وفي الأدب، باب ما يكره من التمادح (٦٠٦٠)، وأحمد في مسنده (٤: ٤١٢).

قوله: (رجلاً يثني على رجل) قال الحافظ في الفتح (١٠: ٤٧٦): «لم أقف على اسمهما صريحاً، ولكن أخرج أحمد والبخاري في الأدب المفرد من حديث محجن بن الأدرع الأسلميّ قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي، فذكر حديثاً قال فيه: «فدخل المسجد فإذا رجل يصلّي، فقال لي: من هذا؟ فأثنيت عليه خيراً، فقال: اسكت، لا تُسمعه فتُهلكه» وفي رواية له: فقلت: يا رسول الله! هذا فلان وهذا وهذا» وفي أخرى له: «هذا فلان، وهو من أحسن أهل المدينة صلاة، أو من أكثر أهل المدينة» الحديث. والذي أثنى عليه محجن يشبه أن يكون هو عبد اللّه ذو النجادين المزني، فقد ذكرت في ترجمته في الصحابة ما يقرب ذلك».

قوله: (ويُطريه في المِدحة) الإطراء: المبالغة في المدح والمدحة بكسر الميم، اسم من المدح.

٦٨ ـ (٣٠٠٢) ـ **قوله: (عن أبي معمر)** هذا حديث مقداد بن عمرو ﵁، أخرجه أيضاً أبو داود في الأدب، باب ما يكره من التمادح (٤٨٠٤)، والترمذي في الزهد، باب ما جاء في كراهية المدحة والمدّاحين (٢٣٩٣)، وابن ماجه في الأدب، باب المدح (٣٧٨٧)، وأحمد في مسنده (٦: ٥)، والبغوي في شرح السنّة (١٣: ١٥٠).

قوله: (يثني على أمير من الأمراء) وهو عثمان بن عفان ﵁ كما سيأتي في الرواية اللاحقة.

قوله: (فجعل المقداد) يعني: ابن عمرو ﵁، المعروف بالمقداد بن الأسود، أبوه عمرو، ولكن تبنّاه حليفه الأسود بن عبد يغوث فنسب إليه. أسلم قديماً وشهد بدراً والمشاهد كلها، وكان هو الفارس الوحيد يوم بدر، آخى رسول الله ﷺ بينه وبين عبد اللّه بن رواحة. وذكر ابن مسعود ﵁ أن أول من أظهر إسلامه سبعة، ومنهم المقداد، وروي أن النبيّ ﷺ أمر بريدة بحب أربعة: عليّ والمقداد وأبو ذر وسلمان. مات ﵁ (سنة: ٣٣هـ) بالجرف، على ثلاثة أميال من المدينة، فحمل إلى المدينة ودفن بها، وهو ابن سبعين سنة. كذا في التهذيب (١٠: ٢٨٥).

أَنْ نَحْثِيَ فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ.

قوله: (أن نحثي في وجوه المدّاحين التراب) قد فسّر العلماء هذا الحديث على وجوه:

الأول: أنه محمول على حقيقته، فينبغي أن يُحثى التراب على وجه المادح حقيقة، وهو الذي استعمله المقداد ﷺ راوي الحديث. وقد ورد مثل ذلك عن بعض السّلف، وقد حكى الأبيّ في ذلك قصة للشيخ أبي إسحاق الجبيناني.

الثاني: أن حثي التراب كناية عن تخييبه، والمراد من المدّاحين من يتملّق لأخذ المال والصّلة وتخييبه أن لا يعطى، أو من يريد الفتنة بإلقاء العُجب في نفس الممدوح، فتخييبه أن لا يُعجب الإنسان بنفسه.

الثالث: المراد أن يقول الممدوح للمادح: (بفيك التراب) والعرب تستعمل ذلك لمن تكره قوله.

الرابع: أن المقصود أن يأخذ الممدوح تراباً، فيبذره بين يديه ليتذكر أصله وأن مصيره إليه فلا يطغى بالمدح الذي سمعه. وعلى هذا، فقوله (في وجوه المدّاحين) معناه: بين أيديهم وفي مواجهتهم.

الخامس: أن المراد بحثو التراب في وجه المادح إعطاؤه ما طلب، لأن كل ما فوق التراب تراب. وبهذا جزم البيضاوي وقال: شبه الإعطاء بالحثي على سبيل الترشيح والمبالغة في التقليل والاستهانة كذا في الفتح.

السادس: معنى الحديث أنه ينبغي للممدوح أن يقوم عن مجلس المادح ويثير بقيامه التراب عليه. ذكره الأبيّ، وقال: إنه أبعد التأويلات.

ويبدو أن أولى التأويلات هو الثاني، والمقصود الحثّ على منعه من المدح، وعدم تشجيعه على ذلك. وهو الذي اختاره أكثر السّلف.

قال الخطّابي: «المدّاحون هم الذين اتخذوا مدح الناس عادة، وجعلوه بضاعة يستأكلون به الممدوح. فأما من مدح الرجل على الفعل الحسن والأمر المحمود يكون منه ترغيباً له في أمثاله، وتحريضاً للناس على الاقتداء به في أشباهه، فليس بمدّاح. وقد استعمل المقداد الحديث على ظاهره في تناول عين التراب، وحثيه في وجه المادح. وقد يُتأول أيضاً على وجه آخر، وهو أن يكون معناه: الخيبة والحرمان، أي: من تعرض لكم بالثناء والمدح، فلا تعطوه واحرموه. كنى بالتراب عن الحرمان، كقولهم: ما في يده غير التراب، وكقوله ﷺ: «إذا جاءك يطلب ثمن الكلب، فاملأ كفه تراباً»[1].

---

(١) هذا الحديث أخرجه أبو داود في البيوع، باب في أثمان الكلاب ٣٤٨٢ وأحمد في مسند ١ :٢٧٨.

٧٤٣١ - (٦٩) **وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، (وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّىٰ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ؛ أَنَّ رَجُلاً جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ. فَعَمِدَ الْمِقْدَادُ. فَجَثَا عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ. وَكَانَ رَجُلاً ضَخْماً. فَجَعَلَ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ الْحَصْبَاءَ. فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا رَأَيْتُمَ الْمَدَّاحِينَ، فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ**».

٧٤٣٢ - (٠٠٠) **وحدّثناه** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ. ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا الأَشْجَعِيُّ، عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنِ الْمِقْدَادِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

(١٥) - باب: مناولة الأكبر

٧٤٣٣ - (٧٠) **حدّثنا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنَا صَخْرٌ، (يَعْنِي ابْنَ جُوَيْرِيَةَ)، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَرَانِي فِي**

نقله البغوي في شرح السنّة (١٣: ١٥١)، ثم قال: «وفي الجملة المدح والثناء على الرجل مكروه، لأنه قلّما يسلم المادح عن كذب يقوله في مدحه، وقلّما يسلم الممدوح من عُجب يدخله. وروي أن رجلاً أثنى على رجل عند عمر، فقال عمر: عقرت الرجل، عقرك الله».

والحاصل؛ أن المدح بغرض تشجيع الممدوح على أفعال الخير جائز، كما ذكره الخطّابي، لأن ذلك ثابت من النبيّ ﷺ بمناسبات كثيرة. والمدح المكروه هو ما خيف فيه أن يفتتن الممدوح بالعجب، أو ما قصد به التملّق وأكل الأموال بالباطل. وبما أن الفرق بينهما دقيق ربّما لا يدركه المرء، فالأحوط ما ذكره البغويّ رحمه الله تعالى من الاجتناب عنه في كل موضع مشتبه، والله سبحانه وتعالى أعلم.

٦٩ - (٠٠٠) - **قوله: (وكان رجلاً فخماً)** يعني: سميناً عظيم الجسم، ولعلّ الراوي ذكر ذلك لبيان أنه مع كونه جسيماً، تكبّد مشقة الجثو على ركبتيه، اهتماماً بما زعمه من الامتثال بأمر النبيّ ﷺ.

(١٥) - باب: منازلة الأكبر

٧٠ - (٣٠٠٣) - **قوله: (أن عبد الله بن عمر حدثه)** تقدم هذا الحديث مع تخريجه وشرحه في كتاب الرؤيا، باب رؤيا النبيّ ﷺ، (رقم: ٥٨٨٦)، وهو في المجلد الرابع من هذه التكملة.

الْمَنَام أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكٍ. فَجَذَبَنِي رَجُلاَنِ. أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الآخَرِ. فَنَاوَلْتُ السِّوَاكَ الأَصْغَرَ مِنْهُمَا. فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ. فَدَفَعْتُهُ إِلَى الأَكْبَرِ».

(١٦) ـ باب: التثبت في الحديث، وحكم كتابة العلم

٧٤٣٤ ـ (٧١) **حدّثنا** هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ. حَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ: اسْمَعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ، اسْمَعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ، وَعَائِشَةُ تُصَلِّي. فَلَمَّا قَضَتْ صَلاَتَهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ: أَلاَ تَسْمَعُ إِلَىٰ هٰذَا وَمَقَالَتِهِ آنِفاً؟ إِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثاً، لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لأَحْصَاهُ.

٧٤٣٥ ـ (٧٢) **حدّثنا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الأَزْدِيُّ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لاَ تَكْتُبُوا عَنِّي.**

---

(١٦) ـ باب: التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم

٧١ ـ (٢٤٩٣) ـ **قوله**: **(عن أبيه)** يعني: عروة بن الزبير، وحديثه هذا قد مرّ طرف منه في كتاب الفضائل، باب من فضائل أبي هريرة رضي الله عنه، وأخرجه البخاري في المناقب، باب صفة النبيّ ﷺ (٣٥٦٧ و ٣٥٦٨)، وأبو داود في العلم، باب في سرد الحديث (٣٦٥٤ و ٣٦٥٥)، والترمذي في المناقب، باب في كلام النبيّ ﷺ (٣٦٣٩).

قوله: **(يا ربّة الحجرة)** أي: مالكة هذه الحجرة، يعني: به عائشة رضي الله عنها. وإنما كان يناديها لتُقرّه على الحديث الذي يرويه، فيتقوى به روايته.

قوله: **(ألا تسمع إلى هذا ومقالته؟)** كأنها أنكرت أن يناديها أبو هريرة وهي تصلّي. ولعلّ العذر لأبي هريرة أنه لم يعرف أنها في الصلاة لكونها محتجبة في بيتها.

قوله: **(لو عدّه العادّ لأحصاه)** يعني: أن النبيّ ﷺ لا يكثر من الحديث في مجلس واحد، وإنما كان يحدّث بأحاديث معدودة ليفهمها الناس ويحفظوها. فلم تنكر عائشة على أبي هريرة نفس التحديث، وإنما أنكرت الإكثار منه في مجلس واحد. وقد استوفينا الكلام على عذر أبي هريرة في الإكثار، في كتاب الفضائل، باب فضائل أبي هريرة رضي الله عنه، وقد ذكرنا هناك ما يرد به طعن بعض الملاحدة عليه في ذلك.

٧٢ ـ (٣٠٠٤) ـ **قوله**: **(عن أبي سعيد الخدريّ)** هذا الحديث لم يخرجه من الستة أحد غير المصنف رحمه الله. وأخرجه الدارميّ في العلم، باب من لم ير كتابة الحديث (٤٥٦)، وأحمد في مسنده (١ : ٩٨)، والحاكم في المستدرك (١ : ١٢٧)، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (١ : ١٤٢)، والبغويّ (١ : ٢٩٤).

قوله: **(لا تكتبوا عنّي)** ومثل هذا الحديث في النهي عن كتابة الحديث ما أخرجه أحمد في

وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ. وَحَدِّثُوا عَنِّي، وَلاَ حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ - قَالَ هَمَّامٌ أَحْسِبُهُ قَالَ: مُتَعَمِّداً - فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

(١٧) - باب: قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب والغلام

٧٤٣٦ - (٧٣) حدّثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ صُهَيْبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ....

مسنده (٥ : ١٨٢) عن زيد بن ثابت ﷺ قال: «إن رسول الله ﷺ نهى أن نكتب شيئاً من حديثه» ومن أجل هذا الحديث امتنع جمع من الصحابة من كتابة الحديث في الصدر الأول، ولكن سبب ذلك ما ذكره الخطيب البغدادي رحمه الله في كتابه (تقييد العلم) (ص: ٥٧) بقوله: «فقد ثبت أن كراهة من كره الكتاب من الصدر الأول، إنما هي لئلا يضاهى بكتاب الله غيره، أو يُشْتَغَلَ عن القرآن بسواه ونهى عن الكتب القديمة أن تُتّخذ، لأنه لا يعرف حقها من باطلها، وصحيحها من فاسدها، مع أن القرآن كفى منها، وصار مهيمناً عليها. ونهى عن كتابة العلم في صدر الإسلام وجدّته لقلة الفقهاء في ذلك الوقت، والمميزين بين الوحي وغيره، لأن أكثر الأعراب لم يكونوا فقهوا في الدين، ولا جالسوا العلماء العارفين، فلم يؤمن أن يلحقوا ما يجدون من الصحف بالقرآن، ويعتقدوا أن ما اشتملت عليه كلام الرحمن. وأمر الناس بحفظ السنن، إذ الإسناد قريب، والعهد غير بعيد، ونهى عن الاتكال على الكتاب، لأن ذلك يؤدي إلى اضطراب الحفظ حتى يكاد يبطل. وإذا عدم الكتاب، قوي لذلك الحفظ الذي يصحب الإنسان في كل مكان».

وهذا ظاهر في البيئة التي نزل فيها القرآن الكريم، حيث لم يكن مكتوباً بصورة كتاب مدوّن، وإنّما كان يكتب على العظام وجريد النخل والحجارة ونحوها، فلو كتبت الأحاديث معها لوقع التباس القرآن بغيره. فنهى عن ذلك في أول الأمر حيث يخشى الالتباس. أما في حالة الأمن منه، فقد أجاز رسول الله ﷺ الكتابة بنفسه لعدّة من الصحابة مثل عليّ، وعبد اللّه بن عمرو، وأبي هريرة، ورافع بن خديج، وأبي شاه، وغيرهم ﷺ. وقد كتبت أحاديث كثيرة في عهد رسول الله ﷺ، كما ثبت في روايات كثيرة تجدها مجموعة في كتاب (تقييد العلم) للخطيب رحمه الله. ولفضيلة شقيقي الأكبر مولانا الشيخ محمد رفيع العثماني بحث قيّم في الموضوع، قد طبع باللغة الأردية باسم (كتابت حديث). وقد ألّفت في الموضوع كتب كثيرة باللغة العربية وغيرها، ومن أحسنها كتاب (السنّة قبل التدوين) للدكتور محمد عجاج الخطيب. وليس هذا موضع البسط في هذا الموضوع.

(١٧) - باب: قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب إلخ

٧٣ - (٣٠٠٥) - قوله: (عن صهيب) هذا الحديث أخرجه الترمذي في تفسير سورة البروج (٣٣٤٠)، والنسائي في سننه الكبرى (٦ : ٥١٠) وأحمد في مسنده (٦ : ١٧)، وابن حبان في

«كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ. وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ. فَلَمَّا كَبِرَ قَالَ لِلْمَلِكِ: إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ. فَابْعَثْ إِلَيَّ غُلاَماً أُعَلِّمْهُ السِّحْرَ. فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلاَماً يُعَلِّمُهُ. فَكَانَ فِي طَرِيقِهِ، إِذَا سَلَكَ، رَاهِبٌ. فَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلاَمَهُ. فَأَعْجَبَهُ. فَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ مَرَّ بِالرَّاهِبِ وَقَعَدَ إِلَيْهِ. فَإِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ. فَشَكَا ذٰلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ. فَقَالَ: «إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ فَقُلْ: حَبَسَنِي أَهْلِي. وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ: حَبَسَنِي السَّاحِرُ. فَبَيْنَمَا هُوَ كَذٰلِكَ إِذْ أَتَىٰ عَلَىٰ دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَتِ النَّاسَ. فَقَالَ: الْيَوْمَ أَعْلَمُ آلسَّاحِرُ أَفْضَلُ أَمِ الرَّاهِبُ أَفْضَلُ؟ فَأَخَذَ حَجَراً فَقَالَ: «اللّٰهُمَّ إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ فَاقْتُلْ هٰذِهِ الدَّابَّةَ. حَتَّىٰ يَمْضِيَ النَّاسُ. فَرَمَاهَا فَقَتَلَهَا. وَمَضَى النَّاسُ. فَأَتَى الرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: أَيْ بُنَيَّ، أَنْتَ، الْيَوْمَ، أَفْضَلُ مِنِّي. قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَىٰ. وَإِنَّكَ سَتُبْتَلَىٰ. فَإِنِ ابْتُلِيتَ فَلاَ تَدُلَّ عَلَيَّ. وَكَانَ الْغُلاَمُ يُبْرِىءُ الأَكْمَهَ وَالأَبْرَصَ وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الأَدْوَاءِ. فَسَمِعَ جَلِيسٌ لِلْمَلِكِ كَانَ قَدْ عَمِيَ فَأَتَاهُ بِهَدَايَا كَثِيرَةٍ. فَقَالَ: مَا هٰهُنَا لَكَ أَجْمَعُ، إِنْ أَنْتَ شَفَيْتَنِي. فَقَالَ: إِنِّي لاَ أَشْفِي أَحَداً.

صحيحه كما في الإحسان (٢: ١١٦ و ١١٧).

قوله: (كان ملك فيمن كان قبلكم) لم أقف على اسمه وتعيين مكانه، غير أن الظاهر أنه كان في زمن الفترة، ما بين عيسى ونبيّنا عليهما الصلاة والسلام.

قوله: (فإذا أتى السّاحر ضربه) أي: لإتيانه إليه مؤخراً.

قوله: (فقل: حبسني أهل) قال القاضي عياض «فيه جواز الكذب للضرورة، لا سيّما في الله تعالى والدفع عن الإيمان» وقال القرطبي: «وجه الدليل منه كونه ﷺ ذكره في معرض الثناء على الراهب والغلام واستحسان فعلهما، إذ لو كان غير جائز لبيّنه» وذكر الأبيّ أنه يحتمل أن يكون تورية، لأنّ أهل الرجل في الحقيقة إنما هم المرشدون إلى السّعادة، فأراد بهذا اللفظ الرّاهب. وكذلك قوله لأهله (حبسني السّاحر) يمكن تأويله على التورية بأنه لا يصل إلى أهله إلا بعد المكث عند السّاحر والراهب جميعاً، فيصدق قوله (حبسني السّاحر) لأنه كان أحد الحابسين.

قوله: (قد حبست الناس) أي: تعرضت في الطريق فمنعت الناس من المرور، ووقع في رواية الترمذي قول بعض الرواة أن الدابة كانت أسداً.

قوله: (اليوم أعلم) إلخ: قال الأبيّ: «ليس شكّاً منه، وإنما هو استثبات واطمئنان منه».

قوله: (ما ههنا لك أجمع) بضم العين، تأكيد لقوله (ما ههنا) وهو مبتدأ خبره (لك) يعني: إن أنت شفيتني، فإن هذا المال الذي هو موجود هنا، سأعطيكه أجمع.

إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ. فَإِنْ أَنْتَ آمَنْتَ بِاللَّهِ دَعَوْتُ اللَّهَ فَشَفَاكَ. فَآمَنَ بِاللَّهِ. فَشَفَاهُ اللَّهُ. فَأَتَىٰ الْمَلِكَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ. فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ؟ قَالَ: رَبِّي. قَالَ: وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي؟ قَالَ: رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ. فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّىٰ دَلَّ عَلَى الْغُلاَمِ. فَجِيءَ بِالْغُلاَمِ. فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: أَيْ بُنَيَّ، قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِىءُ الأَكْمَهَ وَالأَبْرَصَ وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ. فَقَالَ: إِنِّي لاَ أَشْفِي أَحَداً. إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ. فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّىٰ دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ. فَجِيءَ بِالرَّاهِبِ. فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ. فَأَبَىٰ. فَدَعَا بِالْمِئْشَارِ. فَوَضَعَ الْمِئْشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ. فَشَقَّهُ حَتَّىٰ وَقَعَ شِقَّاهُ. ثُمَّ جِيءَ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ. فَأَبَىٰ. فَوَضَعَ الْمِئْشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ. فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّىٰ وَقَعَ شِقَّاهُ. ثُمَّ جِيءَ بِالْغُلاَمِ فَقِيلَ لَهُ: ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ. فَأَبَىٰ. فَدَفَعَهُ إِلَىٰ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَىٰ جَبَلِ كَذَا وَكَذَا. فَاصْعَدُوا بِهِ الْجَبَلَ. فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذُرْوَتَهُ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ، وَإِلاَّ فَاطْرَحُوهُ. فَذَهَبُوا بِهِ فَصَعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ. فَرَجَفَ بِهِمُ الْجَبَلُ فَسَقَطُوا. وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ. فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيهِمُ اللَّهُ. فَدَفَعَهُ إِلَىٰ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ فَاحْمِلُوهُ فِي قُرْقُورٍ، فَتَوَسَّطُوا بِهِ الْبَحْرَ فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ وَإِلاَّ فَاقْذِفُوهُ. فَذَهَبُوا بِهِ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ. فَانْكَفَأَتْ بِهِمُ السَّفِينَةُ فَغَرِقُوا. ....

قوله: (ولك ربّ غيري) فيه دليل على أنه كان يدّعي الألوهية، ففيه رد على من زعم أن هذا الملك كان يهودياً.

قوله: (حتى دلّ على الراهب) قال القرطبيّ: «إن قيل: كيف دلّ عليه بالقتل؟ أجيب بأنه غير بالغ. ولو سلّم أنه بالغ، فلم يعلم أن الراهب يُقتل».

قوله: (فدعا بالمئشار) هو مهموز في رواية الأكثرين ويجوز تخفيف الهمزة بقلبها ياء. وروي (المنشار) بالنون، وهما لغتان سبق بيانهما. وهي آلة يقطع بها الخشب.

قوله: (فرجف بهم الجبل) أي: تحرك واضطرب اضطراباً شديداً، وأصابتهم زلزلة.

قوله: (فاحملوه في قرقور) بضم القاف، أي: في سفينة، وذكر بعض العلماء أن القرقور سفينة عظيمة، وذكر بعضهم أنها سفينة صغيرة. والراجح في سياق الحديث هو الثاني، لأن في مثل هذه المواقع إنما تستعمل سفينة صغيرة.

قوله: (فتوسّطوا به البحر) أي: اذهبوا به إلى وسط البحر.

قوله: (فانكفأت بهم السفينة) أي: انقلبت، يقال: كفأه. كمنعه، وأكفأه: إذا قلبه وكبّه، فانكفأ.

وَجاءَ يَمْشِي إِلَىٰ الْمَلِكِ. فَقالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانِيهِمُ اللَّهُ. فَقَالَ لِلْمَلِكِ: إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّىٰ تَفْعَلَ مَا آمُرُكَ بِهِ. قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ. وَتَصْلُبُنِي عَلَىٰ جِذْعٍ. ثُمَّ خُذْ سَهْماً مِنْ كِنَانَتِي. ثُمَّ ضَعِ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ ثُمَّ قُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ، رَبِّ الْغُلَامِ. ثُمَّ ارْمِنِي. فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذٰلِكَ قَتَلْتَنِي. فَجَمَعَ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ. وَصَلَبَهُ عَلَىٰ جِذْعٍ. ثُمَّ أَخَذَ سَهْماً مِنْ كِنَانَتِهِ. ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ ثُمَّ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، رَبِّ الْغُلَامِ. ثُمَّ رَمَاهُ فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ. فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فِي مَوْضِعِ السَّهْمِ. فَمَاتَ. فَقَالَ النَّاسُ: آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ. آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ. آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ. فَأُتِيَ الْمَلِكُ فَقِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحْذَرُ؟ قَدْ، وَاللَّهِ، نَزَلَ بِكَ حَذَرُكَ. قَدْ آمَنَ النَّاسُ فَأَمَرَ بِالأُخْدُودِ فِي أَفْوَاهِ السِّكَكِ فَخُدَّتْ وَأَضْرَمَ النِّيرَانَ. وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنْ دِينِهِ فَأَحْمُوهُ فِيهَا. أَوْ قِيلَ لَهُ: اقْتَحِمْ. فَفَعَلُوا. حَتَّىٰ جَاءَتِ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا. فَتَقَاعَسَتْ أَنْ تَقَعَ فِيهَا. ....

قوله: (وجاء يمشي إلى الملك) وإنه نجا بعد انقلاب السفينة بالسّباحة، أو بما يشاء الله.

قوله: (في صعيد واحد) الصعيد: وجه الأرض. والمراد أن تجمعهم في أرض بارزة.

قوله: (كبد القوس) كبد القوس: مقبضها عند الرمي.

قوله: (فمات) فإن قيل: كيف أمر الغلام ذلك الملك بقتل نفسه وهو حرام؟ فالجواب: أنه قد علم أنه لا بد أن يُقتل، وإنما نجا حتى الآن بطريق الكرامة لإحقاق الحقّ، فأمره بما يتضح به الحقّ على جميع الناس فيؤمنوا، فيكون سبباً لهدايتهم. وهذا كالمجاهد يقحم نفسه في معركة القتال لإعلاء كلمة الله.

قوله: (نزل بك حذرك) أي: وقع ما كنت تحذر منه وتخاف، وهو إيمان الناس.

قوله: (فأمر بالأخدود) هو الشقّ العظيم في الأرض كالخندق، وجمعه أخاديد، وقوله (خُدّت) بضم الخاء فعل منه، أي: شُقّت وحُفرت.

قوله: (في أفواه السّكك) بكسر السين، جمع سكّة، وهي الطريق، وأفواهها: أبوابها ومداخلها، وإنّما شقّ الأخدود في مداخل الطريق، لئلا يتمكن الناس من الهروب.

قوله: (وأضرم النّيران) أي: أشعلها.

قوله: (فأحموه فيها) بفتح الهمزة، أي: ارموه فيها، يقال: حميت الحديدة ونحوها: إذا أدخلتها النار لتحمى، أي: لتصير حارّة. ووقع في بعض الروايات: (أقحموه) أي: أدخلوه. وبهذا اللفظ رواه النسائي.

قوله: (فتقاعست) أي: توقفت ولزمت موضعها وكرهت الدخول في النار.

فَقَالَ لَهَا الْغُلاَمُ: يَا أُمَّهِ، اصْبِرِي. فَإِنَّكِ عَلَى الْحَقِّ».

(١٨) ـ باب: حديث جابر الطويل، وقصة أبي اليَسَر

٧٤٣٧ ـ (٧٤) **حدّثنا** هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، (وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ)، وَالسِّيَاقُ لِهَارُونَ. قَالاَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ، أَبِي حَزْرَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هٰذَا الْحَيِّ مِنَ الأَنْصَارِ، قَبْلَ أَنْ يَهْلِكُوا. فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ لَقِينَا أَبَا الْيَسَرِ، صَاحِبَ

قوله: (فقال لها الغلام) إلخ: قيل: إن هذا الغلام أحد السّتة الذين تكلموا في المهد، كما في شرح الأبيّ. وكونه في المهد ليس صريحاً في رواية المصنف، ولكن وقع عند النسائي في السنن الكبرى: «فجاءت امرأة بابن لها ترضعه» وهو صريح في كون الصبيّ رضيعاً.

وزاد الترمذي بعد هذه القصة: «قال: يقول الله تعالى: ﴿قُتِلَ أَصْحَٰبُ ٱلْأُخْدُودِ ۝٤ ٱلنَّارِ ذَاتِ ٱلْوَقُودِ ۝٥﴾ ـ حتى بلغ ـ ﴿ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ﴾ قال: فأما الغلام فإنه دفن، فيذكر أنه أخرج في زمن عمر بن الخطّاب وأصبعه على صُدغه كما وضعها حين قتل».

وبرواية الترمذي استدل بعض المفسّرين أن المراد من أصحاب الأخدود في سورة البروج هؤلاء الذين آمنوا بالله بعد شهادة الغلام، ولكن رواية الترمذي ليست صريحة في ذلك، أمّا أوّلاً، فلأن تلاوة آيات من سورة البروج مدرجة من أحد الرواة، وليست جزءاً من حديث مرفوع. وأما ثانياً، فلأن مجرد تلاوة هذه الآيات لا يقتضي أن تكون نزلت في هذه القصة، وربّما يتلو بعض الروايات الآيات لكونها مناسبة بالقصة أو منطبقة عليها، كما تقرر في أصول التفسير. وقد ذكر ابن إسحاق قصة لأهل نجران تشابه هذه القصّة، وذكر أنها هي القصة المقصودة في القرآن الكريم، وراجع لها تفسير ابن كثير (٤: ٤٩٤). ولمولانا الشيخ حفظ الرحمن رحمه الله تعالى كلام طويل مستوعب في تعيين أصحاب الأخدود، راجع له قصص القرآن (٣: ٣١٧).

(١٨) ـ باب: حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر

هذا حديث يجمع أحاديث سمعها عبادة بن الوليد (حفيد عبادة بن الصامت رضي الله عنه) من أبي اليسر وجابر رضي الله عنهما، رواها في سياق واحد، ونذكر تخريج كل حديث على حدة إن شاء الله تعالى، فإنه لم يخرجه أحد بهذا السياق الطويل مجموعاً إلا المصنف رحمه الله تعالى.

قوله: (أبي حَزْرَة) بفتح الحاء وسكون الزاي، يقال: كنيته أبو يوسف، وأبو حزرة لقب، وهو يعقوب بن مجاهد القرشي المدني القاصّ مولى بني مخزوم، وثقه النسائي وابن حبان، وقال أبو زرعة: لا بأس به. وعن ابن معين قال: صويلح الحديث، وقال ابن سعد: كان قليل الحديث مات بالإسكندرية (سنة: ١٤٩هـ أو ١٥٠هـ). كذا في التهذيب (١١: ٣٩٤).

قوله: (فكأن أول من لقينا أبا اليسر) بفتح الياء والسّين. وهو كعب بن عمرو رضي الله عنه،

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَمَعَهُ غُلاَمٌ لَهُ. مَعَهُ ضِمَامَةٌ مِنْ صُحُفٍ. وَعَلَىٰ أَبِي الْيَسَرِ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِيٌّ. وَعَلَىٰ غُلاَمِهِ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِيٌّ. فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا عَمِّ، إِنِّي أَرَىٰ فِي وَجْهِكَ سُفْعَةً مِنْ غَضَبٍ. قَالَ: أَجَلْ، كَانَ لِي عَلَىٰ فُلاَنِ بْنِ فُلاَنٍ الْحَرَامِيِّ مَالٌ. فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ فَسَلَّمْتُ. فَقُلْتُ: ثَمَّ هُوَ؟ قَالُوا: لاَ. فَخَرَجَ عَلَيَّ ابْنٌ لَهُ جَفْرٌ. فَقُلْتُ لَهُ: أَيْنَ أَبُوكَ؟ قَالَ: سَمِعَ صَوْتَكَ ....

مشهور بكنيته واسمه، شهد العقبة وبدراً، وله فيها آثار كثيرة، وهو الذي أسر العباس رضي الله عنه وقال المدايني: كان قصيراً دحداحاً عظيم البطن، مات بالمدينة سنة خمس وخمسين، وقال ابن إسحاق: كان من آخر من مات من الصحابة، كأنه يعني أهل بدر. كذا في الإصابة (٤: ٢١٧).

قوله: (معه ضمامة من صحف) الضّمامة، بكسر الضاد المعجمة: الرزمة، ومجموعة الشيء، لأنها يضمّ بعضها إلى بعض. وقد وقع في بعض النسخ (إضمامة) بزيادة الهمزة المكسورة في أولها، وهو المشهور في اللغة بهذا المعنى. والحاصل أنه كان عنده مجموعة من الصحف.

قوله: (وعلى أبي اليسر بردة ومعافريّ) البُردة: شملة مخططة، وقيل: كساء مربع فيه صغر يلبسه الأعراب وجمعه البُرد، والمعافريّ: بفتح الميم، نوع من الثياب يصنع بقرية تسمى معافر. وذكر القاضي عياض أن أصل هذه التسمية أنها لقبيل من اليمن، سمّوا بذلك وأراهم نزلوها، أو أصل ما سمّوا به جبل ببلادهم يقال له معافر. كذا في شرح الأبيّ.

والمقصود من هذا الكلام التنبيه على أن أبا اليسر رضي الله عنه كان يلبس ما يلبسه غلامه. وإن كان من الممكن أن يلبس معافريّين، ويُلبِس غلامه بردين، أو على العكس ليصير لكل واحد منهما حلّة متوافقة، ولكنه فعل ذلك عملاً بقوله ﷺ: «ألبسوهم ممّا تلبسون» كما سيأتي في كلامه.

قوله: (سفعة) بضم السّين وسكون الفاء، وذكر النووي أنه يجوز فتح السين أيضاً، أي: تغيّراً. والسفعة في أصل اللغة: السّواد والشّحوب. وقيل: نوع من السّواد ليس بالكثير. قال ابن منظور في اللسان (٦: ٢٨١): «ومنه حديث أبي اليسر: «أرى في وجهك سُفعةً من غضب» أي: تغيّراً إلى السواد».

قوله: (على فلان بن فلان الحراميّ) هذه نسبة إلى بني حرام بفتح الحاء والراء. ورواه الطبري وغيره: (الحِزاميّ) بالزاي المعجمة مع كسر الحاء. ورواه ابن ماهان: (الجُذاميّ) بجيم مضمومة وذال معجمة.

قوله: (ثُمَّ هُوَ؟) هو استفهام بتقدير الهمزة، يعني: أهو ثمّة؟ و (ثمة) معناه: في ذلك المكان.

قوله: (ابن له جفر) قال النووي: «الجفر هو الذي قارب البلوغ، وقيل: هو الذي قوي على الأكل وقيل: ابن خمس سنين» وهو في أصل اللغة ولد المعز الذي بلغ أربعة أشهر وجفر

فَدَخَلَ أَرِيكَةَ أُمِّي. فَقُلْتُ: اخْرُجْ إِلَيَّ. فَقَدْ عَلِمْتُ أَيْنَ أَنْتَ. فَخَرَجَ. فَقُلْتُ: مَا حَمَلَكَ عَلَىٰ أَنِ اخْتَبَأْتَ مِنِّي؟ قَالَ: أَنَا، وَاللَّهِ، أُحَدِّثُكَ. ثُمَّ لاَ أَكْذِبُكَ. خَشِيتُ، وَاللَّهِ، أَنْ أُحَدِّثَكَ فَأَكْذِبَكَ. وَأَنْ أَعِدَكَ فَأُخْلِفَكَ. وَكُنْتَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَكُنْتُ، وَاللَّهِ، مُعْسِراً. قَالَ: قُلْتُ: آللَّهِ. قَالَ: اللَّهِ. قُلْتُ: آللَّهِ. قَالَ: اللَّهِ. قُلْتُ: آللَّهِ. قَالَ: اللَّهِ. قَالَ: فَأَتَىٰ بِصَحِيفَتِهِ فَمَحَاهَا بِيَدِهِ. فَقَالَ: إِنْ وَجَدْتَ قَضَاءً فَاقْضِنِي. وَإِلاَّ، أَنْتَ فِي حِلٍّ. فَأَشْهَدُ بَصَرُ عَيْنَيَّ هَاتَيْنِ (وَوَضَعَ إِصْبَعَيْهِ عَلَىٰ عَيْنَيْهِ) وَسَمْعُ أُذُنَيَّ هَاتَيْنِ، وَوَعَاهُ قَلْبِي هَٰذَا

جنباه وفصل عن أمّه وأخذ في الرّعي، والمؤنث منه جفرة. وراجع لسان العرب (٦: ٣٠٤).

قوله: (فدخل أريكة أمّي) قال المأزريّ: «قال ابن ثعلب: الأريكة: السرير في الحجلة، ولا يسمى منفرداً أريكة. وقال الأزهريّ: كل ما اتكيء عليه أريكة» كذا في شرح الأبيّ. وقال الزجاج: «الأرائك: الفُرُش في الحجال. وقيل: هي الأسرّة، وهي في الحقيقة الفُرُش، كانت في الحجال أو في غير الحجال. وقيل الأريكة: سرير منجّد مزيّن في قبّة أو بيت، فإذا لم يكن فيه سرير فهو حَجَلة» كذا في لسان العرب (١: ١٢٢). والحاصل أنه اختفى تحت أريكة أمّه لئلا تقع مواجهته لأبي اليسر ﷺ.

قوله: (أن اختبأت) أي: اختفيت.

قوله: (أنا والله أحدّثك ثمّ لا أكذبك) يعني: أنّني أصدقك الآن في بيان سبب اختفائي، وهو أني خشيت إن واجهتك أن أكذب في وعدي، وأنت صاحب رسول الله ﷺ، وأرفع من أن يكذب في مواجهتك أحد.

قوله: (قال: قلت: آلله؟) بمدّ الهمزة، وهي همزة الاستفهام دخلت على همزة الوصل في كلمة (الله) وحرف القسم محذوف، فالهاء في الأخير مجرورة. وقد روى بعضهم فتح الهاء أيضاً، ولكنه غير موافق لقياس العربية في قول أكثر النحاة، لأن واو القسم إذا عُوّضت بهمزة الاستفهام فلا يجوز فيه إلا الخفض.

قوله: (قال: اللهِ) ذكر النووي أن الهمزة هنا غير ممدودة، وذلك لأنه جواب، فلا تصلح فيه همزة الاستفهام. والهمزة فيه قطعيّة، وربما تعوّض واو القسم بقطع همزة الوصل، وفي مثله يجوز على الهاء الحركات الثلاثة، كما حققه الأبي.

قوله: (فأتى بصحيفته فمحاها بيده) كأنه كان قد كتب في صحيفة أن له ديناً على فلان، فمحا هذه الكتابة لئلا يبقى الدين مسجّلاً. وإنما فعل ذلك لأنه عزم بعد ذلك أن لا يطالبه بالدين، إلا أن يجد سعة فيؤديه بنفسه.

قوله: (وإلا، أنت في حِلّ) أي: يحلّ لك أن لا تقضيني ديني.

قوله: (بَصَرُ عَيْنَيّ هاتين) الرواية هنا بفتح الصّاد وضمّ الراء على كونه مصدراً مضافاً إلى

(وَأَشَارَ إِلَىٰ مَنَاطِ قَلْبِهِ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «**مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً، أَوْ وَضَعَ عَنْهُ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ**».

قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ أَنَا: يَا عَمِّ، لَوْ أَنَّكَ أَخَذْتَ بُرْدَةَ غُلَامِكَ وَأَعْطَيْتَهُ مَعَافِرِيَّكَ، وَأَخَذْتَ مَعَافِرِيَّهُ وَأَعْطَيْتَهُ بُرْدَتَكَ، فَكَانَتْ عَلَيْكَ حُلَّةٌ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ. فَمَسَحَ رَأْسِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ. يَا بْنَ أَخِي، بَصَرُ عَيْنَيَّ هَاتَيْنِ، وَسَمْعُ أُذُنَيَّ هَاتَيْنِ، وَوَعَاهُ قَلْبِي هَٰذَا (وَأَشَارَ إِلَىٰ مَنَاطِ قَلْبِهِ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «**أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ. وَأَلْبِسُوهُمْ مِمَّا**

فاعله. وكذلك (سَمْعُ أُذُنَيّ) بفتح السّين وسكون الميم، وهو محاورة من محاورات العرب. قال سيبويه: «العرب تقول: سَمْعُ أُذُنَيّ زَيْداً، ورأيُ عَيْنَيَّ يقول ذلك ويفعل ذلك» وهو مصدر استعير لمعنى الفعل لزيادة التأكيد، ومفعوله (رسول الله ﷺ) ولذلك هو منصوب، وقبل ذلك جملة معترضة، وهي (ووعاه قلبي)، يعني: وعى قلبي ما رأيته وسمعته منه. والفصل بين الفاعل والمفعول بمثل هذه الجملة المعترضة فصل بغير أجنبيّ، فإنه يفيد التأكيد. وقوله (أشهد) قبل هذا الكلام في معنى القسم.

قوله: (وأشار إلى مناط قلبه) بفتح الميم، وقد روي في بعض النسخ (نياط قلبه) بكسر النون، وكلاهما بمعنى عِرق معلق بالقلب.

قوله: (من أنظر معسراً) إلخ: أي: أمهله مع بقاء الدين بمقدار ما كان. وقوله (وضع عنه) معناه: نقص منه شيئاً، أو عفا عن كلّه.

وحديث أبي اليسر هذا أخرجه ابن ماجه في الأحكام، باب إنظار المعسر (٢٤٤٤)، وأحمد في مسنده: (٣: ٤٢٧)، والطبراني في المعجم الكبير (١٩: ١٦٥ إلى ١٦٨)، والبغوي في شرح السنّة (٨: ١٩٨)، وابن حبان في صحيحه، كما في الإحسان (٧: ٢٥١)، والقضاعي في مسند الشهاب (١: ٢٨١).

(٣٠٠٧) ـ قوله: (وأخذت معافريه وأعطيته بردتك) كذلك وقع في جميع الروايات والنسخ بلفظ الواو في أول هذه الفقرة، ولكنه لا يستقيم معنى، فالصواب: (أو أخذت معافريّه إلخ) وذلك لأنه يريد أن يكون على كل واحد منهما حلة متوافقة، كما هو ظاهر من قوله (فكانت عليه حلّة وعليه حلّة) وإنما يحصل ذلك إذا أخذ بردته وأعطاه معافريّه حتى يصير عنده بردتان وعند غلامه معافريّان، أو بالعكس، بأن يأخذ معافريّه ويعطيه بردته، حتى يصير عنده معافريّان وعند غلامه بردتان، ولا يحصل ذلك المقصود بالجمع بين الأمرين، بأن يأخذ بردته ويعطيه بردة نفسه، ويأخذ معافريّه ويعطيه معافريّ نفسه، فإن ذلك لا يؤول إلا إلى تغيير الثياب، بدون أن يجتمع عند أحد منهما حلّة كاملة.

قوله: (وألبسوهم مما تلبسون) هذا الحديث من رواية أبي اليسر لم يخرجه إلا مسلم

تَلبَسُونَ». وَكَانَ أَنْ أَعْطَيْتُهُ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ حَسَنَاتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

ثُمَّ مَضَيْنَا حَتَّىٰ أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي مَسْجِدِهِ، وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُشْتَمِلاً بِهِ. فَتَخَطَّيْتُ الْقَوْمَ حَتَّىٰ جَلَسْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ. فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، أَتُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَرِدَاؤُكَ إِلَىٰ جَنْبِكَ؟ قَالَ: فَقَالَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي هٰكَذَا. وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَقَوَّسَهَا: أَرَدْتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ الأَحْمَقُ مِثْلُكَ، فَيَرَانِي كَيْفَ أَصْنَعُ، فَيَصْنَعُ مِثْلَهُ.

رحمه الله. وقد أخرجه البخاريّ في العتق (رقم: ٢٥٤٥) من حديث أبي ذرّ ﷺ، ولفظه: «إخوانكم خَوَلكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس».

وحمل أبو اليسر ﷺ هذا الحديث على المساواة حتى في أصناف الثياب، ولذلك لم يرض بأن تكون عليه حلّة بردة وعلى غلامه حلّة معافريّ أو بالعكس. وذلك احتياط منه ﷺ وورع. والجمهور على أنّ الحديث مقصوده المواساة لا المساواة. ويؤيد ذلك حديث أبي هريرة عند البخاري في العتق (رقم: ٢٥٥٧): «إذا أتى أحدكم خادمُه بطعامه، فإن لم يُجلسه معه فليُناوله لقمة أو لقمتين» وحديث أبي هريرة مرفوعاً: «للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف، ولا يكلف من العمل ما لا يطيق» وهو يقتضي الرد في ذلك إلى العرف، فمن زاد عليه كان متطوعاً. كذا في فتح الباري (٥: ١٧٤).

وقال الأبيّ رحمه الله: «كان بعض شيوخنا يقول: المراد مما تلبسون الاتحاد بالنوع، لا بالصنف. إذا لبس السيد الملف، ولبس المملوك ثوباً من نسج الحائك صدق أنه كساه مما يلبس».

(٣٠٠٨) ـ **قوله: (في ثوب واحد مشتملاً به)** أي: ملتحفاً اشتمالاً ليس باشتمال الصمّاء المنهي عنه. وفيه دليل لجواز الصلاة في ثوب واحد مع وجود الثياب، لكن الأفضل أن يزيد على ثوب عند الإمكان. وإنما فعل جابر هذا للتعليم ولبيان الجواز، كما بيّن ذلك في قوله الآتي.

قوله: (وفرّق بين أصابعه وقوّسها) لعله يريد أنه بعد التفريق بين الأصابع لواها إلى ظاهر الكفّ، حتى صار مجموع الكفّ كالقوس.

قوله: (أردت أن يدخل عليّ الأحمق مثلك) المراد بالأحمق هنا الجاهل، وحقيقة الأحمق من يعمل ما يضره مع علمه بقبحه. وفي هذا جواز مثل هذا اللفظ للتعزير والتأديب وزجر المتعلم وتنبيهه، ولأن لفظة الأحمق والظالم قلّ من ينفك من الاتصاف بهما. وهذه الألفاظ هي التي يؤدب بها المتقون والورعون من استحق التأديب. كذا في شرح النووي.

قوله: (فيراني كيف أصنع) أي: فيتعلم أن الصلاة في الثوب الواحد جائز.

أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا. وَفِي يَدِهِ عُرْجُونُ ابْنِ طَابٍ. فَرَأَىٰ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً فَحَكَّهَا بِالْعُرْجُونِ. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: **«أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟»** قَالَ: فَخَشَعْنَا. ثُمَّ قَالَ: **«أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟»** قَالَ: فَخَشَعْنَا. ثُمَّ قَالَ: **«أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ؟»** قُلْنَا: لاَ أَيُّنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: **«فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ قِبَلَ وَجْهِهِ. فَلاَ يَبْصُقَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ. وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ. وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَىٰ. فَإِنْ عَجِلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ فَلْيَقُلْ بِثَوْبِهِ هَكَذَا»** ثُمَّ طَوَىٰ ثَوْبَهُ بَعْضَهُ عَلَىٰ بَعْضٍ فَقَالَ: **«أَرُونِي عَبِيراً»** فَقَامَ فَتًى مِنَ الْحَيِّ يَشْتَدُّ إِلَىٰ أَهْلِهِ. فَجَاءَ بِخَلُوقٍ فِي رَاحَتِهِ. فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَهُ عَلَىٰ رَأْسِ الْعُرْجُونِ، ثُمَّ لَطَخَ بِهِ عَلَىٰ أَثَرِ النُّخَامَةِ.

قوله: (أتانا رسول الله ﷺ) هذا الحديث لا علاقة له بما ذكر من جواز الصلاة في الثوب الواحد، وإنما ذكره مستقلاً لكون عبادة بن الوليد وأبيه أتيا إليه طالبين للحديث.

وهذا الحديث أخرجه أبو داود في الصلاة، باب في كراهية البزاق في المسجد (٤٨٥)، وأحمد في مسنده (٣: ٣٩٦).

قوله: (عرجون ابن طاب) بضم العين وسكون الراء: عود القنو من النّخل، ويشتمل على شماريخ. وابن طاب نوع من النّخل.

قوله: (نُخامة) بضم النون: المُخاط الذي يخرج من الأنف.

قوله: (فخشعنا) والمراد منه هنا الخوف. ورواه بعضهم بالجيم بدل الخاء، ومعناه: جزعنا.

قوله: (لا أيُّنا) أي: لا يحبّ ذلك أحد منّا.

قوله: (فإنّ الله تعالى قبل وجهه) قال النووي: «تأويله، أي: الجهة التي عظّمها، أو الكعبة التي عظّمها قبل وجهه».

قوله: (فإن عجلت به بادرة) أي: غلبته بصقة أو نخامة بدرت منه.

قوله: (فليقل بثوبه هكذا) أي: فليحكّه بثوبه هكذا.

قوله: (أروني عبيراً) وهو ضرب من الطيب ذو لون يجمع من أخلاط، وقد يطلق على الزعفران.

قوله: (بخَلوق) بفتح الخاء، وهو نوع من الطيب، وقيل: الزعفران. والأصح أنه يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب، وتغلب عليه الحمرة والصفرة، كانت تستعمله النساء. وقوله: (في راحته) أي: في كفّه.

قوله: (لطخ به على أثر النخامة) لإزالة رائحتها الكريهة ومنظرها القبيح.

فَقَالَ جَابِرٌ: فَمِنْ هُنَاكَ جَعَلْتُمُ الْخَلُوقَ فِي مَسَاجِدِكُمْ.

سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَطْنِ بُوَاطٍ. وَهُوَ يَطْلُبُ الْمَجْدِيَّ بْنَ عَمْرٍو الْجُهَنِيَّ. وَكَانَ النَّاضِحُ يَعْقُبُهُ مِنَّا الْخَمْسَةُ وَالسِّتَّةُ وَالسَّبْعَةُ. فَدَارَتْ عُقْبَةُ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ عَلَىٰ نَاضِحٍ لَهُ. فَأَنَاخَهُ فَرَكِبَهُ. ثُمَّ بَعَثَهُ فَتَلَدَّنَ عَلَيْهِ بَعْضَ التَّلَدُّنِ. فَقَالَ لَهُ: شَأْ. لَعَنَكَ اللَّهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ هَٰذَا اللاَّعِنُ بَعِيرَهُ؟»** قَالَ: أَنَا. يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: **«انْزِلْ عَنْهُ. فَلاَ تَصْحَبْنَا بِمَلْعُونٍ. لاَ تَدْعُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ، وَلاَ تَدْعُوا عَلَىٰ أَوْلاَدِكُمْ، وَلاَ تَدْعُوا عَلَىٰ أَمْوَالِكُمْ، لاَ تُوَافِقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءً، فَيَسْتَجِيبَ لَكُمْ»**.

(٣٠٠٩) ـ **قوله: (سِرنا مع رسول الله ﷺ)** هذا حديث آخر لجابر رضي الله عنه سمعه عبادة بن الوليد منه فرواه مجموعاً مع أحاديث أخرى.

وهذا الحديث أخرجه أبو داود في الصلاة، باب النهي أن يدعو الإنسان على أهله وماله (١٥٣٢)، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان لابن بلبان (٧: ٤٩٨).

قوله: (في غزوة بطن بواط) بضم الباء وقيل: بفتحها، والأول أشهر، جبل من جبال جهينة بناحية رضوى كما في معجم البلدان للحموي (٢: ٥٠٣). وإن رسول الله ﷺ غزا هذه الغزوة في السنة الثانية من الهجرة في شهر ربيع الأول، قبل غزوة بدر، يريد قريشاً، واستعمل على المدينة السائب بن مظعون، وهو أخو عثمان بن مظعون رضي الله عنهما، حتى بلغ بواط، ثم رجع إلى المدينة ولم يلق كيداً. وراجع سيرة ابن هشام مع الروض الأنف للسهيلي (٢: ٥٧).

وذكر الواقدي في مغازيه (١: ١٢) أنه ﷺ خرج يعترض لعير قريش، فيها أميّة بن خلف ومائة رجل من قريش، وألفان وخمسمائة بعير، ثم رجع ولم يلق كيداً، فيمكن أن يكون المجدي بن عمرو الجهني المذكور في هذا الحديث من جملة أصحاب العير، والله سبحانه أعلم.

قوله: (وكان النّاضح يعقبه منّا الخمسة) بضم القاف، أي: يتناوب الخمسة في ركوبه، فيركب واحد عقب الآخر. والناضح: البعير الذي يستقى به، ثم قد يستعمل لكل بعير.

قوله: (فدارت عُقْبة رجل) بضم العين وسكون القاف، وهي بمعنى النوبة.

قوله: (فتلدّن عليه) أي: تلكّأ وتوقّف، فلم يقم.

قوله: (شَأْ) وفي بعض الروايات (سأ) بالسين المهملة، وكلاهما كلمتان يزجر بهما البعير ومنه يقال: شأشأتُ البعير: إذا زجرته بقولي (شأ).

قوله: (فيستجيب لكم) هو بنصب الباء على أنه جواب للنهي، وبرفعها بتقدير (هو). والحديث يدلّ على عدم جواز لعن البعير والدوابّ الأخرى، وعدم جواز الدعاء على نفسه وأهله.

سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. حَتَّىٰ إِذَا كَانَتْ عُشَيْشِيَةٌ وَدَنَوْنَا مَاءً مِنْ مِيَاهِ الْعَرَبِ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ رَجُلٌ يَتَقَدَّمُنَا فَيَمْدُرُ الْحَوْضَ فَيَشْرَبُ وَيَسْقِينَا؟»** قَالَ جَابِرٌ: فَقُمْتُ فَقُلْتُ: هَٰذَا رَجُلٌ، يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَيُّ رَجُلٍ مَعَ جَابِرٍ؟»** فَقَامَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ. فَانْطَلَقْنَا إِلَىٰ الْبِئْرِ. فَنَزَعْنَا فِي الْحَوْضِ سَجْلاً أَوْ سَجْلَيْنِ. ثُمَّ مَدَرْنَاهُ. ثُمَّ نَزَعْنَا فِيهِ حَتَّىٰ أَفْهَقْنَاهُ. فَكَانَ أَوَّلَ طَالِعٍ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: **«أَتَأْذَنَانِ؟»** قُلْنَا: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَشْرَعَ نَاقَتَهُ فَشَرِبَتْ. ....

(٣٠١٠) ـ **قوله: (سِرنا مع رسول الله ﷺ)** هذا الحديث أخرجه أبو داود في الصلاة، باب إذا كان الثّوب ضيّقاً (٦٣٤)، وأحمد في مسنده (٣: ٣٣٥)، والبيهقي في سننه الكبرى (٢: ٢٣٩)، والبغوي في شرح السنّة (٣: ٣٨٥).

قوله: (حتى إذا كانت عُشَيْشِيَة) بضم العين وفتح الشين الأولى وكسر الثانية وتخفيف الياء الثانية، تصغير للعشيّة على خلاف القياس، لأن قياس تصغيرها أن يكون (عُشَيّة).

قوله: (فيمدُر الحوض) أي: يطيّنه ويصلحه. والمَدْر بسكون الدال: تطيينك وجه الحوض بالطين الحرّ لئلا ينشف، كما في لسان العرب (١٣: ٥٣).

قوله: (هذا رجل يا رسول الله) يريد نفسه، يعني: أنّي أنا الرجل الذي يستعدّ لهذا الأمر.

قوله: (فقام جبّار بن صخر) الأنصاري ثم السّلمي رضي الله عنه يكنى أبا عبد اللّه، ذكره موسى بن عقبة عن ابن شهاب في أهل العَقَبَة، وذكره أبو الأسود عن عروة في أهل بدر. وكان يخرص نخيل خيبر بعد عبد اللّه بن رواحة، ولا يعرف له حديث في غير هذه القصة، وراجع الإصابة (١: ٢٢١).

قوله: (سجْلاً) أي: دلواً كبيراً، وهو بفتح السين وسكون الجيم.

قوله: (حتى أفهقناه) أي: ملأنا الحوض، وفي بعض النسخ: (أصفقناه) ومعناهما واحد. والحاصل أنه كان هناك بئر وحوض، فنزعا أولاً دلواً أو دلوين لتحويل التراب إلى الطّين، ثمّ طيّنا الحوض ليتنظف ويستقرّ فيه الماء الطيّب، ثمّ نزعا من البئر وملأا ذلك الحوض.

قوله: (أتأذنان؟) أي: للشرب من هذا الحوض. وإنما استأذن منهما لأنّهما كانا أحقّ بهذا الماء الذي نزعاه، وبهذا الحوض الذي صنعاه وملأاه. وكان من المعروف لديه ﷺ أنهما راضيان بأن يشرب منه ﷺ أو يسقي ناقته، ولكنه أخذ بأفضل الأخلاق وبالورع تعليماً للأمة لتقتدي به في مثله.

قوله: (فأشرع ناقته) أي: أرسل رأسها في الماء لتشرب. يقال: شرعت الدابة في الماء: شربت منه بفمها، وأشرعتُها: أي: جعلتها تشرب.

شَنَقَ لَهَا فَشَجَتْ فَبَالَتْ. ثُمَّ عَدَلَ بِهَا فَأَنَاخَهَا. ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ الْحَوْضِ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ. ثُمَّ قُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ مِنْ مُتَوَضَّإِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَهَبَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ يَقْضِي حَاجَتَهُ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ. وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ ذَهَبْتُ أَنْ أُخَالِفَ بَيْنَ طَرَفَيْهَا فَلَمْ تَبْلُغْ لِي. وَكَانَتْ لَهَا ذَبَاذِبُ فَنَكَّسْتُهَا ثُمَّ خَالَفْتُ بَيْنَ طَرَفَيْهَا. ثُمَّ تَوَاقَصْتُ عَلَيْهَا. ثُمَّ جِئْتُ حَتَّىٰ قُمْتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي حَتَّىٰ أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ. ثُمَّ جَاءَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ فَتَوَضَّأَ. ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيْنَا جَمِيعاً. فَدَفَعَنَا حَتَّىٰ أَقَامَنَا خَلْفَهُ. فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمُقُنِي وَأَنَا لاَ أَشْعُرُ. ثُمَّ فَطِنْتُ بِهِ. فَقَالَ هٰكَذَا، بِيَدِهِ. يَعْنِي شُدَّ وَسَطَكَ. فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**يَا جَابِرُ**» قُلْتُ: لَبَّيْكَ. يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**إِذَا كَانَ وَاسِعاً فَخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ. وَإِذَا كَانَ ضَيِّقاً**

قوله: (**شنق لها**) أي: كفّها بزمامها. وقال ابن دريد: هو أن تجذب زمامها حتى تقارب رأسها قادمة الرجل.

قوله: (**فشجت**) الفاء هنا أصلية والجيم مخففة، يقال: فشج البعير: إذا فرّج بين رجليه للبول. ووقع في بعض الروايات: (فشجّت) بتشديد الجيم، والفاء على هذه الرواية عاطفة، ومعنى (شجّت) أي: قطعت الشرب. والأول أولى، وقوله (شنق لها) و (فشجت) يقدر قبل كل واحد منها حرف للعطف، أي: وشنق لها وفشجت.

قوله: (**ذهبت أن أخالف بين طرفيها فلم تبلغ لي**) أي: كانت عندي بردة واحدة لجميع بدني، فأردت أن أغطّي بها جميع بدني بأن أجعل طرفه الأيمن على منكبي الأيسر، وطرفه الأيسر على منكبي الأيمن، ولكنّي لم أستطع ذلك لصغر البردة، فلم يبلغ طرفه إلى المنكب.

قوله: (**كانت لها ذباذب فنكستها**) الذباذب: الأهداب، واحدها: ذِبْذِب، بكسر الذالين. وقوله (نكستها) بتخفيف الكاف، معناه: قَلَبتها. والظاهر أن مراده أن الذباذب كانت في الطول، وكان عرضها قصيراً، فلبسه من جانب الطول، فبلغ الرداء إلى المنكب بفضل هذه الذباذب.

قوله: (**ثم تواقصتُ عليها**) أي: أمسكت الرداء بعنقي، وزاد أبو داود: (لا تسقط) أي: إنما فعلت ذلك لئلا يسقط الرداء. وذلك أن الرداء وإن بلغ إلى المنكب بفضل الذباذب، ولكنه مع ذلك كان بحيث لا يستقرّ على المنكب بنفسه، فاحتاج إلى أن يمسكه ما بين ذقنه وعنقه.

قوله: (**حتى أقامنا خلفه**) وبهذا علّمهما سنّة الموقف في صلاة الجماعة، أن المقتدي إن كان واحداً يقوم عن يمين الإمام لا عن يساره، وإذا كانا اثنين قاما خلف الإمام. ودلّ الحديث أيضاً على أن مثل هذه الحركات لإصلاح الصّلاة جائزة.

قوله: (**يرمقني**) بضم الميم، أي: ينظر إليّ نظراً متتابعاً.

فَاشْدُدْهُ عَلَىٰ حِقْوِكَ».

سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَكَانَ قُوتُ كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا، فِي كُلِّ يَوْمٍ، تَمْرَةً. فَكَانَ يَمَصُّهَا ثُمَّ يَصُرُّهَا فِي ثَوْبِهِ. وَكُنَّا نَخْتَبِطُ بِقِسِيِّنَا وَنَأْكُلُ. حَتَّىٰ قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا. فَأُقْسِمُ أُخْطِئَهَا رَجُلٌ مِنَّا يَوْماً. فَانْطَلَقْنَا بِهِ نَنْعَشُهُ. فَشَهِدْنَا أَنَّهُ لَمْ يُعْطَهَا. فَأُعْطِيَهَا فَقَامَ فَأَخَذَهَا.

قوله: (فاشدده على حقوك) بفتح الحاء، وهو معقد الإزار، والمراد منه هنا: فوق السرّة. ودلّ الحديث على جواز الصّلاة برداء واحد يتّزر به الرجل بحيث يستر ما بين سرّته وركبته فقط. وأرشد النبيّ ﷺ إلى أنه إذا كان الرداء ضيّقاً فإنه لا حاجة إلى أن يتكلف المرء إيصاله إلى المنكب، بل يشّده فوق سرّته ويصلّي.

وهذا الحديث مناسب لما سبق من أن عبادة بن الوليد رأى جابراً يصلّي في رداء واحد، فسأله عبادة عن ذلك. فقال: أردت أن يدخل عليّ الأحمق مثلك إلخ. وقد أخرجه أحمد في مسنده (٣: ٣٣٥) بهذا السياق عن شرحبيل أبي سعيد: «أنه دخل على جابر بن عبد اللّه وهو يصلّي في ثوب واحد وحوله ثياب، فلما فرغ من صلاته، قال، قلت: غفر الله لك يا أبا عبد اللّه! تصلّي في ثوب واحد، وهذه ثيابك إلى جنبك؟ قال: أردت أن يدخل عليّ الأحمق مثلك فيراني أصلّي في ثوب واحد، أو كان لكل أصحاب رسول الله ﷺ ثوبان؟ قال: ثم أنشأ جابر يحدثنا، فقال: قال رسول الله ﷺ: إذا ما اتّسع الثوب فتعاطف به على منكبيك ثم صلّ، وإذا ضاق عن ذلك فشدّ به حقويك، ثم صلّ من غير ردّ له».

(٠١١) ـ **قوله: (سرنا مع رسول الله ﷺ)** هذا الحديث من أفراد مسلم.

قوله: (ثمّ يصرّها في ثوبه) بضم الصّاد، أي: يلفّها في ثوبه، وأصل الصرّ: الجمع والشدّ. والمعنى أنه كان يعطي تمرة واحدة لسائر اليوم، فيمصّ شيئاً منها ثم يلفّها في ثوبه ليأكلها في وقت آخر.

قوله: (وكنّا نختبط بقسيّنا) يعني: كنّا نضرب بأقواسنا الشجر ليتحاتّ الورق، فنأكل منها.

قوله: (حتى قرحت أشداقنا) بكسر الراء، أي: تجرّحت من خشونة الورق وحرارته.

قوله: (فأقسِم، أخطِئها) معنى أقسم: أحلف. وقوله (أخطئها) مبني على المجهول أي: أخطأ رجل فلم يعطه التمرة حتى فاتته. والمقصود أنه كان للتمر قاسم يقسمه بينهم فيعطي كل إنسان تمرة كل يوم، فقسم في بعض الأيام ونسي إنساناً فلم يعطه تمرته وظنّ أنه أعطاه، فتنازعا في ذلك وشهدنا له أنه لم يعطها، فأعطيها بعد الشهادة.

قوله: (ننعشه) بفتح العين، أي: نرفعه ونقيمه. يعني: أنه كان من شدة الجوع والجهد كاد أن يسقط فحملناه. وذكر القاضي عياض أن معناه أنّنا قوينا دعواه بشهادتنا، وليس المراد الحمل بالأيدي.

سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ نَزَلْنَا وَادِياً أَفْيَحَ. فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ. فَاتَّبَعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ. فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَرَ شَيْئاً يَسْتَتِرُ بِهِ. فَإِذَا شَجَرَتَانِ بِشَاطِىءِ الْوَادِي. فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ إِحْدَاهُمَا فَأَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا. فَقَالَ: **«انْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ»** فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرِ الْمَخْشُوشِ، الَّذِي يُصَانِعُ قَائِدَهُ. حَتَّىٰ أَتَى الشَّجَرَةَ الأُخْرَىٰ. فَأَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا. فَقَالَ: **«انْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ»** فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَذٰلِكَ. حَتَّىٰ إِذَا كَانَ بِالْمَنْصَفِ مِمَّا بَيْنَهُمَا، لأَمَ بَيْنَهُمَا، (يَعْنِي جَمَعَهُمَا)، فَقَالَ: **«الْتَئِمَا عَلَيَّ بِإِذْنِ اللَّهِ»** فَالْتَأَمَتَا. قَالَ جَابِرٌ: فَخَرَجْتُ أُحْضِرُ مَخَافَةَ أَنْ يُحِسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُرْبِي فَيَبْتَعِدَ (وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: فَيَتَبَعَّدَ) فَجَلَسْتُ أُحَدِّثُ نَفْسِي. فَحَانَتْ مِنِّي لَفْتَةٌ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلاً. وَإِذَا الشَّجَرَتَانِ قَدِ افْتَرَقَتَا. فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَىٰ سَاقٍ. فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ وَقْفَةً. ....

(٣٠١٢) ـ **قوله: (سرنا مع رسول الله ﷺ)** هذا الحديث لم يخرجه غير المصنف من الأئمة الستة، وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٦: ٩).

قوله: (وادياً أفيح) بوزن (أفلح) يعني: واسعاً. و (شاطىء الوادي) جانبه.

قوله: (فانقادت معه كالبعير المخشوش) وهو الذي يجعل في أنفه خِشاش، بكسر الخاء، وهو عود يجعل في أنف البعير إذا كان صعباً، ويشدّ فيه حبل ليذل وينقاد، وقد يتمانع لصعوبته، فإذا اشتدّ عليه وآلمه انقاد شيئاً، ولهذا قال: (الذي يصانع قائده) أي: يتفاعل معه ويستسلم له.

قوله: (حتى إذا كان بالمنصف) بفتح الميم والصّاد، وهو نصف المسافة.

قوله: (فخرجت أحضر) بضم الهمزة من باب الإكرام، أي: أعدو وأركض بشدّة وذلك لأنه إن شعر رسول الله ﷺ بقربي، فإنه لا يجلس لقضاء حاجته في ذلك المكان، بل يذهب إلى مكان أبعد منه، وذلك يشقّ عليه، فتبعدت أنا منه لئلا يتعب هو بالمشي إلى مكان بعيد.

قوله: (فحانت منّي لفتة) بفتح اللام وسكون الفاء، وهي بمعنى النظرة إلى جانب. ووقع في بعض الروايات: (فحالت) بدل قوله (فحانت) وكلاهما بمعنى واحد.

قوله: (وإذا الشّجرتان قد افترقتا) وحاصل الكلام أن النبيّ ﷺ كان يريد التستر لقضاء حاجته، وما كان يتيسّر له ذلك بشجرة واحدة، فأمر الشجرتين حتى انتقلتا إلى مكان متوسط بينهما ثمّ أمرهما حتّى التأمتا بحيث صارتا كجسم واحد، فتستّر بهما وقضى حاجته، ثمّ عادت الشجرتان إلى هيئتهما المستقلّة ورجعت كل واحدة منهما إلى مكانها. وهذه معجزة من معجزات النبيّ ﷺ.

قوله: (فرأيت رسول الله ﷺ وقف وقفة) وإنّما وقف كذلك لما سيأتي أنه شعر أن هناك قبرين يعذّب صاحباهما.

فَقَالَ بِرَأْسِهِ هٰكَذَا، (وَأَشَارَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ بِرَأْسِهِ يَمِيناً وَشِمَالاً)، ثُمَّ أَقْبَلَ. فَلَمَّا انْتَهَىٰ إِلَيَّ قَالَ: «**يَا جَابِرُ، هَلْ رَأَيْتَ مَقَامِي؟**» قُلْتُ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «**فَانْطَلِقْ إِلَىٰ الشَّجَرَتَيْنِ فَاقْطَعْ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْناً. فَأَقْبِلْ بِهِمَا. حَتَّىٰ إِذَا قُمْتَ مَقَامِي فَأَرْسِلْ غُصْناً عَنْ يَمِينِكَ وَغُصْناً عَنْ يَسَارِكَ**».

قَالَ جَابِرٌ: فَقُمْتُ فَأَخَذْتُ حَجَراً فَكَسَرْتُهُ وَحَسَرْتُهُ. فَانْذَلَقَ لِي. فَأَتَيْتُ الشَّجَرَتَيْنِ فَقَطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْناً. ثُمَّ أَقْبَلْتُ أَجُرُّهُمَا حَتَّىٰ قُمْتُ مَقَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. أَرْسَلْتُ غُصْناً عَنْ يَمِينِي وَغُصْناً عَنْ يَسَارِي. ثُمَّ لَحِقْتُهُ فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: «**إِنِّي مَرَرْتُ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ. فَأَحْبَبْتُ، بِشَفَاعَتِي، أَنْ يُرَفَّهَ عَنْهُمَا، مَا دَامَ الْغُصْنَانِ رَطْبَيْنِ**».

قَالَ: فَأَتَيْنَا الْعَسْكَرَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا جَابِرُ نَادِ بِوَضُوءٍ**» فَقُلْتُ: أَلاَ

قوله: (فقال برأسه هكذا) أي: أشار برأسه وحرّكه يميناً وشمالاً، لأنّ أحد القبرين كان في جانب اليمين، والآخر كان في جهة اليسار.

قوله: (هَل رأيت مقامي؟) يعني: هل رأيت المكان الذي وقفت فيه وقفة؟

قوله: (فأرسل غصناً) إلخ: يعني: اتركه موضوعاً هناك.

قوله: (وحَسَرْته) أي: أحددته ونحيت عنه ما يمنع حدّته بحيث يمكن لي أن أقطع به الغصن. وأصل الحَسْر: كشطك الشيء عن الشّيء ونَحته. ومنه (حاسر الرأس) وهو الذي ليس على رأسه قلنسوة أو عمامة، كأنه كشطها عن رأسه. وقوله (فانذلق) أي: صار حاداً.

قوله: (فعمّ ذاك؟) (عن) ههنا سببيّة، و (ما) موصولة، أدغمت نون الأول في ميم الثاني وحذفت الألف من آخره، يعني: لماذا أمرتني بهذا الفعل؟

قوله: (أن يرفّه عنهما) أي: أن يخفّف عنهما في العذاب. وهذه القصّة غير القصّة المعروفة التي تقدمت قبيل كتاب الحيض رواها ابن عباس رضي الله عنهما أنه ﷺ مرّ على قبرين فقال: «أما إنهما يعذبان وما يعذّبان في كبير إلخ» ثمّ دعا بعسيب رطب فشقّه باثنين ثم غرس على هذا واحداً وعلى هذا واحداً، وقد ذكر الحافظ في الفتح (١: ٣١٩) وجوه المغايرة بين حديث جابر وحديث ابن عبّاس رضي الله عنهما، وأما حكم وضع الجريدة أو الغصن على القبر، فقد تقدم الكلام عليه قبيل كتاب الحيض. وقوله ﷺ (بشفاعتي) في هذا الحديث ظاهر في أن التخفيف في العذاب إنما كان بشفاعة النبيّ ﷺ وأن ذلك من خصائصه، والحكم ليس بعامّ، والله سبحانه أعلم.

(٣٠١٣) ـ **قوله: (نادِ بوَضوء)** بفتح الواو، وهو الماء الذي يتوضأ به، يعني: اسأل الناس هل عند أحدهم ماء للوضوء؟

وَضُوءَ؟ أَلاَ وَضُوءَ؟ أَلاَ وَضُوءَ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا وَجَدْتُ فِي الرَّكْبِ مِنْ قَطْرَةٍ. وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يُبَرِّدُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَاءَ، فِي أَشْجَابٍ لَهُ، عَلَىٰ حِمَارَةٍ مِنْ جَرِيدٍ. قَالَ: فَقَالَ لِيَ: «**انْطَلِقْ إِلَىٰ فُلاَنِ بْنِ فُلاَنٍ الأَنْصَارِيِّ، فَانْظُرْ هَلْ فِي أَشْجَابِهِ مِنْ شَيْءٍ؟**» قَالَ: فَانْطَلَقْتُ إِلَيْهِ فَنَظَرْتُ فِيهَا فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلاَّ قَطْرَةً فِي عَزْلاَءِ شَجْبٍ مِنْهَا، لَوْ أَنِّي أُفْرِغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ. فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلاَّ قَطْرَةً فِي عَزْلاَءِ شَجْبٍ مِنْهَا. لَوْ أَنِّي أُفْرِغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ. قَالَ: «**اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهِ**» فَأَتَيْتُهُ بِهِ. فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ لاَ أَدْرِي مَا هُوَ. وَيَغْمِزُهُ بِيَدَيْهِ. ثُمَّ أَعْطَانِيهِ فَقَالَ: «**يَا جَابِرُ، نَادِ بِجَفْنَةٍ**» فَقُلْتُ: يَا جَفْنَةَ الرَّكْبِ، فَأُتِيتُ بِهَا تُحْمَلُ. فَوَضَعْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ فِي الْجَفْنَةِ هَكَذَا. فَبَسَطَهَا وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ. ثُمَّ وَضَعَهَا فِي قَعْرِ

قوله: (في أشجاب له على حمارة من الجريد) الأشجاب جمع شَجْب، بسكون الجيم، وهو السقاء الذي قد أخلق وبلي وصار شناً يابساً. والحمارة، بكسر الحاء وتخفيف الميم والراء: أعواد تعلّق عليها أسقية الماء، والجريد غصن النّخل. والمعنى أن رجلاً من الأنصار كان يضع الماء في شنّ يابس ويعلّقه على أعواد من الجريد ليبرد الماء فيشربه رسول الله ﷺ. فظنّ رسول الله ﷺ أنه يوجد عنده بعض الماء.

قوله: (إلا قطرة في عزلاء شجب منها) العزلاء: بفتح العين وسكون الزاي: فم القِربة. يعني: كان هناك قطرة، أي: قليل من الماء، في فم قربة من القرب التي كانت عنده.

قوله: (لو أنّي أفرغه لشربه يابسه) يعني: أن الماء كان من القلّة بحيث لو سكبته في إناء ليبست القطرة قبل أن تبلغ الإناء، لأن الشنّ اليابس يجذبه.

قوله: (يتكلم بشيء لا أدري ما هو) كأنه ﷺ دعا بكلمات لم يسمعها جابر رضي الله عنه.

قوله: (ويغمزه بيديه) وفي بعض النسخ: (بيده) والمراد أنه ﷺ جعل يغمِز الشَّجْب بيده ليعصره.

قوله: (ناد بجفنة) أي: ناد النّاس ليأتي أحدهم بجفنة، وهي بفتح الجيم إناء يوضع فيه الطعام، وهي القصعة الكبيرة. والجمع جِفان.

قوله: (يا جفنة الرّكب) قال النووي: «أي يا صاحب جفنة الركب، فحذف المضاف للعلم بأنه المراد، وأن الجفنة لا تُنادى. ومعناه: يا صاحب جفنة الركب التي تشبعهم أحضرها. أي: من مكان عنده جفنة بهذه الصفة فليُحضرها».

قوله: (فأتِيت بها تُحْمل) يعني: يحملها النّاس، وفيه إشارة إلى كبرها وثقلها.

قوله: (ثم وضعها في قعر الجفنة) أي: وضع يده الشريفة في أسفلها.

الْجَفْنَةِ. وَقَالَ: **«خُذْ. يَا جَابِرُ، فَصُبَّ عَلَيَّ. وَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ»** فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ: بِاسْمِ اللَّهِ. فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ فَارَتِ الْجَفْنَةُ وَدَارَتْ حَتَّى امْتَلأَتْ فَقَالَ: **«يَا جَابِرُ، نَادِ مَنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِمَاءٍ»** قَالَ فَأَتَى النَّاسُ فَاسْتَقَوْا حَتَّىٰ رَوُوا. قَالَ: فَقُلْتُ: هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ لَهُ حَاجَةٌ؟ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الْجَفْنَةِ وَهِيَ مَلأَىٰ.

وَشَكَا النَّاسُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُوعَ. فَقَالَ: **«عَسَى اللَّهُ أَنْ يُطْعِمَكُمْ»** فَأَتَيْنَا سِيفَ الْبَحْرِ. فَزَخَرَ الْبَحْرُ زَخْرَةً. ....

قوله: (فصُبّ عليّ) أي: اسكب على يدي الماء من القربة.

قوله: (فرأيت الماء يفور من بين أصابع رسول الله ﷺ) قال القاضي عياض: «هذه من باهر معجزاته ﷺ، وقد روينا عنه هذه في مواطن متفقة المعنى. وكذلك من معجزاته ﷺ ما تقدم من أمر الشجرتين، وكذلك اكتفاؤهم بالتمرة ببركته ﷺ».

(٣٠١٤) ـ قوله: (فأتينا سِيف البحر) بكسر السين وسكون الياء، وهو بمعنى السّاحل. وإن هذه السرّية تسمّى سرية سِيف البحر، وتسمّى سرّية الخبط أيضاً، لأن الصحابة اضطرّوا فيها إلى أكل الخبط، وهي ورق الشّجر. وقد مضت قصة هذه السرّية مبسوطة في كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة ميتات البحر، وذكرنا هناك أنها وقعت سنة ستّ أو قبلها، وكان أميرَهم أبو عبيدة بن الجرّاح ﷺ، وخرجوا يتلقّون عيراً لقريش ويسيرون إلى جهينة.

ثم يظهر من سياق الحديث هُنا أنهم كانوا مع النبيّ ﷺ في هذا الغزو. ولكن سياق حديث جابر في كتاب الصّيد أن النبيّ ﷺ لم يكن معهم في سريّة سيف البحر، حيث قال: «بعثنا رسول الله ﷺ وأمّر علينا أبا عبيدة بن الجرّاح» وكذلك وقع في روايات البخاري في المغازي (رقم: ٤٣٦٠ وما بعدها).

ومن أجل هذا الاختلاف مال بعض العلماء كالقاضي عياض رحمه الله، إلى أنهما قصتان، فما تقدم في كتاب الصّيد سرّية لم يكن معها رسول الله ﷺ، وهذه غزوة شهدها رسول الله ﷺ بنفسه. ولكن هذا بعيد بالنّظر إلى موافقة الحديثين في أكثر أجزاء القصة، فالراجح ما ذكره القاضي رحمه الله احتمالاً، وهو أن القصة واحدة، ولكن أوردها جابر هنا بعد ذكر ما شاهده مع رسول الله ﷺ، وعطف هذه القضية عليها. وشرحه الحافظ في الفتح (٨: ٨١) بقوله: «يمكن حمل قوله: فأتينا سِيف البحر» على أنه معطوف على شيء محذوف تقديره: بعثنا النبيّ ﷺ في سفر فأتينا إلخ) والحاصل أن قوله: (شكا الناس إلى رسول الله ﷺ الجوع، فقال عسى الله أن يطعمكم) منفصل عما بعده. والأسلوب الذي سردت به أحاديث مختلفة في هذا الحديث الطويل لا يأبى هذا التقدير، والله سبحانه أعلم.

قوله: (فزخر البحر) أي: مدّ وكثر في ماؤه وارتفعت أمواجه.

فَأَلْقَىٰ دَابَّةً. فَأَوْرَيْنَا عَلَىٰ شِقِّهَا النَّارَ. فَاطَّبَخْنَا وَاشْتَوَيْنَا، وأَكَلْنَا حَتَّىٰ شَبِعْنَا. قَالَ جَابِرٌ: فَدَخَلْتُ أَنَا وَفُلاَنٌ وَفُلاَنٌ، حَتَّىٰ عَدَّ خَمْسَةً، فِي حِجَاجِ عَيْنِهَا. مَا يَرَانَا أَحَدٌ. حَتَّىٰ خَرَجْنَا. فَأَخَذْنَا ضِلَعاً مِنْ أَضْلاَعِهِ فَقَوَّسْنَاهُ. ثُمَّ دَعَوْنَا بِأَعْظَمِ رَجُلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ جَمَلٍ فِي الرَّكْبِ، وَأَعْظَمِ كِفْلٍ فِي الرَّكْبِ، فَدَخَلَ تَحْتَهُ مَا يُطَأْطِىءُ رَأْسَهُ.

(١٩) ـ باب: في حديث الهجرة. ويقال له: حديث الرَّحْل

٧٤٣٨ ـ (٧٥) **حدّثني** سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ إِلَىٰ أَبِي فِي مَنْزِلِهِ. فَاشْتَرَىٰ مِنْهُ رَحْلاً. فَقَالَ لِعَازِبٍ: ابْعَثْ مَعِيَ ابْنَكَ يَحْمِلْهُ مَعِي إِلَىٰ مَنْزِلِي. فَقَالَ لِي

قوله: (فألقى دابّة) تقدم في كتاب الصيد أنه كان حوتاً عظيماً يقال له العنبر.

قوله: (فأورينا) أي: أوقدنا.

قوله: (في حِجَاج عينها) بكسر الحاء وفتحها، وهو عظمها المستدير بالعين.

قوله: (ما يرانا أحد) يعني: أن خمسة رجال دخلوا في حجاج عينها، فغابوا فيها حتى لا يراهم أحد من الخارج.

قوله: (وأعظم كِفل) بكسر الكاف وسكون الفاء، وهو الكساء الذي يحويه راكب البعير على سنامه لئلا يسقط، فيحفظ الكفل الراكب. وذكر القاضي عياض رحمه الله أنه ضبطه بعض الرواة بفتح الكاف والفاء، وهو بمعنى العُجز. وذكر النووي أن الأول أصح.

قوله: (ما يطأطىء رأسه) أي: لم يحتج هذا الراكب أن يخفض رأسه لعظم الضلع المقوّس.

(١٩) ـ باب: في حديث الهجرة، ويقال له: حديث الرحل

٧٥ ـ (٢٠٠٩) ـ **قوله: (سمعت البراء بن عازب)** قد تقدم بعض أطراف هذا الحديث في كتاب الأشربة، باب شرب اللبن، وتقدم شرحه وتخريجه هناك. وأخرجه أيضاً أحمد في مسنده (١: ٢)، وابن حبان في صحيحه، كما في ترتيبه (٩: ١٠)، والبيهقي في دلائل النبوة (٢: ٤٨٣)، وأبو نعيم في الدلائل (٢: ٣٢٥).

قوله: (فاشترى منه رحلاً) بفتح الراء وسكون الحاء، وهو للناقة كالسرج للفرس.

قوله: (فقال لعازب) يعني: عازب بن الحارث والد البراء رضي الله عنهما. قال ابن سعد: «قالوا: وكان عازب قد أسلم ولم يسمع له بذكر في المغازي، وقد سمعنا بحديثه في الرحل الذي اشتراه منه أبو بكر الصديق» كذا في الإصابة (٢: ٢٣٥) وأما ابنه البراء رضي الله عنه، فقد ثبت أنه شهد أحداً

أَبِي: احْمِلْهُ. فَحَمَلْتُهُ وَخَرَجَ أَبِي مَعَهُ يَنْتَقِدُ ثَمَنَهُ. فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا أَبَا بَكْرٍ، حَدِّثْنِي كَيْفَ صَنَعْتُمَا لَيْلَةَ سَرَيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: نَعَمْ. أَسْرَيْنَا لَيْلَتَنَا كُلَّهَا. حَتَّىٰ قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ. وَخَلاَ الطَّرِيقُ فَلاَ يَمُرُّ فِيهِ أَحَدٌ. حَتَّىٰ رُفِعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ طَوِيلَةٌ لَهَا ظِلٌّ. لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ بَعْدُ. فَنَزَلْنَا عِنْدَهَا. فَأَتَيْتُ الصَّخْرَةَ فَسَوَّيْتُ بِيَدِي مَكَاناً، يَنَامُ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي ظِلِّهَا. ثُمَّ بَسَطْتُ عَلَيْهِ فَرْوَةً. ثُمَّ قُلْتُ: نَمْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَا أَنْفُضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ. فَنَامَ. وَخَرَجْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ. فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ مُقْبِلٍ بِغَنَمِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ، يُرِيدُ مِنْهَا الَّذِي أَرَدْنَا. فَلَقِيتُهُ فَقُلْتُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غُلاَمُ؟ فَقَالَ: لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ. قُلْتُ: أَفِي غَنَمِكَ لَبَنٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: أَفَتَحْلُبُ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَخَذَ شَاةً. فَقُلتُ لَهُ:

وما بعدها، ولم يشهد بدراً لصغره، وناصر علياً رضي الله عنه في الجمل وصفّين، وهو الذي افتتح الرّي سنة أربع وعشرين، وشهد غزوة تستر مع أبي موسى، ونزل الكوفة ومات في إمارة مصعب (سنة: ٧٢هـ) وروى عن النبيّ ﷺ أحاديث. راجع الإصابة (١: ١٤٧).

قوله: (ينتقد ثمنه) أي: ليستوفي ثمنه.

قوله: (حتى قام قائم الظهيرة) قال النووي: «قائم الظهيرة: نصف النهار، وهو حال استواء الشمس، سمي قائماً لأن الظلّ لا يظهر، فكأنه واقف قائم. ووقع في أكثر النسخ: قائم الظّهر بضم الظاء وحذف الياء».

قوله: (رفعت لنا صخرة) أي: ظهرت لنا. وقوله (لم تأت عليه الشمس بعد) معناه أنه كان ظلّ أول النهار.

قوله: (بسطت عليه فروة) وهي ملبوس يصنع من وبر أو صوف يلبس كالجبّة.

قوله: (وأنا أنفض لك ما حولك) يعني: من الغبار ونحو ذلك. وقيل: معنى النفض هنا الحراسة. يقال: نفضت المكان: إذا نظرت جميع ما فيه. ويؤيده ما بعده: (وخرجت أنفض ما حوله) ووقع في رواية إسرائيل عند البخاري: «ثم انطلقت أنظر ما حولي، هل أرى من الطلب أحداً».

قوله: (يريد منها الذي أردنا) أي: يريد من الصخرة ما أردنا منها، يعني: الاستظلال بها.

قوله: (لرجل من أهل المدينة) وهي هنا بمعناها اللغويّ، والمراد هنا مكّة، لأن المدينة المنورة كانت تسمى يومئذ يثرب، ولأنه لم تجر العادة من الرعاة أن يبعدوا في المراعي هذه المسافة البعيدة. ووقع في رواية إسرائيل عند البخاري في مناقب أبي بكر (٣٦٥٢): «فقال: لرجل من قريش سمّاه فعرفته» ولم يكن قريش يسكنون المدينة حينئذٍ.

قوله: (أفتحلب لي؟) قال الحافظ في الفتح (٦: ٦٢٣): «الظاهر أن مراده بهذا

انْفُضِ الضَّرْعَ مِنَ الشَّعَرِ وَالتُّرَابِ وَالْقَذَىٰ (قَالَ: فَرَأَيْتُ الْبَرَاءَ يَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَىٰ الأُخْرَىٰ يَنْفُضُ) فَحَلَبَ لِي، فِي قَعْبٍ مَعَهُ، كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ. قَالَ: وَمَعِي إِدَاوَةٌ أَرْتَوِي فِيهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ، لِيَشْرَبَ مِنْهَا وَيَتَوَضَّأَ. قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ. وَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُ مِنْ نَوْمِهِ. فَوَافَقْتُهُ اسْتَيْقَظَ. فَصَبَبْتُ عَلَىٰ اللَّبَنِ مِنَ الْمَاءِ حَتَّىٰ بَرَدَ أَسْفَلُهُ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اشْرَبْ مِنْ هَٰذَا اللَّبَنِ. قَالَ: فَشَرِبَ حَتَّىٰ رَضِيتُ. ثُمَّ قَالَ: «**أَلَمْ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ؟**» قُلْتُ: بَلَىٰ. قَالَ: فَارْتَحَلْنَا بَعْدَ مَا زَالَتِ الشَّمْسُ. وَاتَّبَعَنَا سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ. قَالَ: وَنَحْنُ فِي جَلَدٍ مِنَ الأَرْضِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُتِينَا. فَقَالَ: «**لاَ تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا**» فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَارْتَطَمَتْ فَرَسُهُ إِلَىٰ بَطْنِهَا. أُرَىٰ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمَا قَدْ دَعَوْتُمَا عَلَيَّ. فَادْعُوا لِي.

الاستفهام: أمعك إذن في الحلب لمن يمر بك على سبيل الضيافة؟ وبهذا التقرير يندفع الإشكال الماضي في اللقطة، وهو كيف استجاز أبو بكر أخذ اللبن من الراعي بغير إذن مالك الغنم؟ ويحتمل أن يكون أبو بكر لمّا عرفه عرف رضاه بذلك بصداقته له أو إذنه العام لذلك».

قوله: (في قعب معه كثبة من لبن) القعب: قدح من خشب. الكُثبة، بضم الكاف وسكون الثاء: قدر الحلبة، يعني: القدر الذي يخرج من ضرع الدابة في حلبة واحدة. وقيل: هي القليل من اللبن.

قوله: (ومعي إداوة) وهي المطهرة، والإناء الذي يجمع فيه الماء، وقوله (أرتوي) معناه: أستقي.

قوله: (ونحن في جلد من الأرض) بفتح الجيم واللام، أي: في أرض صلبة. وإنما ذكر ذلك لبيان أن مثل هذه الأرض لا تسوخ فيه قوائم الدابة عادة، ولكنه كان معجزة للنبيّ ﷺ.

قوله: (أُتينا) بضم الهمزة على البناء للمجهول، يعني: أتانا طالبنا.

قوله: (فارتطمت فرسه) أي: غاصت قوائمهما في الأرض إلى بطنها. ورَطَمه يرطُمه (بضم الطاء في المضارع) أي: أوحله في أمر لا يخرج منه، وارتطم في الطّين: وقع فيه فتخبّط. كذا في لسان العرب (٥: ٢٣٨).

وسبب اتباع سراقة له ﷺ، على ما ذكر عنه ابن إسحاق في السّير، أنه قال: «لما خرج رسول الله ﷺ مهاجراً جعلت قريش لمن يرده مائة ناقة. قال سراقة: فبينما أنا جالس في نادي قومي، إذ أقبل رجل منا، قال: لقد رأيت ثلاثة مرّوا عليّ آنفاً، وما أظنه إلا محمداً وأصحابه. قال سراقة: فأومأت عليه أن اسكت، وقلت: إنما هم بنو فلان يبتغون ضالّة. ثم قمت فدخلت بيتي، ثم أمرت بفرسي فقُدم لي، وخرجت من دبر حجرتي، ثم أخذت قداحي، فاستقسمت فَخرج إليّ السّهم الذي أكره ولا يضرّ. ثمّ لبست لأمتي وخرجت، رجاء أن أردّه وآخذ المائة

فَاللَّهُ لَكُمَا أَنْ أَرُدَّ عَنْكُمَا الطَّلَبَ. فَدَعَا اللَّهَ. فَنَجِيٰ. فَرَجَعَ لاَ يَلْقَىٰ أَحَداً إِلاَّ قَالَ: قَدْ كَفَيْتُكُمْ مَا هٰهُنَا. فَلاَ يَلْقَىٰ أَحَداً إِلاَّ رَدَّهُ. قَالَ: وَوَفَىٰ لَنَا.

(. . .) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. ح وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ. كِلاَهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: اشْتَرَىٰ أَبُو بَكْرٍ مِنْ أَبِي رَحْلاً بِثَلاَثَةَ عَشَرَ دِرْهَماً. وَسَاقَ الْحَدِيثَ. بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ، مِنْ رِوَايَةِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ: فَلَمَّا دَنَا دَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَسَاخَ فَرَسُهُ فِي الأَرْضِ إِلَىٰ بَطْنِهِ. وَوَثَبَ عَنْهُ. وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هٰذَا عَمَلُكَ. فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُخَلِّصَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ. وَلَكَ عَلَيَّ لأُعَمِّيَنَّ عَلَىٰ مَنْ وَرَائِي. وَهٰذِهِ كِنَانَتِي. فَخُذْ سَهْماً مِنْهَا. فَإِنَّكَ سَتَمُرُّ عَلَىٰ إِبِلِي وَغِلْمَانِي بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا

ناقة» فكان من أمره ما ذكر في الحديث. كذا في شرح الأبيّ. وقد أخرج البخاري حديث سراقة هذا بسياق أتمّ من سياق ابن إسحاق (راجعه في المناقب رقم: ٣٩٠٦).

قوله: (فالله لكما أن أردّ عنكما الطّلب) قال الشيخ محمد ذهني في تعليقه على صحيح مسلم: «معناه: فالله ينفعكم بردّي عنكما الطّلب، والله أعلم» قلت: ويحتمل أيضاً أن يكون التقدير: «فاللهُ شاهدي لكما على أن أردّ عنكما الطلب» والحاصل أنه أقسم بالله أنّه إن نجا من هذه المصيبة، فإنه لا يدّل أحداً على مكان رسول الله ﷺ، بل يردّ عنه من يطلبه.

قوله: (قد كفيتكم ما ههنا) يعني: بحثت عن رسول الله ﷺ في هذا المكان فلا حاجة لكم أن تبحثوا عنه فيه مرّة أخرى، وذلك وفاء بوعده أنه يرد عنهما الطلب.

قوله: (فساخ فرسه) أي: غاصت قوائمه.

قوله: (لك عليّ لأعمّينّ على من ورائي) قوله (لك عليّ) كلمة قسم. وقوله: (لأعَمِّيَنّ) بفتح العين وكسر الميم المشدّدة، من باب التفعيل. وعمّى الرجل: صيّره أعمى. وكذلك أعماه. فيحتمل أن يكون (لأعْمِيَنّ) بسكون العين وكسر الميم المخففة. يعني: أنّي أضلّ عنكما من يأتي ورائي في طلبكم، وأجعلهم عُمْياً عنكم.

قوله: (فخذ سهماً منها) أي: لتكون علامة عندك تريها أهلي، فيعلمون بها أنك لقيتني، وأنّي أذنت لك في أن تأخذ من مالي ما شئت. ووقع في حديث سراقة عند البخاري في المناقب: «ووقع في نفسي حين لقيت ما لقيت من الحبس عنهم أن سيظهر أمر رسول الله ﷺ، فقلت له: إنّ قومك قد جعلوا فيك الدّية، وأخبرتهم إخبار ما يريد الناس بهم، وعرضت عليهم الزّاد والمتاع، فلم يرزأاني، ولم يسألاني إلا أن قال: أخْف عنّا» وفيه كمال استغناء رسول الله ﷺ، عن متاع الدنيا مع حاجته إليه في السّفر، وتوفّره له بطريق حلال، فصلّى الله تعالى عليه وبارك وسلّم كثيراً.

فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ. قَالَ: «**لاَ حَاجَةَ لِي فِي إِبِلِكَ**» فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ لَيْلاً. فَتَنَازَعُوا أَيُّهُمْ يَنْزِلُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: «**أَنْزِلُ عَلَىٰ بَنِي النَّجَّارِ، أَخْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أُكْرِمُهُمْ بِذٰلِكَ**» فَصَعِدَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَوق الْبُيُوتِ. وَتَفَرَّق الْغِلْمَانُ وَالْخَدمُ فِي الطُّرُقِ، يُنَادُونَ: يَا مُحَمَّدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. يَا مُحَمَّدُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ.

وبهذا تمّ بفضل الله تعالى شرح كتاب الزهد ليلة التاسع والعشرين من شهر محرم الحرام (سنة: ١٤١٥) من الهجرة النبوية على صاحبها السلام، وأسأل الله تعالى أن يوفقني لإكمال باقي الشرح على ما يحبه ويرضاه.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٥٤ ـ كتاب: التفسير

٧٤٣٩ ـ (١) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ

كتاب: التفسير

هذا آخر كتاب في صحيح مسلم، وقد اختصره المصنف رحمه الله تعالى، فلم يورد فيه إلا ثمانية عشر حديثاً، وذلك لأنّ الأحاديث المرفوعة الخاصّة بتفسير القرآن الكريم يقلّ فيها توفّر الشروط التي التزم بها الإمام مسلم رحمه الله تعالى لإخراج الأحاديث في هذا الكتاب. وأمّا الأحاديث التي يستنبط منها مسألة من مسائل التّفسير، أو لها علاقة بآية من آيات القرآن الكريم، وإن لم تكن في صميم موضوع التّفسير، فإنّ المصنّف رحمه الله تعالى أخرجها في الأبواب الأخرى من هذا الكتاب، وليس من عادته التكرار. ولهذا قلّت أحاديث هذا الكتاب.

وقد اشتهر فيما بين المتأخرين ممّن كتبوا في مصطلح الحديث أنّ اسم (الجامع) إنّما يطلق على الكتاب الذي يجمع أحاديث تتعلق بثمانية مواضيع، وهي العقائد، والأحكام، والرقاق، والآداب، والتفسير، والسّيرة، والفتن، والمناقب. وذكروا أن صحيح البخاريّ جامع لتضمّنه أحاديث هذه الأبواب كلّها. أمّا صحيح مسلم، فقالوا إنه ليس جامعاً لقلّة التفسير فيه. وقد مرّ الكلام على ذلك في مقدمة هذا الكتاب (١ : ٣٩٣) تحت عنوان (أنواع المصنفات في الحديث).

وقد بحثت عن تعريف اصطلاح (الجامع) في كتب المتقدمين، فلم أجد عندهم هذا الاصطلاح بهذا التعريف، ولكنّهم أطلقوا هذا اللفظ على صحيح البخاري وجامع سفيان الثوري وجامع عبد الرزاق وموطأ الإمام مالك وغيره. وقد عرّفه الشيخ محمود محمد خطّاب السبكيّ رحمه الله لفظ الجامع بطريق آخر، فقال في مقدمة (المنهل العذب المورود) شرح أبي داود (١ : ١٥): «والجامع ما كان مرتباً على أبواب الفقه كالكتب الستّة، أو على ترتيب الحروف في أوائل الترجمة ككتاب الإيمان والبرّ والتّوبة والثواب. وهكذا فعله صاحب جامع الأصول، أو باعتبار رعاية الحروف في أوائل الحديث، كما فعل السيوطيّ في الجامع الصغير، وقد جمع في جامعه الكبير بين الجامع والمسند.

وأوّل من عرّف اصطلاح (الجامع) بما يجمع العلوم الثمانية ـ فيما أعلم ـ هو الشيخ

هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا:

عبد العزيز المحدث الدهلويّ رحمه الله تعالى، وذلك في رسالته الوجيزة المسماة بالعجالة النافعة، وهو الذي صرّح فيها بأن صحيح مسلم ليس جامعاً، لأنه لا يوجد فيها أحاديث التفسير والقراءات.

وقد مرّ في مقدمة هذا الكتاب أن مجد الدين الشيرازيّ صاحب القاموس قد أطلق لفظ الجامع على صحيح مسلم. وكذلك ذكر حاجي خليفة في كشف الظّنون (١ : ٥٥٥) صحيح مسلم بلفظ (الجامع الصحيح) وكذلك فعل العلامة علي القاري رحمه الله تعالى في مرقاة المفاتيح (١ : ١٧) حيث قال في ترجمة الإمام مسلم رحمه الله: «وله المصنفات الجليلة غير جامعه الصحيح».

وإن إطلاق هذا اللفظ على صحيح مسلم هو الرّاجح، على كلا التعريفين (للجامع). أما على تعريف الخطاب السبكي، فظاهر، لأن كتاب مسلم مرتب على أبواب الفقه بشيء زائد. وأما على تعريف الشيخ عبد العزيز الدهلويّ رحمه الله فكذلك. وذلك لوجهين:

الأول: أنّ الإمام مسلماً رحمه الله تعالى لم يترك أحاديث التفسير رأساً، وإنما عقد لها هذا الباب. أما قلّة الأحاديث فيه فلما ذكرنا من أنّ الأحاديث المرفوعة التي هي في صميم موضوع التّفسير والتي تستجمع الشّروط التي التزم بها الإمام مسلم قليلة. وقد أخرج المصنف رحمه الله أحاديث كثيرة في الأبواب الأخرى لها علاقة بالتفسير. وإنّما طال كتاب التفسير في صحيح البخاري لأنه يورد الأحاديث بأدنى مناسبة، ولا يرى بالتكرار بأساً، ولأنه دخل كثيراً في تفسير غريب القرآن. وقد التمست من بعض أصحابي (وهو الشيخ أبو طاهر الأركاني حفظه الله) أن يتتبّع الأحاديث التي أخرجها البخاري في كتاب التّفسير، كم أخرج منها مسلم في غير كتاب التفسير. وتبيّن من هذا التتبّع أن هناك اثنين وستين حديثاً أخرجها البخاري في التفسير، وأخرجها مسلم في الأبواب الأخرى غير كتاب التّفسير. وإذا أضفنا إليها هذه الثمانية عشر التي أخرجها مسلم في كتاب التفسير، بلغ عددها إلى ثمانين حديثاً. وهناك أحاديث أخرى في صحيح مسلم يمكن أن تدرج في كتاب التفسير لمناسبة من المناسبات، لم يخرجها البخاري في التفسير، فيزداد هذا العدد، فأحاديث التفسير في صحيح مسلم ليست قليلة بما يخرجه من كونه جامعاً.

والوجه الثاني: أن أحاديث التفسير في جامع سفيان الثوري وجامع سفيان بن عيينة قليلة أيضاً، كما ذكره الكتّاني في الرسالة المستطرفة (ص: ٩) ناقلاً عن قوت القلوب، ومع ذلك فإنّهما أطلق عليهما لفظ (الجامع) بالاتفاق. وراجع أيضاً ما كتبه أخونا الأستاذ الدكتور محمد عبد الحليم الجشتي في تعليقاته القيّمة باسم (الفوائد الجامعة) على رسالة (العجالة النافعة) (ص: ١٥٤ ـ ١٥٨).

١ ـ (٣٠١٥) ـ **قوله**: **(حدثنا أبو هريرة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الأنبياء، باب

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿وَٱدْخُلُواْ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُواْ حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَٰيَٰكُمْ﴾ [البقرة: ٥٨] فَبَدَّلُوا. فَدَخَلُوا الْبَاب يَزْحَفُونَ عَلَىٰ أَسْتَاهِهِمْ. ....

حديث الخضر مع موسى عليهما السلام (٣٤٠٣)، وفي تفسير سورة البقرة، باب ﴿وَإِذْ قُلْنَا ٱدْخُلُواْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ فَكُلُواْ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا﴾، (٤٤٧٩)، وفي تفسير سورة الأعراف، باب ﴿وَقُولُواْ حِطَّةٌ﴾ (٤٦٤١). وأخرجه الترمذي في التفسير، باب ومن سورة البقرة (٢٩٥٦)، وأحمد في مسنده (٢: ٣١٢ و ٣١٨)، والنسائي في سننه الكبرى (٦: ٢٨٦)، وابن حبان في صحيحه، كما في ترتيبه لابن بلبان (٨: ٤٩).

قوله: (قيل لبني إسرائيل) أي: عند ما طلبوا لغذائهم غير المنّ والسلوى مما تنبته الأرض، فأمروا أن يدخلوا قرية متواضعين لله تائبين من ذنوبهم، فيجدون فيها ما يشتهون.

قوله: ﴿وَٱدْخُلُواْ ٱلْبَابَ سُجَّدًا﴾ [البقرة، آية: ٥٨] حمله بعض المفسرين، كالحسن البصريّ رحمه الله، على حقيقته، فقال: أمروا أن يسجدوا على وجوههم حال دخولهم. واسبعده الرازيّ في التفسير الكبير (٢: ٨٨)، وذلك لأنه لا يتصوّر السجود والدخول معاً. ويمكن أن يؤول بأنه ليس المراد السجود في عين حالة الدخول، بل المقصود السجود قبل الدخول أو بعده، ووضع (سجّداً) في موضع الحال من قوله (ادخلوا) لكونهما متقاربين. وذهب بعض المفسرين إلى أن المراد من السجود هنا: الركوع، وهو مروي عن ابن عباس من طريق سعيد بن جبير، كما ذكره ابن كثير (١: ٩٨). ورجّح الإمام الرازي أن المراد من السجود هنا الخضوع.

وكذلك اختلف المفسرن في تعيين هذا الباب. فقيل: هو باب من أبواب بيت المقدس، وهو الذي رجّحه ابن كثير. وقيل: هو باب لبلد أريحا، وقيل: باب لإحدى مدن مصر، والله أعلم.

قوله: (وقُولُوا حِطّةٌ) قال الزمخشري في الكشاف: «حطَّةٌ: فِعلة من الحطّ، كالجلسة والركبة، وهي خبر مبتدأ محذوف. أي: مسألتنا حطّة، أو أمرك حِطّة، والأصل النصب بمعنى: حُطّ عنّا ذنوبنا حِطّةً. وإنما رفعت لتعطي معنى الثبات» والحاصل أنهم أمروا بالاستغفار والتوبة عن ذنوبهم وقت دخول القرية.

قوله: (فبدّلوا) أي: غيّروا الطريق الذي أمروا بالتزامه عند الدخول.

قوله: (يزحفون على أستاههم) الأستاه جمع الأست. والمعنى أنّهم خالفوا الأمر بالسّجود، فدخلوا جالسين على أستاهم يزحفون عليها، وذلك تكبّراً وعناداً. وروي عن ابن عباس أن الباب الذي أمروا بالدخول فيه كان صغيراً لا يتمكن الإنسان من الدخول فيه إلا بأن يكون راكعاً، فكأنّهم أعظموا أنفسهم من أن يدخلوا بهذه الهيئة المتواضعة، فاختاروا هذه الهيئة التي فيها سخرية وتكبّر.

وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعَرَةٍ».

٧٤٤٠ ـ (٢) حدثني عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. (قَالَ عَبْدٌ: حَدَّثَنِي. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ ـ يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ـ حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ ـ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ ـ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَابَعَ الْوَحْيَ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ. حَتَّىٰ تُوُفِّيَ، وَأَكْثَرُ مَا كَانَ الْوَحْيُ يَوْمَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٧٤٤١ ـ (٣) حدثني أَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ، (وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّىٰ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ، (وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ؛ ....

قوله: (وقالوا: حبّة في شعرة) أي: بدلاً من أن يقولوا (حطّة) والمقصود من قولهم هذا أن (مطلوبنا حبّة حنطة في شعرة) وذلك أيضاً استهزاء منهم وعناد.

٢ ـ (٣٠١٦) ـ **قوله: (أخبرني أنس بن مالك)** هذا الحديث أخرجه البخاري في فضائل القرآن، باب كيف نزل الوحي وأول ما نزل (٤٩٨٢)، وأحمد في مسنده (٣: ٢٣٦).

قوله: (تابع الوحي على رسول الله ﷺ قبل وفاته) قال الحافظ في الفتح (٩: ٨): «أي: أكثر إنزاله قرب وفاته ﷺ، والسرّ في ذلك أن الوفود بعد فتح مكة كثروا، وكثر سؤالهم عن الأحكام، فكثر النزول بسبب ذلك. ووقع لي سبب تحديث أنس بذلك من رواية الدراوردي عن الإماميّ عن الزهريّ: (سألت أنس بن مالك: هل فتر الوحي عن النبيّ ﷺ قبل أن يموت؟ قال: أكثر ما كان وأجمه). أورده ابن يونس في تاريخ مصر في ترجمة محمد بن سعيد بن أبي مريم».

قوله: (وأكثر ما كان الوحي يوم توفي رسول الله ﷺ) قال الأبيّ: «لم أر من تكلم على هذا» قلت: لعله وقع له الإشكال بلفظ (يوم توفي) فإنّه لم يرو أنه ﷺ نزل عليه الوحي كثيراً يوم وفاته. والذي يظهر لي أن المراد من قوله (يوم توفّي) الزمان الذي توفّي فيه، وهو آخر أيام حياته، وليس خصوص ذلك اليوم الواحد. ويؤيده لفظ البخاري: «تابع على رسول الله ﷺ قبل وفاته حتى توفاه أكثر ما كان الوحي، ثم توفّي رسول الله ﷺ بعد».

٣ ـ (٣٠١٧) ـ **قوله: (عن طارق بن شهاب)** هو ممن رأى النبيّ ﷺ ولم يسمع منه شيئاً، وروى عنه ﷺ مرسلاً، وعن الخلفاء الأربعة وغيرهم من الصحابة، وكان من ثقات أصحاب عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما، مات (سنة ٨٢هـ، أو ٨٣هـ، أو ٨٤هـ). كذا في التهذيب (٥: ٤).

وحديثه هذا أخرجه البخاري في الإيمان، باب زيادة الإيمان ونقصانه (٤٥)، وفي المغازي، باب حجة الوداع (٤٤٠٧)، وفي تفسير سورة المائدة، باب ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾

أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِعُمَرَ: إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ آيَةً. لَوْ أُنْزِلَتْ فِينَا لاَتَّخَذْنَا ذٰلِكَ الْيَوْمَ عِيداً. فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لأَعْلَمُ حَيْثُ أُنْزِلَتْ. وَأَيَّ يَوْمٍ أُنْزِلَتْ. وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ أُنْزِلَتْ. أُنْزِلَتْ بِعَرَفَةَ. وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ.

قَالَ سُفْيَانُ: أَشُكُّ كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ أَمْ لاَ. يَعْنِي: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى﴾ [المائدة: ٣].

٧٤٤٢ ـ (٤) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، (وَاللَّفْظُ لأَبِي بَكْرٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَتِ الْيَهُودُ لِعُمَرَ: لَوْ عَلَيْنَا، مَعْشَرَ يَهُودَ، نَزَلَتْ هٰذِهِ الآيَةُ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] نَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنْزِلَتْ فِيهِ، لاَتَّخَذْنَا ذٰلِكَ الْيَوْمَ عِيداً. قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَقَدْ عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنْزِلَتْ فِيهِ. وَالسَّاعَةَ. وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَزَلَتْ. نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ. وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَاتٍ.

٧٤٤٣ ـ (٥) وحدّثني عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَىٰ عُمَرَ. فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَؤُونَهَا. لَوْ عَلَيْنَا نَزَلَتْ، مَعْشَرَ الْيَهُودِ، لاَتَّخَذْنَا ذٰلِكَ الْيَوْمَ عِيداً. قَالَ: وَأَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]. فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لأَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ. وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ. نَزَلَتْ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَاتٍ. فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ.

(٤٦٠٦)، وفي الاعتصام بالكتاب والسنّة (٧٢٦٨). وأخرجه الترمذي في تفسير سورة المائدة (٣٠٤٣)، والنسائي في الإيمان، باب زيادة الإيمان (٥٠١٢)، وفي الحج، باب ما ذكر في يوم عرفة (٣٠٠٢)، وفي السنن الكبرى (٦: ٣٣٢) وأحمد في مسنده (١: ٢٨ و ٣٩).

قوله: (أن اليهود قالوا لعمر) وقد وقع في رواية قبيصة بن ذؤيب عند مسدّد والطبري والطبراني في الأوسط أن القائل هو كعب الأخبار، ولعله معه رجال آخرون من اليهود وقت هذا السؤال، ذكره الحافظ في الفتح (١: ١٠٥).

قوله: (إنّي لأعلم حيث أنزلت) إلخ: ويتضح مطابقة هذا الجواب للسؤال برواية قبيصة المذكورة، ولفظها: «نزلت يوم جمعة ويوم عرفة، وكلاهما بحمد الله لنا عيد» وكذا وقع عند الترمذي من حديث ابن عباس: أن يهودياً سأله عن ذلك فقال: نزلت في يوم عيدين: يوم جمعة ويوم عرفة» قال الحافظ: «فظهر أن الجواب تضمن أنهم اتخذوا ذلك اليوم عيداً، وهو يوم الجمعة، واتخذوا يوم عرفة عيداً لأنه ليلة العيد».

٧٤٤٤ ـ (٦) حدّثني أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ التُّجِيبِيُّ، (قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ حَرْمَلَةُ: أَخْبَرَنَا) ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ [النساء: ٣] قَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي، هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرِ وَلِيِّهَا. تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ. فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا. فَيُرِيدُ وَلِيُّهَا أَنْ

---

٦ ـ (٣٠١٨) ـ **قوله: (سأل عائشة)** هذا الحديث أخرجه البخاري في الشركة، باب شركة اليتيم وأهل الميراث (٢٤٩٤)، وفي الوصايا، باب قول الله تعالى: ﴿وَآتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ﴾ (٢٧٦٣)، وفي تفسير سورة النساء، باب ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾ (٤٥٧٣ و ٤٥٧٤)، وباب ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ (٤٦٠٠)، وفي النكاح، باب الترغيب في النكاح لقوله تعالى ﴿فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ﴾ إلخ (٥٠٦٤)، وباب الأكفاء في المال وتزوج المقلّ المثرية (٥٠٩٢)، وباب لا يتزوج أكثر من أربع لقوله تعالى: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ (٥٠٩٨)، وباب من قال: لا نكاح إلا بوليّ (٥١٢٨)، وباب إذا كان الوليّ هو الخاطب (٥١٣١)، وباب تزويج اليتيمة لقول الله تعالى ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانْكِحُوا﴾ (٥١٤٠)، وفي الحيل، باب ما ينهى عن الاحتيال للولي في اليتيمة المرغوبة (٦٩٦٥)، وأخرجه أبو داود في النكاح، باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء (٢٠٦٨)، والنسائي في النكاح، باب القسط في الأصدقة (٣٣٤٦)، وفي سننه الكبرى (٦: ٣١٩)، والدارقطني في سننه (٣: ٢٦٥)، وابن حبان في صحيحه، كما في ترتيبه لابن بلبان (٦: ١٥٠).

قوله: (هي اليتيمة تكون في حجر وليّها) إلخ: حاصل كلام عائشة ﵂ أن من ولي يتيمة من أبناء أعمامها كان يظلمها في الجاهلية من ناحيتين، فإن كانت اليتيمة ذات مال وجمال رغب في أن يتزوجها بنفسه دون أن يعطيها صداق مثلها، فكان ينكحها بأقلّ من مهر المثل. فأمره الله سبحانه وتعالى أن لا يتزوجها في هذه الحالة بل يتزوج غيرها ممن أحلّ الله له بما شاء من المهر، لئلا يبخس اليتيمة حقّها في المهر. وهذا هو المراد من قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾.

وأمّا إذا كانت اليتيمة قليلة الجمال، ولها مال، فلا يتزوجها الوليّ لعدم رغبته في جمالها، ولا يزوّجها أحداً آخر خشية أن يذهب الزوج بمالها، فيمسكها عنده غير متزوجة، ولا يخفى ما في ذلك من الظلم عليها، فنهاه الله سبحانه وتعالى من هذا الظّلم، وأمره بأحد الأمرين، إمّا أن يتزوجها بنفسه على مهر مثلها، وإمّا أن يُنكحها غيره. وهذا هو المراد من قوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النساء، آية: ١٢٧]. وقال الآلوسي في روح المعاني (٥: ١٩٠): في تفسير قوله تعالى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾: أي: في أن تنكحوهنّ، أو عن أن تنكحوهنّ، فإن أولياء اليتامى ـ كما

يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا. فَيُعْطِيَهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ. فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلاَّ أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ. وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَىٰ سُنَّتِهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ. وَأُمِرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ، سِوَاهُنَّ.

قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعْدَ هَٰذِهِ الآيَةِ، فِيهِنَّ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧].

قَالَتْ: وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى، أَنَّهُ يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ، الآيَةُ الأُولَى الَّتِي قَالَ اللَّهُ فِيهَا: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣].

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الآيَةِ الأُخْرَىٰ: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧]، رَغْبَةَ أَحَدِكُمْ عَنِ الْيَتِيمَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي حَجْرِهِ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ. فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلاَّ بِالْقِسْطِ. مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ.

ورد في غير خبر ـ كانوا يرغبون فيهنّ إن كنّ جميلات ويأكلون مالهنّ، وإلا كانوا يعضلوهنّ طمعاً في ميراثهنّ. وحذف الجارّ هنا لا يُعدّ لبساً، بل إجمال، فكل من الحرفين مراد على سبيل البدل».

قوله: (فنهوا أن ينكحوهنّ) هذا صريح في أن جزاء الشرط في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾، محذوف، وهو (فلا تنكحوهنّ) فاندحض به ما تمسك به بعض الكتّاب المعاصرين على أن إباحة النّكاح بأكثر من امرأة واحدة مشروط بأن يخشى عدم الإقساط في اليتامى. فزعموا أن تعدد الأزواج إنما يباح إذا كان في المجتمع عدد كبير من اليتامى زاد على عدد الرجال، ولا يباح ذلك في الأحوال العاديّة. ولا يخفى بطلان هذا الزعم بالنّظر إلى أسلوب هذه الآية الكريمة، ولا سيّما في ضوء تفسير سيدتنا عائشة رضي الله عنها. وقد بسطت الكلام في إبطال هذا الزعم في كتابي باللغة الأردية (همار عائلى مسائل).

قوله: (ويبلغوا بهنّ أعلى سنّتهنّ) أي: أعلى عادتهنّ في المهور، والمقصود أن يفرضوا لهنّ من المهر ما يبلغ أعلى مهر أمثالها من النساء.

قوله: (من أجل رغبتهم عنهنّ) أي: في حالة كونها قليلة المال والجمال. والمقصود أنهم كما لا يتزوجونها إن كانت قليلة المال والجمال، فكذلك ينبغي أن لا يتزوجوها إن كانت جميلة إذا لم يكن عندهم ما يعطونها من مهر مثلها، ففي الكلام حذف، ويوضحه ما أخرجه البخاري في النكاح، باب الأكفاء في المال رقم (٥٠٩٢) ولفظه: «قالت: فكما يتركونها حين يرغبون عنها، فليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها إلا أن يسقطوا لها ويعطوها حقها الأوفى من الصداق».

٧٤٤٥ - (٠٠٠) **وحدّثنا** الْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. جَمِيعاً عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾ [النساء: ٣]، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَزَادَ فِي آخِرِهِ: مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ، إِذَا كُنَّ قَلِيلاَتِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ.

٧٤٤٦ - (٧) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾ [النساء: ٣]. قَالَتْ: أُنْزِلَتْ فِي الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْيَتِيمَةُ وَهُوَ وَلِيُّهَا وَوَارِثُهَا. وَلَهَا مَالٌ. وَلَيْسَ لَهَا أَحَدٌ يُخَاصِمُ دُونَهَا. فَلاَ يُنْكِحُهَا لِمَالِهَا. فَيَضُرُّ بِهَا وَيُسِيءُ صُحْبَتَهَا. فَقَالَ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣]. يَقُولُ: مَا أَحْلَلْتُ لَكُمْ. وَدَعْ هٰذِهِ الَّتِي تَضُرُّ بِهَا.

٧٤٤٧ - (٨) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧]. قَالَتْ: أُنْزِلَتْ فِي الْيَتِيمَةِ. تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ فَتَشْرَكُهُ فِي مَالِهِ. فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا. وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوِّجَهَا غَيْرَهُ. فَيَشْرَكُهُ فِي مَالِهِ، فَيَعْضِلُهَا فَلاَ يَتَزَوَّجُهَا وَلاَ يُزَوِّجُهَا غَيْرَهُ.

٧٤٤٨ - (٩) **حدّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

---

٧ - (٠٠٠) - **قوله: (فيضرّ بها)** أي: بعد تزوجها بنفسه، بأن لا يعطيها مهر مثلها. وضرّ وأضرّ كلاهما بمعنى.

٨ - (٠٠٠) - **قوله: (فتشركه)** بفتح الراء، أي: تشاركه، فإن وليّ اليتيمة له أن يأكل من مالها بالمعروف. أو المراد أنها تشاركه في ماله حقيقة، فيخاف إن زوجها أحداً أنه يتضرر بشركتها في ماله بسبب زوجها.

قوله: (فيرغب عنها أن يتزوجها) أي: لقلّة جمالها.

قوله: (فيشركه في ماله) لأن اليتيمة إذا تزوجت غير وليّها انقطع حق الوليّ من مالها، وصار الزوج أحقّ بها، فكأنه اقتطع نصيباً من مال الوليّ، وإلا فلا شركة له في مال الوليّ حقيقة. أو المراد أن اليتيمة كانت شريكة في ماله حقيقة، فيقوم زوجها بالإشراف على نصيبها، فكأنه شارك الوليّ في ماله.

عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧]. الآيَةَ. قَالَتْ: هِيَ الْيَتِيمَةُ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ. لَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ قَدْ شَرِكَتْهُ فِي مَالِهِ. حَتَّىٰ فِي الْعَذْقِ. فَيَرْغَبُ، يَعْنِي، أَنْ يَنْكِحَهَا. وَيَكْرَهُ أَنْ يُنْكِحَهَا رَجُلاً فَيَشْرَكُهُ فِي مَالِهِ. فَيَعْضِلُهَا.

٧٤٤٩ ـ (١٠) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] قَالَتْ: أُنْزِلَتْ فِي وَالِي مَالِ الْيَتِيمِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ وَيُصْلِحُهُ. إِذَا كَانَ مُحْتَاجاً أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ.

قوله: (فيعضلها) بكسر الضاد وضمها، وعضل الرّجل امرأة: إذا منعها من التزوج ظلماً.

٩ ـ (٠٠٠) ـ قوله: (حتى في العذق) بفتح العين وسكون الذال. وهو النخلة.

١٠ ـ (٣٠١٩) ـ قوله: (عن عائشة) هذا الحديث أخرجه البخاري في البيوع، باب من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم (٢٢١٢)، وفي الوصايا، باب وما للوصي أن يعمل في مال اليتيم وما يأكل منه بقدر عمالته (٢٧٦٥)، وفي تفسير سورة النساء، باب ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ (٤٥٧٥).

قوله: (إذا كان محتاجاً أن يأكل منه) والمسألة خلافيّة وفيها أقوال:

١ ـ يجوز لوليّ اليتيم أن يأخذ من ماله قدر عمالته، وهو قول عائشة وعكرمة والحسن، وهو رواية عن ابن عباس.

٢ ـ لا يجوز له أن يأكل من مال اليتيم إلا عند الحاجة، فيصير كالنفقة التي يحتاج إليها، وهو مروي عن الحسن وإبراهيم وعطاء ومكحول.

٣ ـ لا يجوز له أن يأكل من مال اليتيم على كونه أجرة أو نفقة، وإنما يجوز أن يأخذ منه مالاً على سبيل القرض، ثم يقضيه عند اليسار، وهو مروي عن عمر وعبيدة السلماني وسعيد بن جبير ومجاهد وغيرهم.

٤ ـ إن كان المال ذهباً أو فضة، لم يجز أن يأخذ منه شيئاً إلا على سبيل القرض، وإن كان غير ذلك جاز بقدر الحاجة. وهو أصح الأقوال عن ابن عباس، وبه قال الشعبي وأبو العالية.

٥ ـ إنه يأخذ أقلّ القدرين من أجرته ونفقته، وهو مذهب الشافعيّ رحمه الله وإن هذه الأقوال ملخصة من أحكام القرآن للجصّاص (٢: ٦٤)، وفتح الباري (٥: ٣٩٢).

وذكر الجصّاص أن مذهب الحنفية أنه لا يأخذه قرضاً ولا غيره، غنياً كان أو فقيراً، ولا يقرضه غيره أيضاً، وتأول في الآية بقوله: «قال الله تعالى: ﴿تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا۟﴾ [النساء، آية: ٢]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ﴾ [الأنعام، آية:

٧٤٥٠ - (١١) **وحدّثناه** أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] قَالَتْ: أُنْزِلَتْ فِي وَلِيِّ الْيَتِيمِ، أَنْ يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ، إِذَا كَانَ مُحْتَاجاً، بِقَدْرِ مَالِهِ، بِالْمَعْرُوفِ.

٧٤٥١ - (٠٠٠) **وحدّثناه** أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ، بِهٰذَا الإِسْنَادِ.

٧٤٥٢ - (١٢) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ ٱلْأَبْصَـٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ﴾ [الأحزاب: ١٠] قَالَتْ: كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ.

١٥٢] وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ظُلْمًا﴾ [النساء، آية: ١٠] إلخ... وهذه الآية محكمة حاظرة لمال اليتيم على وليه في حال الغنى والفقر. وقوله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النساء، آية: ٦] متشابه محتمل للوجوه التي ذكرنا. فأولى الأشياء بها حملها على موافقة الآي المحكمة، وهو أن يأكل من مال نفسه بالمعروف، لئلا يحتاج إلى مال اليتيم، لأن الله تعالى قد أمرنا بردّ المتاشبه إلى المحكم».

ولا يخفى أن ما تأول به الجصّاص هذه الآية بعيد جداً، وإن جواز أكل الوليّ لا يتعارض مع الآيات التي سردها، لأنّها إنما تمنع الأكل من مال اليتيم بغير حقّ، أما أكل الوليّ منه بقدر عمله أو نفقته فليس من الأكل بالباطل في شيء. ولعلّ أقوى الأقوال في ذلك أنه يجوز له أن يأخذ بقدر نفقته إذا كان محتاجاً، ولهذا أمر بالاستعفاف عند الغنى، ولو كان الأكل على طريق الأجرة لم يكن هناك فرق بين الغنيّ والفقير. وعلى هذا مشى شيخ مشايخنا التهانويّ رحمه الله في بيان القرآن، ووالدي العلامة المفتي محمد شفيع رحمه الله في معارف القرآن، وهو مؤيد بما أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه وغيرهم عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: «جاء رجل إلى النبيّ ﷺ فقال: إن عندي يتيماً له مال، وليس عندي شيء، أفآكل من ماله؟ قال: بالمعروف» ذكره الحافظ في الفتح (٨: ٢٤١) وقال: إسناده قويّ، والله سبحانه أعلم.

١١ - (٠٠٠) - **قوله**: **(بقدر ماله)** لعلّ مراده أنه يأكل بقدر ما كان يأكل لو كان له مال قليل في حالة الفقر، فلا يتجاوز ذلك القدر، والله أعلم.

١٢ - (٣٠٢٠) - **قوله**: **(عن عائشة في قوله عزّ وجلّ: ﴿إِذْ جَآءُوكُم﴾)** إلخ: هذا الحديث أخرجه البخاري في المغازي، باب غزوة الخندق، وهي الأحزاب (٤١٠٣).

قوله: (﴿إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾ [الأحزاب، آية: ١٠]) أخرج ابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الذي جاءهم من فوقهم عيينة بن حصن، والذي جاءهم من أسفلهم أبو سفيان بن

٧٤٥٣ ـ (١٣) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨]. الآيَةَ. قَالَتْ: أُنْزِلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ. فَتَطُولُ صُحْبَتُهَا. فَيُرِيدُ طَلاَقَهَا. فَتَقُولُ: لاَ تُطَلِّقْنِي، وَأَمْسِكْنِي، وَأَنْتَ فِي حِلٍّ مِنِّي. فَنَزَلَتْ هٰذِهِ الآيَةُ.

٧٤٥٤ ـ (١٤) **حدّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨]. قَالَتْ: نَزَلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ. فَلَعَلَّهُ أَنْ لاَ يَسْتَكْثِرَ مِنْهَا، وَتَكُونُ لَهَا صُحْبَةٌ وَوَلَدٌ. فَتَكْرَهُ أَنْ يُفَارِقَهَا فَتَقُولُ لَهُ: أَنْتَ فِي حِلٍّ مِنْ شَأْنِي.

٧٤٥٥ ـ (١٥) **حدّثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ،

حرب، وذكر ابن إسحاق أن الذين جاؤوهم من فوقهم بنو قريظة، ومن أسفل منهم قريش وغطفان. ذكره الحافظ في الفتح (٨: ٤٠٠) ولا منافاة بين القولين، فإن عيينة بن حصن كان مع بني قريظة، وأبا سفيان مع قريش وغطفان.

قوله: (عن عائشة: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ﴾) إلخ: هذا الحديث أخرجه البخاري في المظالم، باب إذا حلّله من ظلمه فلا رجوع فيه (٢٤٥٠)، وفي الصلح، باب قول الله تعالى: ﴿أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾، (٦٢٩٤)، وفي تفسير سورة النساء، باب ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾ إلخ (٤٦٠١)، وفي النكاح، باب لا تطيع المرأة زوجها في معصية (٥٢٠٦). وأخرجه أبو داود في النكاح، باب في القسم بين النساء (٢١٣٥)، والنسائي في السنن الكبرى (٦: ٣٢٩).

قوله: (نشوزاً أو إعراضاً) فسّر ابن عباس النشوز هنا بالبغض، أخرجه ابن أبي حاتم. وهو في أصل اللغة بمعنى الارتفاع. قال أبو إسحاق: النشوز يكون بين الزوجين، وهو كراهة كل واحد منهما صاحبه، واشتقاقه من النَّشَزِ، وهو ما ارتفع من الأرض. ونشزت المرأة بزوجها وعلى زوجها، تَنْشِزُ (بكسر الشين) وتنشُز (بضمها) نشوزاً، وهي ناشز: ارتفعت عليه واستعصت عليه وأبغضته وخرجت عن طاعته وفركته. . . ونشز هو عليها نشوزاً كذلك، وضربها وجفاها وأضرّ بها. كذا في لسان العرب (١٤: ١٤٣).

قوله: (وأنت في حِلٍّ منّي) أي: أحِلُّ لك أن لا تقسم لي في نوبتي، وأتنازل عن حقّي في القسم. وقد أخرج الترمذي وأبو داود وغيرهما ما يدلّ على أن النبيّ ﷺ أراد أن يطلّق سودة ﵂، فوهبت نوبتها لعائشة ﵂، فنزلت هذه الآية. وقد أشبعنا الكلام على هذه القصة في كتاب الرضاع، باب جواز هبتها نوبتها لضرتها، والحمد لله تعالى.

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: يَا بْنَ أُخْتِي، أُمِرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. فَسَبُّوهُمْ.

٧٤٥٦ ـ (٠٠٠) **وحدّثناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

٧٤٥٧ ـ (١٦) **حدّثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيِّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: اخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي هَٰذِهِ الآيَةِ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣] فَرَحَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ: لَقَدْ أُنْزِلَتْ آخِرَ مَا أُنْزِلَ. ثُمَّ مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ.

---

١٤ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (فلعلّه أن لا يستكثر منها)** أي: لا يكثر حبّه إيّاها وإعجابه بها.

١٥ ـ (٣٠٢٢) ـ **قوله: (عن أبيه قال: قالت لي عائشة)** هذا الحديث من أفراد مسلم، لم يخرجه غيره من الأئمة الستة.

قوله: (أمروا أن يستغفروا لأصحاب النبيّ ﷺ) قال النووي: «قال القاضي: الظاهر أنها قالت هذا عند ما سمعت أهل مصر يقولون في عثمان ما قالوا، وأهل الشام في عليّ ما قالوا، والحرورية في الجميع ما قالوا. وأما الأمر بالاستغفارالذي أشارت إليه، فهو قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَٰنِ﴾، وبهذا احتج مالك في أنه لا حقّ في الفيء لمن سبّ الصحابة ﷺ، لأن الله تعالى إنما جعله لمن جاء بعدهم ممن يستغفر لهم، والله أعلم.

١٦ ـ (٣٠٢٣) ـ **قوله: (عن سعيد بن جبير)** هذا الحديث أخرجه البخاري في مناقب الأنصار، باب ما لقي النبيّ ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة (٣٨٥٥)، وفي تفسير سورة النساء، باب ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ (٤٥٩٠). وفي تفسير سورة الفرقان، باب ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ (٤٧٦٢ و ٤٧٦٣ و ٤٧٦٤)، وباب ﴿يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهاناً﴾ (٤٧٦٥)، وباب ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ﴾ (٤٧٦٦)، وأخرجه أبو داود في الفتن، باب في تعظيم قتل المؤمن (٤٢٧٣ إلى ٤٢٧٥)، والنسائي في تحريم الدم، باب تعظيم الدّم (٤٤٠١ و ٤٤٠٢).

قوله: (اختلف أهل الكوفة في هذه الآية) يعني: اختلفوا: هل تقبل توبة القاتل المتعمّد؟

قوله: (لقد أنزلت آخر ما أنزل) أي: في هذا الباب، وليس المراد أنه آخر ما نزل من القرآن الكريم، ولذلك أعقبه بقوله: «ثمّ ما نسخها شيء».

....

اختلاف العلماء في توبة القاتل:

وحاصل قول ابن عباس رضي الله عنهما أن قاتل المؤمن متعمداً يخلّد في النار ولا توبة له، أما آية سورة الفرقان: ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ التي لحقها قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾ إلخ مما يدل على قبول توبة القاتل، فقد أجاب عنها ابن عباس بوجهين الأول أن آية الفرقان مكية، وآية سورة النساء مدنية تأخر نزولها، ولم ينسخها شيء، فيكون الحكم للمتأخرة، وليس فيها ذكر للتوبة. وهذا معنى قوله في هذه الرواية: «ثم ما نسخها شيء».

والوجه الثاني أن آية سورة الفرقان نزلت في المشركين الذين ارتكبوا القتل في حالة الشرك، وإنهم إن أسلموا وتابوا قبلت توبتهم، لأن الإسلام يهدم ما كان قبله. أمّا من كان مؤمناً، ثم ارتكب قتل نفس مؤمنة بغير حقّ، فلا تقبل توبته. وهذا مفاد قوله في رواية منصور الآتية: «نزلت (أي: آية الفرقان) في أهل الشرك» وأوضح منه ما في روايته الأخيرة: «فأمّا من دخل في الإسلام وعقله، ثمّ قتل، فلا توبة له».

وإنّ هذا الذي ذكر في هذه الروايات مذهب مشهور عن ابن عبّاس رضي الله عنهما. وقد أخرج أحمد والطبريّ من طريق يحيى الجابر، والنسائي وابن ماجه من طريق عمار الذهبيّ، كلاهما عن سالم بن أبي الجعد قال: «كنت عند ابن عباس بعد ما كُفّ بصره، فأتاه رجل فقال: ما ترى في رجل قتل مؤمناً متعمداً؟ قال: جزاؤه جهنم خالداً فيها. وساق الآية إلى (عَظِيمًا). قال: لقد نزلت في آخر ما نزل، وما نسخها شيء حتى قبض رسول الله ﷺ، وما نزل وحي بعد رسول الله ﷺ. قال: أفرأيت إن تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً ثم اهتدى؟ قال: وأنّى له التوبة والهدى؟» وجاء على وفق ما ذهب إليه ابن عباس في ذلك أحاديث كثيرة. منها ما أخرجه أحمد والنسائي عن معاوية مرفوعاً: «كل ذنب عسى الله أن يغفره، إلا الرجل يموت كافراً، والرجل يقتل مؤمناً متعمداً» كذا في فتح الباري (٨: ٤٩٦).

وذكر أبو جعفر النحاس أن للعلماء في هذه الآية أقوالاً:

الأول: أن قاتل المؤمن لا توبة له. روي ذلك عن ابن عباس، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن عمر، وأبي هريرة، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وعبيد بن عمير، والحسن البصري، والضحاك، فقالوا: الآية محكمة.

الثاني: أنه له توبة، قال جماعة من العلماء، وروي أيضاً عن ابن عمر، وابن عباس، وزيد بن ثابت.

الثالث: أن أمره إلى الله تعالى، تاب أو لم يتب، وعليه الفقهاء أبو حنيفة وأصحابه ومحمد بن إدريس.

....

الرابع: قال أبو مجلز لاحق بن حميد: المعنى جزاؤه إن جازاه، وروى عاصم بن أبي النجود عن أبي جبير، عن ابن عباس أنه قال: هو جزاؤه إن جازاه.

هذا ملخص ما ذكره العيني رحمه الله في عمدة القاري (٨: ٥٥٩ و ٥٦٠).

وذكر النووي والحافظ ابن حجر وغيرهما أن مذهب جمهور أهل السنة وأكثر الصحابة والتابعين هو الثاني، أن القاتل له توبة. وحجتهم في ذلك قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء، آية: ٤٨] وبحديث الإسرائيلي الذي قتل تسعة وتسعين نفساً، فأخبره راهب بأنه لا توبة له، فقتله فأكمل به مائة، ثم أفتاه رجل عالم حتى قال: من يحول بينه وبين التوبة؟ وقد مرّ هذا الحديث بشرحه في كتاب التوبة، باب قبول توبة القاتل.

أما آية سورة النّساء التي استدل بها ابن عباس رضي الله عنهما، فقد تأول فيها الجمهور بتأويلات:

الأول: أنها منسوخة. ثم قيل: نسختها آية سورة الفرقان، وهو ضعيف لما علمت أنها مكية وهذه مدنية، ولأنه يمكن التوفيق بينهما، على ما بيّنه ابن عباس من أن آية الفرقان تتعلق بالمشركين وآية النساء بالمؤمنين. وقيل: نسخها قوله تعالى: «﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ إلخ».

الثاني: أنّها محمولة على الزجر والتغليظ، والمراد من قوله (خَالِداً فِيْها) طول المكث.

الثالث: أنّها لمن استحلّ قتل المؤمن، واستحلال القتل كفر، فجزاؤه الخلود في النار.

الرابع: أن الله سبحانه وتعالى إنّما بيّن أن جزاء القتل أن يخلّد القاتل في النار، وليس كل جزاء يجازى به الجاني. وحاصل المعنى أن فعله هذا يستحق الخلود، وإن كان الله سبحانه يغفر له برحمته إن تاب. وهو قريب لما ذكرنا عن أبي مجلز وغيره: (هو جزاؤه إن جازاه».

الخامس: إن الآية وردت في الكفار الذين قتلوا مؤمناً، وماتوا على كفرهم. ويؤيده ما حكاه الواحديّ في أسباب النزول (ص: ١٦٣، رقم: ٩٣) عن الكلبيّ، عن أبي صالح، عن ابن عباس في سبب نزول هذه الآية، قال: «إن مَقِيس بن صُبَابَةَ وجد أخاه هشام بن صُبابة قتيلاً في بني النّجار، وكان مسلماً، فأتى رسول الله ﷺ، فذكر له ذلك، فأرسل رسول الله ﷺ معه رسولاً من بني فهر، فقال له: ائت بني النجار، فأقرئهم السلام وقل لهم: إنّ رسول الله ﷺ يأمركم إن علمتم قاتل هشام بن صُبابة أن تدفعوه إلى أخيه فيقتصّ منه، وإن لم تعلموا له قاتلاً أن تدفعوا إليه ديته. فأبلغهم الفهريّ ذلك عن النبيّ ﷺ، فقالوا: سمعاً وطاعة لله ولرسوله، والله ما نعلم له قاتلاً، ولكن نؤدي إليه ديته، فأعطوه مائة من الإبل ثم انصرفا راجعين نحو المدينة، وبينهما وبين المدينة قريب. فأتى الشيطان مقيساً، فوسوس إليه فقال: أيّ شيء صنعت؟ تقبل دية أخيك فيكون عليك سبّة؟ اقتل الذي معك فيكون نفس مكان نفس وفضلُ الدية! ففعل مقيس ذلك،

٧٤٥٨ ـ (١٧) **وحدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا النَّضْرُ. قَالاَ جَمِيعاً: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ.

فِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ: نَزَلَتْ فِي آخِرِ مَا أُنْزِلَ.

وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ: إِنَّهَا لَمِنْ آخِرِ مَا أُنْزِلَتْ.

٧٤٥٩ ـ (١٨) **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ أَبْزَىٰ؛ أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣]. فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ، وَعَنْ هَٰذِهِ الآيَةِ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨] قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ.

٧٤٦٠ ـ (١٩) **حدّثني** هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، (يَعْنِي شَيْبَانَ)، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَزَلَتْ هَٰذِهِ الآيَةُ بِمَكَّةَ: ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهاً آخَرَ﴾، إِلَىٰ قَوْلِهِ ﴿مُهَانًا﴾ [الفرقان: ٦٨] فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: وَمَا يُغْنِي عَنَّا الإِسْلاَمُ وَقَدْ عَدَلْنَا بِاللَّهِ وَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾ [الفرقان: ٧٠] إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ.

قَالَ: فَأَمَّا مَنْ دَخَلَ فِي الإِسْلاَمِ وَعَقَلَهُ. ثُمَّ قَتَلَ، فَلاَ تَوْبَةَ لَهُ.

٧٤٦١ ـ (٢٠) **حدّثني** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ. قَالاَ:

فرمى الفهريّ بصخرة فشدخ رأسه، ثم ركب بعيراً منها وساق بقيتها راجعاً إلى مكة كافراً... فنزلت هذه الآية: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ الآية. ثم أهدر النبيّ عليه السلام دمه يوم فتح مكة، فأدركه الناس بالسوق فقتلوه».

وهذه القصّة، وإن رواها الواحديّ من طريق الكلبي وهو ضعيف جداً، ولكنها مروية بطرق متعددة فأخرجها ابن المنذر من طريق ابن جريج عن عكرمة، وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير، كما في الدر المنثور (٢: ١٩٣) وكذلك أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥: ٢١٧) عن ابن جريج عن عكرمة.

١٩ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (وما يُغني عنّا الإسلام وقد عدلنا بالله)** إلخ: يعني: كيف يحفظنا إسلامنا من العذاب وقد أشركنا بالله وقتلنا إلخ ومعنى قولهم (عدلنا بالله) أي: أشركنا.

حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ)، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَزَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: أَلِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لاَ. قَالَ: فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَـٰذِهِ الآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرقَانِ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨]، إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ. قَالَ: هَـٰذِهِ آيَةٌ مَكِّيَّةٌ. نَسَخَتْهَا آيَةٌ مَدَنِيَّةٌ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَـٰلِدًا﴾ [النساء: ٩٣].

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ هَاشِمٍ: فَتَلَوْتُ هَـٰذِهِ الآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ: ﴿إِلَّا مَن تَابَ﴾ [الفرقان: ٧٠].

٧٤٦٢ - (٢١) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. (قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، قَالَ: قَالَ لِيَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تَعْلَمُ (وَقَالَ هَارُونُ: تَدْرِي) آخِرَ سُورَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ، نَزَلَتْ جَمِيعاً؟ قُلْتُ: نَعَمْ **﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾**. قَالَ: صَدَقْتَ.

قوله: (أخبرنا أبو عميس) بضم العين وفتح الميم مصغراً، اسمه عتبة بن عبد اللّه بن عتبة بن مسعود الهذليّ، من رجال الجماعة. قال علي بن المديني: له نحو أربعين حديثاً. وقال أحمد وابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات. وراجع التهذيب (٧: ٩٧).

قوله: (عن عبد المجيد بن سهيل) هو حفيد عبد الرحمن بن عوف، مر ترجمته في باب بيع المدبر قبيل كتاب القسامة، وذكر بعضهم أن اسمه (عبد الحميد بن سهيل) وبهذا الاسم أخرج له مالك في الموطأ.

قوله: (عن عبيد اللّه بن عبد الله بن عتبة) هذا الحديث لم يخرجه أحد غير المصنف من الأئمة الستّة.

قوله: (قلت: نعم، ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ﴾) يعني: أن هذه السورة آخر سورة نزلت دفعة واحدة. نزلت بعد فتح مكّة، وروي عن ابن عمر أنها نزلت بمنى في حجة الوداع، ثم أنزلت ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة، آية: ٣] وعاش بعدها ثمانين يوماً، ثم نزلت آية الكلالة، وعاش بعدها خمسين يوماً، ثم نزل: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة، آية: ١٢٨]، فعاش بعدها خمسا وثلاثين يوماً، ثم نزل: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾، فعاش بعدها أحداً وعشرين يوماً، وقال مقاتل: سبعة أيام. كذا في شرح الأبيّ عن القرطبي. وورد في تفسير ابن جرير (٣٠: ٣٣٥) أن هذه السورة نزلت بالمدينة، وذكر قتادة أنه ﷺ عاش بعدها سنتين.

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: تَعْلَمُ أَيُّ سُورَةٍ. وَلَمْ يَقُلْ: آخِرَ.

٧٤٦٣ ـ (٠٠٠) وحدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَقَالَ: آخِرَ سُورَةٍ. وَقَالَ: عَبْدِ الْمَجِيدِ، وَلَمْ يَقُلِ: ابْنِ سُهَيْلٍ.

٧٤٦٤ ـ (٢٢) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ ـ وَاللَّفْظُ لابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ـ (قَالَ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا) سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: لَقِيَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلاً فِي غُنَيْمَةٍ لَهُ. فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ. فَأَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا تِلْكَ الْغُنَيْمَةَ. فَنَزَلَتْ: ﴿**وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا**﴾ [النساء: ٩٤].

---

٢٢ ـ (٣٠٢٥) ـ **قوله: (عن ابن عباس)** هذا الحديث أخرجه البخاري في تفسير سورة النساء، باب ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ (٤٥٩١)، وأخرجه الترمذي في التفسير، باب ومن سورة النساء، (٣٠٣٠)، وأبو داود في الحروف والقراءات (٣٩٧٤)، وأحمد في مسنده (١: ٢٢٩ و ٢٧٢ و ٣٢٤)، والنسائي في سننه الكبرى (٦: ٣٢٦).

قوله: (رجلاً في غنيمة له) وفي رواية سماك عن عكرمة عن ابن عباس عند الترمذي وأحمد: «مر رجل من بني سليم بنفر من الصحابة، وهو يسوق غنماً له، فسلّم عليهم» و (غنيمة) تصغير لغنم.

قوله: (فقتلوه) زاد سماك في روايته: «وقالوا: ما سلّم علينا إلا ليتعوذ منا».

قوله: (وأخذوا تلك الغُنيمة) وفي رواية سماك: «وأتوا بغنمه النبيّ ﷺ فنزلت».

وذكر الحافظ في الفتح (٨: ٢٥٨) أنه روى البزار من طريق حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في سبب نزول هذه الآية قصة أخرى، قال: «بعث رسول الله ﷺ سريّة فيها المقداد، فلما أتوا القوم وجدوهم قد تفرقوا، وبقي رجل له مال كثير، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله فقتله المقداد. فقال له النبيّ ﷺ: كيف لك بلا إله إلا الله غداً؟ وأنزل الله هذه الآية».

قال الحافظ: «وهذه القصة يمكن الجمع بينها وبين التي قبلها (أي: القصة المذكورة في المتن) ويستفاد منها تسمية القاتل. وأما المقتول، فروى الثعلبي من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، وأخرجه عبد بن حميد من طريق قتادة نحوه، واللفظ للكلبي، أن اسم المقتول مرداس بن نهيك من أهل فدك، وأن اسم القاتل أسامة بن زيد، وأن اسم أمير السرية غالب بن فضالة الليثي، وأن قوم مرداس لما انهزموا بقي هو وحده، وكان ألجأ غنمه بجبل، فلما لحقوه

وَقَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ: السَّلاَمَ.

٧٤٦٥ ـ (٢٣) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ، (وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّىٰ)، قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: كَانَتِ الأَنْصَارُ إِذَا حَجُّوا فَرَجَعُوا، لَمْ

قال: «لا إله إلا الله محمد رسول الله، السلام عليكم، فقتله أسامة بن زيد. فلما رجعوا نزلت الآية».

ثم ذكر الحافظ أنه ورد في سبب نزول هذه الآية قصة أخرى أيضاً، أخرجها أحمد وابن إسحاق عن عبد الله بن أبي حدرد الأسلميّ قال: «بعثنا رسول الله ﷺ في نفر من المسلمين، فيهم أبو قتادة ومحكم بن جثامة. فمر بنا عامر بن الأضبط الأشجعيّ فسلّم علينا، فحمل عليه محكم فقتله. فلما قدمنا على النبيّ ﷺ وأخبرناه الخبر نزل القرآن، فذكر هذه الآية. وأخرجها ابن إسحاق من طريق ابن عمر أتم سياقاً من هذا، وزاد أنه كان بين عامر ومحكم عداوة في الجاهلية. قال الحافظ: «وهذه عندي قصة أخرى، ولا مانع أن تنزل الآية في الأمرين معاً».

قوله: (وقرأها ابن عبّاس: السّلام) والحاصل أن هناك ثلاث قراءات: السَّلَم (بفتحتين) والسَّلام (بالألف بين اللام والميم) وَالسِّلْم، بكسر السّين وسكون اللام. فالأول قراءة نافع وابن عامر وحمزة، والثاني قراءة الباقين، والثالث قراءة رويت عن عاصم بن أبي النجود. كذا في فتح الباري.

٢٣ ـ (٣٠٢٦) ـ قوله: (سمعت البراء يقول) هذا الحديث أخرجه البخاري في العمرة، باب قول الله تعالى: ﴿وأتو البيوت من أبوابها﴾ (١٨٠٣)، وفي تفسير سورة البقرة، باب ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا﴾ (٤٥١٢)، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (٦: ٢٩٧).

قوله: (كانت الأنصار إذا حجّوا فرجعوا) وفي رواية البخاري في التفسير: «إذا أحرموا في الجاهلية) والحاصل أنهم إذا أحرموا للحج أو للعمرة، ثم عرضت لهم حاجة في الرجوع إلى البيت في تلك الحالة، لم يدخلوها من أبوابها. وبين الزهريّ سبب ذلك فيما رواه عنه الطبريّ، فقال: «كان ناس من الأنصار إذا أهلّوا بالعمرة لم يحُل بينهم وبين السماء شيء، يتحرّجون من ذلك. وكان الرجل يخرج مُهِلاً بالعمرة، فتبدو له الحاجة بعد ما يخرج من بيته، فيرجع ولا يدخل من باب الحجرة من أجل سقف الباب أن يحول بينه وبين السماء، فيفتح الجدار من ورائه، ثم يقوم في حجرته فيأمر بحاجته، فتخرج إليه من بيته» راجع تفسير ابن جرير (٢: ١٨٧).

ثم قد ذكر في الحديث أن الأنصار كانوا يفعلون ذلك، ولكن ثبت بحديث جابر أخرجه

يَدْخُلُوا الْبُيُوتَ إِلاَّ مِنْ ظُهُورِهَا. قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ بَابِهِ. فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ. فَنَزَلَتْ هَٰذِهِ الآيَةُ: ﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩].

(١) ـ باب: في قوله تعالى: ﴿ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله﴾ [الحديد: ١٦]

٧٤٦٦ ـ (٢٤) حدّثني يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّدَفِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلاَلٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: مَا كَانَ بَيْنَ إِسْلاَمِنَا وَبَيْنَ أَنْ عَاتَبَنَا اللَّهُ بِهَٰذِهِ الآيَةِ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الحديد: ١٦] إِلاَّ أَرْبَعُ سِنِينَ.

ابن خزيمة والحاكم أن الأنصار وسائر العرب كانوا لا يدخلون من الأبواب، إلا الحُمس، وهم قبائل معروفة من قريش وخزاعة وغيرهما.

قوله: (فجاء رجل من الأنصار فدخل من بابه) وقد ورد في حديث جابر عند ابن خزيمة والحاكم أن اسمه قُطبة (بضم القاف وسكون الطاء) ابن عامر. وقد أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قيس بن جبير النهشليّ أن هذا الرجل يقال له رفاعة بن تابوت. وحقّق الحافظ في الفتح (٣: ٦٢١ و ٦٢٢) أن حديث جابر أقوى إسناداً، فيرجح على حديث قيس، إلا أن يحملا على تعدد القصة، وراجعه للتفصيل.

(١) ـ باب: في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟﴾ إلخ

٢٤ ـ (٣٠٢٧) ـ قوله: (أن ابن مسعود قال) هذا الحديث أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٦: ٤٨١) ولم يخرجه الأئمة الأربعة الباقون.

قوله: (﴿أَلَمْ يَأْنِ﴾) إلخ: أي: ألم يحضر الوقت. وأنى الشّيء، يأنى أنياً وأني: حان وأدرك، وكذلك آنَ يَئِينُ. وذكر ابن منظور في اللسان (١: ٢٤٩) أن الأول أجود، وهو الذي في القرآن الكريم.

قوله: (لذكر الله) أي: أن تلين قلوبهم لذكر الله، وما نزل من الحق هو القرآن.

(٢) ـ باب: في قوله تعالى:
﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾ [الأعراف: ٣١]

٧٤٦٧ ـ (٢٥) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ. فَتَقُولُ: مَنْ يُعِيرُنِي تِطْوَافاً؟ تَجْعَلُهُ عَلَىٰ فَرْجِهَا. وَتَقُولُ:

---

(٢) ـ باب: في قوله تعال ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾

٢٥ ـ (٣٠٢٨) ـ قوله: **(عن مسلم البطين)** هو مسلم بن عمران، ويقال: ابن أبي عمران، والبطين، بفتح الباء وكسر الطاء، لقبه. وكنيته أبو عبد الله، وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي، كما في التهذيب (١٠: ١٣٤)، مات (سنة: ١١٠هـ) كما في شذرات الذهب لابن العماد (١: ١٤٠).

قوله: **(عن ابن عبّاس)** هذا الحديث أخرجه النسائي في المجتبى، في الحج، باب قوله تعالى: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ (٢٩٥٦)، وفي السنن الكبرى (٦: ٣٤٥).

قوله: **(من يعيرني تطوافاً)** بكسر التاء، هو الثوب الذي تطوف به. وقيل: بفتح التاء بمعنى المصدر، أي: ذا تطواف، كما في لسان العرب (٨: ٢٢٢) وحاصل المعنى واحد.

واعلم أن الطائفين بالبيت في الجاهلية كانوا على صنفين: صنف يطوف عرياناً، وصنف يطوف في ثيابه. والصنف الأول يقال له: (الحلّة) والثاني يقال له (الحمس) وكانت الحلّة إذا أتوا مكة للعمرة أو الحج لا يطوفون في ثيابهم، بل يستعيرون ثياب أحد من الحمس، وهم قريش وخزاعة وغيرهم، فإن وجدوا ثياب أحدهم طافوا فيها، وإلا طافوا عراة، كذا ذكره ابن حبيب في المحبّر (ص: ١٨٠ و ١٨١) وذكر أيضاً أن عياض بن حمار المجاشعيّ كان إذا قدم مكة طاف في ثياب رسول الله ﷺ وراجعه لتعيير الحلّة من الحمس. وأخرج ابن جرير في تفسيره (٨: ١٦١) عن الزهريّ قال: «إن العرب كانت تطوف بالبيت عراة، إلا الحُمس، قريش وأحلافهم، فمن جاء من غيرهم وضع ثيابه وطاف في ثياب أحمس، فإنه لا يحلّ له أن يلبس ثيابه، فإن لم يجد من يعيره من الحمس، فإنه يلقي ثيابه ويطوف عرياناً، وإن طاف في ثياب نفسه ألقاها إذا قضى طوافه يحرّمها، فيجعلها حراماً عليه» وأخرج أيضاً عن قتادة قال: «كان حيّ من أهل اليمن كان أحدهم إذا قدم حاجّاً أو معتمراً يقول: لا ينبغي أن أطوف في ثوب قد دنّست فيه، فيقول: من يعيرني مئزراً؟ فإن قدر على ذلك، وإلا طاف عرياناً».

فظهر بهذه الروايات أن غير الحُمس من العرب كانوا يكرهون أن يطوفوا بثيابهم التي أذنبوا فيها، فكانوا إذا أتوا للطواف سألوا أحداً من الحُمس (وهم من قريش وكنانة وغيرهم) أن يعيره

الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ فَمَا بَدَا مِنْهُ فَلاَ أُحِلُّهُ

فَنَزَلَتْ هَٰذِهِ الآيَةُ: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١].

ثيابه، ليلبسها عند الطواف، فإن لم يجد أحداً يعيره طاف عرياناً. وعلى هذا فمعنى قول المرأة: (من يعيرني تطوافاً) أنّها تسأل أحداً من الحُمس ليعيرها ثوباً، ولو قصيراً، لتواري به عورتها.

قوله: (اليوم يبدو بعضه أو كلّه) الضمير للفرج. والمعنى أنّها إن وجدت خرقة تواري بها عورتها، فإنها قد لا تكون كافية لستر العورة الغليظة كلّها، فتبدو بعض أجزائها، وإن لم تجد خرقة ربّما ظهرت العورة كلّها. وأخرج الطبري عن ابن عباس قال: «إن النساء كنّ يطفن بالبيت عراة، وقال في موضع آخر: بغير ثياب، إلا أن تجعل المرأة على فرجها خرقة فيما وصف إن شاء الله وتقول: اليوم يبدو بعضه أو كلّه إلخ» وأخرج عبد بن حميد عن سعيد بن جبير قال: «كان الناس يطوفون بالبيت عراة يقولون: لا نطوف في ثياب أذنبنا فيها. فجاءت امرأة فألقت ثيابها وطافت ووضعت يدها على قبلها وقالت: اليوم يبدو بعضه أو كله إلخ) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٣: ٧٨).

قوله: (فما بدا منه فلا أحلّه) أي: لا أبيح لأحد أن ينظر إليه أو يتمتع به. والمقصود أنني لا أبدي عورتي بقصد الفحشاء، وإنّما أبديه لحاجة، وهي أن لا أطوف بثياب أذنبت فيها.

وإنّ هذا الشعر منسوب إلى امرأة جميلة. قيل: هي ضباعة بنت عامر بن صعصعة، كما ذكره السهيلي في الروض الأنف (١: ١٣٤) ثم قال: «وممّا ذكر من تعريّهم في الطواف أن رجلاً وامرأة طافا كذلك، فانضم الرجل إلى المرأة تلذذاً واستمتاعاً، فلصق عضده بعضدها، ففزعا عند ذلك وخرجا من المسجد وهما ملتصقان ولم يقدر أحد على فكّ عضده من عضدها، حتى قال لهما قائل: توبا مما كان في ضميركما وأخلصا لله التوبة، ففعلا، فانحلّ أحدهما من الآخر».

ثم اختلفت الروايات في تفصيل التعرّي في الطواف، فذكر بعضهم أن طواف الطائف عرياناً إنما يكون للمرة الأولى، فإذا عاد فطاف بعد ذلك لبس ملابسه. وذكر بعضهم أنه إذا خلع ثيابه عند الطواف ألقاها على الأرض لا يلبسها أحد، وتترك كما هي تداس بالأقدام إلى أن تتمزق وتهرى، وتسمى هذه الثياب (اللّقى). راجع لسان العرب (١٢: ٣١٩). والله سبحانه أعلم.

قوله: (فنزلت هذه الآية) وكذلك نزل فيه أيضاً على بعض الروايات قوله تعالى: ﴿وَإِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً قَالُواْ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [الأعراف، آية: ٢٨] كما ذكره ابن جرير في تفسيره (٨: ١٥٤) عن مجاهد وسعيد بن جبير والشعبي وغيرهم.

(٣) ـ باب: في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَـٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ﴾

٧٤٦٨ ـ (٢٦) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. جَمِيعاً عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، (وَاللَّفْظُ لأَبِي كُرَيْبٍ)، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ يَقُولُ لِجَارِيَةٍ لَهُ: اذْهَبِي فَابْغِينَا شَيْئاً. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَـٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ (لَهُنَّ) غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٣٣].

٧٤٦٩ ـ (٢٧) **وحدّثني** أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ جَارِيَةً لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ ابْنِ سَلُولَ يُقَالُ لَهَا: مُسَيْكَةُ. وَأُخْرَىٰ يُقَالُ لَهَا: أُمَيْمَةُ. فَكَانَ يُكْرِهُهُمَا عَلَى الزِّنَى. فَشَكَتَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَـٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٣٣].

---

(٣) ـ باب: في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَـٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ﴾

٢٦ ـ (٣٠٢٩) ـ **قوله**: **(عن جابر)** هذا الحديث أخرجه أبو داود في الطلاق، باب تعظيم الزنا ٢٣١١، والنسائي في السنن الكبرى ٦: ٤١٩.

قوله: **(من بعد إكراههنّ لهنّ)** قال النووي: «هكذا وقع في النسخ كلّها (لهنّ غفور رحيم) وهذا تفسير، ولم يُرد به أن لفظة (لهنّ) مُنَزَّلة، فإنه لم يقرأ بها أحد[1]، وإنما هي تفسير وبيان يريد أن المغفرة والرحمة لهنّ لكونهنّ مكرهات، لا لمن أكرههنّ» ودلّت الآية على أن المكرهة على الزنا إكراهاً ملجئاً معذورة عند الله تعالى. وذكر فقهاء الحنفية أنه لا يجوز ارتكاب الزنى للرجل وإن كان مكرهاً إكراهاً ملجئاً، لأن فيه تضييعاً للولد، بخلاف المرأة، فإن الصبيّ يلحق بها، والله سبحانه أعلم.

٢٧ ـ (٠٠٠) ـ **قوله**: **(يقال لها: مسيكة)** إلخ: وأخرج الطبريّ في تفسيره (١٨: ١٣٢) عن جابر قال: «كانت جارية لعبد اللّه بن أبي ابن سلول، يقال لها مُسَيكة، فآجرها وأكرهها ـ الطبريّ شك ـ فأتت النبيّ ﷺ فشكت ذلك إليه، فأنزل الله ﴿وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَـٰتِكُمْ﴾ إلخ» وأخرج عن الزهريّ مرسلاً: أن رجلاً من قريش أسره عبد اللّه بن أبيّ يوم بدر، وكان لعبد اللّه جارية يقال لها معاذة، فكان القرشيّ الأسير يريدها على نفسها، وكانت مسلمة فكانت تمتنع منه لإسلامها،

---

(١) قلت: أخرج ابن جرير في تفسيره (١٨: ١٣٣) عن سعيد بن جبير أنه كان يقرأ لهن غفور رحيم ولكن الظاهر أنه تفسير لا قراءة وقد يطلق لفظ القراءة على التفسير أيضاً.

(٤) ـ باب: في قوله تعالى:
﴿أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة﴾ [الإسراء: ٥٧]

٧٤٧٠ ـ (٢٨) **حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧]. قَالَ: كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ أَسْلَمُوا. وَكَانُوا يُعْبَدُونَ. فَبَقِيَ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ عَلَىٰ عِبَادَتِهِمْ. وَقَدْ أَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ.

وكان ابن أبيّ يكرهها على ذلك ويضربها، رجاء أن تحمل للقرشيّ فيطلب فداء ولده، فقال الله: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ﴾ إلخ».

وقال النووي رحمه الله: «وقيل: نزلت في ستّ جوار له كان يكرههنّ على الزنا: معاذة، ومسيكة، وأميمة، وعمرة، وأروى، وقتيلة، والله أعلم».

(٤) ـ باب: في قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ﴾ إلخ

٢٨ ـ (٣٠٣٠) ـ **قوله: (عن عبد الله)** يعني: ابن مسعود ﷺ، وهذا الحديث أخرجه البخاري في تفسير سورة بني إسرائيل، باب ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾﴾ (٤٧١٤)، وباب ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ (٤٧١٥)، والنسائي في سننه الكبرى (٦: ٣٨٠).

قوله: (وكانوا يُعْبَدون) بضم الياء على البناء للمجهول، يعني: كان بعض المشركين يعبدون الجنّ الذين أسلموا، فأسلم الجنّ وبقي عابدوهم على شركهم، فنزلت فيهم هذه الآية، وتمام الآية: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾﴾ [الإسراء، آية: ٥٧] وقوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ﴾ مبتدأ، وتقديره: «أولئك الجنّ الذين يدعوهم هؤلاء المشركون إلهاً»، وقوله: ﴿يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ﴾ خبره. والوسيلة بمعنى القرب. والمعنى أن الجنّ الذين يعبدهم المشركون يطلبون التقرب إلى الله سبحانه، ويتنافسون فيما بينهم في كونهم أقرب إلى الله تعالى، لأنهم أسلموا، وهؤلاء باقون على شركهم.

وهذا أحد الأقوال في تفسير هذه الآية. وقال بعض المفسرين: المراد (بأولئك الذين يدعون). الأنبياء الذين عُبدوا من دون الله تعالى، مثل عيسى وعزير عليهما السلام، وقال بعضهم: هم الملائكة الذين كانوا يعبدهم بعض أهل العرب. وألفاظ الآية تحتمل الجميع، فكل من كان عابداً لله وعبده غيره فقد دخل في عموم الآية، فإن المقصود التنبيه على أنّ من زعمه هؤلاء

٧٤٧١ ـ (٢٩) **حدّثني** أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: ﴿أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧]. قَالَ: كَانَ نَفَرٌ مِنَ الإِنْسِ يَعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ، وَاسْتَمْسَكَ الإِنْسُ بِعِبَادَتِهِمْ. فَنَزَلَتْ: ﴿أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧].

٧٤٧٢ ـ (٠٠٠) **وَحَدَّثَنِيهِ** بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ)، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ.

٧٤٧٣ ـ (٣٠) **وحدّثني** حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدٍ الزِّمَّانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: ﴿أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧]. قَالَ: نَزَلَتْ فِي نَفَرٍ مِنَ الْعَرَبِ كَانُوا يَعْبُدُونَ نَفَراً مِنَ الْجِنِّ. فَأَسْلَمَ الْجِنِّيُّونَ. وَالإِنْسُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ لاَ يَشْعُرُونَ. فَنَزَلَتْ: ﴿أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧].

(٥) ـ باب: في سورة براءة، والأنفال، والحشر

٧٤٧٤ ـ (٣١) **حدّثني** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لاِبْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ التَّوْبَةِ؟ قَالَ: ....

المشركون إلهاً بريء من زعمه هذا، بل هو عابد لله تعالى مستسلم له يطلب التقرب إلى الله تعالى.

٣٠ ـ (٠٠٠) ـ **قوله: (عن عبد الله بن معبد الزِّمَّاني)** بكسر الزاي وتشديد الميم، نسبة إلى زمان بن مالك، وهو من ربيعة، وآخر من أزد، كما في الأنساب للسمعانيّ (٦: ٣١٤) وعبد الله ابن معبد هذا تابعيّ بصريّ ثقة أخرج له مسلم والأربعة، وثقه النسائي والعجلي والبرقيّ، كما في التهذيب (٦: ٤٠).

(٥) ـ باب: في سورة براءة والأنفال والحشر

٣١ ـ (٣٠٣١) ـ **قوله: (عن سعيد بن جبير)** هذا الحديث أخرجه البخاري في تفسير سورة الحشر (٤٨٨٢ و ٤٨٨٣)، وفي تفسير الأنفال، في فاتحتها (٤٦٤٥)، وفي المغازي، باب حديث بني النضير ومخرج رسول الله ﷺ إليهم ودية الرجلين (٤٠٢٩).

قوله: (سورة التّوبة؟) فيه استفهام مقدر، يعني: ما هي سورة التّوبة؟ وكيف نزلت؟ أو لماذا سميت؟

آلتَّوْبَةِ؟ قَالَ: بَلْ هِيَ الْفَاضِحَةُ. مَا زَالَتْ تَنْزِلُ: وَمِنْهُمْ، وَمِنْهُمْ، حَتَّىٰ ظَنُّوا أَنْ لاَ يَبْقَىٰ مِنَّا أَحَدٌ إِلاَّ ذُكِرَ فِيهَا. قَالَ: قُلْتُ: سُورَةُ الأَنْفَالِ؟ قَالَ: تِلْكَ سُورَةُ بَدْرٍ. قَالَ: قُلْتُ: فَالْحَشْرُ؟ قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ.

(٦) ـ باب: في نزول تحريم الخمر

٧٤٧٥ ـ **(٣٢) حدّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ عَلَىٰ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، أَلاَ وَإِنَّ الْخَمْرَ نَزَلَ تَحْرِيمُهَا، يَوْمَ نَزَلَ، وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ:

قوله: (آلتّوبة؟) استفهام إنكار، أي: أنها ليست سورة توبة.

قوله: (بل هي الفاضحة) لأنها فضحت الكفار والمنافقين ببيان مكايدهم وعزائمهم. وليس مراده أن تسميتها بسورة التوبة لا يجوز، وإنما ذكر أن هذه السّورة تتضمن بيان فضائحهم أكثر مما تتضمن بيان التوبة، ومن سمّاها توبة فلأنها ذكر فيها توبة كعب بن مالك وصاحبيه من المتخلفين عن تبوك.

قوله: (ومنهم ومنهم) يعني: أن منهم من يفعل كذا ومنهم من يفعل كذا، كقوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ﴾ [التوبة، آية: ٧٥]، ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [التوبة، آية: ٥٨]، ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِىَّ﴾ [التوبة، آية: ٦١]. وغير ذلك.

قوله: (تلك سورة بدر) لأنها مشتملة على بيان ما وقع في غزوة بدر،

(٦) ـ باب: في نزول تحريم الخمر

٣٢ ـ (٣٠٣٢) ـ **قوله: (عن ابن عمر)** هذا الحديث أخرجه البخاري في تفسير سورة المائدة، باب ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ (٦٤١٩)، وفي الأشربة، باب الخمر من العنب وغيره (٥٥٨١)، وباب ما جاء في أنّ الخمر ما خامر العقل من الشرب (٥٥٨٨ و ٥٥٨٩)، وفي الاعتصام بالكتاب والسنّة، باب ما ذكر النبيّ ﷺ وحضّ على اتفاق أهل العلم (٧٣٣٧)، وأخرجه أبو داود في الأشربة، باب في تحريم الخمر (٣٦٦٩)، والنسائي في الأشربة، باب ذكر أنواع الأشياء التي كانت منها الخمر حين نزل تحريمها (٥٥٧٨ و ٥٥٧٩)، وابن حبان في صحيحه، كما في ترتيبه لابن بلبان (٧: ٣٧١).

قوله: (وهي من خمسة أشياء) الجملة حالية، أي: نزل تحريم الخمر في حال كونها تصنع من خمسة أشياء، ويجوز أن تكون استئنافية، أي: معطوفة على ما قبلها، والمراد أن الخمر

مِنَ الْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرِ، وَالزَّبِيبِ، وَالْعَسَلِ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ. وَثَلاَثَةُ أَشْيَاءَ وَدِدْتُ، أَيُهَا النَّاسُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَهِدَ إِلَيْنَا فِيهَا: الْجَدُّ، وَالْكَلاَلَةُ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا.

٧٤٧٦ ـ (٣٣) **وحدّثنا** أَبُو كُرَيْبٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ. حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، عَلَىٰ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: أَمَّا بَعْدُ، أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةٍ: مِنَ الْعِنَبِ، وَالتَّمْرِ، وَالْعَسَلِ، وَالْحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ. وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ. وَثَلاَثٌ، أَيُّهَا النَّاسُ، وَدِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَهِدَ إِلَيْنَا فِيهِنَّ عَهْداً نَنْتَهِي إِلَيْهِ: الْجَدُّ، وَالْكَلاَلَةُ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا.

تصنع من هذه الأشياء، لا أن ذلك يختص بوقت نزولها، والأول أظهر لقوله: (وإن الخمر نزل تحريمها يوم نزل).

قوله: (والخمر ما خامر العقل) أي: غطّاه وخالطه ولم يتركه على حاله، استدل به جمهور الفقهاء على أن كل مسكر خمر في حرمة التناول والبيع وفي النجاسة. وتأول فيه الحنفية بأن كلّ ما خامر العقل فهو في حكم الخمر في حرمة التناول، ولا يلزم منه أن يكون في حكمها في حرمة البيع وفي النجاسة. وقد بسطنا الكلام على هذه المسألة في كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر، فلا نعيده.

قوله: (كان عهد إلينا فيها) أي: أوصانا فيها بأحكام مفصلة واضحة لا مجال فيها للاختلاف والشبهات، وإلا فإن كلّ واحد من هذه المسائل فيها نصوص من النبيّ ﷺ.

قوله: (الجدّ والكلالة) أي: مقدار ما يرثه الجدّ من مال حفيده، وهل يشاركه الإخوة في الميراث؟ وقد اختلف فيه الصحابة اختلافاً كثيراً، حتى روي عن عبيدة أنه قال: حفظت عن عمر في الجد سبعين قضية كلها تخالف بعضها بعضاً، كما في عمدة القاري (١٠ : ٨٨). وقد تقدمت هذه المسألة مبسوطة في كتاب الفرائض، باب ميراث الكلالة، وكذلك تقدم ما اشتبه على سيدنا عمر رضي الله عنه من مسائل الكلالة في ذلك الباب مستقصى، ولله الحمد.

قوله: (وأبواب من أبواب الرّبا) قال الحافظ في الفتح (١٠ : ٥٠): «وأما أبواب الربا، فلعلّه يشير إلى ربا الفضل، لأن ربا النسيئة متفق عليه بين الصحابة. وسياق عمر يدل على أنه كان عنده نصّ في بعض من أبواب الرّبا دون بعض، فلهذا تمنى معرفة البقية».

فبطل ما قاله بعض أهل عصرنا من أن حرمة الرّبا ليست قطعيّة لمكان الإجمال في تعريفه

٧٤٧٧ ـ (٠٠٠) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. كِلاَهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ، بِهٰذَا الإِسْنَادِ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا، غَيْرَ أَنَّ ابْنَ عُلَيَّةَ فِي حَدِيثِهِ: الْعِنَبِ. كَمَا قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ، وَفِي حَدِيثِ عِيسَى: الزَّبِيبِ كَمَا قَالَ ابْنُ مُسْهِرٍ.

(٧) ـ باب: في قوله تعالى: ﴿هذان خصمان اختصموا في ربهم﴾ [الحج: ١٩]

٧٤٧٨ ـ (٣٤) حدّثنا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ قَسَماً إِنَّ: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِي

وأنواعه، وتدرّجوا بذلك إلى تحليل فائدة البنوك. والواقع أن ربا القرض والنسيئة الذي حرّمه القرآن الكريم لم يشك أحد في حرمته، ولا اشتبه على أحد حقيقته وتعريفه، وإلا لزم أن يكون الله سبحانه قد آذن بالحرب على فعل لم يوضح حقيقته، وذلك محال من الله عزّ وجلّ. وإنما وقع الاشتباه لسيّدنا عمر في أمر ربا الفضل، فإن النبيّ ﷺ إنما حرم التفاضل في بيع ستة أشياء بجنسها، ولم يبين الحكم فيما عداها، ومن هنا نشأ اختلاف الآراء بين الفقهاء، فمنهم من قصر الحرمة على هذه الأشياء الستّة فقط، ومنهم علّلها بعلّة، فعدّى الحرمة إلى كل ما وجدت فيه العلّة، ثم اختلفوا في تعيين العلّة، فقيل: إنها الكيل أو الوزن، وقيل: إنها الطعم والثمنية، وقيل: هي الاقتيات أو الادخار، كما مرّ تفصيله في كتاب البيوع. فتمنّى عمر رضي الله عنه أن يكون رسول الله ﷺ بيّن في هذه الأمور بياناً لا يترك المجال لاختلاف الآراء. أمّا ربا القرض والنّسيئة، فكانت حقيقته واضحة، فلم ينقل من أحد من الصحابة أنه تردّد في حرمته أو تعريفه، فلا يتأتى قول عمر هذا في ربا القرض والنسيئة.

ومّما يدلّ على أن عمر رضي الله عنه إنما أراد مثل هذه المسائل الجزئية دون حقيقةٍ الربا وتعريفه، ما أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٨: ٢٦) (رقم: ١٤١٦١) عن القاسم بن محمد، قال: قال عمر بن الخطاب: «إنكم تزعمون أنا لا نعلم أبواب الرّبا، ولأن أكون أعلمها أحبّ إليّ من أن يكون لي مثل مصر وكورها، ومن الأمور أمور لا يكنّ يخفين على أحد. هو أن يبتاع الذهب بالورق نسيئاً، وأن يبتاع الثمرة وهي معصفرة لم تطب، وأن يُسْلِمَ في سنّ» وأخرجه أيضاً البيهقي في سننه (٦: ٢٣) مقتصراً على قوله (وأن يُسْلِمَ في سنّ).

(٧) ـ باب: في قوله تعالى: ﴿هذان خصمان اختصموا في ربهم﴾

٣٤ ـ (٣٠٣٣) ـ قوله: (سمعت أبا ذرّ) هذا الحديث أخرجه البخاري في المغازي، باب قتل أبي جهل (٣٩٦٦ و ٣٩٦٨ و ٣٩٦٩)، وفي تفسير سورة الحجّ، باب ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟

رَبِّهِمْۖ﴾ [الحج: ١٩] إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: حَمْزَةُ، وَعَلِيٌّ، وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ، وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ ابْنَا رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ.

فِي رَبِّهِمْۖ﴾ (٤٧٤٣)، وابن ماجه في الجهاد، باب المبارزة والسّلب (٢٨٦٢)، والنسائي في سننه الكبرى (٦: ٤١٠).

قوله: (نزلت في الذين برزوا يوم بدر) إلخ: وكان ذلك في أول القتال، حيث برز من المشركين عتبة بن ربيعة مع أخيه شيبة بن ربيعة وولده الوليد بن عتبة. وأخرج أبو داود في سننه (كتاب الجهاد، باب في المبارزة، رقم: ٢٦٦٥) عن عليّ ﷺ قال: «تقدم - يعني: عتبة بن ربيعة وتبعه ابنه وأخوه، فنادى: من يبارز؟ فانتدب له شباب من الأنصار، فقال: من أنتم؟ فأخبروه، فقال: لا حاجة لنا فيكم، إنما أردنا بني عمّنا، فقال رسول الله ﷺ: قم يا حمزة، قم يا عليّ، قم يا عبيدة بن الحارث. فأقبل حمزة إلى عتبة، وأقبلت إلى شيبة، واختلف بين عبيدة والوليد ضربتان، فأثخن كل واحد منهما صاحبه، ثم مِلنا على الوليد فقتلناه، واحتملنا عبيدة» كذا رواه أبو داود. والمشهور عند أصحاب السّير أن علياً ﷺ أقبل إلى الوليد فقتله، وتقاتل عبيدة مع شيبة، حتى ضرب شيبة على ركبة عبيدة، فتعاون علي وحمزة ﷺ في قتل شيبة. ورواية أبي داود أصح إسناداً، ويؤيدها ما أخرجه الطبراني بإسناد حسن عن عليّ قال: «أعنت أنا وحمزة عبيدة بن الحارث على الوليد بن عتبة، فلم يعب النبيّ ﷺ ذلك علينا» ذكره الحافظ في الفتح (٧: ٢٩٨)، لكن قال إن اللائق بالمقام ما ذكره أصحاب السّير، لأن عبيدة وشيبة كانا شيخين، كعتبة وحمزة، بخلاف عليّ والوليد فكانا شابّين، فالله سبحانه أعلم.

أما أنّ قوله تعالى: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْۖ﴾ نزل في هذه المبارزة يوم بدر، فقد ثبت بحديث عليّ أيضاً. أخرج البخاري من طريق قيس بن عُباد، عن عليّ بن أبي طالب ﷺ أنه قال: «أنا أوّل من يجثو بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيامة. وقال قيس بن عُباد: وفيهم أنزلت ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْۖ﴾ [الحج، آية: ١٩]. قال: هم الذين تبارزوا يوم بدر» الحديث. ونزول هذه الآية في هذه المبارزة موقوف في هذا الحديث على قيس بن عباد. لكن أخرج النسائي من طريق سليمان التيمي بهذا الإسناد إلى عليّ قال: «فينا نزلت هذه الآية وفي مبارزتنا يوم بدر: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ﴾» مّما يدلّ على أن قيساً سمع ذلك من عليّ ﷺ.

وهذا أحد الأقوال في سبب نزول هذه الآية. وقد روى الطبريّ من طريق العوفيّ عن ابن عباس أنها نزلت في أهل الكتاب والمسلمين، ومن طريق الحسن قال: هم الكفار والمؤمنون، ومن طريق مجاهد: هو اختصام المؤمن والكافر في البعث. وأخرج عن عكرمة قال: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْۖ﴾ [الحج، آية: ١٩]، قال: هما الجنة والنار اختصمتا، فقالت النار: خلقني الله لعقوبته، وقالت الجنّة: خلقني الله لرحمته. ولكنه مرويّ من طريق جابر، عن عكرمة، والظاهر أن جابراً هذا هو جابر بن يزيد الجعفي، وهو معروف بالضعف. ثم رجع الحافظ ابن

٧٤٧٩ ـ (٠٠٠) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ. جَمِيعاً عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ

جرير رحمه الله بعد سرد هذه الأقوال أن المراد من الخصمين جميع المؤمنين في جانب، وجميع الكفار في جانب آخر، وذلك بدليل سياق الآية وسباقها، حيث ذكر قبلُ: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ﴾ [الحج، آية: ١٨] ثم قال: ﴿وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ﴾ [الحج، آية: ١٨]. ثم ذكر الخصمين، وأتبعه صفة الصنفين كليهما وما هو فاعل بهما، فقال: ﴿فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ﴾ [الحج، آية: ١٩]، وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [الحج، آية: ١٤].

وأما حديث أبي ذرّ وحديث عليّ رضي الله عنهما، فقد اعترف الحافظ الطبري بأن الآية نزلت فيهم، ولكن الآية قد تنزل بسبب من الأسباب، ثم تكون عامة في كل مكان نظير ذلك السبب. وإن الذين تبارزوا إنما كان أحد الفريقين منهم أهل شرك وكفر، والآخر أهل إيمان وطاعة. فكل كافر في حكم فريق الشرك منهما في أنه خصم لأهل الإيمان، وكذلك كل مؤمن في حكم فريق الإيمان منهما في أنه خصم لأهل الشرك. وراجع تفسير الطبري (١٧: ١٣٣).

ثم إن هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على البخاري ومسلم لإخراجهما إيّاه في صحيحهما. وزعم الدارقطني رحمه الله أن في إسناده اضطراباً. فمرّة رواه قيس بن عباد عن أبي ذر، وأخرى روي عن عليّ قوله: «أنا أول من يجثو بين يدي الرحمن» ثم أضاف من عنده أن الآية نزلت فيهم، وفي رواية النسائي نسبه إلى عليّ نفسه. وقد ذكر البخاري من طريق جرير، عن منصور، عن أبي هاشم، أنه قول أبي مجلز.

وأجاب العلامة النووي والحافظ ابن حجر في فتح الباري (٨: ٤٤٤) عن هذا الاعتراض بأنه ليس اضطراباً. وإنما سمعه قيس بن عباد من أبي ذرّ وعليّ رضي الله عنهما كليهما، فمرّة رواه عن أبي ذرّ وأخرى عن عليّ. واكتفى مرّة في روايته عن عليّ بقوله: «أنا أول من يجثو إلخ» ورواه أخرى عنه بتمامه. وكذلك أبو مجلز رواه مرة عن قيس بن عباد عن أبي ذر، وأخرى ذكر سبب النزول من عند نفسه، فالراوي تارة يروي وتارة يفتي، ولا منافاة بين الأمرين، ولا يكون ذلك اضطراباً، ولا يقدح ذلك في صحة الحديث إذا كان الرُّواة في جميع الروايات ثقاتٍ حفّاظاً، ورجال كل واحد من هذه الروايات ثقات أثبات، والله سبحانه وتعالى أعلم وعلمه أتمّ وأحكم.

وبهذا تمّ بتوفيق الله تعالى وفضله شرح الكتاب، وذلك ظهيرةَ يوم الأربعاء السادس والعشرين من شهر صفر الخير سنة ألف وأربعمائة وخمسة عشر من الهجرة النبوية على صاحبها السلام. فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات أحمده حمداً دائماً مع دوامه، وأحمده حمداً خالداً مع خلوده، وأحمده حمداً لا منتهى له دون مشيئته، وأحمده حمداً لا يريد قائله إلا

قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ، لَنَزَلَتْ: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ﴾ [الحج: ١٩] بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ.

رضاه، وله الحمد زنة عرشه ومداد كلماته وعدد خلقه ورضا نفسه، وأصلّي وأسلّم على نبيّه وصفيّه وحبيبه سيّدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين. وأسأله سبحانه وتعالى أن يجعل هذا العمل المتواضع لخالص وجهه الكريم، ويجعله وقاية لهذا العبد الضعيف من سخطه وعذابه، ويتقبله في رفيع جنابه. وأسأله تعالى أن يغفر لي ما فرط منّي أثناء هذا التأليف من خطأ أو سوء أدب، ربّنا تقبّل مِنّا إنك أنت السميع العليم وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم.



المحتويات